297.08
A238sA
v.4
c.1

سنن أبي داود

الإمام الحافظ المصنف المتقن أبي داود سليمان
ابن الأشعث ، السجستاني ، الأزدي
المولود في سنة ٢٠٢ ، والمتوفى بالبصرة في شوال
من سنة ٢٧٥ من الهجرة

« لو أن رجلا لم يكن عنده شيء من »
« كتب العلم إلا المصحف الذي فيه كلام »
« الله تعالى ثم كتاب أبي داود لم يحتج »
« معهما إلى شيء من العلم البتة »

ابن الأعرابي

حقّق أصله ، وضبط غرائبه ، وعلق حواشيه

محمد محيي الدين عبد الحميد

عفا الله تعالى عنه !

١٩٥١

وجميع حق الطبع محفوظ له

77657

الجزء الرابع

Cat. Oct. 1951



يطلب من المكتبة التجارية الكبرى بأول شارع محمد على بمصر

لصاحبها : مصطفى محمد

مطبعة السعادة بجوار محافظة مصر

« كتابُ السنن لأبى داود ، كتابٌ شريفٌ »

« لم يُصَنَّفْ فى علم الدين كتابٌ مثلُه »

أبو سليمان الخطابى

« أُلِينَ لأبى داود الحديثُ ، كما أُلِينَ لداود الحديدُ »

ابراهيم بن اسحاق الحربى

« أبو داود أحد أئمة الدنيا : فِقْهاً ، وعلماً »

« وحفظاً ، ونُسُكاً ، وَوَرَعاً ، وإتقاناً »

ابن عبان

« كتابُ السنن لأبى داودَ سليمانَ بنِ الأشعثِ »

« السجستانى ـ رحمه الله ! ـ من الإسلام بالموضع »

« الذى خَصَّهُ اللهُ به ، بحيث صار حَكَماً بين »

« أهل الإسلام ، وفَصْلاً فى موارد النزاع »

« والخصام ، فإليه يتحاكم المُنْصِفونَ ، وبحكمه »

« يرضى المحِقُّونَ ؛ فإنه جَمَعَ شَمْلَ أحاديث »

« الأحكام ، ورَتَّبَها أحْسَنَ ترتيب ونَظَّمَها أحسن »

« نظام ، مع انْتِقائها أحْسَنَ انتقاء ، واطِّراحه منها »

« أحاديثَ المجروحينَ والضعفاء »

ابن قيم الجوزية

٢٢

كتاب الطب

ويشتمل على أربعة وعشرين بابا

ويشتمل على واحد وسبعين حديثا

بسم الله الرحمن الرحيم

٢٢

كتاب الطب

١٤٦٠ — باب [في] الرجل يتداوي [١]

٣٨٥٥ — حدثنا حفص بن عمر النمريُّ ، ثنا شعبة ، عن زياد بن عَلاقة ، عن أسامة بن شَريك ، قال : أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه كأنما على رؤسهم الطير ، فسَلَّمت ثُمَّ قعدت ، فجاء الأعراب من هنا وههنا ، فقالوا : يا رسول الله ، أنتَدَاوَى ؟ فقال « تَدَاووا فإنَّ الله عز وجل لم يَضَعْ دَاءً إلا وضع له دواءً غير داءٍ واحدٍ الهرَمُ »

١٤٦١ — باب في الحِمْيَة [٢]

٣٨٥٦ — حدثنا هارون بن عبد الله ، ثنا أبو داود وأبو عامر ، وهذا لفظ أبي عامر ، عن فُلَيْح بن سليمان ، عن أيوب بن عبد الرحمن بن صعصعة الأنصاري ، عن يعقوب بن أبي يعقوب ، عن أم المنذر بنت قيس الأنصارية ، قالت : دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ومعه عليٌّ عليه السلام ، وعَلِيٌّ ناقهٌ ، ولنا دَوالي مُعلَّقة ، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل منها ، وقام علي ليأكل ، فطَفِقَ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لعلي « مَهْ إنَّكَ نَاقِهٌ »

(٣٨٥٥) وأخرجه الترمذي والنسائي وابن ماجة ، وقال الترمذي « حسن صحيح »

(٣٨٥٦) وأخرجه الترمذي وابن ماجة ، وقال الترمذي « حسن غريب ، لا نعرفه إلا من حديث فليح بن سليمان » ولكن في كلامه نظراً ، فقد رواه غير فليح ، وناقه : أي قريب عهد بالمرض لم يستكمل صحته ، والدوالي : جمع دالية ، وهي العذق من البسر يعلق حتى إذا أرطب أكل ، ومه : اسم فعل أمر بمعنى اكفف والسلق — بالكسر — نبت .

حتى كفَّ على عليه السلام ، قالت : وصنعتُ شعيراً وسِلْقاً ، فجئت به ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يا عليُّ ، أصِبْ من هذا فهو أنفع لك »

[قال أبو داود : قال هارون : العدوية]

١٤٦٢ — باب [فى] الحجامة [٣]

٣٨٥٧ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن محمد بن عمرو ، عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إنْ كان فى شىء مما تَدَاوَيتم به خيرٌ فالحِجامَة »

٣٨٥٨ — حدثنا محمد بن الوزير الدمشقى ، ثنا يحيى - يعنى ابن حسان - ثنا عبد الرحمن بن أبى الموالى ، ثنا فائد مولى عُبَيد الله بن على بن أبى رافع ، عن مولاه عبيد الله بن على بن أبى رافع ، عن جدته سَلْمَى خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قالت : ما كان أحد يشتكى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وَجَعاً فى رأسه إلا قال « احْتَجِم » ولا وجعاً فى رجليه إلا قال « اخضِبهما »

١٤٦٣ — باب فى موضع الحجامة [٤]

٣٨٥٩ — حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقى وكثير بن عبيد ، قالا : ثنا الوليد ، عن ابن ثوبان ، عن أبيه ، عن أبى كبشة الأنمارى ، قال كثير : إنه حدثه ، أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يحتجم على هامته و بين كتفيه ، و [هو] يقول : « مَنْ أهْراقَ من هذهِ الدِّماءَ فلا يضرُّه أن لا يتَدَاوى بشىْءٍ لِشىْءٍ » .

(٣٨٥٧) وأخرجه ابن ماجة ، وقد أخرج البخارى ومسلم فى صحيحيهما من حديث عاصم بن عمر بن قتادة عن جابر بن عبد الله ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إن كان فى شىء من أدويتكم خير ففى شرطة محجم ، أو شربة من عسل ، أو لذعة بنار ، وما أحب أن اكتوى »

(٣٨٥٨) وأخرجه الترمذى وابن ماجة مختصراً ، وقال الترمذى « حديث غريب ، إنما نعرفه من حديث فائد »

(٣٨٥٩) وأخرجه ابن ماجة

٣٨٦٠ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا جرير - يعنى ابن حازم - ثنا قتادة ، عن أنس ، أن النبى صلى الله عليه وسلم احتجم ثلاثاً فى الأخْدَعَيْنِ والكاهِلِ ، قال معمر : احتجمتُ فذهب عَقْلى ، حتى كنت أُلَقَّنُ فاتحة الكتاب فى صلاتى ، وكان احْتَجَم على هامته .

١٤٦٤ — باب ، متى تستحب الحجامة ؟[٥]

٣٨٦١ — حدثنا أبو تَوْبة الربيعُ بن نافع ، ثنا سعيد بن عبد الرحمن الجمحى ، عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنِ احتجم لِسَبْعَ عشرةَ وتسع عشرة و إحدى وعشرين كان شفاءً من كل داء » .

٣٨٦٢ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، أخبرنى أبو بكرة بكار بن عبد العزيز ، أخبرتنى عمتى [كَبْشَةُ بنت أبى بكرة ، وقال غيرموسى] : كَبِيسَة بنت أبى بكرة ، أن أباها كان ينهى أهله عن الحجامة يوم الثلاثاء ، ويزعم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يوم الثلاثاء يومُ الدمِ وفيه ساعة لا يرقأ .

٣٨٦٣ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا هشام ، عن أبى الزبير ، عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم احْتَجَم على وركه من وثءٍ كان به .

١٤٦٥ — باب فى قطع العرق [وموضع الحجم] [٦]

٣٨٦٤ — حدثنا محمد بن سليمان الأنبارى ، ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ،

(٣٨٦٠) وأخرجه الترمذى وابن ماجة ، وقال الترمذى « حسن غريب » والأخدعان : عرقان فى جانبى العنق ، والكاهل : مابين الكتفين ، وهو مقدم الظهر

(٣٨٦١) قالوا : إن الحكماء يقولون : إن الدم يغلب فى أول الشهر ، ويقل فى آخره فيكون أوسط الشهر أولى بالحجامة وأوفق .

(٣٨٦٢) أبو بكرة بكار بن عبد العزيز ، قال عنه يحيى بن معين : ليس حديثه بشىء ، وقال ابن عدى : أرجو أنه لا بأس به ، وهو من جملة الضعفاء الذين يكتب حديثهم

(٣٨٦٣) وأخرجه النسائى ، والوثء : وجع يصيب العضو من غير كسر ، وتأخر هذا الحديث فى ش وحدها .

(٣٨٦٤) وأخرجه مسلم وابن ماجة بنحوه ، وقالا فيه « أبى بن كعب »

عن أبي سفيان، عن جابر، قال: بَعَثَ النبي صلى الله عليه وسلم إلى أُبَيٍّ طبيباً فقطع منه عرقاً

١٤٦٦ — باب في الكي [٧]

٣٨٦٥ — حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، عن ثابت، عن مطرف، عن عمران بن حصين، قال: نَهَى النبي صلى الله عليه وسلم عن الكي، فاكْتَوَيْنَا، فما أَفْلَحْنَ ولا أَنْجَحْنَ

[قال أبو داود: وكان يسمع تسليم الملائكة، فلما اكتوى انقطع عنه، فلما ترك رجع إليه]

٣٨٦٦ — حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، عن أبي الزبير، عن جابر أن النبي صلى الله عليه رسلم كَوَى سعدَ بن مُعاذٍ من رَمِيَّتِهِ

١٤٦٧ — باب في السعوط [٨]

٣٨٦٧ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا أحمد بن إسحاق، ثنا وهيب، عن عبدالله بن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اسْتَعَطَ

١٤٦٨ — باب في النُّشْرَةِ [٩]

٣٨٦٨ — حدثنا أحمد بن حنبل، ثنا عبد الرزاق، ثنا عقيل بن معقل،

(٣٨٦٥) وأخرجه الترمذي وابن ماجة من حديث الحسن البصري، ولفظ الترمذي « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الكي، قال: فابتلينا فاكتوينا فما أفلحنا ولا أنجحنا » ولفظ ابن ماجة « نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فاكتوبت فما أفلحت ولا أنجحت » وقال الترمذي « حسن صحيح » والذي صح في رواية أبي داود « فما أفلحن ولا أنجحن » بنون الإناث عائدة إلى الكيات اللاتي خالفوا فيهن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وفي نسخة من الكتاب « فما أفلحنا ولا أنجحنا »

(٣٨٦٦) وأخرجه مسلم، ولفظه « رمى سعد بن معاذ في أكحله، قال فحسمه النبي صلى الله عليه وسلم بيده بمشقص، ثم ورمت فحسمه الثانية » وأخرجه ابن ماجة ولفظه « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كوى سعد بن معاذ في أكحله مرتين »

(٣٨٦٧) وأخرجه البخاري ومسلم أتم منه.

(٣٨٦٨) النشرة — بالضم — ضرب من الرقى يعالج به من يظن أن به مسا من الجن

قال : سمعت وهب بن منبه يحدث ، عن جابر بن عبد الله ، قال : سُئِلَ رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النُّشْرَةِ ، فقال « هو من عملِ الشيطان »

١٤٦٩ — باب فى الترياق [١٠]

٣٨٦٩ — حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة ، ثنا عبد الله بن يزيد ، ثنا سعيد بن أبى أيوب ، ثنا شرحبيل بن يزيد المعافرى ، عن عبد الرحمن بن رافع التَّنُوخى ، قال : سمعت عبد الله بن عمرو يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « ما أُبالى ما أتيتُ إن أنا شربتُ تِرْياقاً أو تعلقتُ تَمِيمَةً أو قلتُ الشعرَ من قِبَلِ نَفسى »

قال أبو داود : هذا كان للنبى صلى الله عليه وسلم خاصة ، وقد رخَّص فيه قوم ، يعنى الترياق

١٤٧٠ — باب فى الأدوية المكروهة [١١]

٣٨٧٠ — حدثنا هارون بن عبد الله ، ثنا محمد بن بشر ، ثنا يونس بن أبى إسحاق ، عن مجاهد ، عن أبى هريرة ، قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدواء الخبيث

٣٨٧١ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن ابن أبى ذئب ، عن سعيد بن خالد ، عن سعيد بن المسيب ، عن عبد الرحمن بن عثمان ، أن طبيباً سأل النبى صلى الله عليه وسلم عن ضِفْدَعٍ يجعلها فى دواء ، فنهاه النبى صلى الله عليه وسلم عن قتلها

(٣٨٦٩) الترياق — بكسر فسكون — أنواع بعضه يشتمل على شىء من لحوم الأفاعى وهذا هو الذى حرمه ، فإذا لم يكن فيه من لحوم الأفاعى فلا بأس بتناوله . والتميمة : خرزة كانوا يعلقونها يرون أنها تدفع العين والآفات ، واعتقاد هذا جهل وضلال

(٣٨٧٠) وأخرجه الترمذى وابن ماجة ، وفى حديثهما « يعنى السم »

(٣٨٧١) وأخرجه النسائى

٣٨٧٢ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا أبو معاوية ، ثنا الأعمش ، عن أبى صالح ، عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَن حَسَا سُماً فَسُمُّهُ فى يده يَتَحَسَّاه فى نار جهنم خالداً مُخَلَّداً فيها أبداً »

٣٨٧٣ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا شعبة ، عن سماك ، عن علقمة ابن وائل ، عن أبيه ، ذكر طارق بن سويد ، أو سويد بن طارق ، سأل النبى صلى الله عليه وسلم عن الخمر فنهاهُ ، ثم سأله فنهاه ، فقال له : يا نبى الله ، إنها دواء ، قال النبى صلى الله عليه وسلم « لا ولكنها داءٌ »

٣٨٧٤ — حدثنا محمد بن عبادة الواسطى ، ثنا يزيد بن هارون ، أخبرنا إسماعيل بن عياش ، عن ثعلبة بن مسلم ، عن أبى عمران الأنصارى ، عن أم الدرداء ، عن أبى الدرداء قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنَّ الله أنْزَلَ الدَّاء والدَّواء وجَعل لكلِّ داء دَوَاءً ، فتَدَاوَوْا ولا تَدَاوَوْا بِحَرَامٍ »

١٤٧١ — باب فى تمرة العجوة [١٢]

٣٨٧٥ — حدثنا إسحاق بن إسماعيل ، ثنا سفيان ، عن ابن أبى نجيح ، عن مجاهد ، عن سعد قال : مرضت مرضاً أتانى رسول الله صلى الله عليه وسلم يَعُودنى ، فوضع يده بين ثَدْيَىَّ حتى وجدت بَرْدَها على فؤادى ، فقال : « إنكَ رَجُلٌ مفؤُدٌ ، ائْتِ الحارثَ بن كَلَدَة أخَا ثَقِيفٍ فإنه رجل يَتَطَبَّبُ فَلْيأْخذ سَبْعَ تَمَرَاتٍ من عَجْوَةِ المدينة فليجأهُنَّ بنواهنَّ ثم لِيَلُدَّكَ بِهِنَّ » .

(٣٨٧٢) وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى والنسائى وابن ماجة ، أتم منه .

(٣٨٧٣) وأخرجه ابن ماجة عن طارق بن سويد من غير شك ، ولم يذكر أباه ، وأخرجه مسلم والترمذى من حديث وائل بن حجر أن طارق بن سويد سأل النبى صلى الله عليه وسلم .

(٣٨٧٤) تقدم هذا الحديث فى ش عن كل أحاديث هذا الباب .

(٣٨٧٥) رجل مفؤد : أصابه داء فى فؤاده ، وهو القلب أو غشاؤه ، أو هو مصدور ، وليجأهن : يدقهن ، ويلدك : أراد ليجعله فى الماء وليسقك به .

٣٨٧٦ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا أبو أسامة ، ثنا هاشم بن هاشم ، عن عامر بن سعد بن أبى وقاص ، عن أبيه ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، قال : « مَن تَصَبَّحَ سَبْعَ تمراتِ عجوةٍ لم يضُرَّهُ ذلك اليومَ سَمٌّ ولا سِحرٌ »

١٤٧٢ — باب فى العِلاَق [١٣]

٣٨٧٧ — حدثنا مسدد وحامد بن يحيى ، قالا : ثنا سفيان ، عن الزهرى ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن أم قيس بنت محصن قالت : دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم بابن لى قد أعْلَقْتُ عليه من العُذْرَة فقال : « عَلامَ تَدْغَرْنَ أولادَكُنَّ بهذا العلاق ؟ عَلَيْكُنَّ بهذا العود الهندىّ فإن فيه سَبعةَ أشفيةٍ منها ذاتُ الجَنْبِ : يُسْعَطُ من العُذْرة ، ويُلَدُّ من ذاتِ الجنب »

قال أبو داود : يعنى بالعود القُسْط

١٤٧٣ — باب فى الأمر بالكحل [١٤]

٣٨٧٨ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، ثنا عبد الله بن عثمان بن خثيم ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الْبَسُوا من ثيابكم البياضَ فإنها من خير ثيابكم ، وكَفِّنُوا فيها موتاكم ، وإن خَيْرَ أكحالكم الإثمد : يجلو البصر ، ويُنْبِتُ الشعر »

(٣٨٧٦) وأخرجه البخارى ومسلم والنسائى .

(٣٨٧٧) وأخرجه البخارى ومسلم وابن ماجة ، وأعلقت عليه : أى عالجته برفع الحنك بأصبعى ، من وجع فى حلقه يسمى العذرة ، وتدغرن : أى تغمزن حلوق أولادكن بالأصابع ، والعلاق ـ بكسر العين ـ عصر الحلقة وغمزه ، والعود الهندى : هو ذلك الذى يتبخر به .

(٣٨٧٨) وأخرجه الترمذى وابن ماجة ، مختصراً ، ليس فيه ذكر الكحل ، وقال الترمذى « حسن صحيح »

١٤٧٤ — باب ما جاء فى العين [١٥]

٣٨٧٩ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الرزاق ، ثنا معمر ، عن همام ابن منبه ، قال : هذا ما حدثنا أبو هريرة ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « [و] الْعَيْنُ حَقٌّ »

٣٨٨٠ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، حدثنا جرير ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة رضى الله عنها ، قالت : كان يُؤمَرُ العائن فيتوضأ ثم يغتسل منه المَعِينُ

١٤٧٥ — باب فى الغَيْل [١٦]

٣٨٨١ — حدثنا [الربيع بن نافع] أبو توبة ، ثنا محمد بن مهاجر ، عن أبيه ، عن أسماء بنت يزيد بن السكن ، قالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « لا تقتلوا أولادكم سِراً ، فإن الغيل يدرك الفارس فَيُدَعْثِرُهُ عن فرسه »

٣٨٨٢ — حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل أخبرنى عروة بن الزبير ، عن عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم ، عن جُدَامَةَ الأسدية ، أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « لقد هممت أن أنهى عن الغَيْلَة حتى ذكرت أن الروم وفارس يفعلون ذلك فلا يضر أولادهم »

قال مالك : الغيلة أن يمس الرجل امرأته وهى ترضع

(٣٨٧٩) وأخرجه البخارى ومسلم ، وفي حديث البخارى « ونهى عن الوسم » وأخرجه مسلم من حديث عبد الله بن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم أتم منه .

(٣٨٨٠) العائن : الذى أصاب غيره بالعين ، يراد به الحاسد ، والمعين : المصاب بعين غيره أى المحسود .

(٣٨٨١) وأخرجه ابن ماجة ، وأصل الغيل : أن يجامع الرجل امرأته وهى حبلى ، ويدعثره عن فرسه : يصرعه ويسقطه .

(٣٨٨٢) وأخرجه مسلم والترمذى والنسائى وابن ماجة .

١٤٧٦ — باب فى [تعليق] التمائم [١٧]

٣٨٨٣ — حدثنا محمد بن العلاء ، ثنا أبو معاوية ، ثنا الأعمش ، عن عمرو ابن مرة ، عن يحيى بن الجزار ، عن ابن أخى زينب امرأة عبد الله ، عن زينب امرأة عبد الله ، عن عبد الله ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إن الرُّقَى والتمائم والتِّوَلَةَ شِرْكٌ » قالت: قلت : لم تقول هذا ؟ والله لقد كانت عينى تقذف وكنت أختلف إلى فلان اليهودى يرقينى فإذا رقانى سكنَتْ ، فقال عبد الله : إنما ذاك عملُ الشيطان كان ينخسها بيده فإذا رَقَاها كفَّ عنها ، إنما كان يكفيك أن تقولى كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « أذْهِبِ الباسَ رَبَّ الناس ، اشْفِ أنت الشافى ، لاشفاء إلاشفاؤك ، شفاء لايغادرسقماً »

٣٨٨٤ — حدثنا مسدد ، ثنا عبد الله بن داود ، عن مالك بن مِغْوَل ، عن حصين ، عن الشعبى ، عن عمران بن حصين ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال قال « لا رقية إلا من عَيْنٍ أوحُمَةٍ »

١٤٧٧ — [باب ماجاء] فى الرقى [١٨]

٣٨٨٥ — حدثنا أحمد بن صالح وابن السرح ، قال أحمد : ثنا ابن وهب ، وقال ابن السرح : أخبرنا ابن وهب ، ثنا داود بن عبد الرحمن ، عن عمرو بن يحيى ، عن يوسف بن محمد ، وقال ابن صالح : محمد بن يوسف بن ثابت بن قيس بن شماس ، عن أبيه ، عن جده ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

(٣٨٨٣) وأخرجه ابن ماجة « عن ابن أخت زينب عنها » وفيه فى نسخة « عن أخت زينب عنها » وفيه قصة ، والراوى عن زينب مجهول ، والتولة : ضرب من السحر يكتب للمحبة .

(٣٨٨٤) وأخرجه الترمذى ، والحمة ـ بضم الحاء المهملة وفتح الميم مخففة ـ ذوات السموم ، وسموا إبرة العقرب والزنبور حمة لأنها مجرى السم .

(٣٨٨٥) وأخرجه النسائى ، مسنداً ومرسلا ، وبطحان : واد بالمدينة ، يضبطه أهل الحديث بضم الباء وسكون الطاء ، ويضبطه قوم من أهل العربية بفتح فكسر

أنه دخل على ثابت بن قيس، قال أحمد: وهو مريض، فقال «اكشف الباس ربَّ الناس، عن ثابت بن قيس بن شمّاس» ثم أخذ تراباً من بطحان فجعله فى قدح، ثم نفث عليه بماء، وصبه عليه

قال أبو داود: قال ابن السرح: يوسف بن محمد، وهو الصواب

٣٨٨٦ — حدثنا أحمد بن صالح، ثنا ابن وهب، أخبرنى معاوية، عن عبد الرحمن بن جبير، عن أبيه، عن عوف بن مالك، قال: كنا نرقى فى الجاهلية، فقلنا: يا رسول الله، كيف ترى فى ذلك؟ فقال «اعرضوا علىَّ رقاكم لا بأس بالرُّقى مالم تكن شركا»

٣٨٨٧ — حدثنا إبراهيم بن مَهْدِى المصيصى، ثنا على بن مسهر، عن عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز، عن صالح بن كيسان، عن أبى بكر بن سليمان ابن أبى حَثْمَة، عن الشِّفَاء بنت عبدالله قالت: دخل علىَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا عند حفصة، فقال لى «ألا تُعَلِّمين هذه رُقْيَةَ النملة كما علمتيها الكتابة»

٣٨٨٨ — حدثنا مسدد، ثنا عبد الواحد بن زياد، ثنا عثمان بن حكيم، حدثتنى جدتى الرباب قالت: سمعت سهل بن حُنَيف يقول: مررنا بسيل فدخلت، فاغتسلت فيه، فخرجت محموماً، فنمى ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال «مروا أبا ثابت يتعوذ» قالت: فقلت: يا سيدى والرقى صالحة؟ فقال «لا رقية إلا فى نفس أو حُمَة أو لَدْغَةٍ»

(٣٨٨٦) وأخرجه مسلم

(٣٨٨٧) الشفاء: اسمها ليلى، وغلب عليها الشفاء، قرشية عدوية، أسلمت قبل الهجرة، وبايعت النبي صلى الله عليه وسلم، وكان النبى صلى الله عليه وسلم يأتيها ويقيل فى بيتها، وكان عمر رضى الله عنه يقدمها فى الرأى ويرضاها ويفضلها، وربما ولاها شيئا من أمر السوق، والياء فى «علمتيها الكتابة» ناشئة عن إشباع كسرة التاء والنملة: قروح تخرج فى الجنبين، ترقى فتذهب بإذن الله، وفى الحديث دليل على أن تعليم النساء الكتابة غير مكروه.

(٣٨٨٨) وأخرجه النسائى.

قال أبو داود : الحمة من الحيات وما يلسع

٣٨٨٩ — حدثنا سليمان بن داود ، ثنا شريك ، ح وثنا العباس العنبرى ، ثنا يزيد بن هارون ، أخبرنا شريك ، عن العباس بن ذَرِيح ، عن الشعبى ، قال العباس : عن أنس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا رُقْيَة إلا من عين أو حُمَة أو دم يرقأ » لم يذكر العباس العَيْنَ ، وهذا لفظ سليمان بن داود

١٤٧٨ — باب ، كيف الرقى ؟ [١٩]

٣٨٩٠ — حدثنا مسدد ، ثنا عبد الوارث ، عن عبد العزيز بن صهيب قال : قال أنس ـ يعنى لثابت ـ : ألا أرقيك برقية رسول الله ؟ قال : بلى ، قال : فقال : « اللهمَّ رَبَّ الناس ، مُذْهِبَ الباس ، اشف أنت الشافى ، لا شافى إلا أنت ، اشْفِهِ شفاء لا يغادر سقماً »

٣٨٩١ — حدثنا عبد الله القعنبى ، عن مالك ، عن يزيد بن خُصَيفة ، أن عمرو بن عبد الله بن كعب السلمى أخبره ، أن نافع بن جبير أخبره ، عن عثمان ابن أبى العاص ، أنه أتى النبى صلى الله عليه وسلم ، قال عثمان : وبى وَجَع قد كاد يهلكنى ، قال : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « امْسَحْه بيمينك سبع مرات ، وقل : أعوذ بعزة الله وقدرته ، من شر ما أجد » قال : ففعلت ذلك ، فأذهب الله عز وجل ما كان بى ، فلم أزل آمر به أهلى وغيرهم

٣٨٩٢ — حدثنا يزيد بن خالد بن موهب الرملى ، ثنا الليث ، عن زياد

(٣٨٨٩) وأخرج البخارى ومسلم من حديث عائشة رضى الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص فى الرقية من كل ذى حمة ، وأخرج مسلم والترمذى وابن ماجة من حديث أنس بن مالك قال : رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم في الرقية من العين والحمة والنملة ، ورقأ الدم يرقأ ـ من باب فتح ـ سكن

(٣٨٩٠) وأخرجه البخارى والترمذى والنسائى

(٣٨٩١) وأخرجه مسلم والترمذى والنسائى وابن ماجة ، بنحوه

(٣٨٩٢) وأخرجه النسائى ، وأخرجه النسائى أيضا من حديث محمد بن كعب القرظى عن أبى الدرداء ، ولم يذكر فضالة بن عبيد

ابن محمد ، عن محمد بن كعب القرظى ، عن فضالة بن عبيد ، عن أبى الدرداء ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول «من اشتكى منكم شيئاً أو اشتكاه أخ له فليقل : رَبُّنَا الله الذى فى السماء ، تقدس اسمك ، أمرك فى السماء والأرض ، كما رحمتك فى السماء ، فاجعل رحمتك فى الأرض ، اغفر لنا حُوبَنَا وخطايانا ، أنت رب الطيبين ، أنزل رحمة من رحمتك وشفاء من شفائك على هذا الوجع ، فيبرأ »

٣٨٩٣ — حدثنا موسى بن إسماعيلى ، ثنا حماد ، عن محمد بن إسحاق ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعلمهم من الفزع كلمات « أعوذ بكلمات الله التامة ، من غضبه وشر عباده ، ومن هَمَزات الشياطين وأن يحضرون » وكان عبد الله بن عمرو يعلمهن مَنْ عقل من بنيه ، ومن لم يعقل كتبه فأعلقه عليه

٣٨٩٤ — حدثنا أحمد بن أبى سريج الرازى ، أخبرنا مكى [بن إبراهيم] ثنا يزيد بن أبى عبيد ، قال : رأيت أثر ضربة فى ساق سلمة ، فقلت : ماهذه ؟ قال : أصابتنى يوم خيبر ، فقال الناس : أصيب سلمة ، فأتى بى رسول الله صلى الله عليه وسلم فَنَفَثَ فى ثلاث نَفَثَات ، فما اشتكيتها حتى الساعة

٣٨٩٥ — حدثنا زهير بن حرب وعثمان بن أبى شيبة ، قالا : ثنا سفيان ابن عيينة ، عن عبد ربه — يعنى ابن سعيد — عن عمرة ، عن عائشة ، قالت : كان النبى صلى الله عليه وسلم يقول للانسان إذا اشتكى ، يقول بريقه ، ثم قال به فى التراب « تربة أرضنا بريقة بعضنا يشفى سقيمنا بإذن ربنا »

(٣٨٩٣) وأخرجه الترمذى والنسائى ، وقال الترمذى « حسن غريب »

(٣٨٩٤) وأخرجه البخارى ، والنفث : فوق النفخ ودون التفل ، يكون بريق خفيف .

(٣٨٩٥) وأخرجه البخارى ومسلم والنسائى وابن ماجة .

٣٨٩٦ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن زكريا ، قال : حدثني عامر ، عن خارجة بن الصَّلْت التميمي ، عن عمه ، أنه أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسلم ، ثم أقبل راجعاً من عنده ، فمرَّ على قومٍ عندهم رجلٌ مجنونٌ مُوثَق بالحديد ، فقال أهله : إنا حُدِّثْنا أن صاحبكم هذا قد جاء بخير ، فهل عندك شيء تداويه ؟ فرقيته بفاتحة الكتاب ، فبرأ ، فأعطوني مائة شاة ، فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته ، فقال « هل إلا هذا » وقال مسدد في موضع آخر « هل قلتَ غير هذا » ؟ قلت : لا ، قال « خُذها ، فلَعَمْرِي لَمَنْ أَكَلَ بِرُقْيَةِ باطل لقد أَكَلْتَ بِرُقْيَةِ حَقٍّ »

٣٨٩٧ — حدثنا عبيد الله بن معاذ ، ثنا أبي ، [ح وثنا ابن بشار ، ثنا ابن جعفر] ثنا شعبة ، عن عبد الله بن أبي السفر ، عن الشعبي ، عن خارجة بن الصلت ، عن عمه ، أنه مرَّ ، قال : فرَقاه بفاتحة الكتاب ثلاثه أيام غُدْوةً وعشية ، كلما ختمها جمع بُزَاقَهُ ثم تفل ، فكأنما أُنشط من عقال ، فأعطوه شيئاً ، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم ذكر معنى حديث مسدد

٣٨٩٨ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، ثنا سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، قال : سمعت رجلا من أسْلَمَ ، قال : كنت جالساً عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فجاء رجل من أصحابه ، فقال : يا رسول الله ، لُدِغتُ الليلة فلم أنم حتى أصبحت ، قال « ماذا » ؟ قال : عقرب ، قال « أما إنك لو قلتَ حين أمْسَيْتَ : أعُوذُ بِكَلِمَاتِ الله التاماتِ مِن شَرِّ ما خَلَقَ ، لم تضرك إن شاء الله »

(٣٨٩٦) وأخرجه النسائي ، واسم عم خارجة بن الصلت علاقة بن صحار التميمي السليطي ، وقد تقدم هذا الحديث في أول كتاب البيوع ، في باب كسب الأطباء (الحديث رقم ٣٤٢٠)

(٣٨٩٧) انظر الحديث الآتي رقم ٣٩٠٩

(٣٨٩٨) وأخرجه النسائي كذلك ، وأخرجه أيضا مرسلا ، وأخرجه النسائي وابن ماجة من حديث سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة ، رضي الله عنه ، وأخرجه مسلم من حديث القعقاع بن حكيم ويعقوب بن عبد الله بن الأشج عن أبي صالح عن أبي هريرة .

٣٨٩٩ — حدثنا حَيْوَة بن شريح ، ثنا بقية ، حدثنى الزبيدى ، عن الزهرى ، عن طارق [يعنى - ابن مُخَاشِن -] ، عن أبى هريرة ، قال : أُتِىَ النبى النبى صلى الله عليه وسلم بلديغ لدغته عقرب ، قال : فقال « لوقال أعوذ بكلمات الله التامة من شر ما خلق لم يلدغ » أو « لم يضره »

٣٩٠٠ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو عوانة ، عن أبى بشر ، عن أبى المتوكل ، عن أبى سعيد الخدرى ، أن رهطاً من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم انطلقوا فى سَفْرَة سافروها ، فنزلوا بحى من أحياء العرب ، فقال بعضهم : إن سيدنا لُدِغَ فهل عند أحد منكم شىء ينفع صاحبنا ؟ فقال رجل من القوم : نعم ، والله إنى لأرقى ، ولكن استضفناكم فأبيتم أن تضيفونا ، ما أنا براقٍ حتى تجعلوا لى جُعْلاً فجعلوا له قطيعاً من الشاء ، فأتاه ، فقرأ عليه أم الكتاب ، ويَتْفُل ، حتى برأ كأنما أنْشِطَ من عِقال ، قال : فأوفاهم جُعْلهم الذى صالحوهم عليه ، فقالوا : اقتسموا ، فقال الذى رَقَى : لا تفعلوا حتى نأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فنستأمره ، فَغَدَوْا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فذكروا له ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مِنْ أين عَلِمتم أنها رُقْيَةٌ ؟ أحسنتم ، اقتسموا واضربوا لى معكم بسَهْم »

٣٩٠١ — حدثنا عبيد الله بن معاذ ، ثنا أبى ، ح وثنا ابن بشار ، ثنا محمد بن جعفر ، قال : ثنا شعبة ، عن عبد الله بن أبى السفر ، عن الشعبى ، عن خارجة بن الصلت التميمى ، عن عمه ، قال : أقبلنا من عند رسول الله صلى الله

(٣٨٩٩) وأخرجه النسائي ، وفى هذا الإسناد بقية بن الوليد ، وفيه مقال ، وأخرجه النسائى بإسناد حسن ليس فيه بقية ، وأخرجه من حديث الزهرى قال « بلغنا أن أبا هريرة » ولم يذكر فيه طارقا .

(٣٩٠٠) وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى وابن ماجة ، وقد تقدم فى كتاب البيوع (الحديث رقم ٣٤١٨)

(٣٩٠١) قد تقدم هذا الحديث قريباً ، مختصراً ، وانظر الحديث رقم ٣٨٩٧

عليه وسلم ، فأتينا على حى من العرب ، فقالوا : إنا أنبئنا أنكم [قد] جئتم من عند هـذا الرجل بخير ، فهل عندكم من دواء أو رقية فإن عندنا معتوهاً فى القيود ؟ قال : فقلنا : نعم ، قال : فجاؤا بمعتوه فى القيود ، قال : فقرأت عليه فاتحة الكتاب ثلاثة أيام غُدْوَة وعشية ، كلما ختمتها أجمع بُزَاقِى ثم أتفُلُ ، فكأنما نشط من عقال ، قال : فأعطونى جُعْلاً ، فقلت : لا ، حتى أسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : « كُلْ فلعمرى من أكل برقية باطل لقد أكلت برقية حق »

٣٩٠٢ — حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن عروة ، عن عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا اشتكى يقرأ فى نفسه بالمعوذات وَيَنْفُثُ ، فلما اشتد وجعه كنت أقرأ عليه وأمسح عليه [بيده] رجاء بركتها

١٤٧٩ — باب فى السَّمْنَةِ [٢٠]

٣٩٠٣ — حدثنا محمد بن يحيى [بن فارس] ثنا نوح بن يزيد بن سيار ، ثنا إبراهيم بن سعد ، عن محمد بن إسحاق ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة رضى الله عنها ، قالت : أرَادَتْ أمى أن تسمِّنَنِى لدخولى على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلم أقبل عليها بشىء مما تريد ، حتى أطعمتنى القثاء بالرطب ، فسمنت عليه كأحسن السمن

(٣٩٠٢) وأخرجه البخارى ومسلم والنسائى وابن ماجة .

(٣٩٠٣) وأخرجه النسائى من حديث محمد بن إسحاق عن هشام بن عروة كما أخرجه أبوداود ، وأخرجه ابن ماجة من حديث يونس بن بكير عن هشام بن عروة ، ويونس بن بكير احتج به مسلم ، واستشهد به البخارى.

١٤٨٠ — باب فى الكاهن [٢١]

٣٩٠٤ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، ح وثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن حماد بن سلمة ، عن حكيم الأثرم ، عن أبى تميمة ، عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « من أتى كاهناً » قال موسى فى حديثه « فَصَدَّقَهُ بما يقولُ » [ثم اتفقا] « أو أتى امرأةً » قال مسدد « امرأته حائضاً أو أتى امرأة » قال مسدد « امرأته فى دُبرها ؛ فقد بَرِىء مما أنزل الله على محمد »

١٤٨١ — باب فى النجوم [٢٢]

٣٩٠٥ — حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ومسدد ، المعنى ، قالا : ثنا يحيى ، عن عبيد الله بن الأخنس ، عن الوليد بن عبد الله ، عن يوسف بن مَاهَكَ ، عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنِ اقتبَسَ عِلْماً من النُّجُومِ اقْتبَسَ شعبَةً منَ السِّحرِ زَاد ما زاد »

٣٩٠٦ — حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن صالح بن كيسان ، عن عُبَيْدِ الله ابن عبد الله ، عن زيد بن خالد الجهنى ، أنه قال : صَلَّى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح بالحديبية [فى] إثْر سَمَاء كانت من الليل ، فلما انصرف أقبل على الناس فقال « هل تدرون ماذا قال ربكم » ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال « قال : أصبح من عبادى مؤمن بى وكافرٌ : فأما من قال مطرنا بفضل

(٣٩٠٤) وأخرجه الترمذى والنسائى وابن ماجة ، وقال الترمذى : « لانعرف هذا الحديث إلا من حديث حكيم الأثرم » وقال أيضاً : « وضعف محمد بن إسماعيل — يعنى البخارى — هذا الحديث من قبل إسناده » وأخرجه البخارى فى تاريخه الكبير عن موسى بن إسماعيل عن حماد بن سلمة عن أبى تميمة ، وقال « هذا حديث لم يتابع عليه ، ولا يعرف لأبى تميمة سماع من أبى هريرة »

(٣٩٠٥) وأخرجه ابن ماجة .

(٣٩٠٦) وأخرجه البخارى ومسلم والنسائى من حديث عبيد الله بن عبد الله ابن عتبة عن أبى هريرة ، بنحوه .

الله و برحمته فذلك مؤمن بى كافر بالكوكب ، وأما من قال مُطِرْنَا بِنَوْء كذا وكذا فذلك كافر بى مؤمن بالكوكب »

١٤٨٢ — باب فى الخط وزجر الطير [٢٣]

٣٩٠٧ — حدثنا مسد ، ثنا يحيى ، ثنا عوف ، ثنا حيان ، قال غير مسدد : حيان بن العلاء ، ثنا قَطَن بن قَبيصة ، عن أبيه ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « العِيافَةُ والطِّيَرَةُ والطَّرْقُ من الْجِبْتِ » الطرق : الزجر ، والعيافة : الخط .

٣٩٠٨ — حدثنا ابن بشار ، قال : قال محمد بن جعفر : قال عوف : العيافة زجر الطير ، والطرق الخط يُخَطُّ فى الأرض

٣٩٠٩ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن الحجاج الصواف ، حدثنى يحيى ابن أبى كثير ، عن هلال بن أبى ميمونة ، عن عطاء بن يَسَار ، عن معاوية بن الحكم السُّلَمى ، قال : قلت : يا رسول الله ، ومنا رجال يَخُطُّونَ ، قال « كان نبىٌّ من الأنبياء يَخُطُّ ، فمن وافق خَطَّه فذاكَ »

١٤٨٣ — باب فى الطِّيَرَةِ [٢٤]

٣٩١٠ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن سلمة بن كهيل ، عن عيسى بن عاصم ، عن زِر بن حبيش ، عن عبد الله بن مسعود ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « الطِّيَرَةُ شِرْكٌ » ثلاثا « وما منا إلا ، ولكن الله يُذْهبه بالتوكل »

(٣٩٠٧) وأخرجه النسائى .

(٣٩٠٩) وأخرجه مسلم والنسائى مطولا .

(٣٩١٠) وأخرجه الترمذى وابن ماجة ، وقال الترمذى « حسن صحيح ، لانعرفه إلامن حديث سلمة بن كهيل » .

٣٩١١ — حدثنا محمد بن المتوكل العسقلانى والحسن بن على ، قالا ، ثنا عبدالرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهرى ، عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا عَدوى ، ولا طِيَرَة ، ولا صَفَرَ ، ولا هامةَ » فقال أعرابى : ما بال الإبل تكون فى الرمل كأنها الظباء فيخالطها البعير الأجرب فيُجْرِبها ؟ قال « فمن أعْدى الأول »

قال معمر : قال الزهرى : فحدثنى رجل عن أبى هريرة أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول «لا يُوردَن مُمْرِضٌ على مُصِحّ » قال : فراجَعَه الرجل فقال: أليس قد حدثتنا أن النبى صلى الله عليه وسلم قال «لا عَدْوَى ولا صَفَر ولا هامة» ؟ قال : لم أحدثكموه ، قال الزهرى : قال أبو سلمة : قد حدث به ، وما سمعت أبا هريرة نسى حديثا قط غيره

٣٩١٢ — حدثنا القعنبى ، ثنا عبد العزيز — يعنى ابن محمد — عن العلاء ، عن أبيه ، عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا عدوى ، ولا هامةَ ، ولا نَوْء ، ولا صفر »

٣٩١٣ — حدثنا محمد بن عبد الرحيم بن البرقى ، أن سعيد بن الحكم حدثهم ، قال : أخبرنا يحيى بن أيوب ، حدثنى ابن عجلان ، حدثنى القعقاع بن حكيم وعبيد الله بن مقسم وزيد بن أسلم ، عن أبى صالح ، عن أبى هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لا غولَ »

٣٩١٤ — قال أبو داود : قرىء على الحارث بن مسكين وأنا شاهد : أخبركم أشهب ، قال : سئل مالك عن قوله « لا صفر » قال : إن أهل الجاهلية

(٣٩١١) وأخرجه البخارى ومسلم ، مطولا ومختصراً ، وقوله « ولا صفر » المراد به نفى ما كانوا يعتقدونه من أنه داء فى الباطن يعدى ، أو حية فى البطن تصيب الماشية ، أو المراد الشهر الذى يلى المحرم ، كانوا يتشاءمون بدخوله (انظر ٣٩١٤ وما يليه) .

(٣٩١٢) وأخرجه مسلم .

(٣٩١٣) الغول — بالضم — جنس من الجن والشياطين كانت العرب تزعم أنه يخرج لهم فى الغلاة ويتلون تلونا وتضلهم عن الطريق بقصد إهلاكهم .

كانوا يُحِلُّونَ صفر ، يحلونه عاماً ويحرمونه عاما ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم « لا صَفَرَ »

٣٩١٥ — حدثنا محمد بن المصفى ، ثنا بقية ، قال : قلت لمحمد — يعنى ابن راشد — قوله « هام » قال : كانت الجاهلية تقول : ليس أحد يموت فيدفن إلا خرج من قبره هامة ، قلت : فقوله صَفَر ، قال : سمعت أن أهل الجاهلية يستشئمون بصفر ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم « لاصَفَرَ » قال محمد : وقد سمعنا من يقول : هو وَجَع يأخذ فى البطن ، فكانوا يقولون : هو يُعْدِى ، فقال « لا صفر »

٣٩١٦ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا هشام ، عن قتادة ، عن أنس ، أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « لا عدوى ولا طيرة ، و يعجبنى الفأل الصالح ، والفأل الصالح الكلمة الحسنة »

٣٩١٧ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا وهَيْبٌ ، عن سهيل ، عن رجل ، عن أبى هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع كلمة فأعجبته فقال « أخَذنا فألكَ مِن فيك »

٣٩١٨ — حدثنا يحيى بن خلف ، ثنا أبو عاصم ، ثنا ابن جريج ، عن عطاء ، قال : يقول الناس : الصفر وجَعٌ يأخذ فى البطن ، قلت : [فما] الهامة ؟ قال : يقول الناس الهامة التى تصرخ هامة الناس ، وليست بهامة الإنسان ، إنما هى دابة

٣٩١٩ — حدثنا أحمد بن حنبل وأبو بكر بن شيبة ، المعنى ، قالا : ثنا وكيع ،

(٣٩١٦) وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى وابن ماجة ، وقد تقدم هذا الحديث فى ش على الحديث الذى قبله .

(٣٩١٧) فيه رجل مجهول .

عن سفيان ، عن حبيب بن أبى ثابت ، عن عروة بن عامر ، قال أحمد : القرشى ، قال : ذكرت الطيرة عند النبى صلى الله عليه وسلم ، فقال « أحسنها الفألُ ولاَ تَرُدُّ مسلماً ، فإذا رأى أحدكم ما يكره فليقل : اللهم لا يأتى بالحسنات إلا أنت ، ولا يدفع السيئات إلا أنت ، ولا حول ولا قوة إلا بك »

٣٩٢٠ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا هشام ، عن قتادة ، عن عبد الله ابن بريدة ، عن أبيه ، أن النبى صلى الله عليه وسلم كان لا يتطير من شىء ، وكان إذا بعث عاملا سأل عن اسمه : فإذا أعجبه اسمه فرح به ورؤى بشر ذلك فى وجهه ، وإن كره اسمه رؤى كراهية ذلك فى وجهه ، وإذا دخل قريةً سأل عن اسمها : فإن أعجبه اسمها فرح بها ورؤى بشر ذلك فى وجهه ، وإن كره اسمها رؤى كراهية ذلك فى وجهه

٣٩٢١ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا أبان ، حدثنى يحيى ، أن الحضرمى بن لاحق حدثه ، عن سعيد بن المسيب ، عن سعد بن مالك ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول « لاهامة ، ولاعدوى ، ولاطيرة ، وإن تكن الطيرة فى شىء ففى الفرس والمرأة والدار »

٣٩٢٢ — حدثنا القعنبى ، ثنا مالك ، عن ابن شهاب ، عن حمزة وسالم ابنى عبد الله بن عمر ، عن عبد الله بن عمر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « الشؤم فى الدار والمرأة والفرس »

[قال أبو داود : قرىء على الحرث ابن مسكين وأنا شاهد: أخبرك ابن القاسم

---

(٩٢٠) وأخرجه النسائى

(٣٩٢١) الطيرة : التشاؤم ، وقوله عليه الصلاة والسلام « وإن تكن الطيرة فى شىء ففى الفرس والمرأة والدار » هو كاستثناء الشىء من غير جنسه ، وسبيله سبيل الخروج من كلام إلى كلام آخر غيره ، والمقصود أنه إذا كانت لأحد دار يكره سكناها أو أمرأة لايحب صحبتها أو فرس لايعجبه ارتباطه فليفارقها بأن ينتقل عن الدار ويبيع الفرس

(٣٩٢٢) وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى والنسائى

قال : سئل مالك عن الشؤم فى الفرس والدار ، قال : كم من دار سكنها قوم فهلكوا ، ثم سكنها آخرون فهلكوا ، فهذا تفسيره فيما نرى ، والله أعلم

قال أبو داود : قال عمر رضى الله عنه : حصير فى البيت خير من امرأة لا تلد]

٣٩٢٣ — حدثنا مخلد بن خالد وعباس العنبرى ، قالا : ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن يحيى بن عبد الله بن بحير ، قال : أخبرنى من سمع فروة بن مُسَيك ، قال : قلت : يارسول الله ، أرض عندنا يقال لها أرض أبْيَنَ هى أرض ريفنا وميرتنا و إنها وبئة ، أو قال : وباؤها شديد ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم « دعها عنك فإن من القَرَفِ التَّلَفَ »

٣٩٢٤ — حدثنا الحسن بن يحيى ، ثنا بشر بن عمر ، عن عكرمة بن عمار ، عن إسحاق بن عبد الله بن أبى طلحة ، عن أنس بن مالك ، قال : قال رجل : يارسول الله ، إنا كنا فى دار كثيرٌ فيها عَدَدُنَا وكثير فيها أموالنا ، فتحولنا إلى دار أخرى فقلّ فيها عددنا وقلت فيها أموالنا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ذَرُوهَا ذميمة »

٣٩٢٥ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا يونس بن محمد ، ثنا مفضل بن فَضَالة ، عن حبيب بن الشهيد ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ بيد مَجْذُومٍ فوضعها معه فى القصعة ، وقال « كل ثقة بالله وتوكلا عليه »

« آخر كتاب الطب »

(٣٩٢٣) فيه رجل مجهول ، والقرف : ملابسة الداء ومداناة المرض ، والتلف الهلاك

(٣٩٢٥) وأخرجه الترمذى وابن ماجة ، وقال الترمذى « غريب لا نعرفه إلا من حديث يونس بن محمد عن المفضل بن فضالة

٢٣

كتاب العتق

ويشتمل على خمسة عشر بابا

ويشتمل على ثلاثة وأربعين حديثا

٢٣
كتاب العتق *

١٤٨٤ — باب فى المكاتب يُؤَدِّى بعض كتابته فيعجز أو يموت [١]

٣٩٢٦ — حدثنا هارون بن عبد الله ، ثنا أبو بدر ، حدثنى أبو عتبة إسماعيل بن عياش ، حدثنى سليمان بن سليم ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « المكاتَبُ عبد ما بقى عليه من مكاتبته درهم »

٣٩٢٧ — حدثنا محمد بن المثنى ، حدثنى عبد الصمد ، ثنا همام ، ثنا عباس الجريرى ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « أيما عبد كاتب على مائة أوقية فأداها إلا عشرة أواق فهو عبد ، وأيما عبد كاتب على مائة دينار فأداها إلا عشرة دنانير فهو عبد »

[قال أبو داود : ليس هو عباس الجريرى ، قالوا : هو وهم ، ولكنه هو شيخ آخر]

٣٩٢٨ — حدثنا مسدد [بن مسرهد] ثنا سفيان ، عن الزهرى ، عن نَبْهَانَ مكاتَبِ أم سلمة ، قال : سمعت أم سلمة تقول : قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن كان لإحداكن مكاتب فكان عنده ما يؤدى فلتحتجب منه »

---

* أول الجزء الخامس والعشرين من تجزئة الخطيب البغدادى

(٣٩٢٦) وأخرجه ابن حبان من وجه آخر عن عبد الله بن عمرو بن العاص فى أثناء حديث ، وأخرج مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يقول « المكاتب عبد مابقى عليه من كتابته شىء » ، وفى ش « مابقى عليه من كتابته درهم » وماأثبتناه عن غيرها يوافق مافى مختصر المنذرى

(٣٩٢٧) وأخرجه الترمذي والنسائى وابن ماجة ، وقال الترمذى « غريب »

(٣٩٢٨) وأخرجه الترمذى والنسائى وابن ماجة ، وقال الترمذى « حسن صحيح »

١٤٨٥ ـ باب فى بيع المكاتب إذا فسخت الكتابة [٢]

٣٩٢٩ ـ حدثنا عبد الله بن مسلمة وقتيبة بن سعيد ، قالا : ثنا الليث ، عن ابن شهاب ، عن عروة ، أن عائشة رضى الله عنها أخبرته أن بَرِيرَة جاءت عائشة تستعينها فى كتابتها ، ولم تكن قَضَتْ من كتابتها شيئاً ، فقالت لها عائشة : ارجعى إلى أهلك ، فان أحَبُّوا أن أقْضِيَ عنكِ كتابتك ويكون ولاؤك لى فعلت ، فذكرت ذلك بَرِيرةُ لأهلها ، فأبوا ، وقالوا : إلى شاءت أن تحتسب عليك فلتفعل ، ويكون لنا ولاؤك ، فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم « ابْتَاعِى فأَعتقى ؛ فإنما الولاء لمنْ أعتقَ » ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال « ما بالُ أناسٍ يَشترِطُون شروطا ليست فى كتاب الله ؟ مَنِ اشترط شرطا ليس فى كتاب الله فليس له ، وإن شرطه مائة مرة ، شَرْطُ الله أحق وأوثق »

٣٩٣٠ ـ حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا وهيب ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة رضى الله عنها ، قالت : جاءت بَرِيرَةُ لتستعين فى كتابتها ، فقالت : إنى كاتبت أهْلى على تسع أواق فى كل عام أوقية ، فأعينينى ، فقالت : إن أحب أهلك أن أَعُدَّها عدة واحدة وأعتقك ويكون ولاؤك لى فعلت ، فذهَبَتْ إلى أهلها ، وساق الحديث نحو الزهرى ، زاد فى كلام النبى صلى الله عليه وسلم فى آخره « ما بالُ رجالٍ يقول أحدهم : أعتق يافلان والولاء لى ، إنَّمَا الْولاءُ لمنْ أعْتَق »

(٣٩٢٩) وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى والنسائى

(٣٩٣٠) وأخرجه البخارى ومسلم والنسائى وابن ماجة ، ووقع فى ش « تستعين فى مكاتبتها »

٣٩٣١ — حدثنا عبد العزيز بن يحيى أبو الأصبغ الحرانى ، حدثنى محمد - يعنى ابن سلمة - عن ابن إسحاق ، عن محمد بن جعفر بن الزبير ، عن عروة ابن الزبير ، عن عائشة رضى الله عنها ، قالت : وقَعَتْ جُوَيْرية بنت الحارث بن المصطلق فى سَهْمِ ثابت بن قيس بن شَمَّاس ، أو ابن عم له ، فكاتبت على نفسها ، وكانت امرأة مُلاّحَة تأخذها العينُ ، قالت عائشة رضى الله عنها : فجاءت تسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فى كتابتها ، فلما قامت على الباب فرأيتها كرهت مكانها ، وعرفت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سَيَرَى منها مثل الذى رأيت ، فقالت : يارسول الله ، أنا جُوَيرية بنت الحارث ، و إنما كان من أمرى مالا يخفى عليك ، و إنى وقعت فى سهم ثابت بن قيس بن شماس ، و إنى كاتبت على نفسى ، فجئتك أسألك فى كتابتى ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « فَهَلْ لك إلى ما هُوَ خير منهُ » ؟ قالت : وما هو يا رسول الله ؟ قال « أُؤَدى عنك كتابَتكِ وأتزوَّجُكِ » قالت : قد فعلْتُ ، قالت : فتسامع - تعنى الناس - أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد تزوج جويرية ، فأرسلوا ما فى أيديهم من السَّبْيِ ، فأعتقوهم ، وقالوا : أصهار رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فما رأينا امرأة كانت أعْظَمَ بركة على قومها منها ، أعتق فى سببها مائة أهل بيت من بنى المصطلق .

قال أبو داود : هذا حجة فى أن الولى [هو] يزوج نفسه

(٣٩٣١) يقال : امرأة مليحة ، وملاحة - بضم الميم وتخفيف اللام - أى زائدة الملاحة ، ويقال « ملاحة » بتشديد اللام - للمبالغة فى شدة الملاحة ، وذلك أن فعيلا يدل على ثبوت أصل الفعل ، وفعال - بالضم والتخفيف - يدل على زيادة الفعل ، فإذا شدد دل على المبالغة فى الزيادة ، ونظير ذلك : كبير ، وكبار ، وعجيب وعجاب ، وقال الشماخ بن ضرار الغطفاني :

دار الفتاة التى كنا نقول لها : ياظبية عطلا حسانة الجيد

١٤٨٦ — باب فى العتق على الشرط [٣]

٣٩٣٢ — حدثنا مسدد بن مسرهد ، ثنا عبد الوارث ، عن سعيد بن جُمْهَان ، عن سَفِينة ، قال : كنت مملوكا لأم سلمة ، فقالت : أعتقك وأشترط عليك أن تَخْدُمَ رسول الله صلى الله عليه وسلم ما عِشْتَ ، فقلت : إن لم تشترطى علىّ ما فارقت رسول الله صلى الله عليه وسلم ما عشت ، فأعتقتنى واشترطت على

١٤٨٧ — باب فيمن أعتق نصيباً له من مملوك [٤]

٣٩٣٣ — حدثنا أبو الوليد الطيالسى ، ثنا همام ، ح وثنا محمد بن كثير ، المعنى ، أخبرنا همام ، عن قتادة ، عن أبى المليح ، قال أبو الوليد : عن أبيه ، أن رجلا أعتق شِقْصاً له من غلام ، فذكر ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم ، فقال « ليس لله شريك » زاد ابن كثير فى حديثه : فأجاز النبى صلى الله عليه وسلم عِتْقَهُ

٣٩٣٤ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنى همام ، عن قتادة ، عن النضر ابن أنس ، عن بشير بن نهيك ، عن أبى هريرة ، أن رجلا أعتق شِقصاً له من غلام ، فأجاز النبى صلى الله عليه وسلم عتقه ، وغَرَّمَهُ بقيةَ ثمنِهِ

٣٩٣٥ — حدثنا محمد بن المثنى ، ثنا محمد بن جعفر ، ح وثنا أحمد بن على ابن سويد ، ثنا روح ، قالا : ثنا شعبة ، عن قتادة ، بإسناده ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « من أعتق مملوكاً بينه وبين آخر فعليه خلاصه » وهـذا لفظ ابن سويد

(٣٩٣٢) وأخرجه النسائى وابن ماجة ، وقال النسائى : لا بأس بإسناده

(٣٩٣٣) وأخرجه النسائى وابن ماجة ، وقال النسائى : أرسله سعيد بن أبى عروبة وهشام بن عبد الله ، وساقه عنهما مرسلا ، وقال : هشام وسعيد أثبت من همام فى قتادة وحديثهما أولى بالصواب ، والشقص ـ بالكسر ـ الجزء ، ومثله الشقيص

٣٩٣٦ — حدثنا ابن المثنى ، ثنا معاذ بن هشام ، حدثني أبي ، ح وثنا أحمد بن على بن سويد ، ثنا روح ، ثنا هشام بن أبي عبد الله ، عن قتادة ، بإسناده ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « مَن أعتق نصيباً له فى مملوكٍ عَتقَ من ماله إن كان له مال » ولم يذكر ابن المثنى النضر بن أنس ، وهذا لفظ ابن سويد .

١٤٨٨ — باب مَنْ ذكر السعاية فى هذا الحديث [٥]

٣٩٣٧ — حدثنا مسلم بن ابراهيم ، ثنا أبان [يعنى العطار] ثنا قتادة ، عن النضر بن أنس ، عن بشير بن نهيك ، عن أبي هريرة ، قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم « من أعتق شقيصاً فى مملوكه فعليه أن يُعْتِقَهُ كله إن كان له مال ، وإلا استسعى العبد غير مَشْقُوقٍ عليه »

٣٩٣٨ — حدثنا نصر بن على ، أخبرنا يزيد - يعنى ابن زريع - ح وثنا على بن عبد الله ، ثنا محمد بن بشر ، وهذا لفظه ، عن سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن النضر بن أنس ، عن بشير بن نهيك ، عن أبي هريرة ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ أعتق شِقْصاً له ، أوشقيصاً له ، فى مملوكٍ فخلاصُهُ عليه فى ماله إن كان له مال ، فإن لم يكن [له مال] قُوِّمَ العبد قيمة عدل ثم استُسْعِى لصاحبه فى قيمته غير مشقوق عليه »

قال أبو داود : فى حديثهما جميعاً « فاستسعى غير مشقوق عليه [وهذا لفظ على]

(٣٩٣٦) وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى والنسائى وابن ماجة ، بنحوه

(٣٩٣٨) وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى والنسائى وابن ماجة، واستسعى العبد : ألزم أن يسعى لصاحبه فى ثمن نصيبه

٣٩٣٩ — حدثنا [محمد] بن بشار ، ثنا يحيى وابن أبى عدى ، عن سعيد ، بإسناده ومعناه

قال أبو داود : ورواه رَوْح بن عبادة عن سعيد بن أبى عروبة ، لم يذكر السعاية ، ورواه جرير بن حازم وموسى بن خلف جميعاً عن قتادة، بإسناد يزيد بن زريع ومعناه ، وذكرا فيه السعاية

١٤٨٩ — باب فيمن رَوَى أنه لايُسْتَسْعَى [٦]

٣٩٤٠ — حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «من أعتق شِرْكاله فى مملوك أُقيمَ عليه قيمة العدل فأعطى شركاءَهُ حِصَصَهم، وأُعْتِقَ عليه العبدُ ، و إلافقد عتق منه ماعتق »

٣٩٤١ — حدثنا مؤمل، ثنا إسماعيل ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، بمعناه ، قال : وكان نافع ربما قال «نقد عَتَقَ منه ما عتق » وربما لم يَقُلْهُ

٣٩٤٢ — حدثناسليمان بن داود [العتكى]، ثناحماد ، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، بهذا الحديث ، قال أيوب : فلا أدرى هو فى الحديث عن النبى صلى الله عليه وسلم أو شىء قاله نافع « و إلا عتَقَ منه ما عتق»

٣٩٤٣ — حدثنا إبراهيم بن موسى الرازى ، أخبرنا عيسى [بن يونس] ثنا عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

(٣٩٤٠) وأخرجه البخارى ومسلم والنسائى وابن ماجة ، وقال الخطابى : قوله « وإلا فقد عتق عليه ماعتق » يدل على أنه لاعاقبة وراء ذلك ، وفيه سقوط السعاية وهو أثبت شىء روى من الحديث فى هذا الباب ، وفى ش « وإلا فقد أعتق منه ما أعتق » .

(٣٩٤٢) وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى والنسائى .

(٣٩٤٣) وأخرجه البخارى ومسلم والنسائى .

« من أعتق شركا من مملوكٍ له فعليه عتقه كُلِّهِ إن كان لهُ ما يبلغ ثمنه ، وإن لم يكن له مالٌ عَتَقَ نصيبُهُ »

٣٩٤٤ — حدثنا مخلد بن خالد ، ثنا يزيد بن هارون ، أخبرنى يحيى بن سعيد ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، بمعنى إبراهيم ابن موسى

٣٩٤٥ — حدثنا عبد الله بن محمد بن أسماء ، ثنا جُوَيرية ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، بمعنى مالك ، ولم يذكر « وإلا فقد عَتَقَ منه ماعتق » انتهى حديثه إلى « وأعتق عليه العبد » على معناه

٣٩٤٦ — حدثنا الحسن بن على ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهرى ، عن سالم ، عن ابن عمر ، أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « من أعتق شِرْكاً له فى عبدٍ عتق منهُ ما بقى فى ما له إذا كان له ما يبلغ ثمن العبد »

٣٩٤٧ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا سفيان ، عن عمرو بن دينار ، عن سالم ، عن أبيه ، يبلغ به النبى صلى الله عليه وسلم « إذَا كَانَ العبْدُ بين اثنين فأعتق أحدُهُما نصيبَهُ فإنْ كَانَ مُوسراً يُقَوَّمُ عليه قِيمَةَ لاَوَكْسَ ولاَ شَطَطَ ثمَّ يُعْتَقُ »

٣٩٤٨ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ، عن خالد ، عن أبى بشر العنبرى ، عن ابن التِّلِبِّ ، عن أبيه ، أن رجلا أعتق نصيباً له من

(٣٩٤٤) وأخرجه مسلم والنسائى ، وذكره البخارى تعليقا ، وفى حديث النسائى « قال يحيى : لا أدرى شيئاً كان من قبله يقوله أم شيئا فى الحديث » وذكره مسلم أيضا عن يحيى نحوه .

(٣٩٤٥) قال بعضهم : أيوب قد شك فى قوله « وإلا فقد عتق منه ماعتق » وقد رواه مالك عن نافع ولم يشك ، ورواه عبيد الله بن عمر العمرى عن نافع ولم يشك ، ورواه جرير بن حازم عن نافع وفيه « وإلا فقد عتق منه ماعتق » ولم يشك وأخرجه مسلم فى صحيحه .

(٣٩٤٦) وأخرجه مسلم والترمذى والنسائى ، وفى رواية النسائى « أقيم ما بقى فى ماله »

(٣٩٤٧) وأخرجه البخارى ومسلم والنسائى (٣٩٤٨) وأخرجه النسائى

مملوك فلم يُضَمِّنْهُ النبى صلى الله عليه وسلم ، قال أحمد : إنما هو بالتاء - يعنى التَّلِبَّ - وكان شعبة ألثغ لم يبين التاء من الثاء

١٤٩٠ — باب فيمن ملك ذا رَحِمٍ مَحْرَمٍ [٧]

٣٩٤٩ — حدثنا مسلم بن إبراهيم وموسى بن إسماعيل ، قالا : ثنا حماد ابن سلمة ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن سمرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، وقال موسى فى موضع آخر : عن سمرة [بن جندب] فيما يحسب حماد ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ ملك ذا رَحِمٍ مَحْرَمٍ فهو حُرٌّ »

[قال أبو داود : روى محمد بن بكر البرسانى عن حماد بن سلمة عن قتادة ، وعاصمٌ عن الحسن عن سمرة عن النبى صلى الله عليه وسلم ، مثل ذلك الحديث . قال أبو داود ولم يحدث ذلك الحديث إلا حماد بن سلمة ، وقد شك فيه]

٣٩٥٠ — حدثنا محمد بن سليمان الأنبارى ، ثنا عبد الوهاب ، عن سعيد ، عن قتادة أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال : مَنْ مَلَكَ ذا رَحِمٍ مَحْرم فَهُوَ حُرٌّ

٣٩٥١ — حدثنا محمد بن سليمان ، ثنا عبد الوهاب ، عن سعيد ، عن قتادة ، عن الحسن ، قال : من ملك ذارحم محرم فهو حر

٣٩٥٢ — حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ، ثنا أبو أسامة ، عن سعيد ، عن قتادة ، عن جابر بن زيد والحسن ، مثله

(٣٩٤٩) وأخرجه الترمذى والنسائى وابن ماجة . وقد اختلف الناس فى هذا فذهب أكثر أهل العلم إلى أنه إذا ملك ذا رحم محرم عتق عليه ، روى ذلك عن عمر بن الخطاب وعبد الله بن مسعود ، ولا يعرف لهما مخالف من الصحابة ، وهو قول الحسن وجابر بن زيد وعطاء والشعبى والزبير والحكم وحماد ، وإليه ذهب أبو حنيفة وأصحابه وسفيان وأحمد وإسحاق ، وقال مالك : يعتق عليه الولد والوالد والإخوة ، دون غيرهم ، وقال الشافعي : يعتق عليه أصوله وفروعه ، دون غيرهم .

(٣٩٥٠) وأخرجه النسائى ، وهو موقوف ، وقتادة لم يسمع من عمر .

(٣٩٥١) وأخرجه النسائى ، وهو مرسل .

(٣٩٥٢) وأخرجه النسائى ، وهو أيضا مرسل .

[قال أبو داود : سعيد أحفظ من حَمَّاد]

١٤٩١ — باب فى عتق أمهات الأولاد [٨]

٣٩٥٣ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلى ، ثنا محمد بن سلمة ، عن محمد بن إسحاق ، عن خطاب بن صالح مولى الأنصار ، عن أمه ، عن سلامة بنت معقل امرأة من خارجة قيس عَيْلاَنَ ، قالت: قَدِمَ بى عمى فى الجاهلية ، فباعنى من الحباب بن عمرو أخى أبى اليَسَرِ بن عمرو ، فولدت له عبد الرحمن بن الحباب ، ثم هلك ، فقالت امرأته : الآن والله تُبَاعِينَ فى دَيْنِهِ ، فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقلت : يا رسول الله ، إنى امرأة من خارجة قيس عيلان ، قدم بى عمى المدينة فى الجاهلية ، فباعنى من الحباب بن عمرو أخى أبى اليَسَرِ بن عمرو ، فولدت له عبد الرحمن بن الحباب ، فقالت امرأته : الآن والله تباعين فى دَيْنه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ ولىُّ الحباب » ؟ قيل : أخوه أبو اليَسَرِ ابن عمرو ، فبعث إليه ، فقال « أعتقوها ، فإذا سَمِعْتم برقيق قدم على فأتونى أعوضكم منها » قالت : فأعتقونى ، وقدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم رقيق ، فعوضهم منى غلاما .

٣٩٥٤ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن قيس ، عن عطاء ، عن جابر بن عبد الله ، قال : بِعْنَا أمهات الأولاد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبى بكر ، فلما كان عمر نهانا فانتهينا

(٣٩٥٣) قال الخطابى : إسناده ليس بذاك ، وذكر البيهقى أنه أحسن شىء روى فيه عن النبى صلى الله عليه وسلم ، قال هذا بعد أن ذكر أحاديث فى أسانيدها مقال

(٣٩٥٤) وأخرج النسائى وابن ماجة من حديث أبى الزبير عن جابر ، قال : كنا نبيع سرارينا أمهات أولادنا ، والنبى صلى الله عليه وسلم حي مايرى بأسا ، وهو حديث حسن ، وأخرج النسائى من حديث زيد العمى عن أبى الصديق الناجى عن أبى سعيد فى أمهات الأولاد ، قال : كنا نبيعهن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، غير أن زيدا العمى لايحتج بحديثه .

١٤٩٢ — باب فى بيع المدبر [٩]

٣٩٥٥ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا هشيم ، عن عبد الملك بن أبى سليمان ، عن عطاء ، و إسماعيل بن أبى خالد عن سلمة بن كهيل عن عطاء ، عن جابر بن عبد الله ، أن رجلا أعتق غلاماً له عن دُبُرٍ منه ، ولم يكن له مال غيره ، فأمر به النبى صلى الله عليه وسلم فبيع بسبعمائة أو بتسعمائة

٣٩٥٦ — حدثنا جعفر بن مسافر ، ثنا بشر بن بكر ، أخبرنا الأوزاعى ، حدثنى عطاء بن أبى رباح ، حدثنى جابر بن عبد الله ، بهذا ، زاد : وقال ـ يعنى النبى صلى الله عليه وسلم ـ « أنتَ أحقُّ بثمنه والله أغنى عنه »

٣٩٥٧ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا إسماعيل بن إبراهيم ، ثنا أيوب ، عن أبى الزبير ، عن جابر ، أن رجلا من الأنصار يقال له أبو مذكور أعتق غلاماً له يقال له يعقوب عن دُبُرٍ [و] لم يكن له مال غيره ، فدعا به رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال « من يشتريه » ؟ فاشتراه نعيم بن عبد الله بن النحّام بثمانمائة درهم ، فدفعها إليه ، ثم قال « إذا كان أحدكم فقيراً فليبدأ بنفسه ، فإن كان فيها فضل فعلى عياله ، فإن كان فيها فضل فعلى ذى قرابته » أو قال « على ذى رحمه ، فإن كان فضلا فههنا وههنا »

(٣٩٥٥) وأخرجه البخارى ومسلم والنسائى وابن ماجة ، بنحوه ، مختصراً ومطولا ، وقوله « عن دبر منه » أراد أنه جعل عتقه بعد موته .

(٣٩٥٦) هذه الرواية لم يذكرها المنذرى

(٣٩٥٧) وأخرجه مسلم والنسائى

١٤٩٣ — باب فيمن أعتق عبيدا له لم يبلغهم الثلث [١٠]

٣٩٥٨ — حدثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن أبي قِلَابة ، عن أبي المهلب ، عن عمران بن حُصَين ، أن رجلا أعتق ستة أعبد عند موته ، ولم يكن له مال غيرهم ، فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال له قولا شديداً ، ثم دَعَاهم فجزأهم ثلاثة أجزاء ، فأقرع بينهم ، فأعتق اثنين، وأرقّ أربعة

٣٩٥٩ — حدثنا أبو كامل ، ثنا عبد العزيز ـ يعني ابن مختار ـ ثنا خالد ، عن أبي قِلَابة ، بإسناده ومعناه ، ولم يقل «فقال له قولا شديداً »

٣٩٦٠ — حدثنا وهب بن بقية ، ثنا خالد بن عبد الله ـ هو الطحان ـ عن خالد ، عن أبي قلابة ، عن أبي زيد ، أن رجلا من الأنصار ، بمعناه ، وقال — يعني النبي صلى الله عليه وسلم — « لو شهدتُهُ قبل أن يدفن لم يُدْفَنْ في مقابر المسلمين »

٣٩٦١ — حدثنا مسدد ، ثنا حماد بن زيد ، عن يحيى بن عتيق وأيوب ، عن محمد بن سيرين ، عن عمرانَ بن حُصَين ، أن رجلا أعتق ستةَ أعْبُدٍ عند موته ولم يكن له مال غيرهم ، فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم ، فأقرع بينهم ، فأعتق اثنين ، وأرقّ أربعة

١٤٩٤ — باب فيمن أعتق عبداً وله مال [١١]

٣٩٦٢ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، أخبرني ابن لهيعة والليث

(٣٩٥٩) وأخرجه مسلم والترمذي والنسائي وابن ماجة

(٣٩٦٠) وأخرجه النسائي ، وقال : هذا خطأ ، والصواب رواية أيوب ـ يعني السختياني ـ وأيوب أثبت من خالد ، يعني الحذاء ، يريد أن الصواب حديث أبي المهلب الذي قبل هذا

(٣٩٦١) وأخرجه النسائي

(٣٩٦٢) وأخرجه النسائي ، وقد أخرجه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجة من حديث سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه ، وقد تقدم في كتاب البيوع

ابن سعد ، عن عبيد الله بن أبى جعفر ، عن بكير بن الأشج ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ أعتق عبداً وله مالٌ فمالُ العبدِ له ، إلاَّ أن يشترطَه السيد »

١٤٩٥ — باب فى عتق ولد الزنا [١٢]

٣٩٦٣ — حدثنا إبراهيم بن موسى ، أخبرنا جرير ، عن سهيل بن أبى صالح ، عن أبيه ، عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « وَلَدُ الزِّنَا شَرُّ الثَّلاَثَة »

وقال أبو هريرة : لأن أمتِّعَ بِسَوْطٍ فى سبيل الله عز وجل أحَبُّ إلى من أن أعتق ولد زِنْيةٍ

١٤٩٦ — باب فى ثواب العتق [١٣]

٢٩٦٤ — حدثنا عيسى بن محمد الرملى ، ثنا ضمرة ، عن [إبراهيم] بن أبى عَبْلَةَ ، عن الغَرِيف بن الدَّيْلمى ، قال : أتينا واثلة بن الأسقع ، فقلنا له : حدِّثنا حديثاً ليس فيه زيادة ولا نقصان ، فغضب ، وقال : إن أحدكم ليقرأ ومصحفه معلق فى بيته فيزيد وينقص ، قلنا : إنما أردنا حديثاً سمعته من النبى صلى الله عليه وسلم ، قال : أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى صاحب لنا أوجَبَ ـ يعنى النار ـ بالقتل ، فقال « اعتِقوا عنه يُعْتِقِ الله بكلِّ عضو منه عضواً منه من النار »

(٣٩٦٣) اختلف الناس فى تأويل هذا الحديث ، فقال بعضهم : إنما جاء هذا فى رجل بعينه كان موسوما بالشر ، وقال بعضهم : ولد الزنا شر من والديه لأنهما قد يقام عليهما الحد فيكون تمحيصا لهما ، وأما الولد فلا ندري مايكون منه ، ومن الناس من زعم أن هذا غلط من الرواة ، وإنما كان الزانى يمر بالرسول صلى الله عليه وسلم ، فيقول عنه « هو شر الثلاثة » فحولها الرواة إلى الولد ، وقد قال بعضهم : الولد شر الثلاثة أصلا وعنصرا ونسبا ومولدا لأنه خلق من ماء الزنا

(٣٩٦٤) وأخرجه النسائى ، وأوجب : استحق لولا أن يغفر الله له

١٤٩٧ — باب ، أى الرقاب أفضل ؟ [١٤]

٣٩٦٥ — حدثنا محمد بن المثنى، ثنا معاذ بن هشام ، حدثنى أبى، عن قتادة ، عن سالم بن أبى الجعد ، عن مَعْدَانَ بن أبى طلحة ٱلْيَعْمَرِيِّ ، عن أبى نجيح السلمى، قال : حاصَرْنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بقصر الطائف ، قال معاذ : سمعت أبى يقول بقصر الطائف بحصن الصائف ، كل ذلك ، فسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « مَنْ بلغ بسهم فى سبيل الله عز وجل فله درجة » وساق الحديث ، وسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « أيُّما رجلٍ مسلمٍ أعتقَ رجلا مسلماً فإن الله عز وجل جاعلٌ وِقاءَ كلِّ عظمٍ من عظامِهِ عظما من عظامِ مُحَرَّره من النارِ ، وأيُّما امرأةٍ أعتقت امرأة مسلمة فإن الله جاعلٌ وقاءَ كلِّ عظم من عظامها عظما من عِظام مُحَرَّرِها من النار يوم القيامة »

٣٩٦٦ — حدثنا عبد الوهاب بن نجدة ، ثنا بقية ، ثنا صفوان بن عمرو ، حدثنى سليم بن عامر ، عن شرحبيل بن السِّمْمط ، أنه قال لعمرو بن عَبَسة : حدِّثْنا حديثاً سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « من أعتق رقبة مؤمنة كانت فِدَاءَهُ من النار »

٣٩٦٧ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن عمرو بن مرة ، عن سالم بن أبى الجعد ، عن شرحبيل بن السمط ، أنه قال لكعب بن مرة أو مرة بن كعب : حدِّثْنا حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فذكر معنى معاذ ، إلى قوله

(٣٩٦٥) وأخرجه الترمذى والنسائى وابن ماجة ، وحديثهم مختصر فى ذكر الرمى ، وفى طريق للنسائى ذكر السبب ، وقال الترمذى « حسن صحيح » وأبو نجيح اسمه عمرو بن عبسة السلمى

(٣٩٦٦) وأخرجه النسائى ، وفى إسناده بقية بن الوليد ، وفيه مقال ، وقد أخرجه النسائى من طرق أخرى ؛ وفيها ما إسناده حسن

(٣٩٦٧) وأخرجه النسائى وابن ماجة

[وأيما امرىء أعتق مسلماً] وأيما امرأة [أعتقت امرأة مسلمة] زاد « وأيُّما رجل أعْتَق امرأتين مسلمتين إلا كانتا فِكاكَه من النار ، يُجْزَى مكان كل عظمين منهما عظم من عظامه »

[قال أبو داود : سالم لم يسمع من شرحبيل ، مات شرحبيل بصِفِّين]

١٤٩٨ — باب في فضل العتق فى الصحة [١٥]

٣٩٦٨ — حدثنا محمد بن كثير ، ثنا سفيان ، عن أبى إسحاق ، عن أبى حبيبة الطائى ، عن أبى الدرداء ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَثَلُ الذى يُعْتِقُ عند الموت كمَثَلِ الذى يُهْدِى إذا شَبِعَ »

« آخر كتاب العتق »

(٣٩٦٨) وأخرجه الترمذى والنسائى ، وقال الترمذى « حسن صحيح » .

٢٤

كتاب الحروف والقراءات

ويشتمل على باب واحد

ويشتمل على أربعين حديثاً

أول كتاب الحروف والقراءات

١٤٩٩ ـ باب [١]

٣٩٦٩ ـ حدثنا عبد الله بن محمد النفيلى ، ثنا حاتم بن إسماعيل ، ح وثنا نصر بن عاصم ، ثنا يحيى بن سعيد ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جابر رضى الله عنه ، أن النبى صلى الله عليه وسلم قرأ (واتَّخِذُوا من مقام إبراهيم مصلى)

٣٩٧٠ ـ حدثنا موسى ـ يعنى ابن إسماعيل ـ ثنا حماد ، عن هشام بن عروة ، عن عروة ، عن عائشة رضى الله عنها ، أن رجلا قام من الليل فقرأ فرفع صوته بالقرآن ، فلما أصبح قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يرحم الله فلانا! كائن من آية أذكرنيها الليلة كنت قد أسقطتها »

٣٩٧١ ـ حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا عبد الواحد بن زياد ، ثنا خُصَيف ، ثنا مقسم مولى ابن عباس ، قال : قال ابن عباس رضى الله عنهما : نزلت هذه الآية (وما كان لنبى أن يَغُلَّ) فى قطيفة حمراء : فُقِدَتْ يوم بدر ، فقال بعض الناس : لعل رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذها ، فأنزل الله عز وجل (وما كان لنبى أن يغل) إلى آخر الآية

[قال أبو داود : يَغُلَّ مفتوحه الياء]

(٣٩٦٩) وأخرجه الترمذى والنسائى وابن ماجة ، وقال الترمذى « حسن صحيح » والقراءة المروية فى هذا الحديث بصيغة الأمر كما هى قراءة حفص ، وتقرأ بصيغة الماضى

(٣٩٧٠) وأخرجه البخارى ومسلم والنسائى ، وفى رواية عند البخارى « كنت أنسيتها » بالبناء للمجهول ، وكائن : بمعنى كم الخبرية : أى كم من آية

(٣٩٧١) وأخرجه الترمذى ، وقال « حسن غريب ، وروى بعضهم هذا الحديث عن خصيف عن مقسم ، ولم يذكر فيه عن ابن عباس » اهـ ويغل : قرىء بضم الياء وفتح الغين على البناء للمجهول ، ومعناه أن تخونه أمته ، وقرىء بفتح الياء وضم الغين : أى يخون

٣٩٧٢ — حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا معتمر ، قال : سمعت أبى ، قال : سمعت أنس بن مالك يقول: قال النبى صلى الله عليه وسلم «اللهم إنى أعوذ بك من البَخَل والهَرم»

٣٩٧٣ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا يحيي بن سليم ، عن إسماعيل بن كثير ، عن عاصم بن لقيط بن صَبِرَةَ ، عن أبيه لقيط بن صبرة قال: كنتُ وافد بنى المنتفق [أوفى وَفْد بنى المنتفق] إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فذكر الحديث ، فقال - يعنى النبى صلى الله عليه وسلم - «لا تَحْسِبن» ولم يقل لا تَحْسَبن

٣٩٧٤ — حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا سفيان ، ثنا عمرو بن دينار ، عن عطاء ، عن ابن عباس ، قال : لحق المسلمون رجلا فى غُنَيمة له ، فقال : السلام عليكم ، فقتلوه ، وأخذوا تلك الغُنَيمة ، فنزلت (ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمنا تبتغون عَرَضَ الحياة الدنيا) تلك الغنيمة

٣٩٧٥ — حدثنا سعيد بن منصور ، ثنا ابن أبى الزناد ، [ح] وثنا محمد ابن سليمان الأنبارى ، ثنا حجاج بن محمد ، عن ابن أبى الزناد ، وهو أشبع ، عن أبيه ، عن خارجة بن زيد بن ثابت ، عن أبيه ، أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يقرأ (غَيْرَ أولى الضَّرَرِ) ولم يقل سعيد كان يقرأ

٣٩٧٦ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ومحمد بن العلاء ، قالا : ثنا عبد الله

(٣٩٧٢) وأخرجه البخارى ومسلم والنسائى بطوله ، وأخرجه البخارى أتم منه من حديث عمرو بن أبى عمرو عن أنس ، وأخرج مسلم طرفا منه ، وليس فيه ذكر الدعاء ، وقد تقدم حديث عمرو بن أبى عمرو فى أبواب قيام الليل من كتاب الصلاة

(٣٩٧٣) وأخرجه الترمذى والنسائي وابن ماجة ، وقال الترمذى «حسن صحيح» وقد تقدم فى الطهارة وغيرها . (٣٩٧٤) وأخرجه البخارى فى التفسير ، بنحوه

(٣٩٧٥) « غير » تقرأ بالرفع صفة لقوله (القاعدون) وبالنصب على الاستثناء أو الحال ، وبالجر على انه صفة لقوله سبحانه (المؤمنين) والجملة بتمامها (لا يستوى القاعدون من المؤمنين غير أولى الضرر)

(٣٩٧٦) وأخرجه الترمذى ، وقال « حسن غريب » والقراءة المشار إليها برفع (العين) على أن الكلام من عطف الجمل

ابن المبارك ، ثنا يونس بن يزيد ، عن أبي على بن يزيد ، عن الزهرى ، عن أنس ابن مالك ، قال : قرأها رسول الله صلى الله عليه وسلم (والْعَيْنُ بالعين)

٣٩٧٧ — حدثنا نصر بن على ، ثنا أبى ، ثنا عبد الله بن المبارك ، ثنا يونس بن يزيد ، عن أبى على بن يزيد ، عن الزهرى ، عن أنس بن مالك رضى الله عنه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ (وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس والعَيْنُ بالعين)

٣٩٧٨ — حدثنا النفيلى ، ثنا زهير ، ثنا فضيل بن مرزوق ، عن عطية بن سعد العَوْفِى ، قال : قرأت على عبد الله بن عمر (الله الذى خلقكم من ضَعْفٍ) فقال : (من ضُعْفٍ) قرأتها على رسول الله صلى الله عليه وسلم كما قرأتها على ، فأخذ على كما أخذت عليك

٣٩٧٩ — حدثنا محمد بن يحيى القُطَعى ، ثنا عبيد — يعنى ابن عقيل — عن هارون ، عن عبد الله بن جابر ، عن عطية ، عن أبى سعيد ، عن النبى صلى الله عليه وسلم (من ضُعْفٍ)

٣٩٨٠ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن أسلم المنقرى ، عن عبد الله ، عن أبيه عبد الرحمن بن أبزى ، قال : قال أبى بن كعب (بفضل الله وبرحمته فبذلك فلتفرحوا)

[قال أبو داود : بالتاء]

٣٩٨١ — حدثنا محمد بن عبد الله ، ثنا المغيرة بن سلمة ، ثنا ابن المبارك ، عن الأجلح ، حدثنى عبد الله بن عبد الرحمن بن أبزى ، عن أبيه ، عن أبى ، أن النبى صلى الله عليه وسلم قرأ (بفضل الله وبرحمته فبذلك فلتفرحوا ، هو خير مما تجمعون)

(٣٩٧٨) قال المنذرى : عطية بن سعد العوفى لا يحتج بحديثه

(٣٩٧٩) وأخرجه الترمذى ، وقال « حسن غريب ، لا نعرفه إلا من حديث فضيل ابن مرزوق »

(٣٩٨٠) قراءة حفص فى هذه الآية (فبذلك فليفرحوا) بالياء

(٣٩٨١) الأجلح : هو أبو حجية — بالتصغير — الكندى ، الكوفى ، يحيى ابن عبد الله ، ولا يحتج بحديثه .

٣٩٨٢ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا ثابت ، عن شَهْر بن حَوْشَب ، عن أسماء بنت يزيد ، أنها سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقرأ (إنه عَمِلَ غيرَ صالح)

٣٩٨٣ — حدثنا أبو كامل ، ثنا عبد العزيز - يعنى ابن المختار - ثنا ثابت ، عن شَهْر بن حَوْشب ، قال : سألت أم سلمة : كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ هذه الآية (إنه عمل غير صالح) فقالت : قرأها ([إنه] عَمِلَ غيرَ صالح)

قال أبو داود: ورواه هارون النحوى وموسى بن خلف عن ثابت كما قال عبد العزيز

٣٩٨٤ — حدثنا إبراهيم بن موسى ، أخبرنا عيسى ، عن حمزة الزيات ، عن أبى إسحاق ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، عن أبى بن كعب ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دعا بدأ بنفسه ، وقال « رحمة الله علينا وعلى موسى! لو صبر لرأى من صاحبه العجب ، ولكنه قال (إن سألتك عن شىء بعدها فلا تصاحبنى قد بلغت من لَدُنِّى) » طَوَّلَهَا حمزة

٣٩٨٥ — حدثنا محمد بن عبد الرحمن أبو عبد الله العنبرى ، ثنا أمية بن خالد ، ثنا أبو الجارية العبدى ، عن شعبة ، عن أبى إسحاق ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، عن أبى بن كعب ، عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قرأها (قد بلغت من لدنِّى) وثقلها

(٢٠٨٢) وأخرجه الترمذى ، والقراءة المشار إليها على أن « عمل » فعل ماض ، و« غير » مفعول به ، وقراءة حفص على أنه خبر إن ، ورفع (غير) صفة للخبر .

(٣٩٨٣) وأخرجه الترمذى ، وقال « سمعت عبيد بن حميد يقول : أسماء بنت يزيد هي أم سلمة الأنصارية ، وقال أيضا « كلا الحديثين عندى واحد »

(٣٩٨٤) وأخرجه الترمذى والنسائى

(٣٩٨٥) وأخرجه الترمذى ، وقال « هـذا حديث غريب ، لا نعرفه إلا من هذا الوجه » .

٣٩٧٦ — حدثنا محمد بن مسعود [المصيصى] ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث ، ثنا محمد بن دينار ، ثنا سعد بن أوس ، عن مِصْدَع أبى يحيى ، قال : سمعت ابن عباس يقول : أقرأنى أبى بن كعب كما أقرأه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، (فى عَيْنٍ حَمِئَةٍ) مخففة

٣٩٧٧ — حدثنا يحيى بن الفضل ، ثنا وهيب - يعنى ابن عمرو النمرى - أخبرنا هارون ، أخبرنى أبان بن تغلب ، عن عطية العوفى ، عن أبى سعيد الخدرى ، أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « إن الرَّجُلَ من أهْلِ عليينَ لَيُشرِفُ عَلَى أهل الجنةِ فتُضىء الجَنَّةُ لِوَجهه كأنها كَوْكَبٌ دُرِّىٌّ » قال : وهكذا جاء الحديث « دُرِّىّ » مرفوعة الدال لا تهمز « وإن أبا بكرٍ وعمرَ لِمنهُم وأنعَمَا »

٣٩٧٨ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة وهارون بن عبد الله ، قالا : ثنا أبو أسامة ، حدثنى الحسن بن الحكم النَّخَعى ، ثنا أبو سَبْرة النخعى ، عن فروة ابن مُسَيك الغُطَيفى ، قال : أتيت النبى صلى الله عليه وسلم ، فذكر الحديث ، فقال رجل من القوم : يارسول الله ، أخبرنا عن سبأ ، ماهو؟ أرضٌ أم امرأة؟ فقال « لَيْسَ بأرض ولا امرأة ، ولكنه رجل وَلَدَ عشرةً [من العرب] فتَيَامَنَ ستة وتَشَاءم أربعة »

قال عثمان : الغطفانى ، مكان الغطيفى ، وقال : حدثنا الحسن بن الحكم النخعى

٣٩٧٩ — حدثنا أحمد بن عبدة و إسماعيل بن إبراهيم أبو معمر [الهذلى] ، عن سفيان ، عن عمرو ، عن عكرمة ، قال : حدثنا أبو هريرة ، عن النبى صلى الله

(٣٩٧٦) وأخرجه الترمذى ، وقال « هذا حديث غريب ، لانعرفه إلا من هذا الوجه ، والصحيح ماروى عن ابن عباس ، قراءته ، ويروى أن ابن عباس وعمرو ابن العاص اختلفا فى قراءة هذه الآية وارتفعا إلى كعب الأحبار فى ذلك ، فلوكانت عنده رواية عن النبى صلى الله عليه وسلم لاستغنى بروايته ، ولم يحتج إلى كعب »

(٣٩٧٧) وأخرجه الترمذى وابن ماجة ، وقال الترمذى « حسن » وليس فى حديثهما تقييد الكلمة ، ومعنى « وأنعما » وزاد أبو بكر وعمر على كونهما من أهل عليين .

(٣٩٧٨) وأخرجه الترمذى ، وقال « غريب حسن »

(٣٩٧٩) وأخرجه البخارى والترمذى وابن ماجة ، بتمامه ، و « فزع » هو بالزاى والعين المهملة فى جميع النسخ ، وقال السيوطى « هو فى نسختي بالزاى والعين المهملة ، ويحتمل أنه بالراء والغين المعجمة ، فإن أباهريرة كان يقرأها كذلك » اهـ .

عليه وسلم ، قال إسماعيل : عن أبي هريرة رواية ، فذكر حديث الوحى ، قال : فذلك قوله تعالى « حَتى إذا فُزِّعَ عَنْ قلوبهم »

٣٩٩٠ — حدثنا محمد بن رافع النيسابورى ، ثنا إسحاق بن سليمان الرازى ، سمعت أبا جعفر يذكر ، عن الربيع بن أنس ، عن أم سلمة زوج النبى صلى الله عليه وسلم ، قالت : قراءة النبى صلى الله عليه وسلم (بَلى قَدْ جاءَتْكِ آياتِي فكَذبْتِ بها واستكبرْتِ وكُنْتِ من الكافرينَ) .

قال أبو داود : هذا مرسل ، الربيع لم يدرك أم سلمة

٣٩٩١ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا هارون بن موسى النحوى ، عن بُدَيل بن مَيْسَرَةَ ، عن عبدالله بن شقيق ، عن عائشة رضى الله تعالى عنها ، قالت : سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقرؤها (فَرُوحٌ وريحَانٌ)

٣٩٩٢ — حدثنا أحمد بن حنبل وأحمد بن عبدة ، قالا : ثنا سفيان ، عن عمرو ، عن عطاء ، قال ابن حنبل : لم أفهمه جيدا ، عن صفوان ، قال ابن عبدة : ابن يَعْلى ، عن أبيه ، قال : سمعت النبى صلى الله عليه وسلم على المنبر يقرأ (ونادَوا يا مُلِكُ) .

[قال أبو داود : يعنى بلا ترخيم]

٣٩٩٣ — حدثنا نصر بن على ، أخبرنا أبو أحمد ، أخبرنا إسرائيل ، عن أبى إسحاق ، عن عبد الرحمن بن يزيد ، عن عبد الله ، قال : أقرأنى رسول الله صلى الله عليه وسلم (إنى أنا الرزَّاق ذُو القوة المتِين)

(٣٩٩٠) القراءة المشار إليها بكسر تاء الخطاب وكافه ، على أن الخطاب للنفس

(٣٩٩١) وأخرجه الترمذى والنسائى ، وقال الترمذى « حسن غريب ، لا نعرفه إلا من حديث هارون الأعور » وقد تأخر هذا الحديث فى ش وحدها عن الحديث رقم ٣٩٩٤

(٣٩٩٢) وأخرجه الترمذى والنسائى ، وقال الترمذى « حسن غريب »

(٣٩٩٣) وأخرجه الترمذى والنسائى ، وقال الترمذى « حسن صحيح » وقراءة حفص (إن الله هو الرزاق ذو القوة المتين) .

٣٩٩٤ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن أبي إسحاق ، عن الأسود ، عن عبد الله ، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ [ها] (فَهَلْ مِنْ مُدَّكِر) [يعني مُثَقَّلا]

قال أبو داود : مضمومة الميم مفتوحة الدال مكسورة الكاف

٣٩٩٥ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبدالملك بن عبد الرحمن الذِّمَارى ، ثنا سفيان ، حدثني محمد بن المنكدر ، عن جابر ، قال : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ (أَيَحْسِبُ أَنَّ مَالَهُ أَخْلَدَهُ)

٣٩٩٦ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن خالد ، عن أبي قلابة ، عمن أقرأه رسولُ الله صلى الله عليه وسلم (فَيَوْمَئذ لا يُعَذَّبُ عذَابَهُ أحدٌ ولا يُوثَقُ وثاقه أحدٌ) .

[قال أبو داود : بعضهم أدخل بين خالد وأبي قلابة رجلا]

٣٩٩٧ — حدثنا محمد بن عبيد ، ثنا حماد ، عن خالد الحذاء ، عن أبي قلابة ، قال : أنبأني من أقرأه النبي صلى الله عليه وسلم ، أو من أقرأه مَنْ أقرأه النبي صلى الله عليه وسلم (فَيَوْمَئذٍ لا يُعَذِّبُ) .

[قال أبو داود : قرأ عاصم والأعمش وطلحة بن مصرف وأبو جعفر يزيد ابن القعقاع وشيبة بن نَصَّاح ونافع بن عبد الرحمن وعبد الله بن كثير الدارى وأبو عمرو بن العلاء وحمزة الزيات وعبد الرحمن الأعرج وقتادة والحسن البصرى ومجاهد وحميد الأعرج وعبد الله ابن عباس ، وعبد الرحمن بن أبي بكر

(٣٩٩٤) وأخرجه الترمذى والنسائى ، وقال الترمذى « حسن صحيح » والقراءة الثابتة فى هذا الحديث هى قراءة حفص ، وقرأ بعضهم بالذال معجمة .

(٣٩٩٥) هكذا فى جميع النسخ ، والذى فى مختصر المنذرى (يحسب أن ماله أخلده) بدون همزة الاستفهام ، وبكسر السين ، وقال السيوطى فى الدر « أخرج ابن حبان والحاكم وصححه وابن مردويه والخطيب فى تاريخه عن جابر بن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ (يحسب أن ماله أخلده) بكسر السين » ا هـ

(لا يعذِّبُ ولا يوثِقُ) إلا الحديث المرفوع ؛ فإنه (يعذَّب) بالفتح]

٣٩٩٨ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ومحمد بن العلاء ، أن محمد بن أبى عبيدة حدثهم ، قال : حدثنا أبى ، عن الأعمش ، عن سعد الطائى ، عن عطية العوفى ، عن أبى سعيد الخدرى ، قال : حَدَّثَ رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا ذكر فيه « جبريل وميكال » فقال (جبرائل وميكائل)

[قال أبو داود : قال خلف: منذ أربعين سنة لم أرفع القلم عن كتابة الحروف ما أعيانى شىء ما أعيانى جبريل وميكائل]

٣٩٩٩ — حدثنا زيد بن أخزم ، ثنا بشر - يعنى ابن عمر - ثنا محمد بن خازم ، قال : ذكر كيف قراءة جبرائل وميكائل عند الأعمش ، فحدثنا الأعمش ، عن سعد الطائى ، عن عطية العوفى ، عن أبى سعيد الخدرى ، قال : ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم صاحب الصُّورِ فقال « عن يمينه جبرائل ، وعن يساره ميكائل »

٤٠٠٠ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهرى ، قال معمر : وربما ذكر ابن المسيب ، قال : كان النبى صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر وعثمان يقرؤون (مالِكِ يومِ الدينِ) وأول من قرأها (مَلِكِ يوم الدين) مروان

قال أبو داود : هذا أصح من حديث الزهرى عن أنس ، والزهرى عن سالم عن أبيه

(٣٩٩٨) هكذا وقع فى أكثر النسخ ، وفى بعضها « فقرأ جبرائل وميكائل » والزيادة التى بين المعقوفين فى هذا الحديث وقعت فى ش فى آخر الحديث الذى يليه

(٤٠٠٠) وأخرجه الترمذى تعليقا ، وحديث الزهرى الذى أشار إليه أبو داود أخرجه الترمذى فى جامعه وقال « حديث غريب ، لانعرفه من حديث الزهرى عن أنس إلا من هذا الشيخ أيوب بن سويد الرملى » اهـ

٤٠٠١ — حدثنا سعيد بن يحيى الأموى ، حدثنى أبى ، ثنا ابن جريج ، عن عبد الله بن أبى مليكة ، عن أم سلمة [أنها] ذكرت ، أو كلمة غيرها ، قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم (بسم الله الرحمن الرحيم ، الحمد لله رب العالمين ، الرحمن الرحيم ، مَلِكِ يوم الدين) يُقَطِّع قراءته آية آية .

[قال أبو داود : سمعت أحمد يقول : القراءة القديمة (مالك يوم الدين)]

٤٠٠٢ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة وعبيد الله بن عمر بن ميسرة ، المعنى ، قالا : ثنا يزيد بن هارون ، عن سفيان بن حسين ، عن الحكم بن عتيبة ، عن إبراهيم التيمى ، عن أبيه ، عن أبى ذرٍّ ، قال : كنت رَدِيفَ رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على حمار ، والشمس عند غروبها ، فقال « هل تَدْرِى أين تغرب هذه » ؟ قلت : الله ورسوله أعلم ، قال « فإنها تَغْرُبُ فى عَيْنٍ حامية »

٤٠٠٣ — حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا حجاج ، عن ابن جريج ، قال : أخبرنى عمر بن عطاء ، أن مَوْلًى لابن الأسقع رَجُلَ صدقٍ أخبره ، عن ابن الأسقع ، أنه سمعه يقول : إن النبى صلى الله عليه وسلم جاءهم فى صُفَّةِ المهاجرين فسأله إنسان : أى آية فى القرآن أعظم ؟ قال النبى صلى الله عليه وسلم « (الله لا إله إلا هو الحى القيوم لا تأخذه سِنَة ولا نوم »

٤٠٠٤ — حدثنا أبو معمر عبد الله بن عمرو بن أبى الحجاج [المنقرى] ،

(٤٠٠١) وأخرجه الترمذى ، ولم يذكر التسمية ، وقال « حديث غريب ، وليس إسناده بمتصل ، لأن الليث بن سعد روى هذا الحديث عن ابن أبى مليكة يعلى بن مملك عن أم سلمة ، وحديث الليث أصح ، وليس فى حديث الليث : وكان يقرأ ملك يوم الدين »

(٤٠٠٢) وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى والنسائى ، أتم منه ، وليس فى حديثهم « تغرب فى عين حامية »

(٤٠٠٣) وأخرج مسلم فى صحيحه وأبو داود فى كتاب الصلاة قوله صلى الله عليه وسلم لأبى بن كعب « ياأبا المنذر ، أتدرى أى آية من كتاب الله عزوجل معك أعظم ؟ الحديث »

(٤٠٠٤) وأخرجه البخارى ، بنحوه .

ثنا عبد الوارث ، حدثنا شيبان ، عن الأعمش ، عن شقيق ، عن ابن مسعود ، أنه قرأ (هَيْتَ لَكَ) فقال شقيق : إنا نقرؤها (هِئْتُ لَكَ) يعنى قال ابن مسعود : أقرؤها كما عُلِّمْتُ أحبُّ إلى

٤٠٠٥ — حدثنا هناد ، ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن شقيق ، قال : قيل لعبدالله : إن أُناساً يقرؤن هذه الآية (وقالت هِيتَ لك) فقال : إنى أقرأ كما عُلِّمتُ أحب إلى (وقالت هَيْتَ لَكَ) »

٤٠٠٦ — حدثنا أحمد بن صالح ، قال : نا ، ح وثنا سليمان بن داود المهرى أخبرنا ابن وهب ، أخبرنا هشام بن سعد ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبى سعيد الخدرى ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « قال الله عز وجل لبنى إسرائيل (ادْخُلُوا البابَ سُجَّداً وقولوا حِطَّةٌ تُغْفَرْ لكم خَطاياكم) »

٤٠٠٧ — حدثنا جعفر بن مسافر ، ثنا ابن أبى فديك ، عن هشام بن سعد ، باسناده ، مثله

٤٠٠٨ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، ثنا هشام بن عروة ، عن عروة ، أن عائشة رضى الله عنها قالت : نزل الوحى على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأ علينا (سُورَةٌ أنزلناها وفرضناها)

قال أبو داود : يعنى مخففة ، حتى أتى على هذه الآيات

« آخر كتاب الحروف والقراءات »

(٤٠٠٦) وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى والنسائي من حديث همام بن منبه عن أبيه عن أبى هريرة .

(٤٠٠٨) قول أبى داود « يعنى مخففة » يريد قوله تعالى (وفرضناها) بفتح الراء مخففة ، وقرأ أبو عمرو وابن كثير بتشديد الراء مفتوحة ، ووقع فى مختصر المنذرى « حتى أتى على هؤلاء الآيات » .

٢٥

كتاب الحمام

ويشتمل على ثلاثة أبواب

ويشتمل على أحدعشر حديثا

٢٥

كتاب الحمّام

١٥٠٠ — باب [١]

٤٠٠٩ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن عبد الله بن شداد ، عن أبي عُذْرَةَ ، عن عائشة رضى الله عنها ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن دخول الحمامات ، ثم رخص للرجال أن يدخلوها فى الْمَيَازِرِ

٤٠١٠ — حدثنا محمد بن قدامة ، ثنا جرير ، ح وثنا محمد بن المثنى ، ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ، جميعاً عن منصور ، عن سالم بن أبى الجعد ، قال ابن المثنى : عن أبى المليح ، قال : دخل نسوةٌ من أهل الشام على عائشة رضى الله عنها ، فقالت : ممن أنتن ؟ قلن : من أهل الشام ، قالت : لعلكن من الكورة التى تدخل نساؤها الحمامات ؟ قلن : نعم ، قالت : أما إنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « ما من امرأة تخلع ثيابها فى غير بيتها إلا هتكت ما بينها و بين الله تعالى »

[قال أبو داود] : هذا حديث جرير ، وهو أتم ، ولم يذكر جرير أبا المليح ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

٤٠١١ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، ثنا عبد الرحمن بن زياد ابن أنعم ، عن عبد الرحمن بن رافع ، عن عبد الله بن عمرو ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إنها سَتُفْتَحُ لكم أرض العجم وستجدون فيها بيوتاً

(٤٠٠٩) وأخرجه الترمذى وابن ماجة ، وقال الترمذى « لانعرفه إلا من حديث حماد بن سلمة ، وإسناده ليس بذاك القائم » وسئل أبو زرعة عن أبى عذرة : هل يسمى ؟ فقال : لاأعلم أحدا سماه » اه وفى نسخة « أن يدخلوها بالميازر » والميازر : جمع مئزر ، وهو الإزار .

(٤٠١٠) وأخرجه الترمذى وابن ماجة ، وقال الترمذى « حديث حسن »

(٤٠١١) وأخرجه ابن ماجة .

يُقَال لها الحمامات ، فَلَا يدخُلَنَّهَا الرجال إلا بالأزُرِ ، وامنعوها النساء إلا مريضة أو نُفَسَاء »

١٥٠١ — باب النهى عن التَّعَرِّى [٢]

٤٠١٢ — حدثنا [عبد الله بن محمد] بن نفيل ، ثنا زهير ، عن عبد الملك ابن أبى سليمان العَرْزَمى ، عن عطاء ، عن يَعْلَىٰ ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يغتسل بالبَرَاز بلا إزار ، فصعد المنبر ، فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال صلى الله عليه وسلم « إن الله عز وجل حَيِيٌّ سِتِّير [يحب الحياء والستر] فإذا اغتسل أحدكم فليستتر »

٤٠١٣ — حدثنا محمد بن أحمد بن أبى خلف ، ثنا الأسود بن عامر ، ثنا أبو بكر بن عياش ، عن عبد الملك بن أبى سليمان ، عن عطاء ، عن صفوان بن يعلى ، عن أبيه ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، بهذا الحديث

قال أبو داود : الأول أتم

٤٠١٤ — حدثنا عبدالله بن مسلمة ، عن مالك ، عن أبى النضر ، عن زُرْعَةَ ابن عبد الرحمن بن جَرْهَدٍ ، عن أبيه ، قال : كان جَرْهَد هذا من أصحاب الصفة ، أنه قال : جلس رسول الله صلى الله عليه وسلم عندنا وفخذى منكشفة ، فقال « أما علمت أن الفخذ عورة » ؟

٤٠١٥ — حدثنا على بن سهل الرملى ، ثنا حجاج ، عن ابن جريج ، قال : أخبرت عن حبيب بن أبى ثابت ، عن عاصم بن ضَمْرة ، عن على رضى الله عنه ،

(٤٠١٢) وأخرجه النسائى ، والبراز - بفتح الباء والراء جميعا - الفضاء الواسع الذى ليس له جدران تحجبه ، وستير : يروى بكسر السين وتشديد التاء مكسورة ، ويروى بفتح السين وكسر التاء مخففة

(٤٠١٣) وأخرجه النسائى

(٤٠١٥) وأخرجه ابن ماجة

قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لاتكشِفْ فَخِذَكَ ولاتنظر إلى فخِذِ حىّ ولا ميِّتٍ »

قال أبو داود : هذا الحديث فيه نكارة

١٥٠٢ — باب [ماجاء] فى التَّعَرِّي [٣]

٤٠١٦ — حدثنا إسماعيل بن إبراهيم ، ثنا يحيى بن سعيد الأموى ، عن عثمان بن حكيم ، عن أبى أمامة بن سهل ، عن المسور بن مخرمة ، قال : حملت حجراً ثقيلا ، فبينا أمشى فسقط عنى ثوبى ، فقال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم « خُذْ عليكَ ثَوْبَكَ ولا تمشوا عُرَاةً »

٤٠١٧ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، ثنا أبى ، ح وثنا ابن بشار ، ثنا يحيى نحوه ، عن بَهْزِ بن حكيم ، عن أبيه ، عن جده ، قال : قلت : يا رسول الله عَوْرَاتنا ماناْتى منها وما نذر ؟ قال: « احْفَظْ عورتَكَ إلا من زَوْجَتِكَ أوماملكَتْ يَمِينُكَ » قال : قلت : يا رسول الله ، إذا كان القوم بعضهم فى بعض قال : « إن استطعت أن لايَرَيَنَّهَا أحدٌ فلا يرينّها » قل: قلت : يارسول الله إذا كان أحدنا خالياً ، قال : « الله أحقُّ أن يُسْتَحْيَا منه من الناس »

٤٠١٨ — حدثنا عبدالرحمن بن إبراهيم ، ثنا ابن أبى فُدَيك ، عن الضحاك ابن عثمان ، عن زيد بن أسلم ، عن عبد الرحمن بن أبى سعيد الخدرى ، عن أبيه ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، « قال : « لاينظر الرجل إلى عُرَيَّةِ الرجلِ ،

(٤٠١٦) وأخرجه مسلم

(٤٠١٧) وأخرجه الترمذى والنسائى وابن ماجة ، وقال الترمذى « حسن » وجد بهز اسمه معاوية بن حيدة القشيرى ، له صحبة

(٤٠١٨) وأخرجه مسلم والترمذى والنسائى وابن ماجة ، و « عرية » يضبطها المحدثون بضم فسكون وبكسر فسكون وبضم العين وفتح الراء وتشديد الياء مفتوحة والأخير عندنا أثبت .

ولا المرأةُ الى عُرْيةِ المرأةِ ، ولا يُفضى الرجلُ إلى الرجلِ فى ثوب واحدٍ ، ولا تفضى المرأة إلى المرأة فى ثوب »

٤٠١٩ — حدثنا إبراهيم بن موسى ، أخبرنا ابن عُلَية ، عن الجريرى ، [ح وثنا مؤمل بن هشام ، قال : ثنا إسماعيل ، عن الجريرى] عن أبى نَضْرة ، عن رجل من الطُّفَاوة ، عن أبى هريرة قال : قال رسول صلى الله عليه وسلم « لا يُفْضِيَنَّ رجلٌ إلى رجلٍ ولا امرأة إلى امرأةٍ إلا وَلداً أو والِداً » قال: وذكر الثالثة فنسيتها

« آخر كتاب الحمام »

(٤٠١٩) فيه رجل مجهول ، وفى ش « إلا إلى ولد أو والد » والطفاوة — بضم الطاء وفتح الفاء مخففة — أصله اسم موضع بالبصرة ، نزله حى من قيس عيلان فنسبوا إليه ، ويقال : نسبوا إلى أمهم ، واسمها طفاوة بنت جرم بن زبان

٢٦

كتاب اللباس

ويشتمل على ثمانية وأربعين بابا

ويشتمل على تسعة وثلاثين حديثا ومائة حديث

٢٦
كتاب اللباس

١٥٠٣ ـــ باب [١]

٤٠٢٠ ـــ حدثنا عمرو بن عون ، أخبرنا ابن المبارك ، عن الجريرى ، عن أبى نَضْرَةَ ، عن أبى سعيد الخدرى ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا اسْتَجَدّ ثوباً سمّاه باسمه : إما قميصاً أو عمامة ، ثم يقول : « اللهم لكَ الحمدُ ، أنتَ كَسَوْتَنِيهِ ، أسألُكَ مِن خيرِه ، وخيرِ ماصُنِعَ له ، وأعوذُ بك من شرِّه ، وشرِّ ما صُنِعَ له » قال أبو نضرة : فكان أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم إذا لبس أحدهم ثوباً جديداً قيل له : تُبْلِى ويُخْلِفُ الله تعالى

٤٠٢١ ـــ حدثنا مسدد ، ثنا عيسى بن يونس ، عن الجريرى ، بإسناده ، نحوه

٤٠٢٢ ـــ حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا محمد بن دينار ، عن الجريرى ، بإسناده ومعناه

قال أبو داود : عبد الوهاب الثقفى لم يذكر فيه أبا سعيد ، وحماد بن سلمة قال : عن الجريرى عن أبى العلاء عن النبى صلى الله عليه وسلم

قال أبو داود ، حماد بن سلمة والثقفى سماعُهما واحد

٤٠٢٣ ـــ حدثنا نصير بن الفرج ، ثنا عبد الله بن يزيد ، ثنا سعيد ـــ يعنى بن أبى أيوب ـــ عن أبى مرحوم ، عن سهل بن معاذ بن أنس ، عن

(٤٠٢٠ ـ ٤٠٢٢) وأخرج الترمذى والنسائى المسند منه فقط ، وقال الترمذى « حديث حسن »

(٤٠٢٣) وأخرجه الترمذى وابن ماجة ، وقال الترمذي « حسن غريب » وليس فى حديثهما « وما تأخر » وسهل بن معاذ : مصري ضعيف ، وأبو مرحوم الراوى عنه اسمه عبد الرحمن بن ميمون ، مصرى أيضا لا يحتج به

أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « من أكل طعاماً ثم قال : الحمد لله الذى أطعمنى هـذا الطعام ورزقنيه من غير حَوْل منى ولا قوة غفر له ما تقدم من ذنبه [وماتأخر] ، قال : ومن لبس ثوباً فقال : الحمد لله الذى كسانى هـذا [الثوب] ورزقنيه من غير حَوْل منى ولا قوة غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر »

١٥٠٤ — باب فيما يُدْعَى لمن لبس ثوبا جديدا [٢]

٤٠٢٤ — حدثنا إسحاق بن الجراح الأذَنِى ، ثنا أبو النضر ، ثنا إسحاق ابن سـعيد ، عن أبيه ، عن أم خالد بنت خالد بن سعيـد بن العاص ، أن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم أتى بكُسْوة فيها خَمِيصة صغيرة فقال : « مَنْ تَرَوْنَ أحق بهذه » ؟ فسكت القوم ، فقال « ائتونى بأم خالد » فأتى بها ، فألبسها إياها ، ثم قال : « أبلى وأخْلِقِى » مرتين ، وجعل ينظر إلى علم فى الخميصة أحمر أو أصفر ويقول « سَنَاه سَنَاه يا أم خالد » وسناه فى كلام الحبشة الحسن

١٥٠٥ — باب ما جاء فى القميص [٣]

٤٠٢٥ — حدثنا إبراهيم بن موسى ، ثنا الفضل بن موسى ، عن عبد المؤمن ابن خالد الحنفى ، عن عبد الله بن بريدة ، عن أم سلمة ، قالت : كان أحب الثياب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم القميص

(٤٠٢٤) وأخرجه البخارى ، والخميصة ـ بفتح الخاء ـ ثوب معلم من حرير أو صوف : أى ذو خطوط ، وأبلى : أمر من الإبلاء مسند لياء المخاطبة ، وأصله بلى الثوب يبلى ـ بوزان رضى يرضي ـ إذا قدم ورث ، وأبلاه صاحبه يبليه : أى أطال استعماله حتي بلى ، يدعولها بطول البقاء ، وأخلقى مثله ، ويروى « أخلفى » بالفاء ، من الخلف وهو العوض

(٤٠٢٥) وأخرجه الترمذى والنسائى ، وقال الترمذى « حسن غريب »

٤٠٢٦ — حدثنا زياد بن أيوب ، ثنا أبو تُمَيلة ، قال : حدثنى عبد المؤمن ابن خالد ، عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه ، عن أم سلمة ، قالت : لم يكن ثوب أحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من قميص

٤٠٢٧ — حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلى ، ثنا معاذ بن هشام ، عن أبيه ، عن بُدَيل بن ميسرة ، عن شَهْر بن حَوْشب ، عن أسماء بنت يزيد قالت : كانت يدكمِّ قميص رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الرُّصْغِ

١٥٠٦ — باب ماجاء فى الأقبية [٤]

٤٠٢٨ — حدثنا قتيبة بن سعيد و يزيد بن خالد بن موهب ، المعنى ، أن الليث ـ يعنى ابن سعد ـ حدثهم ، عن عبد الله بن عبيد الله بن أبى مليكة ، عن المسور بن مخرمة ، أنه قال : قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم أَقْبِيَةً ولم يعط مخرمة شيئاً ، فقال مخرمة : يا بنى ، انطلق [بنا] إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلقت معه ، قال : ادخل فادعُهُ لى ، قال : فدعوته ، فخرج إليه وعليه قَبَاء منها ، فقال : « خبأت هذا لك » قال : فنظر إليه ، زاد ابن موهب : مخرمة ، ثم اتفقا ، قال : رَضِىَ مخرمة ، قال قتيبة : عن ابن أبى مليكة ، لم يسمه

١٥٠٧ — باب فى لبس الشُّهْرَة [٥]

٤٠٢٩ — حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا أبو عَوَانة ، ح وثنا محمد ـ يعنى ابن

(٤٠٢٦) هذا الحديث من رواية ابن العبد وابن داسة ، وليس فى رواية اللؤلؤى ، وعبد المؤمن بن خالد ، هو قاضى مرو ، ولا بأس به ، وأبو تميلة ـ بالتاء المثناة مصغرا : اسمه يحيي بن واضح ، أدخله البخارى فى الضعفاء ، ووثقه يحيي بن معين

(٤٠٢٧) وأخرجه الترمذى والنسائى ، وقال الترمذى «حسن غريب» والرصغ والرسغ لغتان وروايتان فى الحديث ، وهو مفصل مابين الكف والساعد

(٤٠٢٨) وأخرجه البخاري ومسلم والترمذى والنسائى

(٤٠٢٩ و٤٠٣٠) وأخرجه النسائى وابن ماجة

عيسى - عن شَريك ، عن عثمان بن أبى زرعة ، عن المهاجر الشامى ، عن ابن عمر ، قال فى حديث شريك : يرفعه ، قال : « من لبس ثوب شهرة ألبسه الله يوم القيامة ثوباً مثله » زاد عن أبى عوانة « ثم تَلَهَّبُ فيه النار »

٤٠٣٠ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو عوانة ، قال : ثوب مذلة

٤٠٣١ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا أبو النضر ، ثنا عبد الرحمن بن ثابت ، ثنا حسان بن عطية ، عن أبى منيب الجُرَشى ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ تشبه بقوم فهو منهم »

١٥٠٨ — باب فى [لبس] الصوف والشَّعَر [٦]

٤٠٣٢ — حدثنا يزيد بن خالد بن يزيد بن عبد الله [بن موهب] الرملى وحسين بن على ، قالا : ثنا ابن أبى زائدة ، عن أبيه ، عن مصعب بن شيبة ، عن صفية بنت شيبة ، عن عائشة رضى الله عنها ، قالت : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه مرط مُرَحلٌ من شَعَرٍ أسود .

٤٠٣٢* — وقال حسين : ثنا يحيى بن زكريا ، ثنا إبراهيم بن العلاء الزبيدى ، ثنا إسماعيل بن عياش ، عن عقيل بن مدرك ، عن لقمان بن عامر ، عن عتبة بن عبد السلمى ، قال : استكسيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فكسانى خيشتين فلقد رأيتنى وأنا أكسى أصحابى

(٤٠٣١) وأخرجه أحمد فى المسند أتم منه ، ولفظه « بعثت بالسيف بين يدى الساعة حتى يعبد الله وحده لاشريك له ، وجعل رزقى تحت ظل رمحى ، وجعل الذلة والصغار على من خالف أمرى ، ومن تشبه بقوم فهو منهم » قال السخاوى عن هذا الحديث : فيه ضعف ولكن له شواهد ، وقال ابن تيمية : سنده جيد ، وقال ابن حجر فى الفتح : سنده حسن ، وأخرجه الطبرانى فى الأوسط عن حذيفة بن اليمان ، قال العراقى : سنده ضعيف

(٤٠٣٢) وأخرجه مسلم والترمذى ، والمرط - بالكسر - كساء يؤتزر به ، يكون من صوف أو من شعر أو كتان أو خز ، والمرحل : الذى فيه خطوط

(٤٠٣٢*) الخيشة : ثياب من أرذل الكتان ، واكسى أصحابى : أفضلهم كسوة

٤٠٣٣* — حدثنا عمرو بن عون ، ثنا أبو عوانة ، عن قتادة ، عن أبي بردة ، قال : قال لي أبي : يا بني ، لو رأيتنا ونحن مع نبينا صلى الله عليه وسلم وقد أصابتنا السماء حَسِبْتَ أن ريحنا ريح الضأن

١٥٠٩ — [باب لبس الرفيع من الثياب] [٧]

٤٠٣٤ — حدثنا عمرو بن عون ، أخبرنا عمارة بن زاذان ، عن ثابت ، عن أنس بن مالك ، أن ملك ذي يزن أهدى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم حُلَّةً أخذها بثلاثة وثلاثين بعيراً ، أو ثلاث وثلاثين ناقةً ، فقبلها

٤٠٣٥ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن علي بن زيد ، عن إسحاق بن عبد الله بن الحارث ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اشترى حلة ببضعة وعشرين قَلُوصاً فأهداها إلى ذي يزن

١٥١٠ — باب لباس الغليظ [٨]

٤٠٣٦ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، ح وثنا موسى ، ثنا سليمان — يعني بن المغيرة — [المعنى] عن حميد بن هلال ، عن أبي بردة ، قال : دخلت على عائشة رضي الله عنها ، فأخرجت إلينا إزارا غليظاً مما يصنع باليمن وكساء من التي يسمونها المُلَبَّدَةَ ، فأقسمت بالله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قُبِضَ في هٰذَين الثوبين

٤٠٣٧ — حدثنا إبراهيم بن خالد أبو ثور [الكلبي] ، ثنا عمر بن يونس بن القاسم اليمامي ، ثنا عكرمة بن عمار ، ثنا أبو زُمَيْلٍ ، حدثني عبد الله بن عباس ،

(٤٠٣٣) وأخرجه الترمذي وابن ماجة ، وقال الترمذي « صحيح »

(٤٠٣٤) عمارة بن زاذان ، أبو سلمة ، تكلم فيه غير واحد

(٤٠٣٥) هذا الحديث مرسل ، وعلي بن زيد بن جدعان لا يحتج بحديثه

(٤٠٣٦) وأخرجه البخاري ومسلم والترمذي وابن ماجة ، والملبدة : أراد مرقعة أو ثخينة

(٤٠٣٧) الحرورية — بفتح الحاء — الخوارج نسبوا إلى حروراء — بالمد والقصر — وهو موضع قريب من الكوفة كان أول ما اجتمعوا فيه ، والجهير : ذو الرواء والمنظر

قال : لما خرجتِ الحَرُورية أتيت علياً رضى الله عنه ، فقال : ائت هؤلاء القوم ، فلبست أحسن ما يكون من حُلَل اليمن

قال أبو زميل : وكان ابن عباس رجلا جَميلا جَهيراً ، قال ابن عباس : فأتيتهم ، فقالوا : مَرْحَباً بك يا ابن عباس ، ما هذه الحلة ؟ قال : ما تَعيبُونَ علي ؟ لقد رأيت على رسول الله صلى الله عليه وسلم أحْسَنَ ما يكون من الحلل

[قال أبو داود : اسم أبي زميل سماك بن الوليد الحنفي]

١٥١١ — باب ماجاء في الخز [٩]

٤٠٣٨ — حدثنا عثمان بن محمد الأنماطى البصرى ، ثنا عبد الرحمن بن عبد الله الرازى ، ح وثنا أحمد بن عبد الرحمن الرازى ، ثنا أبى ، أخبرنى أبى عبدالله ابن سعد ، عن أبيه سعد ، قال : رأيت رجلا ببُخَارى على بغلة بيضاء عليه عمامةُ خَزٍّ سوداء ، فقال : كسانيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، هـذا لفظ عثمان ، والإخبار فى حديثه

٤٠٣٩ — حدثنا عبد الوهاب بن نَجْدَة ، ثنا بشر بن بكر ، عن عبد الرحمن ابن يزيد بن جابر ، ثنا عطية بن قيس ، قال : سمعت عبد الرحمن بن غَنْم الأشعرى قال : حدثنى أبو عامر ، أو أبو مالك ، والله يمينٌ أخرى ما كذبنى ، أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « ليكونَنَّ من أمتى أقوامٌ يَسْتَحِلونَ الخَزَّ والحريرَ » وذكر كلاما ، قال : « يُمْسَخُ منهم آخَرُونَ قِرَدَةً وخنازيرَ إلى يوم القيامة »

(٤٠٣٨) وأخرجه الترمذى ، وقال النسائى : وقال بعضهم : إن هـذا الرجل عبد الله بن خازم السلمى أمير خراسان ، وذكر البخارى هسذا الحديث فى التاريخ الكبير ، ورواه عن مخلد عن عبدالرحمن بن عبدالله بن سعدالدشتكى ، وقال : قال عبدالرحمن : نراه ابن خازم السلمى ، وقال البخارى : ابن خازم ما أرى أدرك النبى صلى الله عليه وسلم ، وهذا شيخ آخر

(٤٠٣٩) وأخرجه البخارى تعليقا

[قال أبو داود : وعشرون نَفْساً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أو أكثر لبسوا الخز : منهم أنس ، والبَرَاء بن عازب]

١٥١٢ — باب ما جاء فى لبس الحرير [١٠]

٤٠٤٠ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن نافع ، عن عبد الله ابن عمر ، أن عمر بن الخطاب رأى حُلَّةً سِيَرَاء عند باب المسجد تباع ، فقال : يا رسول الله ، لو اشتريت هذه فلبستها يوم الجمعة وللوَفْدِ إذا قدموا عليك ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنما يَلْبَسُ هـذه مَن لا خَلاَقَ له فى الآخرة » ثم جاء رسولَ الله صلى الله عليه وسلم منها حلل فأعطى عمر بن الخطاب منها حلة ، فقال عمر : يا رسولَ الله ، كسوتنيها وقد قلت فى حله عُطَارد ما قلت !؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنى لم أَكْسُكَهَا لِتَلْبَسَهَا » فكساها عمر [بن الخطاب] أخاً له مشركا بمكة

٤٠٤١ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، أخبرنى يونس وعمرو ابن الحارث ، عن ابن شهاب ، عن سالم بن عبد الله ، عن أبيه ، بهذه القصة ، قال : حُلَةَ إستبرق ، وقال فيه : ثم أرسل إليه بجبة ديباج ، وقال « تبيعها وتصيب بها حاجتك »

٤٠٤٢ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، ثنا عاصم الأحول ، عن أبى عثمان النهدى ، قال : كتب عمر إلى عتبة بن فَرْقَد أن النبى صلى الله عليه وسلم

(٤٠٤٠) وأخرجه البخارى ومسلم والنسائى ، وأخو عمر هذا أخوه من أمه ، يقال : اسمه عثمان بن حكيم ، فأما أخوه زيد بن الخطاب فقد أسلم قبل إسلام عمر ، والسيراء — بكسر ففتح — بردة يخالطها حرير ، وهى مضلعة بالحرير

(٤٠٤١) وأخرجه البخارى ومسلم والنسائى ، والإستبرق : هو ماغلظ من الحرير ، والديباج : مارق منه

(٤٠٤٢) وأخرجه البخارى ومسلم والنسائى وابن ماجة ، بنحوه

نَهَى عن الحرير إلا ما كان هكذا وهكذا : أصبعين ، وثلاثة ، وأربعة

٤٠٤٣ — حدثنا سليمان بن حرب ، ثنا شعبة ، عن أبي عون ، قال: سمعت أباصالح يحدث ، عن علي رضى الله عنه ، قال : أُهدِيت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم حُلة سِيَراء ، فأرسل بها إلى ، فلبستها فأتيته ، فرأيت الغضب فى وجهه وقال « إنى لم أُرسِلْ بها إليك لتلبَسَها » وأمرنى فأطَرْتُهَا بين نسائى

١٥١٣ — باب من كرهه [١١]

٤٠٤٤ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن نافع ، عن إبراهيم بن عبد الله ابن حُنَين ، عن أبيه ، عن علي بن أبي طالب رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لبس القَسِّيِّ ، وعن لبس المعصْفَر ، وعن تَخَتُّم الذهب ، وعن القراءة فى الركوع

٤٠٤٥ — حدثنا أحمد بن محمد [يعنى] المروزى ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا مَعْمر ، عن الزهرى ، عن إبراهيم بن عبد الله بن حُنَين ، عن أبيه ، عن علي بن أبي طالب رضى الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بهذا ، قال : عن القراءة فى الركوع والسجود

٤٠٤٦ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن محمد بن عمرو ، عن إبراهيم بن عبد الله ، بهذا ، زاد : ولا أقول نهاكم

٤٠٤٧ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن علي بن زيد ، عن

(٤٠٤٣) وأخرجه مسلم والنسائى ، وأطرتها : شققتها وقسمتها بينهن ، وأبو عون اسمه محمد بن عبيد الله الثقفى ، ذكره المزى

(٤٠٤٤-٤٠٤٦) وأخرجه مسلم والترمذى والنسائى وابن ماجة مطولا ومختصرا ، والقسى — بفتح القاف وتشديد السين والياء جميعا — ثياب يؤتى بها من مصر مضلعة فيها حرير

(٤٠٤٧) المستقة : فروة طويلة الأكمام ، وأصلها بالفارسية مشته ، فعربت ، وأراد بقوله « فكأنى أنظر إلى يديه تذبذبان » أن كميه كانا يتحركان ويضطربان لطولهما

أنس بن مالك ، أن ملك الروم أهدى إلى النبي صلى الله عليه وسلم مُسْتَقَة من سُنْدُس، فلبسها ، فكأني أنظر إلى يديه تَذَبْذَبَانِ ، ثم بعث بها إلى جعفر فلبسها ثم جاءه ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « إني لم أعطكها لتلبسها » قال : فما أصنع بها ؟ قال : « أرسِلْ بها إلى أخيك النجاشي »

٤٠٤٨ — حدثنا مخلد بن خالد ، ثنا روح ، ثنا سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن عمران بن حُصَين ، أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال « لا أركب الأرْجُوَانَ ، ولا ألبس المعصفر ، ولا ألبس القميص المكفَّفَ بالحرير » قال : وأومأ الحسن إلى جيب قميصه ، قال : وقال « ألا وَطِيبُ الرجال ريح لا لون له ، ألا وطيب النساء لونٌ لا ريح له » قال سعيد : أراه قال : إنما حملوا قوله في طيب النساء على أنها إذا خرجت ، فأما إذا كانت عند زوجها فلتطيب بما شاءت

٤٠٤٩ — حدثنا يزيد بن خالد بن عبد الله بن موهب الهمداني ، أخبرنا المفضل - يعني ابن فضالة - عن عياش بن عباس القتباني ، عن أبي الحصين - يعني الهيثم بن شَفِي - قال : خرجت أنا وصاحبٌ لي يكنى أبا عامر رجل من المعافر لنصلي بإيلياء ، وكان قاصّهم رجل من الأزد يقال له أبو ريحانة من الصحابة ، قال أبو الحصين : فسبقني صاحبي إلى المسجد ، ثم رَدَفْتُه فجلست إلى جنبه ، فسألني :

(٤٠٤٨) وأخرج الترمذي أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إن خير طيب الرجال ماظهر ريحه وخفي لونه ، وخير طيب النساء ماظهر لونه وخفي ريحه ، ونهى عن ميثرة الأرجوان » وقال «حديث حسن غريب من هذا الوجه ، والحسن لم يسمع من عمران بن حصين» والأرجوان : الأحمر ، قال الخطابي : وأراه أراد المياثر الحمر ، وقد تتخذ من ديباج وحرير ، وقد ورد فيه النهي ، لما في ذلك من السرف ، وانظر الحديث ٤٠٥٠

(٤٠٤٩) وأخرجه النسائي وابن ماجة، واسم أبي ريحانة شمعون، وهو أنصاري وقيل : قرشي ، ويقال له : مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قدم البصرة ، وروى عنه كثير من أهلها ، وفي ش « ثم جئت فجلست إلى جنبه »

هل أدركت قَصَصَ أبى ريحانة ؟ قلت : لا ، قال : سمعته يقول : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عشر : عن الوَشْرِ ، والوَشم ، والنَّتْفِ ، وعن مكامعة الرجل الرجل بغير شعار ، وعن مكامعة المرأة المرأة بغير شعار ، وأن يجعل الرجل فى أسفل ثيابه حريراً مثل الأعاجم ، أو يجعل على منكبيه حريراً مثل الأعاجم ، وعن النُّهْبَى ، وركوب النمور ، ولبوس الخاتم إلا لذى سلطان (١)

[قال أبو داود : الذى تفرد به من هذا الحديث ذكر الخاتم]

٤٠٥٠ — حدثنا يحيى بن حبيب ، ثنا روح ، ثنا هشام ، عن محمد ، عن عبيدة ، عن على رضى الله عنه أنه قال : نهى عن مَيَاثِرِ الأرجوان

٤٠٥١ — حدثنا حفص بن عمر ومسلم بن إبراهيم ، قالا : ثنا شعبة ، عن أبى إسحاق ، عن هبيرة ، عن على رضى الله عنه ، قال : نهانى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن خاتم الذهب ، وعن لبس القَسِّىِّ ، والمِيثَرَةِ الحمراء

٤٠٥٢ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا إبراهيم بن سعد ، ثنا ابن شهاب الزهرى ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة رضى الله عنها ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صَلَّى فى خَمِيصَةٍ لها أعلام ، فنظر إلى أعلامها ، فلما سلم قال «اذهبوا بخميصتى هذه إلى أبى جَهْمٍ فإنها ألهتنى آنفا فى صلاتى ، وأتونى بأنْبِجَانِيَّتِهِ

قال أبو داود : أبو جهم بن حذيفة من بنى عدى بن كعب بن غانم .

---

(١) الوشر : معالجة الأسنان بما يحدد أطرافها ، تفعله المرأة تتشبه بالشواب ، والوشم : أن يغرز الجلد بالإبرة ثم يحشى بالكحل أو نيل أو غيرهما من خضرة و سواد ، والنتف : نتف الشعر من الوجه أو نتف الحاجب أو نتف الشعر عند المصيبة والمكامعة : المضاجعة ، ونهيه عن ركوب النمور لما فيه من الزينة والخيلاء ، والمراد جلودها

(٤٠٥٠) المياثر : جمع ميثرة — بكسر الميم — وهى شىء يوضع على سرج الفرس أو رحل البعير ، كانت النساء يصنعنه لأزواجهن من الحرير الأحمر ومن الديباج ، وكانت من مراكب العجم

(٤٠٥١) وأخرجه الترمذى والنسائى وابن ماجة ، وقال الترمذى «حسن صحيح»

(٤٠٥٢) وأخرجه البخارى ومسلم والنسائى وابن ماجة ، واسم أبي جهم عامر ، وقيل : عبيد ، والخميصة : كساء معلم الطرفين من خز أو صوف ، والأنبجانية : كساء لا علم له

٤٠٥٣ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة فى آخرين : قالوا : ثنا سفيان ، عن الزهرى ، عن عروة ، عن عائشة ، نحوه ، والأول أشبع

١٥١٤ — باب الرخصة فى العلم وخيط الحرير [١٢]

٤٠٥٤ — حدثنا مسدد ، ثنا عيسى بن يونس ، ثنا المغيرة بن زياد ، ثنا عبد الله أبو عمر مولى أسماء بنت أبى بكر ، قال : رأيت ابن عمر فى السوق اشترى ثوباً شاميا ، فرأى فيه خيطاً أحمر ، فرده ، فأتيت أسماء فذكرت لها ذلك ، فقالت : يا جارية ، ناوليني جُبّةَ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأخرجت جبة طيالسة مكفوفة الجيب والكمين والفَرْجين بالديباج

٤٠٥٥ — حدثنا ابن نفيل ، ثنا زهير ، ثنا خُصَيف ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : إنما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الثوب المُصْمَتِ من الحرير ، فأما العَلَم من الحرير وسَدَى الثوب فلا بأس [به]

١٥١٥ — باب فى لبس الحرير لعذر [١٣]

٤٠٥٦ — حدثنا النفيلى ، ثنا عيسى — يعنى ابن يونس — عن سعيد ابن أبى عروبة ، عن قتادة ، عن أنس ، قال : رَخَّصَ رسول الله صلى الله عليه وسلم لعبد الرحمن بن عوف وللزبير بن العوّام فى قُمُصِ الحرير فى السفر من حِكَّةٍ كانت بهما

(٤٠٥٤) وأخرج مسلم والنسائى وابن ماجه نحوه مختصرا ، ومولى أسماء : هو أبو عمر عبد الله بن كيسان ، مكى ، ختن عطاء بن أبى رباح

(٤٠٥٥) المصمت — بضم فسكون ففتح — الثوب يكون جميعه من حرير ، والسدى — بالفتح مقصورا — خلاف لحمة الثوب ، والخيوط التى تنسج طولا سدى ، والتى تنسج عرضا لحمة

(٤٠٥٦) وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى والنسائى وابن ماجة ، وذكر السفر عند مسلم وحده ، وأخرج البخارى من حديث أنس أن عبد الرحمن بن عوف والزبير بن العوام شكوا إلى النبي صلى الله عليه وسلم القمل ، فرخص لهما فى قميص الحرير ، فى غزاة لهما

١٥١٦ — باب فى الحرير للنساء [١٤]

٤٠٥٧ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، عن يزيد بن أبى حبيب ، عن أبى أفلح الهمدانى ، عن عبد الله بن زُرَير [يعنى الغافقى] أنه سمع على بن أبى طالب رضى الله عنه يقول : إن نبى الله صلى الله عليه وسلم أخذ حريراً فجعله فى يمينه ، وأخذ ذهبا فجعله فى شماله ، ثم قال : « إن هٰذَيْنِ حرام على ذكور أمتى »

٤٠٥٨ — حدثنا عمرو بن عثمان وكثير بن عبيد الحِمْصِيَّانِ ، قالا : ثنا بقية ، عن الزبيدى ، عن الزهرى ، عن أنس بن مالك أنه حدثه ، أنه رأى على أم كلثوم بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم بُرْدَ سِيَرَاء ، قال : والسيراء المضلع بالقز

٤٠٥٩ — حدثنا نصر بن على ، ثنا أبو أحمد — يعنى الزبيرى — ثنا مِسْعَر ، عن عبد الملك بن مَيْسَرة ، عن عمرو بن دينار ، عن جابر ، قال : كنا ننزعهُ عن الغلمان ، ونتركه على الجَوَارِى ، قال مسعر : فسألت عمرو بن دينار عنه ، فلم يعرفه

١٥١٧ — باب فى لبس الحِبرَةِ [١٥]

٤٠٦٠ — حدثنا هدبة بن خالد الأزدى ، ثنا همام ، عن قتادة ، قال : قلنا لأنس — يعنى ابن مالك — : أى اللباس كان أحَبَّ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أو أعْجَبَ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : الحِبَرَةُ

(٤٠٥٧) وأخرجه النسائى وابن ماجة ، وأخرج الترمذى من حديث أبى موسى الأشعري أن رسول الله صلي الله عليه وسلم قال « حرم لباس الحرير والذهب على ذكور أمتى ، وأحل لإناثهم » وقال الترمذى بعد روايته « حسن صحيح » وأخرجه النسائى بمعناه

(٤٠٥٨) وأخرجه البخارى والنسائى وابن ماجة ، ولفظ ابن ماجة « إنى رأيت على زينب بنت رسول الله صلي الله عليه وسلم قميص حرير سيراء » وأخرجه النسائي من حديث شعيب وغيره عن الزهرى ، قال : ولم يذكروا السيراء المضلع بالقز

(٤٠٦٠) وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى والنسائى

١٥١٨ — باب في البياض [١٦]

٤٠٦١ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، ثنا عبد الله بن عثمان بن خثيم ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ألبَسوا من ثيابكم البياضَ ، فإنها [من] خير ثيابكم ، وكفِّنوا فيها موتاكم ، وإن خير أكحالكم الإثمد : يَجلو البصر ، ويُنبت الشعر »

١٥١٩ — باب فى غَسْل الثوب وفى الخُلْقان [١٧]

٤٠٦٢ — حدثنا النُّفَيلى ، ثنا مسكين ، عن الأوزاعى ، ح وثنا عثمان ابن أبى شيبة ، عن وكيع ، عن الأوزاعى ، نحوه ، عن حسان بن عطية ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر بن عبد الله ، قال : أتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأى رجلاً شَعِثاً قد تفرق شعره ، فقال « أما كانَ يَجِدُ هـذا ما يسكِّنُ به شعره » ؟ ورأى رجلا آخر [و] عليه ثياب وَسِخَة فقال « أما كان هذا يجد ماءً يغسل به ثَوْبَهُ » ؟

٤٠٦٣ — حدثنا النفيلى ، ثنا زهير ، ثنا أبو إسحاق ، عن أبى الأحوص ، عن أبيه ، قال : أتيت النبى صلى الله عليه وسلم فى ثوب دُونٍ ، فقال : « ألكَ مالٌ » ؟ قال : نعم ، قال : « من أىِّ المال » ؟ قال : قد آتانى الله من الإبل والغنم والخيل والرقيق ، قال « فإذا أتاك اللهُ مالا فَلْيُرَ أثَرُ نعمة اللهِ عليكَ وكَرَامتِهِ »

١٥٢٠ — باب فى المصبوغ بالصُّفْرَة [١٨]

٤٠٦٤ — حدثنا عبد الله بن مسلمة [القعنبى] ، ثنا عبد العزيز — يعنى

(٤٠٦١) وأخرجه الترمذى وابن ماجة مختصرا ، وقال الترمذى « حسن صحيح » وفى ش « البسوا من ثيابكم البيض »

(٤٠٦٢) وأخرجه النسائى (٤٠٦٣) وأخرجه النسائي

(٤٠٦٤) وأخرجه النسائى ، وقد وقع فى إسناده اختلاف ، وأخرج البخارى ومسلم من حديث عبيد بن جريج عن ابن عمر رضى الله عنهما « وأما الصفرة فإنى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبغ بها ، فأنا أحب أن أصبغ بها » وقد اختلفت الناس فى هذا ، فقال قوم : أراد خضاب اللحية بالصفرة ، وقال آخرون : أراد أنه كان يصفر ثيابه

ابن محمد — عن زيد — يعنى ابن أسلم — أن ابن عمر كان يَصْبغُ لحيته بالصُّفْرَة حتى تمتلىء ثيابه من الصفرة ، فقيل له : لم تصبغ بالصفرة ؟ فقال : إنى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبغ بها ، ولم يكن شىء أحب إليه منها ، وقد كان يَصْبُغُ بها ثيابه كُلَّهَا حتى عمامته

١٥٢١ — باب فى الخضرة [١٩]

٤٠٦٥ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا عبيد الله — يعنى ابن إياد — ثنا إياد ، عن أبى رِمْثَةَ ، قال : انطلقت مع أبى نحو النبى صلى الله عليه وسلم فرأيت عليه بُرْدَيْنِ أخضرين

١٥٢٢ — باب فى الحمرة [٢٠]

٤٠٦٦ — حدثنا مسدد ، ثنا عيسى بن يونس ، ثنا هشام بن الغاز ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، قال : هبطنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من ثَنِيَّةٍ ، فالتفت إلىَّ وعلىَّ رَيْطَةٌ مُضَرَّجة بالعُصْفُرِ ، فقال « ما هذه الرَّيطةُ عليك » ؟ فعرفت ما كره ، فأتيت أهلى وهم يَسْجُرُون تَنُّوراً لهم ، فقذفتها فيه ، ثم أتيته من الغد ، فقال «يا عبدَ الله ، ما فعلتِ الرَّيطة» ؟ فأخبرته ، فقال « ألا كسوتها بعضَ أهلك، فإنه لا بأس به للنساء »

٤٠٦٧ — حدثنا عمرو بن عثمان الحمصى ، ثنا الوليد ، قال : قال هشام — يعنى ابن الغاز — : المضرجة التى ليست بمُشَبَّعة ولا المورَّدة

(٤٠٦٥) وأخرجه الترمذى والنسائى ، وقال الترمذى « حديث حسن غريب لانعرفه إلا من حديث عبيد الله بن إياد » وعبيد الله بن إياد وأبوه ثقتان

(٤٠٦٦) وأخرجه ابن ماجة . والريطة — بالفتح — ملاءة ليست بلفقين إنما هى نسيج واحد، والمضرجة : التى ليس صبغها بالمشبع وإنما هو لطخ علق به، ويسجرون : يوقدون ، والتنور : ما يخبز فيه (الفرن)

٤٠٦٨ — حدثنا محمد بن عثمان الدمشقى ، ثنا إسماعيل بن عياش ، عن شرحبيل بن مسلم ، عن شُفَيَّةَ ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، قال : رآنى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال أبو على اللؤلؤى : أُرَاهُ وعلىَّ ثوبٌ مصبوغ بعصفر مُوَرَّدٌ ، فقال « ما هذا » ؟ فانطلقت فأحرقته ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم « ما صنعت بثوبك » فقلت : أحرقته ، قال « أفلا كسوته بعض أهلك »

قال أبو داود : رواه ثور عن خالد فقال : مُورد ، وطاوس قال : معصفر

٤٠٦٩ — حدثنا محمد بن حُزَابَةَ ، ثنا إسحاق — يعنى ابن منصور — ثنا إسرائيل ، عن أبى يحيى ، عن مجاهد ، عن عبد الله بن عمرو ، قال : مَرَّ على النبى صلى الله عليه وسلم رجلٌ عليه ثوبان أحمران ، فسلّم [عليه] ، فلم يَرُدَّ [عليه] النبى صلى الله عليه وسلم

٤٠٧٠ — حدثنا محمد بن العلاء ، أخبرنا أبو أسامة ، عن الوليد — يعنى ابن كثير — عن محمد بن عمرو بن عطاء ، عن رجل من بنى حارثة ، عن رافع بن خَدِيج ، قال : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سفر ، فرأى رسول الله صلى الله عليه وسلم على رَوَاحلنا وعلى إبلنا أكسِيَة فيها خيوطُ عِهْنٍ حمر ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ألا أرَى هذه الحمرة قد علتكم » فقمنا سِرَاعاً لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى نفر بعضُ إبلنا ، فأخذنا الأكسية فنزعناها عنها

٤٠٧١ — حدثنا ابن عوف الطائى ، ثنا محمد بن إسماعيل ، حدثنى أبى ،

(٤٠٦٨) فى إسناده إسماعيل بن عياش ، وفيه مقال ، وفيه شرحبيل بن مسلم الخولانى ، وقد ضعفه يحيى بن معين

(٤٠٦٩) وأخرجه الترمذى ، وقال « حسن غريب من هذا الوجه »

(٤٠٧٠) فى إسناده رجل مجهول ، والعهن — بالكسر — الصوف مطلقا ، أو خاص بالمصبوغ منه

(٤٠٧١) حريث : هو بفتح الحاء ، والأبج بالباء والجيم ، ووقع فى بعض النسخ الأبلج بزيادة لام بين الباء والجيم ، وقال المنذرى : « ووقع عند غير واحد بالحاء المهملة ، ووقع عند غير واحد : عن حبيب بن عبيد عن حريث بن الأبج السليحى ، ولم يذكر الحافظ أبو القاسم الدمشقى فى الإشراف سواه ، وسماه عبيد بن الأبج ، والنفس لما قاله أميل » اهـ .

قال ابن عوف [الطائى] : وقرأت فى أصل إسماعيل ، قال : حدثنى ضَمْضَم - يعنى ابن زرعة - عن شريح بن عبيد ، عن حبيب بن عبيد ، عن حَرِيث بن الأبجِّ السليحى ، أن امرأة من بنى أسد قالت : كنت يوما عند زينب امرأة رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نصبغ ثيابا لها بمَغْرَةٍ ، فبينا نحن كذلك إذ طلع علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما رأى المغرة رجع ، فلما رأت ذلك زينب علمتْ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كره ما فعلت ، فأخذت فغسلت ثيابها ووارت كل حمرة ، ثم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم رجع ، فاطّلع ، فلما لم ير شيئا دخل

١٥٢٣ — باب فى الرخصة [في ذلك] [٢١]

٤٠٧٢ — حدثنا حفص بن عمر النمرى ، ثنا شعبة ، عن أبى إسحق ، عن الْبَرَاء ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم له شعر يبلغ شَحْمَةَ أذنيه ، ورأيته فى حُلَّةٍ حَمْرَاء ، لم أر شيئاً قط أحسن منه

٤٠٧٣ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو معاوية ، عن هلال عن عامر ، عن أبيه ، قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بِمِنىً يخطب على بغلة ، وعليه بُرْدٌ أحمر ، وعلى رضى الله عنه أمامه يُعَبِّرُ عنه

١٥٢٤ - باب فى السواد [٢٢]

٤٠٧٤ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا همام ، عن قتادة ، عن مطرف ،

(٤٠٧٢) وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى والنسائى ، بمعناه

(٤٠٧٣) اختلف فى إسناده ، فقيل : انفرد بحديثه أبومعاوية الضرير ، وقيل : إنه أخطأ فيه ، لأن يعلى بن عبيد قال فيه : عن هلال بن عمرو عن أبيه ، وصوب بعضهم الأول ، وعمرو هذا هو ابن رافع المزنى ، مذكور فى الصحابة ، وقال بعضهم فيه : عن عمرو بن رافع عن أبيه ، وذكر له هذا الحديث .

(٤٠٧٤) وأخرجه النسائى مرسلا ومسندا ، وفى ش « صبغت لرسول الله صلى الله عليه وسلم بردة سوداء »

عن عائشة رضى الله عنها ، قالت : صنعتُ لرسول الله صلى الله عليه وسلم بُرْدَةً سوداء فلبسها ، فلما عرق فيها وجد ريح الصوف فقذفها ، قال : وأحسبه قال : وكان تعجبه الريح الطيبة

١٥٢٥ — باب فى الْهُدْبِ [٢٣]

٤٠٧٥ — حدثنا عبيد الله بن محمد القرشى ، ثنا حماد بن سلمة ، أخبرنا يونس ابن عبيد ، عن عبيدة أبى خِدَاش ، عن أبى تميمة الهُجَيْمى ، عن جابر [يعنى] ابن سُلَيم ، قال : أتيت النبى صلى الله عليه وسلم وهو مُحْتَبٍ بِشَمْلَةٍ وقد وَقَعَ هُدْبُها على قدميه

١٥٢٦ — باب فى العمائم [٢٤]

٤٠٧٦ — حدثنا أبو الوليد الطيالسى ومسلم بن إبراهيم وموسى بن إسماعيل ، قالوا : ثنا حماد ، عن أبى الزبير ، عن جابر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دَخَلَ عامَ الفتح مَكَّةَ وعليه عِمَامَةٌ سوداء

٤٠٧٧ — حدثنا الحسن بن على ، ثنا أبو أسامة ، عن مساور الوراق ، عن جعفر بن عمرو بن حُرَيث ، عن أبيه ، قال : رأيت النبى صلى الله عليه وسلم على المنبر وعليه عمامة سوداء قد أرخى طرفَها بين كتفيه

٤٠٧٨ — حدثنا قتيبة بن سعيد الثقفى ، ثنا محمد بن ربيعة ، ثنا أبو الحسن العسقلانى ، عن أبى جعفر بن محمد بن على بن رُكَانَةَ ، عن أبيه ، أن رُكَانَةَ صَارَعَ

(٤٠٧٥) الهدب — بالضم — حمل الثوب ، واحده هدبة ، ومحتب : أراد أنه كان جالسا على هيئة الاحتباء ، والشملة — بالفتح — مايشتمل به من الأكسية : أى يلتحف به

(٤٠٧٦) وأخرجه مسلم والترمذى والنسائى وابن ماجة

(٤٠٧٧) وأخرجه مسلم والترمذى والنسائى وابن ماجة ، وفى نسخة « قد أرخى طرفيها »

(٤٠٨٧) وأخرجه الترمذى ، وقال « حديث غريب ، وإسناده ليس بالقائم ، ولا نعرف أبا الحسن العسقلانى ولا ابن ركانة »

النبي صلى الله عليه وسلم ، فصرعه النبي صلى الله عليه وسلم ، قال ركانة : وسمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول « فَرْقُ ما بيننا و بين المشركين الْعَمائم على القلانس »

٤٠٧٩ — حدثنا محمد بن إسماعيل مولى بنى هاشم ، ثنا عثمان [بن عثمان] الغَطَفَانى ، ثنا سليمان بن خَرَّبُوذ ، حدثنى شيخ من أهل المدينة ، قال : سمعت عبد الرحمن ابن عوف يقول : عَمَّمَنى رسول الله صلى الله عليه وسلم فَسَدَلها بين يَدَىَّ ومن خَلْفِى

١٥٢٧ — باب فى لِبْسَةِ الصَّمَّاء — [٢٥]

٤٠٨٠ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا جرير ، عن الأعمش ، عن أبى صالح ، عن أبى هريرة ، قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لِبْسَتين أن يحتبى الرجل مُفْضِياً بِفَرْجِهِ إلى السماء ، ويلبس ثوبه وأحد جانبيه خارج ويلقى ثوبه على عاتقه

٤٠٨١ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن أبى الزبير ، عن جابر ، قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصَّمَّاء و [عن] الاحتباء فى ثوب واحد

١٥٢٨ — باب فى حل الأزرار [٢٦]

٤٠٨٢ — حدثنا النفيلى وأحمد بن يونس ، قالا : ثنا زهير ، ثنا عروة بن عبد الله ، قال ابن نفيل : ابن قشير أبو مَهَل الجعفى ، ثنا معاوية بن قرة ، حدثنى

(٤٠٧٩) شيخ من أهل المدينة مجهول

(٤٠٨٠) وقد أخرج البخارى والنسائى من حديث أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم نهى عن اشتمال الصماء وأن يحتبي الرجل فى ثوب واحد وليس على فرجه منه شىء ، ولبسة الصماء : أن يتجلل الرجل بثوبه ولا يرفع منه جانبا فيكون فيه فرجة يخرج منها يده ، وقيل لها صماء لأن فاعل ذلك يسد على يديه ورجليه المنافذ كلها فيكون كالصخرة الصماء ليس فيها خرق ولا صدع ، وفسرها الفقهاء بأن يشتمل الرجل بثوب واحد ليس عليه غيره ثم يرفعه من أحد جانبيه فيضعه على منكبيه ، وكراهته على هذا التفسير لما فيه من التكشف وإبداء العورة ، وكراهيته على ما فسرناه أولا لأنه لا يقدر على الاحتراس بيده من شىء لو نزل به

(٤٠٨١) وأخرجه مسلم والنسائى

(٤٠٨٢) وأخرجه الترمذى وابن ماجة

أبى ، قال : أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى رَهْطٍ من مُزَينةَ ، فبايعناه ، وإن قميصه لمطلق الأزرار، قال : فبايعته ثم أدخلت يدى فى جَيْبِ قميصه فَمَسِسْتُ الخاتم ، قال عروة : فما رأيت معاوية ولا ابنهُ قطُّ إلا مُطْلِقَىْ أزرارهما فى شتاء ولا حر ، ولا يزِرّان أزرارهما أبداً

١٥٢٩ — باب في التَّقَنُّع [٢٧]

٤٠٨٣ — حدثنا محمد بن داود بن سفيان ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، قال : قال الزهرى : قال عروة : قالت عائشة رضى الله عنها : بينا نحن جلوس فى بيتنا فى نَحْرِ الظهيرة قال قائل لأبى بكر رضى الله عنه : هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم مُقْبِلا متقنعاً فى ساعة لم يكن يأتينا فيها ، فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فاستأذَنَ ، فأذن له ، فدخل

١٥٣٠ — باب ماجاء فى إسبال الإزار [٢٨]

٤٠٨٤ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن أبى غفار ، ثنا أبو تميمة الْهُجَيْمى ، [وأبو تميمة اسمه طريف بن مجالد] عن أبى جُرَىّ جابرِ بن سليم ، قال : رأيت رجلا يَصْدُرُ الناسُ عن رأيه ، لا يقول شيئاً إلا صَدَرُوا عنه ، قلت : من هذا ؟ قالوا : [هذا] رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قلت : عليك السلام يا رسولَ الله ، مرتين ، قال « لا تَقُلْ عليك السلام ؛ فإن عليك السلام تحية الميت ، قل : السلام عليك » قال : قلت : أنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال « أنا

(٤٠٨٣) وأخرجه البخارى بنحوه فى الحديث الطويل فى الهجرة

(٤٠٨٤) وأخرجه الترمذى والنسائى مختصرا ، وقال الترمذى « حسن صحيح » قال الخطابى : وقد ثبت عن النبي صلي الله عليه وسلم أنه دخل المقبرة فقال « السلام عليكم دار قوم مؤمنين » فقدم الدعاء على اسم المدعو له كهو فى تحية الأحياء ، وإنما كان ذلك القول منه إشارة إلى ما جرت به عادتهم فى تحية الأموات إذ كانوا يقدمون اسم الميت على الدعاء ، وهو مذكور فى أشعارهم كقول الشاعر :

عليك سلام الله قيس بن عاصم ورحمتـه إن شاء أن يترحما

والمخيلة : بمعنى الخيلاء والتكبر

رَسولُ الله الذى إذا أصابك ضر فدعوته كشفه عنك ، وإن أصابك عامُ سنةٍ فَدَعَوْتهُ أنبتها لكَ ، وإذا كنت بأرض قفْرَاء أو فَلاَةٍ فَضَلَّتْ راحلتك فدعوتهُ ردها عليك » قلت : اعهد إلى ، قال « لا تَسُبَّنّ أحدا » قال : فما سببت بعده حراً ولا عبداً ولا بعيراً ولا شاة ، قال « ولا تَحْقِرَنَّ شيئاً من المعروفِ ، وأن تُكَلِّمَ أخاك وأنت منبسطٌ إليه وَجْهُكَ ؛ إن ذلك من المعروف ، وارْفَعْ إزَارَكَ إلى نصف الساق ، فإن أبيتَ فإلى الكعبين ، وإياك وإسبال الإزار فإنها من المَخِيلَةِ ، وإن الله لايحب المخيلة ، وإن امرُؤٌ شَتَمَكَ وعَيَّرَكَ بما يعلم فيك فلا تعيره بما تعلم فيه ؛ فإنما وبال ذلك عليه »

٤٠٨٥ — حدثنا النفيلى ، ثنا زهير ، ثنا موسى بن عقبة ، عن سالم بن عبد الله ، عن أبيه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من جَرَّ ثَوْبَهُ خُيَلاَءَ لم ينظر الله إليه يوم القيامة » فقال أبو بكر : إن أحد جانِبَيْ إزارى يسترخى ، إلى لأتعاهد ذلك منه ، قال « لَسْتَ مِمَّنْ يفعلُهُ خُيَلاَءَ »

٤٠٨٦ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا أبان ، ثنا يحيى ، عن أبى جعفر ، عن عطاء بن يسار ، عن أبى هريرة ، قال : بينما رجلٌ يُصَلِّى مُسْبِلاً إزاره ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم « اذْهَب فَتَوَضَّأ » فذهب فتوضأ ، ثم جاء ، فقال « اذْهَب فَتَوَضَّأ » فقال له رجل : يا رسول الله ، مالك أمرته أن يتوضأ ثم سكتَّ عنه ، قال : « إنه كان يُصَلِّى وهوَ مُسْبِلٌ إزَارَه ، وإنَّ الله لايقبل صَلاةَ رَجُلٍ مُسْبِلٍ »

(٤٠٨٥) وأخرجه البخارى والنسائى

(٤٠٨٦) تقدم هذا الحديث فى كتاب الصلاة ، وفى إسناده أبو جعفر رجل من أهل المدينة ، ولا يعرف اسمه .

٤٠٨٧ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن على بن مدرك ، عن أبى زرعة بن عمرو بن جرير ، عن خَرَشَة بن الحر ، عن أبى ذر ، عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال « ثلاثة لا يكلمهم الله ، ولا ينظر إليهم يوم القيامة ، ولا يزكيهم ، ولهم عذاب أليم » قلت : مَنْ هم يارسول الله ، قد خابوا وخسروا ؟ فأعادها ثلاثا ، قلت : من هم [يا رسول الله] خابوا وخَسِرُوا ؟ فقال « المسبل ، والمنان ، والمنفِّق سلعتهُ بالحلف الكاذب » أو « الفاجر »

٤٠٨٨ — حدثنا مُسَدد ، ثنا يحيى ، عن سفيان ، عن الأعمش ، عن سليمان ابن مِسْهَر ، عن خَرَشَة بن الحر ، عن أبى ذر ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، بهذا ، والأول أتم ، قال : « المنان الذى لا يعطى شيئاً إلا مَنَّه »

٤٠٨٩ — حدثنا هارون بن عبد الله ، ثنا أبو عامر — يعنى عبد الملك بن عمرو — ثنا هشام بن سعد ، عن قيس بن بشر التغلبى ، قال : أخبرنى أبى ، وكان جليساً لأبى الدرداء ، قال : كان بدمشق رجل من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم يقال له ابن الحَنْظَلية ، وكان رجلا متوحِّدا قلما يُجالس الناس ، إنما هو صلاة ، فإذا فرغ فإنما هو تسبيح وتكبير حتى يأتى أهله ، فمر بنا ونحن عند أبى الدرداء ، فقال له أبو الدرداء : كلمةً تنفعنا ولا تضرك ، قال : بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سَرِية ، فقدمت ، فجاء رجل منهم فجلس فى المجلس الذى يجلس فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال لرجل إلى جنبه : لو رأيتنا حين التقينا نحن والعدو

(٤٠٨٧ و٤٠٨٨) وأخرجه مسلم والترمذى والنسائى وابن ماجة ، وإنما نهى عن الإسبال لما فيه من الكبر ، والمنان : الذى يمتن على من يفضل عليه ، وذلك مما يبطل الأجر ، وقد يفسر المنان بالذى ينقص الحق ويخون فى الوزن والكيل ونحوهما ، وقال الله تعالى : (وإن لك لأجرا غير ممنون) أى غير منقوص ، وسميت المنية المنون لأنها تنقص العدد وتقتطع الأعمار

(٤٠٨٩) ابن الحنظلية هو سهل بن الربيع بن عمرو ، ويقال سهل بن عمرو ، أنصارى ، حارثى ، سكن الشام ، والحنظلية : أمه ، وقيل : هى أم جده ، وهى من بنى حنظلة بن تميم

فحمل فلان فطعن فقال : خذها منى وأنا الغلام الغفارى ، كيف ترى فى قوله ؟ قال : ما أراه إلا قد بطل أجره ، فسمع بذلك آخر ، فقال : ما أرى بذلك بأسا ، فتنازعا ، حتى سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال « سبحان الله !! لا بأس أن يؤجر ويحمد » فرأيت أبا الدرداء سُرَّ بذلك ، وجعل يرفع رأسه إليه ويقول : أنت سمعت ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فيقول : نعم ، فما زال يعيد عليه حتى إنى لأقول : ليَبْرُكَنَّ على ركبتيه ، قال : فمر بنا يوماً آخر ، فقال له أبو الدرداء : كلمةً تنفعنا ولا تضرك ، قال : قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم « المُنْفِقُ على الخيل كالباسط يَدَه بالصدقة لا يقبضها »(١) ثم مر بنا يوما آخر ، فقال له أبو الدرداء : كلمةً تنفعنا ولا تضرك ، قال : قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم « نعم الرجل خُرَيم الأسدى لولا طولُ جُمَّتِهِ(٢) وإسبال إزاره » فبلغ ذلك خريماً فعجل فأخذ شَفْرة(٣) فقطع بها جُمَّتَهِ إلى أذنيه ورفع إزاره إلى أنصاف ساقيهِ ، ثم مر بنا يوماً آخر ، فقال له أبو الدرداء : كلمةً تنفعنا ولا تضرك ، فقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إنكم قادمون على إخوانكم ، فأصلحوا رحالكم ، وأصلحوا لباسكم ، حتى تكونوا كأنكم شَامَة (٤) فى الناس ؛ فإن الله لا يحب الفُحْش ولا التَّفَحُّش »

قال أبو داود : وكذلك قال أبو نعيم عن هشام ، قال : حتى تكونوا كالشامة فى الناس

---

(١) فى ش « كالباسط يديه بالصدقة لا يقبضهما »

(٢) الجمة ـ بضم الجيم وتشديد الميم ـ هو ماسقط على المنكبين من شعر الرأس

(٣) الشفرة ـ بفتح الشين وسكون الفاء ـ السكين

(٤) الشامة ـ بفتح الشين وتخفيف الميم ـ أصله الخال ، وأراد أن يكونوا كالأمر البين الواضح الذى يعرفه كل من يقصده

١٥٣٠ — باب ماجاء فى الكبر [٢٩]

٤٠٩٠ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، ح وثنا هناد — يعنى ابن السَّرِى — عن أبى الأحوص ، المعنى ، عن عطاء بن السائب ، قال موسى : عن سلمان الأغر ، وقال هناد : عن الأغر أبى مسلم ، عن أبى هريرة ، قال هناد : قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « قالَ الله عز وجل : الكِبْرِياءُ رِدَائِى ، والعظمة إزَارى ، فمن نازعنى واحداً منهما قذَفْتُه فى النارِ »

٤٠٩١ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا أبو بكر — يعنى ابن عياش — عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا يدْخُلُ الجنّةَ مَنْ كان فى قلبهِ مِثْقال حبّةٍ من خَرْدَل من كِبْرٍ ، ولا يَدْخُلُ النار مَنْ كان فى قلبه مِثْقالُ خَرْدَلة من إيمانٍ »

قال أبو داود : رواه القَسْمَلِيُّ عن الأعمش مثله

٤٠٩٢ — حدثنا أبو موسى محمد بن المثنى ، ثنا عبد الوهاب ، ثنا هشام ، عن محمد ، عن أبى هريرة ، أن رجلا أتى النبى صلى الله عليه وسلم ، وكان رجلا جميلا ، فقال : يا رسول الله ، إنى رجل حُبِّبَ إلى الجمالُ ، وأعطيت منه ما ترى ، حتى ما أحبُّ أن يفوقَنِي أحد ، إما قال : بِشِرَاكِ نعلى ، وإما قال : بشسع نعلى ، أفمِنَ الكبر ذلك ؟ قال « لا ، وَلَكِنَّ الْكِبْرَ مَنْ بَطِرَ الحق وَغَمِطَ الناسَ »

(٤٠٩٠) وأخرجه ابن ماجة ، وأخرجه مسلم من حديث أبى سعيد وأبى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، بنحوه ، وفيه « عذبته » مكان « قذفته فى النار »

(٤٠٩١) وفى ش « ولا يدخل النار من كان فى قلبه مثقال خردل »

(٤٠٩٢) وأخرج مسلم فى الصحيح من حديث عبدالله بن مسعود رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم ، قال « لا يدخل الجنة من كان فى قلبه مثقال ذرة من كبر » قال رجل : إن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسنا ونعله حسنة ، قال « إن الله جميل يحب الجمال ، الكبر : بطر الحق وغمط الناس » ومعنى غمط الناس : أزرى بهم واستخفهم

١٥٣١ — باب فى قَدْر موضع الإزار [٣٠]

٤٠٩٣ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، قال : سألت أبا سعيد الخدرى عن الإزار ، قال : عَلَى الْخَبِير سقَطْتَ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِزْرَةُ الْمُسْلِمِ إلى نِصْفِ الساق ولا حَرَجَ ، أو لا جناح ، فيما بينهُ و بين الْكَعْبَيْنِ ، ما كان أَسْفَلَ منَ الكعبين فَهُو فى النار ، مَنْ جَرَّ إِزارَهُ بَطَرًا لم ينظر الله إليه »

٤٠٩٤ — حدثنا هناد بن السرى ، ثنا حسين الجعفى ، عن عبد العزيز ابن أبى رَوَّاد ، عن سالم بن عبدالله ، عن أبيه ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، قال : الإِسْبَالُ فى الإزارِ والقميصِ والعمامةِ ، مَنْ جَرَّ مِنها شيئاً خُيَلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة »

٤٠٩٥ — حدثنا هناد ، ثنا ابن المبارك [وعباد] عن أبى الصباح ، عن يزيد ابن أبى سمية ، قال : سمعت ابن عمر يقول : ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الإزار فهو فى القميص

٤٠٩٦ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن محمد بن أبى يحيى ، قال : حدثنى عكرمة أنه رأى ابن عباس يَأْتزر فيضع حاشية إزاره من مُقدَّمه على ظهر قدميه و يرفع من مُؤَخَّره ، قلت : لم تأتزر هذه الإزرة ؟ قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتزرها

(٤٠٩٣) وأخرجه النسائى وابن ماجة ، وانظر الحديث رقم ٤٠٩٦

(٤٠٩٤) وأخرجه النسائى وابن ماجة ، وفى إسناده عبدالعزيز بن أبى رواد ، وقد تكلم فيه غير واحد ، وقال ابن ماجة : قال أبو بكر — يعنى ابن أبى شيبة — : ما أغر به

(٤٠٩٥) كلمة « وعباد » ليست فى ش

(٤٠٩٦) الإزرة — بكسر الهمزة وسكون الزاى — اسم للهيئة التي يكون عليها الإزار ، كالجلسة من الجلوس والقعدة من القعود واللبسة من اللبس ، وفى ش «على ظهر قدمه» ، وانظر الحديث رقم ٤٠٩٣

١٥٣٢ — باب لباس النساء [٣١] *

٤٠٩٧ — حدثنا عبيد الله بن معاذ ، ثنا أبي ، ثنا شعبة ، عن قتادة ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه لعن المُتَشَبِّهَات من النساء بالرجال ، والمتشبهين من الرجال بالنساء

٤٠٩٨ — حدثنا زهير بن حرب ، ثنا أبو عامر ، عن سليمان بن بلال ، عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، قال : لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجلَ يلبَسُ لِبْسَةَ المرأة ، والمرأة تلبس لبسة الرجل

٤٠٩٩ — حدثنا محمد بن سليمان لُوَيْنٌ ، وبعضه قراءة عليه ، عن سفيان عن ابن جُرَيج ، عن ابن أبي مليكة ، قال : قيل لعائشة رضى الله عنها : إن امرأة تلبس النعل ، فقالت : لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الرَّجُلَةَ من النساء .

١٥٣٣ — باب في قوله تعالى (يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ من جلابيبهن) [٣٢]

٤١٠٠ — حدثنا أبو كامل ، ثنا أبو عوانة ، عن إبراهيم بن مهاجر ، عن صفية بنت شيبة ، عن عائشة رضى الله عنها ، أنها ذكرت نساء الأنصار فأثْنَتْ عليهن ، وقالت لهن معروفاً ، وقالت : لما نزلت سورة النور عَمِدْن إلى حجور أو حجوز ، شك أبو كامل ، فشَقَقْنَهُنَّ فاتَّخَذْنَهُ خُمُراً

٤١٠١ — حدثنا محمد بن عبيد ، ثنا ابن ثور ، عن معمر ، عن ابن خثيم ، عن صفية

---

* أول الجزء السادس والعشرين من تجزئة الخطيب البغدادى

(٤٠٩٧) وأخرجه البخارى والترمذى والنسائى وابن ماجة

(٤٠٩٨) وأخرجه النسائى

(٤٠٩٩) فى ش «وبعضه قرأت عليه» والرجلة من النساء : التى تتشبه بالرجال فى زيهم

(٤١٠٠) إبراهيم بن مهاجر بن جابر ، أبو إسحاق ، البجلى ، الكوفى ، تكلم فيه غير واحد ، والخمر — بضمتين — جمع خمار ، بزنة كتاب وكتب ، هو ستار الوجه المقنعة ونحوها

بنت شيبة ، عن أم سلمة ، قالت : لما نزلت (يُدْنين عليهن من جلابيبهن) خرج نساء الأنصار كأن على رؤوسهن الغِرْبَانَ من الأكسية

١٥٣٤ — باب فى قوله (وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ على جُيُوبِهِنَّ)[٣٣]

٤١٠٢ — حدثنا أحمد بن صالح ، ح وثنا سليمان بن داود المهرى وابن السرح وأحمد بن سعيد الهَمْدَانى ، قالوا : أخبرنا ابن وهب ، قال : أخبرنى قرة بن عبد الرحمن المعافرى ، عن ابن شهاب ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة رضى الله عنها أنها قالت : يرحم الله نساء المهاجرات الأُوَلَ ، لما أنزل الله (وليضربن بخمرهن على جيوبهن) شققن أكْنَف ، قال ابن صالح : أكثفَ مُرُوطِهِنَّ ، فاختمرن بها

٤١٠٣ — حدثنا ابن السرح ، قال : رأيت فى كتاب خالى ، عن عقيل ، عن ابن شهاب ، بإسناده ومعناه

١٥٣٥ — باب فيما تبدى المرأة من زينتها [٣٤]

٤١٠٤ — حدثنا يعقوب بن كعب الأنطاكى ومؤمل بن الفضل الحَرَّانى ، قالا : ثنا الوليد ، عن سعيد بن بشير ، عن قتادة ، عن خالد ، قال يعقوب : ابن دُرَيْك ، عن عائشة رضى الله عنها ، أن أسماء بنت أبى بكر دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليها ثياب رِقاقٌ ، فأعرض عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقال « ياأسْماءُ إنّ المرأة إذا بلغت المَحِيضَ لم تَصْلح أن يُرَى منها إلا هٰذا وهذا » وأشار إلى وجهه وكفيه .

(٤١٠٢) قرة بن عبد الرحمن بن حيويل المعافرى المصرى ، قال عنه الإمام أحمد : منكر الحديث جدا ، وأكنف مروطهن : أى أشدها سترا ، لصفاقه ، والأكثف : الأغلظ والأثخن ، والمروط : جمع مرط ـ بالكسر ـ وهو الكساء يؤتزر به ، واختمرن بها : اتخذنها خمرا وأقنعة

(٤١٠٤) فى إسناده سعيد بن بشير أبو عبد الرحمن النصرى ، نزيل دمشق ، مولى بنى نصر ، وقد تكلم فيه غير واحد ، وذكر الحافظ أبو بكر أحمد الجرجانى هذا الحديث ، وقال : لا أعلم من رواه عن قتادة غير سعيد بن بشير ، وقال مرة فيه « عن خالد بن دريك عن أم سلمة » بدل عائشة

قال أبو داود : هذا مرسل ، خالد بن دُرَيْك لم يدرك عائشة رضى الله عنها

١٥٣٦ — باب فى العبد ينظر إلى شَعْرِ مولاته [٣٥]

٤١٠٥ — حدثنا قتيبة [بن سعيد] وابن مَوْهب ، قالا : ثنا الليث ، عن أبى الزبير ، عن جابر ، أن أمَّ سلمة استأذنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الحِجَامة ، فأمر أبا طَيْبة أن يحجمها ، قال : حسبت أنه قال : كان أخاها من الرضاعة ، أو غلاماً لم يحتلم

٤١٠٦ — حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا أبو جميع سالم بن دينار ، عن ثابت ، عن أنس أن النبى صلى الله عليه وسلم أتى فاطمة بعبدٍ قد وَهَبه لها ، قال : وَعَلَى فاطمة رضى الله عنها ثوبٌ إذ قَنَّعَتْ به رأسها لم يبلغ رجليها ، وإذا غطت به رجليها لم يبلغ رأسها ، فلما رأى النبى صلى الله عليه وسلم ما تَلْقَى قال « إنَّهُ لَيْس عليك بأسٌ ، إنما هو أبوك وغلامك »

١٥٣٧ — باب فى قوله (غير أولى الإرْبَةِ) [٣٦]

٤١٠٧ — حدثنا محمد بن عبيد ، ثنا محمد بن ثور ، عن معمر ، عن الزهرى وهشام بن عروة ، عن عروة ، عن عائشة رضى الله عنها ، قالت : كان يدخل على أزواج النبى صلى الله عليه وسلم مُخَنَّثٌ ، فكانوا يَعُدُّونه من غير أولى

(٤١٠٥) وأخرجه مسلم وابن ماجة ، وأبو طيبة : بفتح الطاء المهملة ، وسكون الياء آخر الحروف ، بعدها باء موحدة مفتوحة ، وتاء تأنيث ، اسمه دينار ، وقيل : ميسرة ، وهو مولى لبنى حارثة

(٤١٠٦) فى إسناده أبو جميع سالم بن دينار الهجيمى ، البصرى ، قال عنه ابن معين : ثقة ، وقال أبو زرعة الرازى : بصرى لين الحديث

(٤١٠٧) وأخرجه النسائى ، والإربة ـ بالكسر ـ الحاجة والشهوة ، وأراد بالأربع عكن بطنها : أى طياته ، يريد أنها مثلثة بضة ، إذا رآها مقبلة رأى أربع طيات ، وإذا رآها مدبرة رآهن ثمانى

الإربة ، فدخل علينا النبي صلى الله عليه وسلم يوماً وهو عند بعض نسائه ، وهو ينعت امرأة ، فقال : إنها إذا أقبلت أقبلت بأربع ، وإذا أدبرت أدبرت بثمان ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : «ألاَ أرى هذا يعلم ما هاهنا ، لا يدخلَنَّ عليكن هذا » فحجبوه .

٤١٠٨ — حدثنا محمد بن داود بن سفيان ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة ، بمعناه .

٤١٠٩ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، عن عروة ، عن عائشة ، بهذا الحديث ، زاد : وأخرجه ، فكان بالبيداء يدخل كل جمعة يستطعم .

٤١١٠ — حدثنا محمود بن خالد ، ثنا عمر ، عن الأوزاعي ، في هذه القصة ، فقيل : يا رسول الله ، إنه إذن يموت من الجوع ، فأذن له أن يدخل في كل جمعة مرتين فيسأل ثم يرجع

١٥٣٨ — باب في قوله عز وجل (وقل للمؤمنات يَغْضُضْنَ من أبصارهن) [٣٧]

٤١١١ — حدثنا أحمد بن محمد المروزي ، ثنا علي بن الحسين بن واقد ، عن أبيه ، عن يزيد النحوي ، عن عكرمة ، عن ابن عباس (وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن) الآية ، فنسخ واسْتَثْنَى من ذلك (والقواعد من النساء اللاتي لا يَرْجُونَ نكاحا) الآية .

٤١١٢ — حدثنا محمد بن العلاء ، ثنا ابن المبارك ، عن يونس ، عن

(٤١٠٩ و٤١١٠) وأخرجه البخاري ومسلم والنسائي وابن ماجة من حديث زينب بنت أم سلمة عن أمها أم سلمة ، وأخرجه أبو داود أيضا في كتاب الأدب ، وسيأتي

(٤١١١) علي بن الحسين بن واقد فيه مقال

(٤١١٢) وأخرجه الترمذي والنسائي ، وقال الترمذي « حسن صحيح »

الزهرى ، قال : حدثنى نَبْهَانُ مولى أم سلمة ، عن أم سلمة ، قالت : كنت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده مَيْمُونة ، فأقبل ابنُ أم مكتوم ، وذلك بعد أن أُمِرْنَا بالحجاب ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم : « احْتَجِبَا منه » فقلنا : يا رسول الله ، أليس أعمى ، لا يبصرنا ولا يعرفنا ؟ فقال النبى صلى الله عليه وسلم « أفَعَمْيَاوَانِ أنتما ؟ ألستما تبصرانه » ؟

[قال أبو داود : هذا لأزواج النبى صلى الله عليه وسلم خاصة ، ألا ترى إلى اعتداد فاطمة بنت قيس عند ابن أم مكتوم ، قد قال النبى صلى الله عليه وسلم لفاطمة بنت قيس : « اعتدى عند ابن أم مكتوم ؛ فإنه رجل أعمى تَضَعِينَ ثيابك عنده »] .

٤١١٣ — حدثنا محمد بن عبد الله بن الميمون ، ثنا الوليد ، عن الأوزاعى ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، قال : « إذا زَوَّجَ أحدكم عبده أمته فلا ينظر إلى عورتها » .

٤١١٤ — حدثنا زهير بن حرب ، ثنا وكيع ، حدثنى داود بن سَوَّار المُزَنى ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، قال : « إذا زوج أحدكم خادمَه عبدَهُ أو أجيره ، فلا ينظر إلى مادون السرة وفوق الركبة » .

قال أبو داود : وصوابه سوار بن داود [المزنى الصيرفى] ، وهم فيه وكيع .

(٤١١٣) إنما نهى عن نظر السيد إلى أمته المزوجة لأنها حرمت عليه ، وسيأتى بيان العورة التى يحرم النظر إليها فى الحديث التالى

(٤١١٤) الظاهر من عبارة هذا الحديث أن السرة والركبة ليسا من العورة ، وقد وقع فى بعض الأحاديث « مابين السرة والركبة »

١٥٣٩ — باب فى الاختمار [٣٨]

٤١١٥ — حدثنا زهير بن حرب ، ثنا عبد الرحمن ، ح وثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن سفيان ، عن حبيب بن أبى ثابت ، عن وهب مولى أبى أحمد ، عن أم سلمة ، أن النبى صلى الله عليه وسلم دخل عليها وهى تختمر ، فقال : « لَيَّةً لا ليتين » .

قال أبو داود : معنى قوله : « لية لا ليتين » يقول : لا تعتم مثلَ الرجل ، لا تكرره طاقا أو طاقين .

١٥٤٠ — باب فى لبس القباطى للنساء [٣٩]

٤١١٦ — حدثنا أحمد بن عمرو بن السَّرْح ، وأحمد بن سعيد الهَمْدانى ، قالا : أخبرنا ابن وهب ، أخبرنا ابن لهيعة ، عن موسى بن جُبَير ، أن عبيد الله ابن عباس حدثه ، عن خالد بن يزيد بن معاوية ، عن دِحْيَةَ بن خليفة الكلبى أنه قال : أُتِىَ رسول الله صلى الله عليه وسلم بقباطى ، فأعطانى منها قُبْطِية ، فقال : « أصْدَعْهَا صَدْعين ، فاقطع أحدهما قميصاً ، وأعط الآخر امرأتك تختمر به » ، فلما أدبر ، قال : « وأمُرِ امرأتك أن تجعل تحته ثوبا لا يَصِفُهَا » .

قال أبو داود : رواه يحيى بن أيوب ، فقال : عباس بن عبيد الله ابن عباس .

(٤١١٥) أمرها أن تلوى خمارها على رأسها وتديره مرة واحدة لا مرتين لئلا يكون اختمارها شبيها بعمائم الرجال إذا اعتموا ، وهذا من النهى عن تشبه النساء بالرجال

(٤١١٦) تابع ابن لهيعة على روايته هذه أبو العباس يحيى بن أيوب المصرى ، وفيه مقال ، وقد احتج به مسلم ، واستشهد به البخارى ، والقباطى : ثياب تجلب من مصر أو من الشام رقيقة بيضاء ، واحدتها قبطية ـ بالضم ـ كما ورد فى الحديث

١٥٤١ — باب فى [قدر] الذيل [٤٠]

٤١١٧ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن أبى بكر بن نافع ، عن أبيه ، عن صفية بنت أبى عبيد أنها أخبرته ، أن أم سلمة زوج النبى صلى الله عليه وسلم ، قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم حين ذكر الإزار : فالمرأة يا رسول الله ، قال : « تُرْخِى شبراً » ، قالت أم سلمة : إذاً ينكشف عنها ، قال : « فذراعا ، لا تزيد عليه » .

٤١١٨ — حدثنا إبراهيم بن موسى ، أخبرنا عيسى ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن سليمان بن يسار ، عن أم سلمة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، بهذا الحديث .

قال أبو داود : رواه بن إسحاق ، وأيوب بن موسى ، عن نافع ، عن صفية .

٤١١٩ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى بن سعيد ، عن سفيان ، أخبرنى زيد العَمِّىُّ ، عن أبى الصديق [الناجى] ، عن ابن عمر ، قال : رَخَّصَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم لأمهات المؤمنين فى الذيل شبراً ، ثم استزدنه ، فزادهن شبراً ، فكن يرسلن إلينا ، فنذرع لهن ذراعا .

١٥٤٢ — باب فى أُهُبِ الميتة [٤١]

٤١٢٠ — حدثنا مسدد ، ووهب بن بيان ، وعثمان بن أبى شيبة ، وابن

(٤١١٧) وأخرجه النسائى ، وفى ش « فذراع لا تزيد عليه » برفع الذراع

(٤١١٩) وأخرجه ابن ماجة ، وأخرجه النسائى من حديث ابن عمر عن أبيه عُمر بن الخطاب وزيد العمى هو أبو الحوارى زيد بن الحوارى ، العمى ، البصرى ، قاضى هراة ، ولا يحتج بحديثه ، وقيل له « العمى » لأنه كان كلما سئل عن شىء قال : حتى أسأل عمى ، والعمى أيضا منسوب إلى العم ، وهو بطن من تميم

(٤١٢٠) الإهاب ـ بزنة الكتاب ـ الجلد ، وجمعه أهب ، وفى ش « ألا دبغتم إهابها فاستمتعتم به »

أبي خلف ، قالوا : ثنا سفيان ، عن الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن ابن عباس ، قال مسدد ، ووهب : عن ميمونة ، قالت : أُهْدِيَ لمولاة لنا شاةٌ من الصدقة ، فماتت ، فمرّ بها النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : « ألاَّ دبغتم إهَابَهَا واستنفعتم به » ، قالوا : يا رسول الله ، إنها ميتة ، قال « إنما حُرِّمَ أكلها » .

٤١٢١ — حدثنا مسدد ، ثنا يزيد ، ثنا معمر ، عن الزهري ، بهذا الحديث ، لم يذكر ميمونة ، قال : فقال « ألا انتفعتم بإهابها » ، ثم ذكر معناه ، لم يذكر الدباغ .

٤١٢٢ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا عبد الرزاق ، قال : قال معمر : وكان الزهري ينكر الدباغ ، ويقول : يُسْتَمْتَعُ به على كل حال .

قال أبو داود : لم يذكر الأوزاعي ، ويونس ، وعقيل في حديث الزهري الدباغ ، وذكره الزبيدي ، وسعيد بن عبد العزيز ، وحفص بن الوليد ذكروا الدباغ .

٤١٢٣ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن زيد بن أسلم ، عن عبد الرحمن بن وعلة ، عن ابن عباس ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إذا دُبِغَ الإهاب فقد طهر » .

٤١٢٤ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن يزيد بن عبد الله بن قُسَيْط ، عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان ، عن أمه ، عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر أن يستمتع بجلود الميتة إذا دُبِغَتْ .

(٤١٢٠-٤١٢٢) حديث ميمونة أخرجه مسلم والنسائي وابن ماجة ، وحديث ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخرجه البخاري ومسلم والنسائي ، وأخرجه مسلم من حديث سفيان بن عيينة عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس

(٤١٢٣) وأخرجه مسلم والترمذي والنسائي وابن ماجة

(٤١٢٤) وأخرجه النسائي وابن ماجة ، وأم محمد بن عبد الرحمن لم تنسب ولم تسم

٤١٢٥ — حدثنا حفص بن عمر وموسى بن إسماعيل ، قالا : ثنا همام ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن جَوْن بن قَتَادة ، عن سلمة بن المحبَّق أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوة تبوك أتى على بيت فإذا قِرْبَةٌ معلقة ، فسأل الماء ، فقالوا : يا رسول الله إنها ميتة ، فقال « دِباغُها طُهُورُها »

٤١٢٦ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، أخبرنى عمرو — يعنى ابن الحارث — عن كثير بن فرقد ، عن عبد الله بن مالك بن حُذَافة ، حدثه عن أمه العالية بنت سُبَيع أنها قالت : كان لى غنم بأحد ، فوقع فيها الموت ، فدخلتُ على ميمونة زوج النبى صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك لها ، فقالت لى ميمونة : لو أخَذْتِ جلودها فانتفعت بها ، فقالت: أوَ يَحِلُّ ذلك ؟ قالت : نعم ، مَرَّ عَلَى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجالٌ من قريش يَجُرُّون شاةً لهم مثل الحمار ، فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم « لو أخذتم إهَابها » قالوا : إنها ميتة ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يُطَهِّرُها الماءُ وَالْقَرَظُ »

١٥٤٣ — باب مَنْ روى أن لا ينتفع بإهاب الميتة [٤٢]

٤١٢٧ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن الحكم ، عن عبد الرحمن ابن أبى ليلى ، عن عبد الله بن عكيم ، قال : قرىء علينا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بأرض جُهَينة وأنا غلام شاب « أن لا تستمتعوا من الْمَيْتَةِ بإهابٍ ولا عَصَبٍ »

(٤١٢٥) وأخرجه النسائى ، وسئل أحمد بن حنبل عن جون بن قتادة ، فقال: لا يعرف ، وسلمة بن المحبق — بتشديد الباء مفتوحة أو مكسورة — هذلى ، له صحبة ، واسم المحبق صخر

(٤١٢٦) وأخرجه النسائى

(٤١٢٧) من العلماء من زعم أن هذا ناسخ للأحاديث قبله وما فى معناها ، لأنه كان آخر الأمرين ، بدليل أنه يروى « أتانا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل موته بشهر » كما فى الحديث رقم ٤١٢٨

٤١٢٨ — حدثنا محمد بن إسماعيل مولى بنى هاشم ، ثنا الثقفى ، عن خالد ، عن الحكم بن عُتَيبة ، أنه انطلق هو وناسٌ معه إلى عبد الله بن عكيم رجل من جهينة ، قال الحكم : فدخلوا وقَعَدْتُ على الباب ، فخرجوا إلى فأخبرونى أن عبد الله بن عكيم أخبرهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب إلى جهينة قبل موته [بشهرٍ] أن لا تنتفعوا من الميتة بإهاب ولا عصب .

قال أبو داود : قال النضر بن شميل : يسمى إهابا مالم يدبغ ، فإذا دبغ لا يقال له إهاب ، إنما يسمى شَنًّا وقِرْبة

١٥٤٤ — باب فى جلود النمور [والسباع] [٤٣]

٤١٢٩ — حدثنا هناد بن السرى ، عن وكيع ، عن أبى المعتمر ، عن ابن سيرين ، عن معاوية ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا تَرْكَبوا الْخَزَّ ولا النِّمارَ » قال : وكان معاوية لا يُتَّهَمُ فى الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

[قال لنا أبو سعيد : قال لنا أبو داود : أبو المعتمر اسمه يزيد بن طهمان ، كان ينزل الحيرة]

٤١٣٠ — حدثنا محمد بن بشار ، ثنا أبو داود ، ثنا عمران ، عن قتادة ، عن زرارة ، عن أبى هريرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « لا تَصْحَبُ المَلَائِكَةُ رُفْقَةً فيها جِلدُ نمرٍ »

٤١٣١ — حدثنا عمرو بن عثمان [بن سعيد الحمصى] ثنا بقية ، عن

(٤١٢٨) وأخرجه الترمذى والنسائى وابن ماجة ، وقال الترمذى « هذا حديث حسن » وكان أحمد بن حنبل يذهب إلى هذا الحديث ، وكان يقول : هذا آخر أمر النبى صلى الله عليه وسلم ، ثم ترك أحمد بن حنبل هذا الحديث لأنهم اضطربوا فى اسناده

(٤١٢٩) وأخرجه ابن ماجة ، ولفظه « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن ركوب النمور »

(٤١٣٠) عمران ، هو عمران بن داور القطان ، أبو العوام ، وثقه عفان بن مسلم ، واستشهد به البخاري ، وتكلم فيه غير واحد

(٤١٣١) وأخرجه النسائى مختصرا

بحير ، عن خالد ، قال : وَفَدَ المقدام بن معد يكرب وعمرو بن الأسود ورجل من بنى أسد من أهل قِنَّسْرِينَ إلى معاوية بن أبى سفيان ، فقال معاوية للمقدام : أعلمتَ أن الحسن بن على تُوُفِّى ؟ فرجَّعَ المقدام، فقال له رجل(١) : أتراها(٢) مصيبة ؟ قال له : ولم لا أراها مصيبة وقد وضعه رسول الله صلى الله عليه وسلم فى حجره فقال « هذا مِنِّى وَحُسَيْنٌ مِنْ على » ؟! فقال الأسدى : جمرة أطفأها الله عز وجل قال : فقال المقدام : أما أنا فلا أبرح اليوم حتى أُغَيِّظَكَ وأسمعك ما تكره ، ثم قال : يا معاوية ، إن أنا صَدَقت فصدِّقنى ، وإن أنا كذبت فكذبنى ، قال: أفعل، قال : فأنشدك بالله هل تعلم(٣) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لبس الذهب؟ قال : نعم ، قال : فأنشدك بالله هل تعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لبس الحرير ؟ قال : نعم ، قال : فأنشدك بالله هل تعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لبس جلود السباع والركوب عليها ؟ قال : نعم ، قال : فوالله لقد رأيت هذا كله فى بيتك يا معاوية ، فقال معاوية : قد علمتُ أنى لن أنجو منك يا مقدام ، قال خالد : فأمر له معاوية بما لم يأمر لصاحبيه، وفَرَضَ لابنه فى المائتين(٤)، ففرقها المقدام [فى أصحابه] قال: ولم يُعْطِ الأسدىُّ أحداً شيئا مما أخذ، فبلغ ذلك معاوية ، فقال : أما المقدام فرجل كريم بسط يده ، وأما الأسدىُّ فرجل حسن الإمساك لشيئه

٤١٣٢ — حدثنا مسدد [بن مسرهد] أن يحيى بن سعيد وإسماعيل بن إبراهيم حدثاهم ، المعنى ، عن سعيد بن أبى عروبة ، عن قتادة ، عن أبى المليح

(١) فى ش « فقال له فلان » وبينوه بأنه معاوية بن أبى سفيان

(٢) فى ش « أتعدها مصيبة »

(٣) فى ش « هل سمعت رسول الله ينهى عن لبس الذهب »

(٤) فى بعض النسخ « فى المئين » والمراد أنه جعل عطاءه من بيت المال هذه العدة

(٤١٣٢) وأخرجه الترمذى والنسائى ، وزاد الترمذى « أن تفترش » وقال « ولا نعلم أحدا قال عن أبى المليح عن أبيه غير سعيد بن أبى عروبة » وأخرجه عن أبى المليح عن النبى صلى الله عليه وسلم مرسلا ، وقال أ « هذصح » اهـ

ابن أسامة ، عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن جلود السباع

١٥٤٥ — باب فى الانتعال [٤٤]

٤١٣٣ — حدثنا محمد بن الصباح البزاز ، ثنا ابن أبى الزناد ، عن موسى ابن عقبة ، عن أبى الزبير ، عن جابر ، قال : كنا مع النبى صلى الله عليه وسلم فى سفر ، فقال « أَكْثِرُوا من النِّعالِ ، فإن الرجلَ لا يزالُ راكباً ما انْتَعَلَ »

٤١٣٤ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا همام ، عن قتادة ، عن أنس أن نَعْلَ النبى صلى الله عليه وسلم كان لها قِبالان

٤١٣٥ — حدثنا محمد بن عبد الرحيم أبو يحيى ، أخبرنا أبو أحمد الزبيرى ، ثنا إبراهيم بن نَهمان ، عن أبى الزبير ، عن جابر ، قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ينتعل الرجل قائماً

٤١٣٦ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن أبى الزناد ، عن الأعرج ، عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لا يمشى أحدكم فى النَّعْلِ الواحدة ، لينتعلهما جميعاً ، أو ليخلعهما جميعاً »

٤١٣٧ — حدثنا أبو الوليد الطيالسى ، ثنا زهير ، ثنا أبو الزبير ، عن جابر ، قال : قال النبى صلى الله عليه وسلم « إذا انقطع شِسْعُ أحدِكم فلا يمشِ فى نعلٍ واحِدَةٍ حتى يُصْلِحَ شِسْعَهُ ، ولا يمشِ فى خُفٍّ واحدٍ ، ولا يأكُل بشماله »

(٤١٣٣) وأخرجه مسلم والنسائى

(٤١٣٤) وأخرجه البخارى والترمذى والنسائى وابن ماجة ، والقبال : السير الذى يعقد فيه الشسع الذى يكون بين أصبعى الرجل

(٤١٣٥) يشبه أن تكون علة النهى أن لبس النعل قاعداً أسهل وأمكن ، وربما كان لبسه من قيام سبباً لانقلابه

(٤١٣٦) وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى

(٤١٣٧) وأخرجه مسلم والنسائى ؛ والشسع — بالكسر — أحد سيور النعل

٤١٣٨ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا صفوان بن عيسى ، ثنا عبد الله بن هارون ، عن زياد بن سعد ، عن أبي نهيك ، عن ابن عباس ، قال : من السنة إذا جلس الرجل أن يخلع نعليه فيضعهما بجنبه

٤١٣٩ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إذا انْتَعَلَ أحدُكم فليبدأ باليمين ، وإذا نَزَعَ فليَبدأ بالشمال ؛ [و] لتكن اليمين أوَّلَهُما ينتعل ، وآخرهما ينزع »

٤١٤٠ — حدثنا حفص بن عمر ومسلم بن إبراهيم ، قالا : ثنا شعبة ، عن الأشعث بن سُلَيم ، عن أبيه ، عن مسروق ، عن عائشة ، قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُحِبُّ التيمن ما استطاع فى شأنه كله : فى طهوره ، وَتَرَجُّله ، ونعله ، قال مسلم : وسواكه ، ولم يذكر فى شأنه كله

قال أبو داود : رواه عن شعبة معاذ ولم يذكر سواكه

٤١٤١ — حدثنا النفيلى ، ثنا زهير ، ثنا الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا لبستم وإذا تَوَضَّأْتُم فابدأوا بِأَيامِنِكُمْ »

(٣١٣٨) أبو نهيك — بفتح النون وكسر الهاء وسكون الياء المثناة وبعدها كاف — لا يعرف اسمه ، سمع من عبد الله بن عباس ، وأبي زيد عمرو بن أخطب الأنصارى ، وروى عنه قتادة بن دعامة وزياد بن سعيد والحسين بن واقد

(٤١٣٩) وأخرجه البخارى والترمذى ، وأخرج مسلم من حديث محمد بن زياد الجمحى عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إذا انتعل أحدكم فليبدأ باليمين ، وإذا خلع فليبدأ بالشمال » وأخرجه ابن ماجة بنحوه

(٤١٤٠) وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى والنسائى وابن ماجة

(٤١٤١) وأخرجه الترمذى والنسائى وابن ماجة ، وقال الترمذى « وقد روى غير واحد هذا الحديث عن شعبة بهذا الإسناد عن أبي هريرة موقوفا ولا نعلم أحداً رفعه غير عبد الصمد بن عبد الوارث عن شعبة » اهـ

١٥٤٦ — باب في الفُرُش [٤٥]

٤١٤٢ — حدثنا يزيد بن خالد الهمدانى الرملى ، ثنا ابن وهب ، عن أبى هانى ، عن أبى عبد الرحمن الحُبُلِىِّ ، عن جابر بن عبد الله ، قال : ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الفُرُشَ فقال « فِراشٌ للرجُلِ ، وفِراشٌ للمَرْأةِ ، وفِراشٌ لِلضَّيفِ ، والرابع للشيطان »

٤١٤٣ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا وكيع ، ح وثنا عبد الله بن الجراح ، عن وكيع ، عن إسرائيل ، عن سماك ، عن جابر بن سمرة ، قال : دخلتُ على النبى صلى الله عليه وسلم فى بيته فرأيته متكئاً على وسادة ، زاد ابن الجراح : على يساره

قال أبو داود : رواه إسحاق بن منصور عن إسرائيل أيضاً على يساره

٤١٤٤ — حدثنا هناد بن السرى ، عن وكيع ، عن إسحاق بن سعيد بن عمرو القرشى ، عن أبيه ، عن ابن عمر أنه رأى رُفْقَةً من أهل اليمن رِحالُهُمُ الأدَمُ ، فقال : مَن أحب أن ينظر إلى أشبه رفقة كانوا بأصحاب النبى صلى الله عليه وسلم فلينظر إلى هؤلاء

٤١٤٥ — حدثنا ابن السَّرْح ، ثنا سفيان ، عن ابن المنكدر ، عن جابر ، قال : قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم « أتَّخَذتُمْ أنْماطاً » ؟ قلت : وأنَّى لنا الأنماط ؟ قال « أما إنها ستكونُ لكم أنماط »

٤١٤٦ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة وأحمد بن منيع ، قالا : ثنا أبو معاوية ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة رضى الله عنها ، قالت : كانت وسادةُ رسول الله

(٤١٤٢) وأخرجه مسلم والنسائى

(٤١٤٣) وأخرجه الترمذى ، وقال « حسن غريب » وروى غير واحد هذا الحديث عن إسرائيل عن سماك عن جابر بن سمرة قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم متكئا على وسادة ، ولم يذكر « على يساره » ثم ذكره كذلك .

(٤١٤٥) وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى والنسائى ، وفى لفظ لمسلم : قال جابر : وعند امرأتى نمط ، فأنا أقول نحيه عني ، وتقول : قد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنها ستكون » فأدعها ، وفى البخارى والترمذى نحوه . والأنماط : البسط لها خمل ، واحدها نمط ، كسبب وأسباب

(٤١٤٦) وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى ، والأدم — بالتحريك — الجلد .

صلى الله عليه وسلم، قال ابن منيع: التي ينام عليها بالليل [ثم اتفقا] من أدَمٍ حَشْوُهَا لِيفٌ

٤١٤٧ — حدثنا أبو توبة ، ثنا سليمان - يعني ابن حيان - عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة رضى الله عنها ، قالت : كانت ضِجْعَة رسول الله صلى الله عليه وسلم مِنْ أدَم حشوها لفيف

٤١٤٨ — حدثنا مسدد ، ثنا يزيد بن زريع ، ثنا خالد الحذاء ، عن أبي قلابة ، عن زينب بنت أم سلمة ، عن أم سلمة ، قالت : كان فراشها حيالَ مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم

١٥٤٧ — باب فى اتخاذ الستور [٤٦]

٤١٤٩ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا ابن نمير ، ثنا فضيل بن غَزْوَانَ ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى فاطمة رضى الله عنها ، فوجد على بابها سترا ، فلم يدخل ، قال : وقلما كان يدخل إلا بدأ بها ، فجاء على رضى الله عنه فرآها مُهْتَمَّة ، فقال : مالك ؟ قالت : جاء النبي صلى الله عليه وسلم إلى فلم يدخل ، فأتاه على رضى الله عنه ، فقال : يا رسول الله ، إن فاطمة اشتد عليها أنك جئتها فلم تدخل عليها ، قال « وما أنا والدنيا ؟ وما أنا والرَّقْمَ » فذهب إلى فاطمة فأخبرها بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقالت : قل لرسول الله صلى الله عليه وسلم ما يأمرني به ، قال « قل لها فلترسل به إلى بني فُلَانٍ »

٤١٥٠ — حدثنا واصل بن عبد الأعلى [الأسدى] ثنا ابن فضيل ، عن أبيه ، بهذا [الحديث] ، قال : وكان سترا مَوْشِيًا

(٤١٤٧) وأخرجه ابن ماجة بنحوه

(٤١٤٨) وأخرجه ابن ماجة ، وقال « عن بنت أم سلمة »

(٤١٤٩) أصل الرقم الكتابة ، وأراد النقوش التي على الستر

(٤١٥٠) تقول : وشيت الثوب ونحوه - بتخفيف الشين وبتشديدها - إذا زخرفته ونقشته ، فهو موشى بزنة مرضى وموشى بزنة مزكى

١٥٤٨ — باب فى الصليب فى الثوب [٤٧]

٤١٥١ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا أبان ، ثنا يحيى ، ثنا عمران بن حِطَّانَ : عن عائشة رضى الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا يترك فى بيته شيئاً فيه تصليب إلا قضبه

١٥٤٩ — باب فى الصور [٤٨]

٤١٥٢ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن على بن مدرك ، عن أبى زرعة بن [عمرو بن] جرير ، عن عبدالله بن يُحَيّ ، عن أبيه ، عن على رضى الله عنه ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « لا تَدْخُلُ الملائكةُ بيتاً فيه صورةٌ ولا كَلْبٌ ولا جُنُب »

٤١٥٣ — حدثنا وهب بن بقية ، أخبرنا خالد ، عن سهيل [يعنى] ابن أبى صالح ، عن سعيد بن يسار الأنصارى ، عن زيد بن خالد الجهنى ، عن أبى طلحة الأنصارى ، قال : سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول « لا تَدْخُلُ الملائكة بيتاً فيه كلبٌ ولا تمثال » وقال : انطلق بنا إلى أم المؤمنين عائشة نسألها عن ذلك ، فانطلقنا ، فقلنا : ياأم المؤمنين ، إن أباطلحة حدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بكذا وكذا ، فهل سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يذكر ذلك ؟ قالت : لا ، ولكن سأحدثكم بما رأيته فَعَلَ ، خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بعض مَغازيه ، وكنت أتحيَّنُ قُفولَه ، فأخذت نَمَطاً كان لنا فسترته على العَرَصِ

(٤١٥١) وأخرجه البخارى والنسائى ، وقضبه : قطعه ، والتصليب : ما كان على صورة الصليب .

(٤١٥٢) وأخرجه النسائى وابن ماجة ، وليس فى حديث ابن ماجة قوله « ولاجنب » وقد تقدم هذا الحديث فى كتاب الطهارة .

(٤١٥٣و٤١٥٤) وأخرجه مسلم بطوله ، وأخرجه البخارى ومسلم والنسائى وابن ماجة ببعضه ، والعرص : الخشبة المعترضة يسقف بها البيت يوضع عليها أطراف الخشب الصغار ، ووقع فى ش وأكثر النسخ « العرض » بالضاد المعجمة ، وتروى أيضاً « العرس » بالسين مهملة .

فلما جاء استقبلته ، فقلت : السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله و بركاته الحمد لله الذى أعزّك وأكرمك ، فنظر إلى البيت فرأى النَّمَطَ ، فلم يردَّ على شيئا ، ورأيت الكراهية فى وجهه ، فأتى النمط حتى هتكه ، ثم قال « إنَّ اللهَ لم يأمُرْنا فيما رزقنا أن نكسوَ الحِجَارَةَ واللَّبِنَ » قالت : فقطعته وجعلته وسادتين وحشوتهما ليفا ، فلم ينكر ذلك على

٤١٥٤ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا جرير ، عن سهيل ، بإسناده مثله ، قال : فقلت: ياأُمَّه ، إنَّ هذا حدثنى أن النبى صلى الله عليه وسلم قال ، وقال [فيه]: سعيد بن يسار مولى بنى النجار

٤١٥٥ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، حدثنا الليث ، عن بكير ، عن بسر ابن سعيد ، عن زيد بن خالد ، عن أبى طلحة ، أنه قال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إن الملائكة لا تَدْخُلُ بيتاً فيه صُورةٌ » قال بسر : ثم اشتكى زيد ، فعدناه ، فإذا على بابه ستر فيه صورة ، فقلت لعبيد الله الخولانى ربيب ميمونة زوج النبى صلى الله عليه وسلم : ألم يخبرنا زيد عن الصور يوم الأول ؟ فقال عبيد الله : ألم تسمعه حين قال : إلا رَقْماً فى ثَوْبٍ

٤١٥٦ — حدثنا الحسن بن الصباح ، أن إسماعيل بن عبد الكريم حدثهم ، قال : حدثنى إبراهيم — يعنى ابن عقيل — عن أبيه ، عن وهب بن منبه ، عن جابر ، أن النبى صلى الله عليه وسلم أمر عمر بن الخطاب رضى الله عنه زمن الفتح وهو بالبَطْحَاء أن يأتى الكعبة فَيَمْحُوَ كُلَّ صورة فيها ، فلم يدخلها النبى صلى الله عليه وسلم حتى محيت كل صورة فيها

(٤١٥٥) زيد الذى اشتكى هو زيد بن خالد الجهنى صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم الراوى عن أبى طلحة هذا الحديث ، وبسر — بضم الباء وسكون السين المهملة — مدنى من زهاد التابعين ، وربيب ميمونة : المراد أنها ربته ، وليس معناه أنه كان ابن زوجها فى حجرها ، ويقال : مولى ميمونة .

٤١٥٧ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، أخبرنى يونس ، عن ابن شهاب ، عن ابن السباق ، عن ابن عباس ، قال : حدثتنى ميمونة زوج النبى صلى الله عليه وسلم أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « إنَّ جبريل عليه السلام كَانَ وعدنى أن يلقانى الليلة ، فلم يَلْقَنِي » ثم وقع فى نفسه جَرْوُ كلب تحت بساط لنا فأمر به فأخرج ، ثم أخذ بيده ماء فنضح به مكانه ، فلما لقيه جبريل عليه السلام قال : إنا لا نَدْخُلُ بيتاً فيه كلب ولا صورة ، فأصبح النبى صلى الله عليه وسلم فأمر بقتل الكلاب ، حتى إنه ليأمر بقتل كلب الحائط الصغير ، ويترك كلب الحائط الكبير

٤١٥٨ — حدثنا أبو صالح محبوب بن موسى ، ثنا أبو إسحاق الْفَزَارى ، عن يونس بن أبى إسحاق ، عن مجاهد ، قال : حدثنا أبو هريرة ، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أتانى جبريلُ عليه السلام فقال لى : أتيتُكَ البارحةَ فلم يمنعنى أن أكون دخلتُ إلا أنه كان على الباب تماثيل ، وكان فى البيت قِرَامُ ستر فيه تماثيل ، وكان فى البيت كلب ، فَمُرْ برأسِ التمثال الذى فى البيت يقطع فيصير كهيئة الشجرة ، ومُرْ بالستر فليقطع فليجعل منه وسادتين منبوذتين توطآن ، ومُرْ بالكلب فليخرج » ففعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وإذا الكلب لحَسنٍ أو حسين كان تحت نَضَدٍ لهم ، فأمر به فأخرج .

[قال أبو داود : والنَّضَدُ شىء توضع عليه الثياب شبه السرير]

« آخر كتاب اللباس »

(٤١٥٧) وأخرجه مسلم والنسائى ، وهكذا وقع « تحت بساط » وفى صحيح مسلم « تحت فسطاط لنا » والفسطاط بضم الفاء — شبه الخيمة ، ويرادبه أنه كان تحت بعض حجال البيت ، بدليل ماروى فى الحديث الآخر « تحت سرير عائشة » والحائط : البستان .

(٤١٥٨) وأخرجه الترمذى والنسائى ، وقال الترمذى « حسن صحيح » والقرام — بزنة الكتاب — سترذوألوان يتخذ من الصوف ، ووسادتين منبوذتين : أى مطروحتين مفروشتين .

٢٧

كتاب الترجل

ويشتمل على واحد وعشرين بابا

ويشتمل على خمسة وخمسين حديثا

أول كتاب الترجل

١٥٥٠ — [باب] [١]

٤١٥٩ — حدثنا مسدد، ثنا يحيى، عن هشام بن حسان، عن الحسن، عن عبد الله ابن مغفل، قال: نهى [رسول الله صلى الله عليه وسلم] عن الترجل إلا غِبًّا

٤١٦٠ — حدثنا الحسن بن على، ثنا يزيد [المازنى]، أخبرنا الجريرى، عن عبد الله بن بريدة، أن رجلا من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم رحل إلى فضالة ابن عبيد وهو بمصر، فقدم عليه، فقال: أما إنى لم آتِكَ زائراً، ولكنى سمعت أنا وأنت حديثا من رسول الله صلى الله عليه وسلم رَجَوت أن يكون عندك منه علم، قال: وماهو؟ قال: كذا وكذا، قال: فمالى أراك شَعِثاً وأنت أمير الأرض؟ قال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينهانا عن كثير من الإرفاه، قال: فمالى لا أرى عليك حِذَاء؟ قال: كان النبى صلى الله عليه وسلم يأمرنا أن نحتفى أحياناً

٤١٦١ — حدثنا النفيلى، ثنا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن عبد الله بن أبى أمامة، عن عبد الله بن كعب بن مالك، عن أبى أمامة، قال: ذكر أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما عنده الدنيا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «ألا

(٤١٥٩) وأخرجه الترمذى والنسائى، وقال الترمذى «حسن صحيح» وأخرجه النسائى أيضاً مرسلا، وأخرجه عن الحسن البصرى ومحمد بن سيرين، قولهما، والغب — بكسر الغين وتشديد الباء — اليوم بعد اليوم، أى يرجل شعره وينظفه ويحسنه يوما بعد يوم.

(٤١٦٠) الإرفاه: الاستكثار من الزينة وألا يزال الرجل يهيىء نفسه، وأصل هذه المادة الرفه — بالكسر — وهو أن ترد الإبل الماء كل يوم.

(٤١٦١) وأخرجه ابن ماجة، وقال أبو عمر النمرى: قد اختلف فى إسناد قوله «البذاذة من الإيمان» اختلافا أسقط الاحتجاج به، ولا يصح من جهة الإسناد» والبذاذة — بفتح الباء، وبذالين معجمتين — سوء الهيئة والنجوز فى الثياب ونحوها، والتقحل: تكلف القحول، وهو اليبس والجفاف.

تسمَعُون، ألا تسمعون، إن البذاذة من الإيمان، إن البَذاذَةَ من الإيمان » يعنى التقحل

وقال أبو داود : هو أبو أمامة بن ثعلبة الأنصارى

١٥٥١ — باب [ماجاء] فى استحباب الطيب [٢]

٤١٦٢ — حدثنا نصر بن على ، ثنا أبو أحمد ، عن شيبان بن عبد الرحمن ، عن عبد الله بن المختار ، عن موسى بن أنس ، عن أنس بن مالك ، قال : كانت للنبى صلى الله عليه وسلم سُكَّة يَتَطَيَّبُ مِنْها

١٥٥٢ — باب فى إصلاح الشَّعَر [٣]

٤١٦٣ — حدثنا سليمان بن داود المهرى ، أخبرنا ابن وهب ، حدثنى ابن أبى الزناد ، عن سهيل بن أبى صالح ، عن أبيه ، عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ كَانَ له شَعْرٌ فَلْيُكْرِمْهُ »

١٥٥٣ — باب فى الخضاب للنساء [٤]

٤١٦٤ — حدثنا عبيد الله بن عمر ، ثنا يحيى بن سعيد ، عن على بن المبارك ، [عن يحيى بن أبى كثير] قال : حدثتنى كريمة بنت هُمَام أن امرأة أتت عائشة رضى الله عنها فسألتها عن خضاب الحناء ، فقالت : لا بأس به ، ولكنى أكرهه ، كان حبيبى [رسول الله] صلى الله عليه وسلم يكره ريحه

قال أبو داود : تعنى خضاب شعر الرأس

٤١٦٥ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، حدثتنى غِبْطَةُ بنت عمرو المجاشعية ،

(٤١٦٢) وأخرجه الترمذى ، والسكة — بضم السين المهملة وتشديد الكاف — نوع عزيز من الطيب ، وقيل : الظاهر أنه وعاء فيه طيب مجتمع من أخلاط شتى

(٤١٦٣) ذكر المنذرى أن بين هذا الحديث وبين الحديث رقم ٤١٥٩ تعارضا ، والأولى أنه لا تعارض بين الحديثين ، فإن الإنسان مأمور بأن يكرم شعره بأن ينظفه ويرجله ولكن لا يحمل ذلك ديدنه كل يوم ، وفى يوم بعد يوم كفاية

(٤١٦٤) وأخرجه النسائى

قالتْ : حدثتنى عمتى أم الحسن ، عن جدتها ، عن عائشة رضى الله عنها ، أن هندا بنت عُتْبَةَ قالت : يا نبى الله بايِعْنِي ، قال : « لاَ أُبَايِعُكِ حَتَّى تُغَيِّرِى كَفَّيْكِ كَأَنَّهُمَا كَفَّا سَبُعٍ »

٤١٦٦ — حدثنا محمد بن محمد الصورى ، ثنا خالد بن عبد الرحمن ، ثنا مُطِيع بن ميمونٍ ، عن صفية بنت عِصْمَةَ ، عن عائشة رضى الله عنها قالت : أُومِئَتِ امرأةٌ من وراء سترٍ بيدها كتابٌ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقبض النبى صلى الله عليه وسلم يده ، فقال « ما أدرِى أَيَدُ رَجُل أمْ يَدُ امْرَأَة » قالت : بل امرأة ، قال « لو كُنْتِ امْرَأَةً لَغَيَّرْتِ أظْفَارَكِ » يعنى بالحناء

١٥٥٤ — بابِ صِلة الشعر [٥]

٤١٦٧ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن حميد بن عبد الرحمن ، أنه سمع معاوية بن أبى سفيان عامَ حَجَّ وهو على المنبر وتناول قُصَّةً من شعر كانت فى يد حَرَسِىٍّ يقول : ياأهلَ المدينة ، أين علماؤكم ؟ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن مثل هذه ، ويقول « إنما هَلَكَتْ بَنو إسرائيلَ حين اتخذَ هٰذهِ نِسَاؤُهمْ »

٤١٦٨ — حدثنا أحمد بن حنبل ومسدد ، قالا : ثنا يحيى ، عن عبيد الله ، قال : حدثنى نافع ، عن عبد الله ، قال : لعَنَ رسول الله صلى الله عليه وسلم الواصلة والمستوصلةَ ، والواشمةَ والمستوشمةَ

(٤١٦٦) وأخرجه النسائى ، وفى ش « أو مأت أمرأة » والمعنى أشارت ، و «أومت» مخفف « أومأت » بقلب الهمزة ألفا ، ثم حذفها كحذف ألف «أوصت امرأة » .

(٤١٦٧) وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى والنسائى ، والقصة ـ بضم القاف وتشديد الصاد المهمله ـ الخصلة من الشعر ، والحرسى : واحد الحرس ، وهم الجند يحرسون الأمير ، والمراد أنه عليه الصلاة والسلام نهي عن وصل الشعر

(٤١٦٨) وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى والنسائي وابن ماجة

٤١٦٩ — حدثنا محمد بن عيسى وعثمان بن أبي شيبة [المعنى] ، قالا : ثنا جرير ، عن منصور ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله ، قال : لعَنَ الله الوشماتِ والمستوشماتِ ، قال محمد : والواصلاتِ ، وقال عثمان : والمتنمِّصاتِ ، ثم اتفقا : والمُتفَلِّجاتِ للحسن المُغيِّراتِ خَلْقَ الله عز وجل ، فبلغ ذلك امرأةً من بني أسد يقال لها أم يعقوب ، زاد عثمان : كانت تقرأ القرآن ، ثم اتفقا : فأتته فقالت : بلغني عنك أنك لعنت الواشمات والمستوشمات ، قال محمد : والواصلات ، وقال عثمان : والمتنمصات ، ثم اتفقا : والمتفلجات ، قال عثمان : للحسن المغيرات خلق الله تعالى ، فقال : ومالي لا ألعن مَنْ لعن رسولُ الله صلى الله عليه وسلم وهو في كتاب الله تعالى ؟ قالت : لقد قرأت ما بين لَوْحَي المصحف فما وجدته ، فقال : والله لئن كنت قرأتيه لقد وجدتيه ، ثم قرأ (وما آتاكم الرسول فخذوه ، وما نهاكم عنه فانتهوا) قالت : إني أرى بعض هذا على امرأتك ، قال : فادخلي فانظري ، فدخلت ، ثم خرجت ، فقال : ما رأيت ؟ وقال عثمان : فقالت : ما رأيت ؟ فقال : لو كان ذلك ما كانت معنا

٤١٧٠ — حدثنا ابن السرح ، ثنا ابن وهب ، عن أسامة ، عن أبان بن صالح ، عن مجاهد بن جَبْر ، عن ابن عباس ، قال : لُعنت الواصلة والمستوصلة ، والنامصة والمتنمصة ، والواشمة والمستوشمة ، من غير داء

قال أبو داود : وتفسير الواصلة التي تصل الشعر بشعر النساء ، والمستوصلة المعمول بها ، والنامصة التي تنقش الحاجب حتى ترقه ، والمتنمصة المعمول بها ،

(٤١٦٩) وأخرجه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجة ، والواشمات : اللاتي يصنعن الوشم في الجلد ، والمستوشمة : التي تطلب أن يصنع بها ذلك ، والواصلات اللائي يصلن الشعر ، والمتنمصات : اللائي يطلبن إزالة الشعر من وجوههن وحواجبهن ، والمتفلجات : اللائي يطلبن تحديد أسنانهن وإيجاد فرج بينهن حتى يصير لهن الفلج .

والواشمة التي تجعل الخيلانَ في وجهها بكحل أو مِدَاد ، والمستوشمة المعمول بها

٤١٧١ — حدثنا محمد بن جعفر بن زياد ، قال : ثنا شريك ، عن سالم ، عن سعيد بن جبير ، قال : لا بأس بالقرامل

قال أبو داود : كأنه يذهب [إلى] أن المنهى عنه شعور النساء

قال أبو داود : كان أحمد يقول : القرامل ليس به بأس

١٥٥٥ — باب في رد الطيب [٦]

٤١٧٢ — حدثنا الحسن بن على وهارون بن عبد الله [المعنى] ، أن أبا عبد الرحمن المقرى حدثهم ، عن سعيد بن أبي أيوب ، عن عبيدالله بن أبي جعفر ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ عُرِضَ عَلَيْهِ طِيبٌ فلا يَرُدَّهُ ، فإنهُ طَيِّبُ الريح خَفِيفُ المَحْمَل »

١٥٥٦ — باب [ماجاء] في المرأة تتطيب للخروج [٧]

٤١٧٣ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، أخبرنا ثابت بن عمارة ، حدثني غنيم بن قيس ، عن أبي موسى ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قالَ : « إذَا اسْتَعْطَرَتِ المَرْأَةُ فَمَرَّتْ عَلَى القَوْمِ لِيَجِدُوا رِيحَهَا فهى كذَا وَ كذَا » قال قولا شديداً

٤١٧٤ — حدثنا محمد بن كثير ، ثنا سفيان ، عن عاصم بن عبيد الله ، عن عبيد [الله] مولى أبي رُهْمٍ ، عن أبي هريرة ، قال : لَقِيَتْهُ امرأة وجد منها ريح

(٤١٧١) القرامل : ضفائر من حرير أو صوف تعمل لتصل المرأة به شعرها ، واحدها قرمل بزنة جعفر

(٤١٧٢) وأخرجه مسلم والنسائي ، ولفظ مسلم « من عرض عليه ريحان فلا يرده »

(٤١٧٣) وأخرجه الترمذي والنسائي ، وقال الترمذي « حسن صحيح » ولفظ النسائي « فهي زانية »

(٤١٧٤) وأخرجه ابن ماجة ، وعاصم بن عبيد الله لا يحتج بحديثه

الطيب [يَنْفَحُ] ولذيلها إعصار ، فقال : يا أَمَةَ الجبَّار، جئت من المسجد ؟ قالت: نعم ، قل : وله تطيبت ؟ قالت : نعم ، قال : إنى سمعت حِبِّى أبا القاسم صلى الله عليه وسلم يقول « لا تُقْبَلُ صلاةُ لامرأةٍ تَطَيَّبَتْ لهذا المسجدِ حتى تَرْجِعَ فتَغْتَسِلَ غُسْلَها مِنَ الجنابة »

[قال أبو داود : الإعصار غبار]

٤١٧٥ — حدثنا النفيلى وسعيد بن منصور ، قالا : ثنا عبد الله بن محمد أبو علقمة ، قال: حدثنى يزيد بن خُصَيفة ، عن بُسر بن سعيد ، عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أيُّما امْرَأةٍ أصابت بَخُوراً فلا تَشْهدَنَّ مَعَنا العِشاء »

قال ابن نفيل : « [عشاء] الآخرة »

١٥٥٧ — باب فى الْخَلُوق للرجال [٨]

٤١٧٦ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا عطاء الخراسانى ، عن يحيى بن يعمر ، عن عمار بن ياسر ، قال : قدمت على أهلى ليلا وقد تَشَقَّقَتْ يداى ، فخلَّقونى بزعفران ، فغدوت على النبى صلى الله عليه وسلم ، فسلمت عليه ، فلم يرد على ولم يُرَحِّبْ بى ، وقال « اذهب فاغسل هٰذا عنكَ » فذهبت فغسلته ثم جئت وقد بقى على منه رَدْعٌ ، فسلمت فلم يرد على ولم يرحب بى ، وقال « اذهب فاغسل هذا عنك » فذهبت فغسلته ، ثم جئت فسلمت عليه ، فرد على

(٤١٧٥) وأخرجه النسائى ، وقال : لا أعلم أحدا تابع يزيد بن خصيفه عن بسر بن سعيد على قوله « عن أبى هريرة » وقد خالفه يعقوب بن عبد الله بن الأشج رواه عن زينب الثقفية . ثم ساق حديث بسر عن زينب الثقفية من طرق

(٤١٧٦) الردع — بالفتح — بقية لطخ من الزعفران ، والمتضمخ : المتلطخ به

فرحَّبَ بى ، وقال « إن الملائكة لا تحْضُرُ جنازة الكافر بخير ، ولا المتضمخ بالزعفران ، ولا الجنب » قال : ورخص للجنب ، إذا نام أو أكل أو شرب أن يتوضأ

٤١٧٧ — حدثنا نصر بن على ، ثنا محمد بن بكر ، أخبرنا ابن جريج ، أخبرنى عمر بن عطاء بن أبى الْخَوَارِ ، أنه سمع يحيى بن يعمر يخبر عن رجل أخبره عن عمار بن ياسر ، زعم عمر أن يحيى سَمَّى ذلك الرجل فنسى عمر اسمه ، أن عمارا قال : تخلقتُ ، بهذه القصَّة ، والأول أتم بكثير ، فيه ذكر الغسل ، قال : قلت لعمر : وهم حرم ؟ قال : لا ، القوم مقيمون

٤١٧٨ — حدثنا زهير بن حرب [الأسدى] ثنا محمد بن عبد الله بن حرب الأسدى ، ثنا أبو جعفر الرازى ، عن الربيع بن أنس ، عن جَدَّيْهِ ، قالا : سمعنا أبا موسى يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا يَقْبَلُ اللهُ تعالى صلاةَ رَجُل فى جسدهِ شىء من خَلُوقٍ »

قال أبو داود : جَدَّاه زيد وزياد

٤١٧٩ — حدثنا مسدد ، أن حماد بن زيد وإسماعيل بن إبراهيم حدثاهم ، عن عبد العزيز بن صُهَيْب ، عن أنس قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التَّزَعْفُرِ للرجال ، وقال عن إسماعيل : أن يتَزَعْفَرُ الرجلُ

٤١٨٠ — حدثنا هارون بن عبد الله ، ثنا عبد العزيز بن عبد الله

(٤١٧٧) فى إسناده مجهول

(٤١٧٨) اختلف فى أبى جعفر الرازى قول على بن المدينى وأحمد بن حنبل ويحيى ابن معين

(٤١٧٩) وأخرجه مسلم والترمذى والنسائى

(٤١٨٠) الحسن لم يسمع من عمار ؛ فهو حديث منقطع

الأويسى ، ثنا سليمان بن بلال ، عن ثور بن زيد ، عن الحسن بن أبى الحسن ، عن عمار بن ياسر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « ثَلَاثَةٌ لا تَقْرَبُهُمُ الملائكة : جيفةُ الكافرِ ، والمتضمِّخُ بالخلوقِ ، والجنب إلا أن يتوضأ »

٤١٨١ — حدثنا أيوب بن محمد الرقى ، ثنا عمر بن أيوب ، عن جعفر بن بُرْقَانَ ، عن ثابت بن الحجاج ، عن عبد الله الهمدانى ، عن الوليد بن عقبة ، قال: لما فتح نبىُّ الله صلى الله عليه وسلم مكةَ جعل أهلُ مكة يأتونه بصبيانهم فيدعو لهم بالبركة ويمسح رؤوسهم، قال : فجىء بى إليه وأنا مُحَلَّق فلم يمسنى من أجل الخلوق

٤١٨٢ — حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة ، ثنا حماد بن زيد ، ثنا سَلْم العلوى ، عن أنس بن مالك أن رجلا دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه أثَرُ صُفرةٍ ، وكان النبى صلى الله عليه وسلم قَلَّمَا يواجه رجلاً فى وجهه بشىء يكرهه ، فلما خرج قال « لوْ أمرتُمْ هذا أن يغسل هذا عَنْهُ »

١٥٥٨ — باب ما جاء فى الشعر [٩]

٤١٨٣ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ومحمد بن سليمان الأنبارى ، قالا : ثنا وكيع ، عن سفيان ، عن أبى إسحاق ، عن البراء ، قال : ما رأيت من ذى لِمَّةٍ أحْسَنَ فى حلة حمراء من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، زاد محمد [بن سليمان] : له شعر يضرب منكبيه .

(٤١٨١) هكذا قال أبو داود « عن عبد الله الهمدانى عن الوليد بن عقبة » وقال غيره فيه « عن أبي موسى الهمدانى عن الوليد بن عقبة » وقال البخارى « عن عبد الله الهمدانى عن أبى موسى الهمدانى » وقال الحافظ أبو القاسم الدمشقى إن عبد الله الهمدانى هو أبو موسى الهمدانى ، وقال الكرابيسى : ليس يعرف أبو موسى الهمدانى ولا عبد الله الهمدانى ، وقد خولف فى هذا الحديث

(٤١٨٢) وأخرجه الترمذى والنسائى

(٤١٨٣) وأخرجه مسلم والترمذى والنسائى وابن ماجة ، واللمة ـ بكسر اللام وتشديد الميم ـ الشعر يسترخى عن شحمة الأذن ولا يصل إلى المنكبين وانظر ٤١٨٧

قال أبو داود : وكذا رواه إسرائيل عن أبى إسحاق ، قال : يضرب منكبيه، وقال شعبة : يبلغ شحمة أذنيه .

٤١٨٤ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن أبى إسحاق ، عن البراء قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم له شَعْرٌ يبلغ شحمة أذنيه

٤١٨٥ — حدثنا مخلد بن خالد ، ثنا عبدالرزاق ، أخبرنا معمر ، عن ثابت، عن أنس ، قال : كان شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى شحمة أذنيه

٤١٨٦ — حدثنا مسدد ، ثنا إسماعيل ، أخبرنا حميد ، عن أنس بن مالك ، قال : كان شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أنصاف أذنيه

٤١٨٧ — حدثنا ابن نفيل ، ثنا عبد الرحمن بن أبى الزناد ، عن هشام ابن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ، قالت : كان شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم فوقَ الوَفْرَةِ وَدُونَ الجُمَةِ

١٥٥٩ — باب ما جاء فى الفَرْقِ [١٠]

٤١٨٨ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا إبراهيم بن سعد ، أخبرنى ابن شهاب ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، عن ابن عباس ، قال : كان أهل الكتاب — يعنى يَسْدِلون أشعارهم — وكان المشركون يَفْرُقُون رؤوسهم ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم تُعْجِبهُ موافقة أهل الكتاب فيما لم يؤمر به ، فَ دَلَ رسول الله صلى الله عليه وسلم ناصيته ، ثم فَرَقَ بعد

(٤١٨٤) وأخرجه البخارى ومسلم والنسائى

(٤١٨٥) وأخرجه النسائى (٤١٨٦) وأخرجه مسلم والنسائى

(٤١٨٧) وأخرجه الترمذى وابن ماجة ، والوفرة — بفتح الواو — الشعر يبلغ شحمة الأذن ، والجمة — بضم الجيم — الشعر يصل إلى المنكبين ، والذى بينهما يقال له لمة وانظر الحديث السابق رقم ٤١٨٣

(٤١٨٨) وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى والنسائى وابن ماجة

٤١٨٩ — حدثنا يحيى بن خلف ، ثنا عبد الأعلى ، عن محمد ـ يعنى ابن إسحاق ـ قال : حدثنى محمد بن جعفر بن الزبير ، عن عروة ، عن عائشة رضى الله عنها ، قالت : كنتُ إذا أردت أن أفرق رأسَ رسول الله صلى الله عليه وسلم صدَعْتُ الفرقَ من يا فوخِهِ وأُرسِلُ ناصيته بين عينيه

١٥٦٠ — باب فى تطويل الْجُمَّةِ [١١]

٤١٩٠ — حدثنا محمد بن العلاء ، ثنا معاوية بن هشام وسفيان بن عقبة الشَّوَّائى [هو أخو قبيصة] وحميد بن خُوَار ، عن سفيان الثورى ، عن عاصم ابن كليب ، عن أبيه ، عن وائل بن حُجْر ، قال : أتيت النبى صلى الله عليه وسلم ولى شعر طويلٌ ، فلما رآنى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « ذبابٌ ذبابٌ » قال : فرجعت فجززته ، ثم أتيته من الغد فقال « إنى لم أعْنِكَ ، وهذا أحسن »

١٥٦١ — باب فى الرجل يعقص شعره [١٢]

٤١٩١ — حدثنا النفيلى ، ثنا سفيان ، عن ابن أبى نجيح ، عن مجاهد ، قال : قالت أم هانى : قدم النبى صلى الله عليه وسلم إلى مكة ، وله أربع غَدَائر تعنى عقائص

١٥٦٢ — باب فى حَلْق الرأس [١٣]

٤١٩٢ — حدثنا عقبة بن مُكْرَم وابن المثنى ، قالا : ثنا وهب بن جرير ،

(٤١٩٠) وأخرجه النسائى وابن ماجة ، وعاصم بن كليب الجرمى قد احتج به مسلم فى صحيحه ، وقال الإمام أحمد : لا بأس بحديثه ، وقال أبو حاتم الرازى : صالح ، وقال على بن المدينى : لا يحتج به إذا انفرد

(٤١٩١) وأخرجه الترمذى وابن ماجة ، وقال الترمذى « غريب » وفى حديث ابن ماجة « تعنى ضفائر » وأخرجه الترمذى أيضا من حديث إبراهيم بن نافع المكى وهو من الثقات ، وفيه « وله أربع ضفائر » وقال « حسن ، وقال محمد ـ يعنى البخارى ـ لا أعرف لمجاهد سماعا من أم هانى »

(٤١٩٢) وأخرجه النسائى

ثنا أبي ، قال : سمعت محمد بن أبي يعقوب يحدث ، عن الحسن بن سعد ، عن عبد الله بن جعفر ، أن النبي صلى الله عليه وسلم أمهل آل جعفر ثلاثا أن يأتيهم ، ثم أتاهم فقال « لا تبكوا عَلَى أخِي بَعْدَ اليوم » ثم قال « ادْعُوا لى بنى أخى » فجيء بنا كأنا أفْرُخ ، فقال « ادعُوا لى الحلاقَ » فأمره فحلق رؤوسنا

١٥٦٣ — باب فى الذؤابة [١٤]

٤١٩٣ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عثمان بن عثمان ، قال أحمد : كان رجلا صالحاً ، قال : أخبرنا عمر بن نافع ، عن أبيه ، عن ابن عمر ، قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القَزَع ، والقَزَعُ : أن يُحْلَقَ رأس الصبى فيترك بعض شعره

٤١٩٤ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، ثنا أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم نَهَى عن القَزَع ، وهو : أن يحلق رَأْسُ الصبى فتترك له ذؤابة

٤١٩٥ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الرزاق ، ثنا معمر ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى صَبِيًّا قد حُلِقَ بعض شعره وترك بعضه ، فنهاهم عن ذلك ، وقال « احلِقُوه كلَّه أو اتْرُكوه كلَّهُ »

١٥٦٤ — باب [ماجاء] فى الرخصة [١٥]

٤١٩٦ — حدثنا محمد بن العلاء ، ثنا زيد بن الحباب ، عن ميمون بن

(٤١٩٣) وأخرجه البخارى ومسلم والنسائى وابن ماجة ، وحكى فى صحيح مسلم التفسير من كلام نافع ، وفى رواية من كلام عبيد الله بن عمر ، وفى البخارى « وما القزع ؟ قال : فأشار لنا عبيد الله قال : إذا حلق الصبي ترك هنا شعر وههنا وههنا ، فأشار لنا عبيد الله إلى ناصيته وحافتى رأسه ، قيل لعبيد الله : فالجارية والغلام قال : لا أدرى ، هكذا قال : الصبى ، قال عبيد الله : وعاودته — يعنى نافعا — فقال : نعم ، فأما القصة والقفا للغلام فلا بأس بهما ولكن القزع أن يترك بناصيته شعر وليس فى رأسه غيره ، وكذلك شق رأسه : هذا ، أو هذا »

(٤١٩٥) وأخرجه النسائى ، وأخرجه مسلم بالإسناد الذى خرجه به أبو داود بلفظ آخر

عبد الله ، عن ثابت البُنَانى ، عن أنس بن مالك ، قال : كانت لى ذُؤَابةٌ فقالت لى أمى : لا أجزها ، كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمدها ويأخذ بها

٤١٩٧ — حدثنا الحسن بن على ، ثنا يزيد بن هارون ، ثنا الحجاج بن حسان ، قال : دخلنا على أنس بن مالك فحدثتنى أختى المغيرة قالت : وأنت يومئذ غلام ولك قَرْنَانِ ، أو قُصَّتَانِ ، فمسح رأسك ، وبَرَّكَ عليك ، وقال « احلِقوا هٰذين ، أو قُصُّوهُما ، فإنَّ هذَا زِىُّ الْيَهُودِ »

١٥٦٥ — باب فى أخذ الشارب [١٦]

٤١٩٨ — حدثنا مسدد ، ثنا سفيان ، عن الزهرى ، عن سعيد ، عن أبى هريرة يبلغ به النبى صلى الله عليه وسلم « الفِطْرَةُ خمسٌ ، أو خمس من الفطرة : الختَانُ ، والاستِحْداد ، ونتفُ الإبطِ ، وتقليم الأظفار ، وقَصُّ الشاربِ »

٤١٩٩ — حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبى ، عن مالك ، عن أبى بكر ابن نافع ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمر أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بإحْفاءِ الشَّوارب وإعفاءِ اللِّحَى

٤٢٠٠ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا صدقة الدقيقى ، ثنا أبو عمران الجَوْنى ،

(٤١٩٨) وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى والنسائى وابن ماجة ، والفطرة ههنا بمعنى السنة ، والاستحداد : حلق العانة بالحديدة : أى الموسى ، وقد فسره أبو داود فى الحديث رقم ٤٢٠١

(٤١٩٩) وأخرجه مسلم والترمذى ، وإحفاء الشارب : أن يؤخذ منه حتى يحفى ويرق ، وإعفاء اللحية : توفيرها ، من قولك « عفا النبت » إذا طال ، ويقال « عفا الشىء » أى كثر ، ومنه فى التنزيل : (حتى عفوا) أى كثروا

(٤٢٠٠) وأخرجه الترمذى ، وهذا الذى ذكره أبو داود عن جعفر بن سليمان عن أبى عمران عن أنس قد أخرجه مسلم فى صحيحه وابن ماجة فى سننه ، وأخرجه الترمذى من حديث جعفر بن سليمان ، وفيه « وقت لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال « هذا أصح من الحديث الأول »

عن أنس بن مالك ، قال : وقّتَ لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حَلْقَ العانة وتقليمَ الأظفار وقصَّ الشارب ونتف الإبط أربعين يوما مرة .

قال أبو داود : رواه جعفر بن سليمان عن أبي عمران عن أنس لم يذكر النبي صلى الله عليه وسلم قال : وُقِّتَ لنا ، [وهذا أصح]

٤٢٠١ — حدثنا ابن نفيل ، ثنا زهير ، قرأت على عبد الملك بن أبي سليمان ، وقرأه عبد الملك على أبي الزبير ، ورواه أبو الزبير عن جابر ، قال كنا نُعْفِي السِّبَالَ إلا في حَجٍّ أو عمرة

[قال أبو داود : الاستحداد : حلق العانة]

١٥٦٦ — باب في نتف الشيب [١٧]

٤٢٠٢ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، ح وثنا مسدد ، ثنا سفيان ، المعنى ، عن ابن عَجْلَانَ ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا تنتفوا الشيبَ ، ما من مسلم يشيبُ شيبة في الإسلام » قال عن سفيان « إلا كانت له نوراً يوم القيامة » وقال في حديث يحيى « إلا كتب الله له بها حسنة وحط عنه بها خطيئة »

١٥٦٧ — باب في الخضاب [١٨]

٤٢٠٣ — حدثنا مسدد ، ثنا سفيان ، عن الزهري ، عن أبي سلمة وسليمان ابن يَسَار ، عن أبي هريرة يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم ، قال « إن اليهودَ والنصارى لا يَصْبُغُون فخالفوهم »

٤٢٠٤ — حدثنا أحمد بن عمرو السرح وأحمد بن سعيد الهمداني ، قالا : ثنا ابن وهب ، ثنا ابن جريج ، عن أبي الزبير ، عن جابر بن عبد الله ، قال :

(٤٢٠٢) وأخرجه الترمذي والنسائي وابن ماجة ، وقال الترمذي « حسن » وقد أخرجه مسلم في الصحيح عن قتادة عن أنس بن مالك « كان يكره نتف الشعرة البيضاء من رأسه ولحيته »

(٤٢٠٣) وأخرجه البخاري ومسلم والنسائي وابن ماجة

(٤٢٠٤) وأخرجه مسلم والنسائي وابن ماجة ، والثغامة — بفتح الثاء — نبت له نور أبيض

أُتِيَ بأبى قُحَافَةَ يوم فتح مكة ورأسُهُ ولحيته كالثَّغَامَةِ بياضاً ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « غَيِّرُوا هذا بشىء ، واجتنبوا السَّوَادَ »

٤٢٠٥ — حدثنا الحسن بن على ، ثنا عبد الرزاق ، ثنا معمر ، عن سعيد الجريرى ، عن عبد الله بن بريدة ، عن أبى الأسود الديلى ، عن أبى ذَرٍّ ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن أحسنَ ماغُيِّرَ به هذا الشَّيْبُ الْحِنَّاءُ وَالْكَتَمُ »

٤٢٠٦ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا عبيدالله — يعنى ابن إياد — قال : ثنا إياد ، عن أبى رِمْثَةَ ، قال : انطلقت مع أبى نحو النبى صلى الله عليه وسلم فاذا هو ذو وَفْرَةٍ بها رَدْعُ حِنَّاءٍ وعليه بُرْدَانِ أخضران

٤٢٠٧ — حدثنا محمد بن العلاء ، ثنا ابن إدريس ، قال : سمعت ابن أبجر ، عن إياد بن لقيط ، عن أبى رمثة ، فى هذا الخبر ، قال : فقال له أبى : أرنى هذا الذى بظَهْرِكَ فإنى رجل طبيب ، قال « الله الطبيب ، بل أنت رجل رفيق ، طبيبها الذى خلقها »

٤٢٠٨ — حدثنا ابن بشار ، ثنا عبدالرحمن ، ثنا سفيان ، عن إياد بن لقيط ، عن أبى رِمْثَةَ قال : أتيت النبى صلى الله عليه وسلم أنا وأبى فقال لرجل أو لأبيه « مَنْ هذا » ؟ قال : ابنى ، قال : « لاتَجْنِى عليه » وكان قد لطخ لحيته بالحناء

٤٢٠٩ — حدثنا محمد بن عبيد ، ثنا حماد ، عن ثابت ، عن أنس أنه سئل عن خضاب النبى صلى الله عليه وسلم ، فذكر أنه لم يخضب ، ولكن قد خضب أبو بكر وعمر رضى الله عنهما

(٤٢٠٥) وأخرجه الترمذى وابن ماجة ، وقال الترمذى « حسن صحيح » والكتم — بالتحريك — الوسمة ، ويشبه أن يكون إنما أراد استعمال كل واحد منهما منفرداً ، فإن الكتم إذا غلى بالحناء جاء أسود

(٤٢٠٧) وأخرجه الترمذى والنسائى ، مختصرا ومطولا ، وقال الترمذي « حديث حسن غريب ، لا نعرفه إلا من حديث عبد الله بن إياد »

(٤٢٠٨) وأخرجه الترمذى والنسائى بإسناد ما قبله

(٤٢٠٩) وأخرجه البخارى بنحوه ، وليس فيه ذكر أبى بكر وعمر ، وأخرجه مسلم ، وفيه « وقد اختضب أبو بكر رضى الله عنه بالحناء والكتم ، واختضب عمر رضى الله عنه بالحناء بحتا »

١٥٦٨ — باب [ماجاء] فى خضاب الصفرة [١٩]

٤٢١٠ — حدثنا عبد الرحيم بن مطرف أبو سفيان ، ثنا عمرو بن محمد ، ثنا ابن أبى رَوَّاد ، عن نافع ، عن ابن عمر أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يلبس النعال السِّبْتِيَّةَ ويُصَفِّرُ لحيته بالْوَرْس والزعفرانِ ، وكان ابن عمر يفعل ذلك

٤٢١١ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا إسحاق بن منصور ، ثنا محمد بن طلحة ، عن حميد بن وهب ، عن ابن طاوس ، عن طاوس ، عن ابن عباس ، قال : مَرَّ على النبى صلى الله عليه وسلم رجلٌ قد خَضَبَ بالحناء ، فقال « ما أحسنَ هذا » قال : فمرَّ آخر قد خضب بالحناء والْكَتَمِ فقال « هذا أحسنُ من هذا » قال : فمر آخر قد خضب بالصفرة فقال « هذا أحسنُ من هذا كُلِّهِ »

١٥٦٩ — باب ماجاء فى خضاب السواد [٢٠]

٤٣٢٢ — حدثنا أبو توبة ، ثنا عبيد الله ، عن عبد الكريم [الجزرى] ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يكونُ قومٌ يَخْضِبُونَ فى آخر الزمانِ بالسَّوَادِ كَحَوَاصِلِ الحمام ، لا يَرِيحونَ رائحةَ الجنةِ »

١٥٧٠ — باب ما جاء فى الانتفاع بالعاج [٢١]

٤٢١٣ — حدثنا مسدد ، ثنا عبد الوارث بن سعيد ، عن محمد بن جُحَادة ،

(٤٢١٠) وأخرجه النسائى

(٤٢١١) وأخرجه ابن ماجة ، وفى حديثه قال « وكان طاوس يصفر »

(٤٢١٢) وأخرجه النسائى

(٤٢١٣) حميد الشامى وسليمان المنبهى مجهولان لايعرفان ، وقال الخطابى : « قال الأصمعى : العاج الذبل ، ويقال : هو عظم ظهر السلحفاة البحرية ، فأما العاج الذى تعرفه العامة فهو عظم أنياب الفيلة ، وهو ميتة لايجوز استعماله ، والعصب — بالتحريك — فى هذا الحديث إن لم يكن هذه الثياب اليمنية فلست أدرى ماهو ، وما أدرى أن القلادة تكون منه » اهـ .

عن حميد الشامى ، عن سليمان المنبهى ، عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم : قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سافر كان آخر عهده بإنسانٍ من أهله فاطمة ، وأول مَنْ يدخل عليها إذا قدم فاطمة ، فقدم من غَزَاةٍ له وقد عَلقت مِسْحاً أو سِتْراً على بابها ، وحَلَّتِ الحسنَ والحسينَ قُلبَيْنِ من فضةٍ ، فقدم فلم يدخل ، فظنت أن مامنعه أن يدخل ما رأى، فهتكت الستر وفككت القُلْبين عن الصبيين ، وقطعته بينهما ، فانطلقا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهما يبكيان ، فأخذه منهما ، وقال « يا ثَوْبانُ ، اذهبْ بهذا إلى آلِ فُلَانٍ » أهل بيت بالمدينة « إن هؤلاءِ أهْل بيتى أكْرَهُ أن يأكلوا طيِّباتهم فى حياتِهم الدنيا ، يا ثَوْبانُ ، اشْتَرِ لفاطمةَ قِلاَدَةً من عَصَبٍ وسِوارين مِنْ عاجٍ »

« آخر كتاب الترجل »

٢٨

كتاب الخاتم

ويشتمل على ثمانية أبواب

ويشتمل على ستة وعشرين حديثا

٢٨

أول كتاب الخاتم

١٥٧١ — [باب ما جاء فى اتخاذ الخاتم] [١]

٤٢١٤ — حدثنا عبد الرحيم بن مطرف [الروَاسى] ، ثنا عيسى، عن سعيد ، عن قتادة ، عن أنس بن مالك، قال : أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يكتب إلى بعض الأعاجم ، فقيل له : إنهم لا يَقْرَؤُن كتابا إلا بخاتَمٍ ، فاتَّخَذَ خاتَماً من فضة ، ونقش فيه « محمد رسول الله»

٤٢١٥ — حدثنا وهب بن بقية ، عن خالد ، عن سعيد ، عن قتادة ، عن أنس ، بمعنى حديث عيسى بن يونس ، زاد : فكان فى يده حتى قبض ، وفى يد أبى بكر حتى قبض ، وفى يد عمر حتى قبض ، وفى يد عثمان ، فبينما هو عند بئر إذ سقط فى البئر ، فأمر بها فنزحت ، فلم يقدر عليه

٤٢١٦ — حدثنا قتيبة بن سعيد وأحمد بن صالح ، قالا : ثنا ابن وهب ، أخبرنى يونس بن يزيد ، عن ابن شهاب ، قال : حدثنى أنس ، قال : كان خاتم النبى صلى الله عليه وسلم من وَرِقٍ فَصُّهُ حَبَشِيٌّ

٤٢١٧ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، ثنا حميد الطويل ، عن أنس بن مالك ، قال : كان خاتم النبى صلى الله عليه وسلم من فضة كله فَصُّه منه

٤٢١٨ — حدثنا نصير بن الفرج ، ثنا أبو أسامة ، عن عبيد الله ، عن نافع،

(٤٢١٤و٤٢١٥) وأخرجه البخارى والترمذى والنسائى ، بنحوه ، مختصراً .

(٤٢١٦) وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى والنسائى وابن ماجة .

(٤٢١٧) وأخرجه البخاري والترمذى والنسائى ، بنحوه .

(٤٢١٨) وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى والنسائى ، بنحوه .

عن ابن عمر ، قال : اتَّخَذَ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتماً من ذهب ، وجعل فصه مما يلى بطن كفه، ونقش فيه «محمد رسول الله» فاتخذ الناس خواتم الذهب، فلما رآهم قد اتخذوها رمى به ، وقال « لاَ أَلْبَسُهُ أَبَدًا » ثم اتخذ خاتما من فضة نقش فيه « محمد رسول الله » ثم لبس الخاتم بعده أبو بكر ، ثم لبسه بعد أبى بكر عمر ، ثم لبسه [بعده] عثمان حتى وقع فى بئر أريس

[قال أبو داود : ولم يختلف الناس على عثمان حتى سقط الخاتم من يده]

٤٢١٩ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا سفيان بن عيينة ، عن أيوب ابن موسى ، عن نافع ، عن ابن عمر فى هذا الخبر ، عن النبى صلى الله عليه وسلم فنقش فيه « محمد رسول الله » وقال « لاينقش أحد على [نَقشِ] خاتمى هذا» ثم ساق الحديث

٤٢٢٠ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا أبو عاصم ، عن المغيرة ابن زياد ، عن نافع ، عن ابن عمر ، بهذا الخبر ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : فالتمسُوهُ فلم يجدوه ، فاتخذ عثمان خاتما ونقش فيه « محمد رسول الله » قال : فكان يختم به ، أو يتختم به

١٥٧٢ — باب ما جاء فى ترك الخاتم [٢]

٤٢٢١ — حدثنا محمد بن سليمان لُوَيْنٌ ، عن إبراهيم بن سعد ، عن ابن شهاب ، عن أنس [بن مالك] أنه رأى فى يد النبى صلى الله عليه وسلم خاتما من

(٤٢١٩) وأخرجه مسلم والترمذى والنسائى وابن ماجة .

(٤٢٢٠) وأخرجه النسائى ، والمغيرة بن زياد قد وثقه وكيع بن الجراح ، ووثقه يحيى بن معين مرة ، وقال فى مرة أخرى : لابأس به ، له حديث واحد منكر ، وقال عنه الإمام أحمد : منكر الحديث ، مضطرب الحديث .

(٤٢٢١) وأخرجه البخارى ومسلم والنسائى .

وَرِقٍ يوما واحدا ، فصنع الناس، فلبسوا، وطرح النبي صلى الله عليه وسلم فطرح الناس
قال أبو داود : رواه عن الزهري زياد بن سعد وشعيب وابن مسافر ، كلُّهم قال : من وَرِقٍ

١٥٧٣ — باب [ما جاء] في خاتم الذهب [٣]

٤٢٢٢ — حدثنا مسدد ، ثنا المعتمر ، قال : سمعت الركين بن الربيع يحدث ، عن القاسم بن حسان ، عن عبد الرحمن بن حَرْمَلَةَ ، أن ابن مسعود كان يقول : كان نبيُّ الله صلى الله عليه وسلم يكره عشر خلال : الصفرة - يعني الخَلُوقَ - وتغيير الشيب ، وجر الإزار ، والتختم بالذهب ، والتبرج بالزينة لغير محلها ، والضرب بالكعاب ، والرُّقَى إلا بالمعوذات ، وَعَقْدَ التمائم ، وعزل الماء لغير أو غير محله [أو عن محله] ، وفساد الصبي غير مُحَرِّمِهِ

[قال أبو داود : انفرد بإسناد هذا الحديث أهل البصرة ، والله أعلم]

١٥٧٤ — باب [ما جاء] في خاتم الحديد [٤]

٤٢٢٣ — حدثنا الحسن بن علي ، ومحمد بن عبد العزيز بن أبي رِزْمَةَ ، المعنى ، أن زيد بن حباب أخبرهم ، عن عبد الله بن مسلم السلمي المروزي أبي طَيْبَةَ ، عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه ، أن رجلا جاء إلى النبي صلى الله

(٤٢٢٢) وأخرجه النسائي ، فأما كراهية الخلوق فإنما هي للرجال خاصة ، دون النساء ، وتغيير الشيب إنما يكره بالسواد ، دون الحمرة والصفرة ، والتختم بالذهب محرم على الرجال ، والتبرج للزينة لغير محلها وهو أن تتبرج المرأة لغير زوجها ، وعزل الماء : أن يعزل الرجل ماءه عن فرج امرأته ، وكره لما فيه من قطع النسل ، والمكروه منه ما كان عن الحرائر بغير إذنهن ، وفساد الصبي : أن يطأ الرجل المرأة المرضع فإنها إذا حملت فسد لبنها وكان في ذلك فساد الصبي .

(٤٢٢٣) وأخرجه الترمذي والنسائي ، وقال الترمذي « هذا حديث حسن غريب » وقال « وعبد الله بن مسلم يكنى أبا طيبة ، وهو مروزي »

عليه وسلم وعليه خاتم من شَبَهٍ، فقال له : « مَالِى أجدُ مِنْكَ رِيحَ الأصنامِ » ؟ فطرحه ، ثم جاء وعليه خاتم من حديد ، فقال « مَالِى أَرَى عَلَيْكَ حِلْيَةَ أَهْلِ النارِ » فطرحه ، فقال : يا رسول الله ، من أى شىء أتخذه ؟ قال « اتخِذْهُ من وَرِقٍ وَلا تُتِمَّهُ مِثْقَالا »

ولم يقل محمد : عبد الله بن مسلم ، ولم يقل الحسن : السلمى المروزى

٤٢٢٤ — حدثنا ابن المثنى وزياد بن يحيى والحسن بن على ، قالوا : ثنا سهل بن حماد أبو عتاب ، ثنا أبو مكين نوح بن ربيعة ، حدثنى إياس بن الحارث ابن المعيقيب ، وجدُّه من قبل أمه أبو ذباب ، عن جده ، قال : كان خاتم النبى صلى الله عليه وسلم من حديد مَلْوِىّ عليه فضة ، قال : فربما كان فى يدى ، قال : وكان المعيقيب على خاتم النبى صلى الله عليه وسلم

٤٢٢٥ — حدثنا مسدد ، ثنا بشر بن المفضل ، ثنا عاصم بن كليب ، عن أبى بردة ، عن على رضى الله عنه ، قال : قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم « قل اللهم اهدنى وسَدِّدنى ، واذكر بالهداية هداية الطريق ، واذكر بالسداد تسديدك السهم » قال : ونهانى أن أضَعَ الخاتم فى هذه أو فى هذه ، للسبابة والوسطى ، شك عاصم ، ونهانى عن القَسِّيَّة والمِيثَرَةِ ، قال أبو بردة : فقلنا لعلى : ما القسية ؟ قال : ثياب تأتينا من الشام أو من مصر مضلعة فيها أمثال الأترج ، قال : والميثرة : شىء كانت تصنعه النساء لبعولتهن

(٥٢٢٤) وأخرجه النسائى

(٤٢٢٥) أخرج البخارى قول أبى بردة إلى آخره تعليقا ، وأخرج مسلم حديث وضع الخاتم وما بعده فى اللباس ، وحديث الدعاء فى الدعوات ، وأخرجه الترمذى والنسائى وابن ماجة مختصرا ومطولا

١٥٧٥ — باب [ما جاء] فى التختم فى اليمين أو اليسار [٥]

٤٢٢٦ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، أخبرنى سليمان بن بلال ، عن شريك بن أبى نمر ، عن إبراهيم بن عبد الله بن حُنَيْن ، عن أبيه ، عن على رضى الله تعالى عنه ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، قال شريك : وأخبرنى أبو سلمة بن عبد الرحمن أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يتختم فى يمينه

٤٢٢٧ — حدثنا نصر بن على ، حدثنى أبى ، ثنا عبدالعزيز بن أبى رَوَّاد ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يتختم فى يساره ، وكان فَصُّه فى باطن كفه

قال أبو داود : قال ابن إسحاق ، وأسامة - يعنى ابن زيد - عن نافع [بإسناده] : فى يمينه

٤٢٢٨ — حدثنا هناد ، عن عبدة ، عن عبيد الله ، عن نافع ، أن ابن عمر كان يلبس خاتمه فى يده اليسرى

٤٢٢٩ — حدثنا عبد الله بن سعيد ، ثنا يونس بن بكير ، عن محمد بن إسحاق ، قال : رأيت عَلَى الصَّلْتِ بن عبد الله بن نوفل بن عبد المطلب خاتماً فى خنصره اليمنى ، فقلت : ما هذا ؟ قال : رأيت ابن عباس يلبس خاتمه هكذا ، وجعل فصه على ظهرها ، قال : ولا يخال ابن عباس إلا قد كان يذكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يلبس خاتمه كذلك

(٤٢٢٦) وأخرجه الترمذى والنسائى

(٤٢٢٧) عبدالعزيز بن أبى رواد تكلم فيه غير واحد من الأئمة ؛ وهو مشهور بالإرجاء ، وقد استشهد به البخاري ، وأسامة بن زيد هذا هو الليثى ، مولاهم ، المدنى ، وقد احتج به مسلم ، واستشهد به البخارى

(٤٢٢٩) وأخرجه الترمذى ، وقال « قال محمد بن إسماعيل - يعنى البخارى - حديث محمد بن إسحاق عن الصلت بن عبد الله بن نوفل حديث حسن »

١٥٧٦ — باب [ما جاء] فى الجلاجل [٦]

٤٢٣٠ — حدثنا على بن سهل وإبراهيم بن الحسن ، قالا : ثنا حجاج ، عن ابن جُرَيج ، أخبرنى عمر بن حفص ، أن عامر بن عبد الله ، قال على بن سهل : ابن الزبير ، أخبره أن مولاة لهم ذهبت بابنة الزبير إلى عمر بن الخطاب وفى رجلها أجْراسٌ ، فقطعها عمر ، ثم قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إنَّ مَعَ كلِّ جرس شيطاناً » .

٤٢٣١ — حدثنا محمد بن عبد الرحيم ، ثنا روح ، ثنا ابن جريج ، عن بُنَانة مولاة عبد الرحمن بن حيَّان الأنصارى ، عن عائشة ، قالت : بينماهى عندها إذ دُخِلَ عليهابجاريةٍ وعليها جَلاَجلُ يُصَوِّتْنَ ، فقالت : لا تُدْخلنهاَ عَلَىَّ إلاأن تقطعوا جلاجلها ، وقالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول «لا تدخُلُ الملائكةُ بَيتاً فيه جرسٌ »

١٥٧٧ — باب [ماجاء] في ربط الأسنان بالذهب [٧]

٤٢٣٢ — حدثنا موسى بن إسماعيل ومحمد بن عبد الله الخزاعى ، المعنى ، قالا : ثنا أبو الأشهب ، عن عبد الرحمن بن طرفة ، أن جده عرفجة بن أسعد قُطِعَ أنفه يوم الكُلاَب فاتخذ أنفاً من وَرِقٍ ، فأنْتَنَ عليه ، فأمَرَهُ النبى صلى الله عليه وسلم فاتخذ أنفاً من ذهب

٤٢٣٣ — حدثنا الحسن بن على ، ثنا يزيد بن هارون وأبو عاصم ، قالا :

(٤٢٣٠) قال المنذرى : مولاة لهم مجهولة ، وعامر بن الزبير لم يدرك عمر

(٤٢٣١) قد تقدم من حديث أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا تصحب الملائكة رفقة فيها كلب أوجرس» وأخرجه مسلم والترمذى. والجلجل : كل شىء علق فى عنق دابة أو رجل أوصبى يصوت ، وجمعه الجلاجل، وصوته الجلجلة

(٤٢٣٢و٤٢٣٣) وأخرجه الترمذى والنسائى ، وقال الترمذى « حسن ، إنما نعرفه من حديث عبد الرحمن بن طرفة ، وقد روى سلم بن زيد عن عبد الرحمن ابن طرفة نحو حديث أبى الأشهب »

ثنا أبو الأشهب ، عن عبد الرحمن بن طرفة ، عن عرفجة بن أسعد ، بمعناه ، قال يزيد : قلت لأبي الأشهب : أدرك عبدُ الرحمن بن طرفة جدَّه عرفجةَ ؟ قال : نعم

٤٢٣٤ — حدثنا مؤمل بن هشام ، ثنا إسماعيل ، عن أبي الأشهب ، عن عبد الرحمن بن طرفة ، عن عرفجة بن أسعد ، عن أبيه [أن عرفجة] بمعناه

١٥٧٨ — باب [ما جاء] في الذهب للنساء [٨]

٤٢٣٥ — حدثنا ابن نُفَيل ، ثنا محمد بن سلمة ، عن محمد بن إسحاق ، قال : حدثني يحيى بن عباد ، عن أبيه عباد بن عبد الله ، عن عائشة رضي الله عنها ، قالت : قدمتْ على النبي صلى الله عليه وسلم حليةٌ من عند النجاشي أهداها له فيها خاتم من ذهب فيه فَصٌّ حبشي ، قالت : فأخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم بِعُودٍ مُعرضاً عنه ، أو ببعض أصابعه ، ثم دعا أمامة ابنة أبي العاص ابنة ابنتِهِ زينب ، فقال « تحلَّيْ بهذا يا بُنيةُ »

٤٢٣٦ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، ثنا عبد العزيز ـ يعني ابن محمد ـ عن أسيد بن أبي أسيد البراد ، عن نافع بن عياش ، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ أحبَّ أن يُحلِّقَ حبيبهُ حلقَة من نارٍ فليُحَلِّقهُ حَلقةً من ذهب ، ومن أحبَّ أن يُطَوِّق حبيبه طوقاً من نار فليطوِّقه طوقاً من ذهب ، ومن أحب أن يسوِّر حبيبه سواراً من نار فَليُسَوِّرْهُ سِوَاراً من ذهب ، ولـكن عليكم بالفِضَّةِ فالْعبوا بها »

٤٢٣٧ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو عوانة ، عن منصور ، عن ربعي بن حراش

(٤٢٣٥) وأخرجه ابن ماجة ، وقد صرح محمد بن إسحاق بالتحديث في هذا الحديث ، فـكان حجة .

(٤٢٣٧) وأخرجه النسائي ، وامرأة ربعي مجهولة ، وأخت حذيفة اسمها فاطمة وقيل : خولة ، وفي بعض طرقه : عن امرأة عن أخت حذيفة ، وكان له أخوات قد أدركن النبي صلى الله عليه وسلم.

عن امرأته ، عن أخت لحذيفة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « يا مَعشَرَ النساء ، أما لكُنَّ فى الفضة ما تَحَلَّيْنَ بهِ ، أما إنهُ ليْسَ منكن امرأة تَحلّى ذهبا تُظْهرهُ إلا عُذِّبَتْ به »

٤٢٣٨ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا أبان بن يزيد العطار ، ثنا يحيى ، أن محمود بن عمرو الأنصارى حدثه ، أن أسماء بنت يزيد حدثته ، أن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قال « أيما امْرَأَةٍ تقلدَتْ قلادةً من ذهب قلدت فى عنقها مثله من النارِ يوم القيامة ، وأيما امرأةٍ جعلتْ فى أذُنها خرْصاً من ذهب جُعِلَ فى أذنها مثله من النار يوم القيامة »

٤٢٣٩ — حدثنا حميد بن مسعدة ، ثنا إسماعيل ، ثنا خالد ، عن ميمون القنّاد ، عن أبى قِلابة ، عن معاوية بن أبى سفيان أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نَهَى عن ركوب النِّمار ، وعن لُبس الذهب إلا مُقطعاً .

قال أبو داود : أبو قلابة لم يلق معاوية]

« آخر كتاب الخاتم »

(٤٢٣٨) وأخرجه النسائى ، والخرص ـ بالضم ـ الحلقة ، وحمل بعضهم ذلك على أنه كان فى أول الأمر ، ثم نسخ وأبيح للنساء التحلى بالذهب ، وذلك بقوله صلى الله عليه وسلم « هذان حرام على أمتى حل لأناثها » وقيل : هذا الوعيد فيمن لايؤدى زكاة الذهب ، دون من يؤديها .

(٤٢٣٩) وأخرجه النسائى ، وقال أحمد : ميمون القناد قد روى هذا الحديث وليس بمعروف

٢٩

أول كتاب الفتن [والملاحم]

ويشتمل على سبعة أبواب

ويشتمل على تسعة وثلاثين حديثا

أول كتاب الفتن [والملاحم]

١٥٧٩ — [باب] ذكر الفتن ودلائلها [١]

٤٢٤٠ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ، عن الأعمش ، عن أبي وائل ، عن حذيفة ، قال : قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم قائماً ، فما ترك شيئاً يكون في مقامه ذلك إلى قيام الساعة إلا حدَّثه ، حَفِظَهُ من حفظه ونسيه من نسيه ، قد علمه أصحابه هؤلاء ، وإنه ليكون منه الشيء فأذكره كما يذكر الرجل وَجْهَ الرجل إذا غاب عنه ثم إذا رآه عرفه

٤٢٤١ — حدثنا هارون بن عبد الله ، ثنا أبو داود الحَفَرى ، عن بدر ابن عثمان ، عن عامر ، عن رجل ، عن عبد الله ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « يكون في هذه الأمةِ أربع فتن في آخرها الفناء »

٤٢٤٢ — حدثنا يحيى بن عثمان بن سعيد الحمصي ، ثنا أبو المغيرة ، حدثني

(٤٢٤٠) وأخرجه البخاري ومسلم ، وفي ش « قد علمه أصحابي هؤلاء » وقد روى مسلم في صحيحه من حديث حذيفة قال : والله إني لأعلم الناس بكل فتنة هي كائنة فيما بيني وبين الساعة ، وما بي ألا يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم أسر إلي في ذلك شيئا لم يحدثه غيري ، ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال — وهو يحدث مجلسا انا فيه عن الفتن — فقال وهو يعد الفتن « منهن ثلاث لا يكدن يذرن شيئاً ، ومنهن فتن كرياح الصيف : منها صغار ، ومنها كبار » قال حذيفة : فذهب أولئك الرهط كلهم غيري .

(٤٢٤١) أخرج نعيم بن حماد في الفتن عن حذيفة : « يكون في أمتي أربع فتن وفي الرابعة الفناء » وأخرج عن عمران بن حصين « تكون أربع فتن : الأولى يستحل فيها الدم ، والثانية يستحل فيها الدم والمال ، والثالثة يستحل فيها الدم والمال والفرج ، والرابعة الدجال » وأخرجه الطبراني ، وتأخر هذا الحديث في ش وحدها عن ٤٢٤٣ .

(٤٢٤٢) الأحلاس ، في الأصل : جمع حلس ، وهو الكساء الذي يلي ظهر البعير ، ويقال للرجل يلزم داره : هو حلس بيته ، وأراد هنا أنها فتن دائمة طويلة اللبث ، والحرب — بالتحريك — ذهاب المال والأهل ، والدخن : الدخان ، يريد أنها تثور ، وقوله « كورك على ضلع » يريد أنه لا يثبت ولا يستقيم ، والدهماء — بالتصغير — أراد المظلمة :

عبد الله بن سالم ، حدثنى العلاء بن عتبة ، عن عمير بن هانى العنسى ، قال : سمعت عبد الله بن عمر يقول : كنا قُعوداً عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الفتن فأكثر فى ذكرها حتى ذكر فتنة الأحلاس ، فقال قائل : يارسول الله وما فتنة الاحْلاس ؟ قال « هى هَرَبٌ وحَربٌ ، ثمَّ فتنةُ السراء دَخَنُهَا من تَحْتِ قدَمَىْ رجل من أهل بَيتى يزعُمُ أنهُ مِنِّى وليس منى ، وإنما أوليائى المتقون ، ثم يصطلحُ الناسُ عَلَى رجل كوركٍ على ضِلَعٍ ، ثمَّ فتنةُ الدُّهيماء لا تدعُ أحداً من هذه الأمةِ إلا لطمتهُ لطمة ، فإذا قيل انقضت تمادتْ ، يُصْبحُ الرجُلُ فيها مؤمنا ويُمسى كافراً ، حتى يصير الناس إلى فسْطاطَيْن : فُسْطاطِ إيمان لا نِفاق فيه ، وَفسْطاطِ نِفاق لا إيمان فيه ، فإذا كان ذا كُم فانتظروا الدَّجَّال من يومه أو [من] غدِهِ »

٤٢٤٣ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا ابن أبى مريم ، أخبرنا ابن فَرُّوخ ، أخبرنى أسامة بن زيد ، أخبرنى ابنُ لقبيصة بن ذؤيب ، عن أبيه قال : قال حذيفة بن اليمان : والله ما أدرى أنسى أصحابى أم تَناسَوْا ؟ والله ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم من قائد فتنة إلى أن تنقضىَ الدنيا يبلغ مَنْ معه ثلثمائة فصاعدا إلا قد سماه لنا باسمه واسم أبيه واسم قبيلته .

٤٢٤٤ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو عوانة ، عن قتادة ، عن نصر بن عاصم ، عن سُبَيع بن خالد ، قال : أتيت الكوفة فى زمن فُتِحَتْ تُسْتَر أجْلُبُ منها بغالا ، فدخلت المسجد ، فإذا صدَع من الرجال ، وإذا رجل جالس تعرف إذا رأيته أنه من رجال أهل الحجاز ، قال : قلت : من هذا ؟ فتجهَّمنى القوم ، وقالوا : أما تعرف هذا ؟ هذا حذيفة [بن اليمان] صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال حذيفة :

(٤٢٤٣) ابن فروخ : اسمه عبد الله بن فروخ ، وكنيته أبو عمر ، خراسانى ، من أهل مرو ، قدم مصر ، وخرج إلى المغرب ، ومات بها ، وقد تكلم فيه غير واحد وقد تقدم هذا الحديث فى ش وحدها عن الحديث ٤٢٤١ .

(٤٢٤٤) الصدع من الرجال ـ بالتحريك ـ الشاب المعتدل ، وتجهمنى الناس : أظهروا آثار الكراهة ، وأحدقه القوم : رموه بأحداقهم ووقفوا النظر إليه ، والعصمة الوقاية والملجأ ، وعاض بجذل شجرة : أراد أنه يكون بعيداً عن الناس مكابداً لحال نفسه

إن الناس كانوا يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخير ، وكنت أسأله عن الشر ، فأحْدَقَه القوم بأبصارهم ، فقال : إنى قد أرى الذى تنكرون ، إنى قلت : يارسول الله ، أرأيت هذا الخير الذى أعطانا الله أيكون بعده شر كما كان قبله ؟ قال : « نعم » قلت : فما العصمة من ذلك ؟ قال « السيف » قلت : يا رسول الله ، ثم ماذا [يكون] ؟ قال « إن كان لله خليفة فى الأرض فضرب ظهرك وأخذ مالك فأطِعْهُ وإلا فمت وأنت عاضٌّ بجذل شجرة » قلت : ثم ماذا ؟ قال « ثم يخرج الدجّال معه نهرونار ، فمن وقع فى ناره وجب أجره وحُطَّ وِزْرُهُ ، ومن وقع فى نهرِهِ وجب وزره وحط أجره » قال: قلت : ثم ماذا ؟ قال « ثم هى قيام الساعة »

٤٢٤٥ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن قتادة ، عن نصر بن عاصم ، عن خالد بن خالد اليشكرى ، بهذا الحديث ، قال : قلت : بعد السيف ، قال : « بقية على أقذاء ، وهُدْنَة على دَخَنٍ » ثم ساق الحديث ، قال : وكان قتادة يضعه على الردة التى فى زمن أبى بكر « على أقذاء » يقول : قَذًى ، و« هدنة » يقول : صلح « على دَخَنٍ » على ضغائن

٤٢٤٦ — حدثنا عبد الله بن مسلمة [القعنبى] ثنا سليمان - يعنى ابن المغيرة - عن حُمَيد ، عن نصر بن عاصم الليثى ، قال : أتينا اليشكرى فى رهط من بنى ليث فقال : من القوم ؟ قلنا : [بنوليث] أتيناك نسألك عن حديث حذيفة ، فذكر الحديث ، قال : قلت يا رسول الله ، هل بعد هذا الخير شر ؟ قال « فتنة وشر » قال : قلت : يارسول الله ، هل بعد هذا الشر خير ؟ قال « ياحذيفة ، تَعَلَّم كتاب الله واتبع ما فيه » ثلاث مرار ، قال : قلت : يا رسول الله ، هل بعد هذا الشر

(٤٢٤٥) الأقذاء : جمع قذى ، وهو مايقع فى العين والشراب من غبار أووسخ وأزاد أن الناس تبقى منهم بقية على فساد قلوب ، ووقع فى مختصر المنذرى وحده « تقية على دخن » وأظنه محرفا ، والهدنة - بالضم - الصلح وترك الحرب إلى أمد ، والدخن - بالتحريك - الدخان ، وأراد أن هذا الصلح منطو على الحقد .

(٤٢٤٦) وأخرجه النسائى ، وفى ش « ثلاث مرات »

خير ؟ قال « هُدْنة على دَخَن ، وجماعة على أقذاء ، فيهـا ، أو فيهم » قلت : يا رسول الله ، الهدنة على الدخن ما هى ؟ قال « لا ترجع قلوب أقوام على الذى كانت عليه » قال : قلت : يا رسول الله ، أبعد هذا الخير شر ؟ قال « فتنة عمياء صماء عليها دُعَاة على أبواب النار فإن تَمُتْ ياحذيفة وأنت عاضٌّ على جَذْلٍ خيرٌ لك من أن تتبع أحداً منهم »

٤٢٤٧ — حدثنا مسدد ، ثنا عبد الوارث ، ثنا أبو التَّيَّاح ، عن صخر بن بدر العِجْلى ، عن سُبَيع بن خالد ، بهذا الحديث ، عن حذيفة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « فإن لم تجد يومئذ خليفةً فاهرب حتى تموت ، فإن تمت وأنت عاضٌّ » وقال فى آخره : قال : قلت : فما يكون بعد ذلك ؟ قال « لو أن رجلا نَتَجَ فرساً لم تُنْتَجْ حتى تقوم الساعة »

٤٢٤٨ — حدثنا مسدد ، ثنا عيسى بن يونس ، ثنا الأعمش ، عن زيد ابن وهب ، عن عبدالرحمن بن عبدرَبِّ الكعبة ، عن عبد الله بن عمرو ، أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ بايع إماماً فأعْطَاهُ صَفْقَةَ يدِهِ وثمرة قلبه فليطِعْهُ ما استطاعَ ، فإن جاء آخرُ ينازِعهُ فاضربوا رقبةَ الآخرِ » قلت : أنت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : سمعته أُذُنَاىَ ، ووَعَاه قلبى ، قلت : هذا ابن عمك معاوية يأمرنا أن نفعل ونفعل ، قال : أطِعْهُ فى طاعة الله واعْصِهِ فى معصية الله

٤٢٤٩ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا عبيد الله بن موسى عن

(٤٢٤٧) وقد أخرج البخارى ومسلم فى صحيحيهما من حديث أبى إدريس الخولانى عائذ الله عن حذيفه رضى الله عنه ، قال : كان الناس يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخير ، وكنت أسأله عن الشر ، مخافة أن يدركنى ذلك ـ الحديث بنحوه مختصرا ، وأخرج مسلم من حديث أبى سلام ممطور قال : قال حذيفة ، طرفا منه أيضا ، وذكر الدارقطنى أن أبا سلام لم يسمع حذيفة

(٤٢٤٨) وأخرجه مسلم فى المغازى ، والنسائى فى البيعة وفى السير ، وابن ماجة فى الفتن

(٤٢٤٩) قوله « ويل للعرب من شر قد اقترب » أخرجه البخارى ومسلم والترمذى من حديث زينب بنت جحش زوج النبى صلى الله عليه وسلم ، ورجال إسناد حديث أبى هريرة هنا رجاله رجال الصحيح

شيبان ، عن الأعمش، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « وَيْلٌ للعربِ من شرٍّ قد اقتربَ ، أفلحَ من كفَّ يدهُ »

٤٢٥٠ — قال أبو داود : حدثت عن ابن وهب ، قال : ثنا جرير بن حازم ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يوشكُ المسلمون أن يحاصروا إلى المدينة حتى يكونَ أبعد مَسَالحهم سَلاَحَ »

٤٢٥١ — حدثنا أحمد بن صالح ، عن عنبسة ، عن يونس ، عن الزهري ، قال : وسَلاَحُ : قريب من خيبر

٤٢٥٢ — حدثنا سليمان بن حرب ومحمد بن عيسى، قالا : ثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن أبي قلابة ، عن أبي أسماء ، عن ثوبان قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن الله زَوَى لي الأرضَ » أو قال « إن ربي زوى لي الأرض، فرأيتُ مشارقها ومغاربها ، وإن مُلْكَ أمتي سيبلغ مازُوِيَ لي منها ، وأعطيت الكنزين الأحمرَ والأبيضَ ، وإني سألت ربي لأمتي أن لا يهلكها بسَنَةٍ بعامةٍ ولا يسلط عليهم عدوا من سِوَى أنفسهم فيستبيح بَيْضَتَهم ، وإن ربي قال لي : يا محمد ، إني إذا قضيت قضاء فإنه لا يرد ، ولا أهلكهم بسنةٍ بعامةٍ ، ولا أسلط عليهم عدوًّا من سوى أنفسهم فيستبيح بَيْضَهم ، ولو اجتمع عليهم من بين أقطارها ، أو قال بأقطارها ، حتى يكون بعضهم يهلك بعضا ، وحتى يكون بعضهم

(٤٢٥٠) فيه مجهول هو شيخ أبي داود ، وقد أخرجه الحاكم في المستدرك ، والمسالح : أصله مواضع السلاح ، واحدها مسلحة ، ثم يراد به الثغر وهو موضع المخافة من العدو ، وسلاح ـ بفتح السين ـ موضع أسفل خيبر

(٤٢٥٢) وأخرجه مسلم في الجهاد والترمذي في الفتن مختصرا ، وأخرج مسلم قوله صلى الله عليه وسلم « لا تزال طائفة » في موضع آخر ، وأخرجه ابن ماجة في السنه بتمامه ، وفي ش « فأريت مشارقها » وفي مسلم « بسنة عامة » وزوي : قبضها وجمعها ، والكنزان: الذهب والفضة ، والسنة: الجدب والقحط ، وجرت الدعوة بألا تأتي عليهم جميعا فيهلكوا عن آخرهم ، وظاهرين : أراد غالبين على أهل الباطل

يَسْبِي بعضا ، وإنما أخاف على أمتى الأئمة المُضِلين ، وإذا وضع السيف فى أمتى لم يرفع عنها إلى يوم القيامة ، ولا تقوم الساعة حتى تلحق قبائل من أمتى بالمشركين ، وحتى تَعْبُدَ قبائل من أمتى الأوثان ، وإنه سيكون فى أمتى كذابون ثلاثون كلهم يزعم أنه نبى ، وأنا خاتم النبيين لا نَبِيَّ بعدى ، ولا تزال طائفة من أمتى على الحق » قال ابن عيسى « ظاهرين » ثم اتفقا « لا يَضُرُّهم من خالفهم حتى يأتى أمر الله » .

٤٢٥٣ — حدثنا محمد بن عوف الطائى ، ثنا محمد بن إسماعيل ، حدثنى أبى ، قال ابن عوف : وقرأت فى أصل إسماعيل ، قال : حدثنى ضَمْضَم ، عن شريح ، عن أبى مالك ـ يعنى الأشعرى ـ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن الله أجاركم من ثلاث خِلَال : أن لا يدعوَ عليكم نبيكم فتهلكوا جميعاً ، وأن لا يظهر أهل الباطلِ عَلَى أهل الحق ، وأن لا تجتمعوا على ضلالة » .

٤٢٥٤ — حدثنا محمد بن سليمان الأنبارى ، ثنا عبد الرحمن ، عن سفيان ، عن منصور ، عن ربعىّ بن حِرَاش ، عن البراء بن ناجية ، عن عبدالله بن مسعود عن النبى صلى الله عليه وسلم ، قال « تدور رحى الإسلام لخمس وثلاثين ، أو ست وثلاثين ، أوسبع وثلاثين ، فإنْ يهلكوا فسبيلُ مَنْ هلك ، وإن يَقُمْ لهم دينهم يقم لهم سبعين عاما » قال : قلت : أمِمَّا بقى أو مما مضى ؟ قال : « مما مضى »

[قال أبو داود : من قال خراش فقد أخطأ]

٤٢٥٥ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عَنْبَسَة ، حدثنى يونس ، عن ابن شهاب قال : حدثنى حميد بن عبد الرحمن ، أن أبا هريرة قال : قال رسول الله صلى الله

(٤٢٥٣) تفرد به من بين أصحاب السنن أبو داود ، وفيه انقطاع ، وأخرجه الطبرانى أيضا ، وأجاركم : حماكم ، وألا يظهر : أى لا يغلب

(٤٢٥٤) قوله « وإن يقم لهم دينهم » يريد بالدين هنا الملك ، كما فى قول زهير :

لئن حللت بجو فى بنى أسد فى دين عمرو ، وحالت دوننا فدك

(٤٢٥٥) وأخرجه البخارى فى الأدب وفى الفتن ، ومسلم فى القدر ، وفى نسخة « أيم هو » أراد أيما هو فحذف الألف

عليه وسلم « يتقاربُ الزمانُ وينقصُ العلم ، وتَظْهَرُ الفتن ، ويُلَقَّى الشح ، ويكثر الهرج » قيل : يا رسول الله ، أية هو ؟ قال « القتلُ القتلُ » .

١٥٨٠ — باب [فى] النهى عن السعى فى الفتنة [٢]*

٤٢٥٦ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا وكيع ، عن عثمان الشَّحَّام ، قال : حدثنى مسلم بن أبى بكرة ، عن أبيه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنها ستكون فتنة يكون المضطجع فيها خيراً من الجالسِ ، والجالسُ خيراً من القائمِ ، والقائمُ خيراً من الماشى ، والماشى خيراً من الساعى » قال : يارسول الله [ماتأمرنى] ؟ قال : « مَنْ كانت له إبلٌ فَلْيَلْحَقْ بإبله ، ومَن كانت له غنم فليلحق بغنمه ، ومن كانت له أرض فليلحق بأرضه » قال : فمن لم يكن له شىء من ذلكَ ؟ قال : « فَلْيَعْمد إلى سيفه فليضرب بحَدِّه عَلَى حرة ثم لينجُ ما استطاعَ النجاءَ » .

٤٢٥٧ — حدثنا يزيد بن خالد الرملى ، ثنا مفضل ، عن عياش ، عن بكير ، عن بُسْرِ بن سعيد ، عن حسين بن عبد الرحمن الأشجعى ، أنه سمع سعد بن أبى وَقَّاص ، عن النبى صلى الله عليه وسلم فى هذا الحديث ، قال : فقلت يارسول الله ، أرأيت إن دَخَلَ على بيتى و بَسَطَ يده ليقتلنى ؟ قال : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « كن كابنى آدم » وتلا يزيد (لئن بَسَطْتَ إلى يَدَكَ) الآية .

٤٢٥٨ — حدثنا عمرو بن عثمان ، ثنا أبى ، ثنا شهاب بن خِراش ، عن القاسم

---

* أول الجزء السابع والعشرين من تجزئة الخطيب البغدادى

(٤٢٥٦) وأخرجه مسلم ، وأخرجه البخارى ومسلم من حديث ابن المسيب وأبى سلمة عن أبى هريرة بنحوه .

(٤٢٥٧) فى ش « كن كابن آدم » وفى نسخة « كن كخير ابنى آدم »

(٤٢٥٨) القاسم بن غزوان شبه مجهول ، وشهاب بن خراش أبو السلط الحوشبى ، قال عنه ابن المبارك : ثقة ، وقال أحمد وأبو حاتم : لابأس به ، وقال ابن حبان : كان رجلا صالحا ، وكان ممن يخطىء كثيرا حتى خرج عن حد الاحتجاج به عند الاعتبار ، وقال ابن عدى : وفى رواياته ما ينكر عليه

ابن غَزْوان ، عن إسحاق بن راشد الجَزَرى ، عن سالم ، حدثنى عمرو بن وابصة الأسدى ، عن أبيه وابصة ، عن ابن مسعود ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ، فذكر بعض حديث أبى بكرة ، قال « فَقَتْلاَها كلهم فى النار » قال فيه : قلت : متى ذلك يا ابن مسعود ؟ قال : « تلك أيامُ الْهَرْجِ حيث لا يأمن الرجل جليسَه ، قلت : فما تأمرنى إن أدركنى ذلك الزمان ؟ قال : تكفُّ لسانَكَ ويدك ، وتكون حِلْساً من أحلاس بيتك ، فلما قُتل عثمان طار قلبى مَطَارَهُ ، فركبت حتى أتيت دمشق ، فلقيت خريم بن فاتك فحدثته ، فحلف بالله الذى لا إلٰهَ إلاهو لَسَمِعَهُ من رسول الله صلى الله عليه وسلم كما حدثنيه ابن مسعود .

٤٢٥٩ — حدثنا مسدد ، ثنا عبد الوارث بن سعيد ، عن محمد بن جُحَادة ، عن عبد الرحمن بن ثَرْوَان ، عن هُزَيل ، عن أبى موسى الأشعرى ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن بين يَدَىِ الساعة فِتَناً كقِطَع الليل المظلم ، يصبح الرجل فيها مؤمناً ويمسى كافراً ، ويمسى مؤمناً ويصبح كافراً ، القاعد فيها خير من القائم ، والماشى فيها خير من الساعى ، فكسروا قِسِيَّكم ، وقطعوا أوتاركم ، واضربوا سيوفكم بالحجارة ، فإن دُخِلَ - يعنى على أحد منكم - فليكن كخير ابنى آدم » .

٤٢٦٠ — حدثنا أبو الوليد الطيالسى ، ثنا أبو عَوَانة ، عن رَقَبَةَ بن مَصْقلة ، عن عون بن أبى جُحَيفة ، عن عبد الرحمن [يعنى ابن سمرة] قال : كنت آخذاً بيد ابن عمر فى طريق من طرق المدينة إذ أتى على رأسٍ منصوب ، فقال : شَقِىَ قاتل هذا ، فلما مضى قال : وما أرى هذا إلا قد شقى ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « مَن مَشَى إلى رجل من أمتى ليقتله فليقل هكذا ، فالقاتل فى النار والمقتول فى الجنة »

(٤٢٥٩) وأخرجه الترمذى وابن ماجة ، وقال الترمذى « حسن غريب » وعبد الرحمن بن ثروان - وهو أبو قيس ، الأودى - تكلم فيه بعضهم ، ووثقه يحيى ابن معين ، واحتج به البخارى

(٤٢٦٠) قوله فليقل هكذا ، ورد فى بعض الروايات تفسيره بقوله « يعنى فليمد عنقه »

قال أبو داود : رواه الثورى عن عون عن عبدالرحمن بن سمير أو سميرة ، ورواه ليث بن أبى سليم عن عون عن عبد الرحمن بن سميرة

قال أبوداود : قال لى الحسن بن على : ثنا أبو الوليد ـ يعنى بهذا الحديث ـ عن أبى عوانة ، وقال: هو فى كتابى ابن سبرة ، وقالوا : سمرة ، وقالوا سميرة ، هذا كلام أبى الوليد

٤٢٦١ — حدثنا مسدد ، ثنا حماد بن زيد ، عن أبى عمران الجونى ، عن المُشَعَّث بن طريف ، عن عبد الله بن الصامت ، عن أبى ذر ، قال: قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم « يا أبا ذَرٍّ » قلت : لبيك يا رسول الله وسعديك ، فذكر الحديث ، قال فيه « كيف أنت إذا أصاب الناسَ موتٌ يكون البيتُ فيه بالوصيف »؟ [يعنى القبر] قلت : الله ورسوله أعلم ، أو قال : ما خَارَ الله لى ورسوله ، « قال « عليكَ بالصبْرِ » أو قال « تَصْبِرُ » ثم قال لى « يا أبا ذر » قلت : لبيك وسعديك قال « كيف أنت إذا رأيت أَحْجارَ الزيت قد غرقت بالدم » ؟ قلت : ما خار الله لى ورسوله ، قال « عليك بمَنْ أنت منه » قلت : يا رسول الله أفلا آخذ سيفى وأضعه على عاتقى ؟ قال « شاركْتَ القومَ إذَنْ » قلت : فما تأمرنى؟ « تلزمُ بيتَكَ » قلت : فإن دُخِلَ على بيتى ؟ قال « فإن خَشيتَ أن يَبْهَرَكَ شعاع السيف فألقِ ثوبَكَ على وجهِكَ يَبُوءُ بإثمك و إثمه »

قال أبو داود : لم يذكر المشعث فى هذا الحديث غير حماد بن زيد

(٤٢٦١) وأخرجه ابن ماجة ، والبيت ههنا القبر ، كما فى بعض النسخ « يعنى القبر » وهو إدراج من بعض الرواة، والوصيف : الخادم ، يريد أن الناس يشغلون عن دفن موتاهم حتي لايوجد من يحفر قبرا لميت ويدفنه إلاأن يعطى وصيفا أوقيمته ، وقد يكون معناه أن مواضع القبور تضيق عنهم فيبتاعون لموتاهم القبور كل قبر بوصيف ، و« يبهرك شعاع السيف » معناه يغلبك ضوؤه وبريقه ، وأحجار الزيت: محلة بالمدينة ، أو موضع بها ، وقد يحتج بهذا الحديث من يذهب إلى قطع النباش من قبل أن النبى صلى الله عليه وسلم سمى القبر بيتا .

٤٢٦٢ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، ثنا عفان بن مسلم ، ثنا عبد الواحد ابن زياد ، ثنا عاصم الأحول ، عن أبى كبشة ، قال : سمعت أبا موسى يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «إن بين أيديكم فِتَناً كقِطَعِ الليل المظلم ، يُصْبِحُ الرجل فيها مؤمناً ويمسى كافراً ، ويمسى مؤمناو يصبح كافراً ، القاعد فيها خير من القائم ، والقائم فيها خير من الماشى، والماشى فيهاخير من الساعى » قالوا : فما تأمرنا ؟ قال « كونوا أحْلاسَ بيوتكم »

٤٢٦٣ — حدثنا إبراهيم بن الحسن المصيصى ، ثناحجاج - يعنى ابن محمد - ثنا الليث بن سعد ، قال : حدثنى معاوية بن صالح ، أن عبد الرحمن بن جبير حدثه ، عن أبيه ، عن المقداد بن الأسود ، قال : أيم الله لقد سمعت رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إن السعيدَ لَمَنْ جُنِّبَ الْفِتَنَ ، إن السعيد لمن جنب الفتن ، إن السعيد لمن جنب الفتن ، ولَمَنِ ابتُلى فصبر فَوَاهاً »

١٥٨١ — باب في كف اللسان [٣]

٤٢٦٤ — حدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث ، حدثنى ابن وهب ، حدثنى الليث ، عن يحيى بن سعيد ، قال : قال خالد بن أبى عمران ، عن عبدالرحمن ابن البَيْلَمانى ، عن عبدالرحمن بن هُرْمُزَ ، عن أبى هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « ستكونُ فتنة صماء بكماء عمياء مَنْ أشرف لها استشرفت له وإشراف اللسان فيها كوقوع السيف » .

(٤٢٦٢) الأحلاس : جمع حلس - بالكسر - وقد تقدم شرحه فى الحديث رقم ٤٢٤٢ ، وأراد الزموا دوركم ولاتفارقوها

(٤٢٦٣) واها : كلمة معناها هنا التلهف ، وربما استعمل فى موضع الإعجاب والاستطابة ، فإذا قيل « ويها » فمعناها الإغراء

(٤٢٦٤) عبد الرحمن بن البيلمانى لا يحتج بحديثه ، قاله المنذرى

٤٢٦٥ — حدثنا محمد بن عبيد ، ثنا حماد بن زيد ، ثنا ليث ، عن طاوس عن رجل يقال له زياد ، عن عبد الله بن عمرو ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنها ستكون فتنة تستنظفُ العربَ ، قتلاها فى النارِ ، اللسان فيها أشد من وقع السيف »

قال أبو داود : رواه الثورى عن ليث عن طاوس عن الأعجم

٤٢٦٦ — حدثنا محمد بن عيسى بن الطباع ، ثنا عبد الله بن عبد القدوس قال زياد سيمين كوش

١٥٨٢ — باب ما يُرَخَّصُ فيه من البداوة فى الفتنة [٤]

٤٢٦٧ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن عبد الرحمن بن عبد الله [بن عبد الرحمن] بن أبى صعصعة ، عن أبيه ، عن أبى سعيد الخدرى ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يوشك أن يكون خيرُ مال المسلم غَنَماً يتبع بها شَعَفَ الجبال ومواقع القَطْرِ يفر بدينه من الفتن »

١٥٨٣ — باب فى النهى عن القتال فى الفتنة [٥]

٤٢٦٨ — حدثنا أبو كامل ، ثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ويونس ، عن الحسن ، عن الأحنف بن قيس ، قال : خرجت وأنا أريد — يعنى فى القتال — فلقينى أبو بكرة ، فقال : ارجع فإنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول

(٤٢٦٥) وأخرجه الترمذى والنسائى ، وقال الترمذى « حديث غريب ، سمعت محمد بن إسماعيل يقول : لا يعرف لزياد سيمين كوش غير هذا الحديث ، ورواه حماد ابن سلمة عن ليث ، فرفعه ، ورواه حماد بن سلمة عن ليث أيضا فوقفه » اهـ ، وفى ش « أشد من وقوع السيف »

(٤٢٦٦) سيمين كوش : كلمة فارسية معناها أبيض الأذن

(٤٢٦٧) وأخرجه البخارى والنسائى وابن ماجة ، وشعف الجبال : أعاليها ، والقطر : المطر ، وفى نسخة « ومواقع المطر »

(٤٢٦٨) وأخرجه البخاري ومسلم والنسائى

« إذا تواجه المسلمان بِسَيْفَيْهِمَا فالقاتل والمقتول فى النار » قال : يارسول الله ، هذا القاتل فما بال المقتول ؟ قال « إنه أراد قتل صاحبه »

٤٢٦٩ — حدثنا محمد بن المتوكل العسقلانى ، ثنا عبد الرزاق ، ثنا معمر ، عن أيوب ، عن الحسن ، بإسناده ومعناه مختصراً

١٥٨٤ — باب فى تعظيم قتل المؤمن [٦]

٤٢٧٠ — حدثنا مؤمل بن الفضل الحرانى ، ثنا محمد بن شعيب ، عن خالد بن دِهْقَانَ ، قال : كنا فى غزوة القسطنطينية بِذُلُقْيَةَ ، فأقبل رجل من أهل فِلَسْطين من أشرافهم وخيارهم ، يعرفون ذلك له ، يقال له هانى بن كلثوم بن شريك الكنانى ، فسلّم على عبدالله بن أبى زكريا ، وكان يعرف له حقه ، قال لنا خالد : فحدثنا عبد الله بن أبى زكريا قال : سمعت أم الدرداء تقول : سمعت أبا الدرداء يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « كل ذنب عسى الله أن يغفره ، إلا مَنْ مات مشركا ، أو مؤمن قتل مؤمناً متعمداً » فقال هانى بن كلثوم : سمعت محمود بن الربيع يحدث عن عُبَادة بن الصامت ، أنه سمعه يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال « مَنْ قتل مؤمناً فاعْتَبَطَ بقتله لم يقبل الله منه صَرْفاً ولا عدلا » قال لنا خالد : ثم حدثنى ابن أبى زكريا ، عن أم الدرداء ، عن أبى الدرداء ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لا يزال المؤمن مُعْنِقاً صالحا مالم يُصِبْ دماً حراماً ، فإذا أصاب دماً حراماً بَلَّح »

(٤٢٧٠) اعتبط : هو فى أكثر النسخ بالعين المهملة ، ومعناه أنه قتله ظلما لا عن قصاص ، وسيأتى له تفسير آخر ، وفى نسخة بالغين المعجمة ، ومعناه أنه سر بقتله ، والصرف ـ بالفتح ـ هنا النافلة ، والعدل : الفريضة ، ومعنقاً : سريع السير خفيف الظهر ، وبلح ـ بالتضعيف ـ أعيا وانقطع .

وحدث هانى بن كلثوم ، عن محمود بن الربيع ، عن عُبَادة بن الصامت ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، مثله سواء

٤٢٧١ — حدثنا عبد الرحمن بن عمرو ، عن محمد بن مبارك ، ثنا صدقة ابن خالد ، أو غيره ، قال : قال خالد بن دهقان : سألت يحيي بن يحيي الغسانى عن قوله « اعْتَبَطَ بقتله » قال : الذين يقاتلون فى الفتنة فيقتل أحدهم فيرى أنه على هُدًى لا يستغفر الله ، يعنى من ذلك

[قال أبو داود : وقال : فاعتبط يَصُبُّ دمه صبا]

٤٢٧٢ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا حماد ، أخبرنا عبدالرحمن بن إسحاق ، عن أبى الزناد ، عن مجالد بن عوف ، أن خارجة بن زيد قال : سمعت زيد بن ثابت فى هذا المكان يقول : أنزلت هذه الآية (ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم خالداً فيها) بعد التى فى الفرقان (والذين لا يَدْعُونَ مع الله إلهاً آخر ولا يقتلون النفس التى حرم الله إلا بالحق) بستة أشهر

٤٢٧٣ — حدثنا يوسف بن موسى ، ثنا جرير ، عن منصور ، عن سعيد ابن جُبَير ، أو حدثنى الحكم ، عن سعيد بن جبير ، قال : سألت ابن عباس فقال : لما نزلت التى فى الفرقان (والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر ولا يقتلون النفس التى حرم الله إلا بالحق) قال مشركو أهل مكة : قد قتلنا النفس التى حرم الله ، ودعونا مع الله إلهاً آخر ، وأتينا الفواحش ، فأنزل الله (إلا من تاب وآمن وعمل عملا صالحا فأولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات) فهذه لأولئك ، قال : وأما التى

(٤٢٧١) فى ش « فلا يستغفر الله تعالى » .

(٤٢٧٢) وأخرجه النسائى ، وعبد الرحمن بن إسحاق هو الملقب بعباد ، القرشى ، مولاهم ، ويقال : ثقفي مدنى ، نزل بالبصرة ، أخرج له مسلم عن الزهرى ، واستشهد به البخارى ، وتكلم فيه غير واحد .

(٤٢٧٣) وأخرجه البخارى ومسلم بنحوه .

فى النساء (ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم) الآية ، قال : الرجل إذا عرف شرائع الإسلام ثم قتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم ، لا توبة له ، فذكرت هذا لمجاهد ، فقال إلا من نَدِمَ

٤٢٧٤ — حدثنا أحمد بن إبراهيم ، ثنا حجاج ، عن ابن جريج ، حدثنى يَعْلىٰ ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، فى هذه القصة فى (الذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر) أهل الشرك ، قال : ونزل (ياعبادىَ لذين أسرفوا على أنفسهم لاتَقْنَطُوا من رحمة الله)

٤٢٧٥ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الرحمن ، ثنا سفيان ، عن المغيرة ابن النعمان ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، قال : (ومن يقتل مؤمناً مُتَعَمِّداً) قال : ما نَسَخَها شىء

٤٢٧٦ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا أبو شهاب ، عن سليمان التَّيْمِىِّ ، عن أبى مجلز فى قوله (ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم) قال : هى جزاؤه ، فإن شاء الله أن يتجاوز عنه فَعَلَ

١٥٨٥ — باب ما يُرْجِي في القتل [٧]

٤٢٧٧ — حدثنا مُسَدد ، ثنا أبو الأحوص سَلاَّم بن سُلَيم ، عن منصور عن هلال بن يساف ، عن سعيد بن زيد ، قال : كنا عند النبى صلى الله عليه وسلم

(٤٢٧٦) أبو مجلز : بكسر الميم وسكون الجيم بعدها لام مفتوحة ثم زاى . وقد روى عن ابن عباس أن توبة القاتل المسلم غير مقبولة ، وأن آية النساء ناسخة لآية الفرقان ، وروى مثل هذا عن زيد بن ثابت ، وقال جماعة من العلماء : إن له توبة منهم عبد الله بن عمر ، وهو أيضاً رواية أخرى عن ابن عباس وزيد بن ثابت وهو الذى عليه جماعة السلف ، وما يروى عن السلف مما يخالف هذا فهو على التغليظ والتشديد ، والآية خبر ، والأخبار لا يدخلها النسخ .

(٤٢٧٧) سعيد بن زيد ، رضى الله عنه ! هو ابن عم عمر بن الخطاب ، وهو أحد العشرة المبشرين بالجنة ، وأبوه زيد بن عمرو بن نفيل الذى قال عنه النبى صلى الله عليه وسلم « إنه يبعث يوم القيامة أمة وحده » .

فذكر فتنةً فعظَّم أمرها، فقلنا أو قالوا : يا رسول الله ، لئن أدركتنا هذه لتُهلكنا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « كلاَّ ! إن بحسبِكم القتل » قال سعيد : فرأيت إخوانى قتلوا

٤٢٧٨ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا كثير بن هشام ، ثنا المسعودى ، عن سعيد بن أبى بُرْدَةَ ، عن أبيه ، عن أبى موسى ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أمتى هٰذِهِ أُمة مَرْحُومةٌ ليسَ عليها عذاب فى الآخرةِ ، عذابُهَا فى الدنيا الْفِتنَ والزَّلازِلُ والْقَتْلُ »

« آخر كتاب الفتن »

(٤٢٧٨) المسعودى هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ، الهذلى الكوفى ، استشهد به البخارى ، وتكام فيه غير واحد ، وقال العقيلى : تغير فى آخر عمره ، فى حديثه اضطراب، وقال ابن حبان : اختلط حديثه فلم يتميز، فاستحق الترك .

٣٠

كتاب المهدى

ويشتمل على باب واحد

ويشتمل على اثنى عشر حديثا

٣٠
أول كتاب المهدى

١٥٨٦ — [باب] [١]

٤٢٧٩ — حدثنا عمرو بن عثمان ، ثنا مروان بن معاوية ، عن إسماعيل ـ يعنى ابن أبى خالد ـ عن أبيه ، عن جابر بن سمرة ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « لا يَزَالُ هـذا الدِّينُ قائماً حتى يكونَ عليكم اثنا عشر خليفةً ، كلهُمْ تَجتمعُ عليهِ الأُمَّةُ » فسمعت كلاما من النبى صلى الله عليه وسلم لم أفهمه ، قلت لأبى : ما يقول ؟ قال : كُلُّهم من قريش

٤٢٨٠ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا وهيب ، ثنا داود ، عن عامر ، عن جابر بن سمرة ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « لا يَزَالُ هذا الدين عزيزاً إلى اثنى عشرَ خليفةً » قال : فكبر الناس وضَجُّوا ، ثم قال كلمة خفية ، قلت لأبى : يا أبة ما قال ؟ قال : كلهم من قريش

٤٢٨١ — حدثنا ابن نفيل ، ثنا زهير ، ثنا زياد بن خيثمة ، ثنا الأسود ابن سعيد الهمدانى ، عن جابر بن سمرة ، بهذا الحديث ، زاد : فلما رجع إلى منزله أتته قريش ، فقالوا : ثم يكون ماذا ؟ قال « ثمَّ يكونُ الْهَرْجُ »

(٤٢٧٩) ذكر البخارى أن أبا خالد سعدا والد إسماعيل سمع أبا هريرة ، وسمع منه ابنه إسماعيل ، وقوله « كلهم من قريش » من مسند سمرة ابن جنادة ، وقيل : سمرة بن عمرو السوائى ، وأخرجه الترمذى ، وفيه « فسألت الذي يليني ، فقال : كل من قريس » وليس فيه « قلت لأبى » وقال الترمذى « هذا حديث حسن صحيح » .

(٤٢٨٠) وأخرجه مسلم ، وفى ش « ثم قال كلمة خفيفة » وفى رواية لمسلم « بكلمة خفيت على » .

٤٢٨١) وأخرجه مسلم والترمذى من حديث سماك بن حرب عن جابر بن سمرة .

٤٢٨٢ — حدثنا مُسَدد ، أن عمر بن عبيد حدثهم ، [ح] وثنا محمد بن العلاء ، ثنا أبو بكر - يعنى ابن عياش - ح وثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن سفيان ، [ح] وثنا أحمد بن إبراهيم ، ثنا عبيد الله بن موسى ، أخبرنا زائدة ، ح وثنا أحمد بن إبراهيم ، حدثنى عبيد الله [بن موسى] ، عن فِطر ، المعنى [واحد] كلهم عن عاصم ، عن زِر ، عن عبد الله ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « لو لم يَبْقَ من الدُّنيا إلا يَوْمٌ » قال زائدة فى حديثه «لَطَوَّلَ الله ذَلِكَ الْيَوْمَ» [ثم اتفقوا] « حتى يَبْعَثَ [فيهِ] رَجُلاً مِنِّى » أو «من أهل بيتى ، يواطىء اسمه اسمى ، واسم أبيه اسمَ أبى » زاد فى حديث فِطرٍ « يملأ الأرض قسْطاً وعَدْلاً كما مُلِئتْ ظُلماً وَجوراً » وقال فى حديث سفيان « لا تذْهَبُ ، أو لا تنقضى ، الدُّنيا حتى يَملِكَ العَرَبَ رجُلٌ من أهل بيتى ، يُوَاطِىءُ اسمُه اسمى »

قال أبو داود : لفظ عمر وأبى بكر بمعنى سفيان

٤٢٨٣ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا الفضل بن دكين ، ثنا فِطْرٍ ، عن القاسم بن أبى بَزَّةَ ، عن أبى الطفيل ، عن على رضى الله تعالى عنه ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « لَوْ لَمْ يَبْقَ مِن الدَّهْرِ إلاَّ يَوْمٌ لَبعَث الله رَجُلاً من هل بيتى يملأها عدلا كما مُلِئَتْ جَوْرًا »

٤٢٨٤ — حدثنا أحمد بن إبراهيم ، ثنا عبد الله بن جعفر الرقى ، ثنا أبو المليح الحسنُ بن عمر ، عن زياد بن بَيَان ، عن على بن نُفَيل ، عن سعيد بن المسيب ، عن أم سلمة ، قالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « المهْدِىُّ من عِترَتى من ولد فاطمة »

(٤٢٨٢) وأخرجه الترمذى ، وقال « حسن صحيح » .

٤٢٨٤) وأخرجه ابن ماجة ، ولفظه « المهدى من ولد فاطمة » ، وعبد الله بن جعفر هو الرقى ، وأبو المليح هو الحسن بن عمر الرقى ، وقال أبو حاتم الرازى : على بن نفيل جد النفيلى لا بأس به . والعترة - بكسر العين المهملة وسكون التاء المثناة - أصلها ولد الرجل لصلبه ، وقد يكون عترة الرجل أقرباءه وبنى عمه ، ومنه قول أبى بكر رضى الله عنه فى يوم السقيفة « نحن عترة رسول الله صلى الله عليه وسلم »

قال عبد الله بن جعفر: وسمعت أبا المليح يثنى على على بن نُفَيل و يذكر منه صلاحا

٤٢٨٥ — حدثنا سهل بن تمام بن بزيع ، ثنا عمران القطان ، عن قتادة ، عن أبي نَضْرَةَ ، عن أبي سعيد الخدرى ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « المهدىُّ مِنِّى أجْلَى الجبهة ، أقْنَى الأَنْفِ ، يملأ الأرضَ قِسْطاً وعدلا كما ملئت جَوْرًا وظلما ، ويملك سبع سنين »

٤٢٨٦ — حدثنا محمد بن المثنى ، ثنا معاذ بن هشام ، حدثنى أبى ، عن قتادة ، عن صالح أبي الخليل ، عن صاحب له ، عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « يَكونُ اخْتِلافٌ عِنْدَ مَوْتِ خَلِيفةٍ ، فيخرج رجل من أهل المدينة هَارِباً إلى مكة ، فيأتيه ناس من أهل مكة فيخرجونه وهو كاره فيبايعونه بين الركن والمقام ، ويُبْعَثُ إليه بعث من [أهل] الشام فيخسف بهم بالبيداء بين مكة والمدينة ، فإذا رأى الناس ذلك أتاه أبدال الشام وعصائب أهل العراق فيبايعونه [بين الركن والمقام] ثم يَنْشَأ رجل من قريش أخوالُه كلبٌ فيبعث إليهم بَعْثاً فيظهرون عليهم ، وذلك بعث كلب ، والخيبة لمن لم يشهد غنيمة كلب ، فيقسم المال ، ويعمل فى الناس بسنة نبيهم صلى الله عليه وسلم ، ويُلْقِي الإسلامُ بِجِرَانِهِ فى الأرض ، فيلبث سبع سنين ، ثم يتوفى و يصلى عليه المسلمون » .

(٤٢٨٥) عمران القطان هو أبو العوام عمران بن داود القطان ، البصرى ، استشهد به البخارى ، ووثقه عفان بن مسلم ، وأحسن عليه الثناء يحيي بن سعيد القطان وضعفه يحيي بن معين والنسائى .

(٤٢٨٦) والأبدال : جمع بدل — بالتحريك — هم العباد ، سموا بذلك لأنهم كلما مات منهم واحد أبدل الله منه آخر ، والعصائب : أراد خيار أهل العراق ، والجران — بكسر الجيم — أصله مقدم العنق ، وأصل قولهم «ألقى بجرانه» فى البعير أن يمد عنقه على وجه الأرض ، وإنما يفعل ذلك إذا طال مناخه فى مقامه ، فضرب الجران مثلا للاسلام إذا استقر قراره فلم يكن ثمة فتنة ولا هيج وجرت أحكامه على العدل والاستقامة .

قال أبو داود : قال بعضهم عن هشام «تسع سنين» وقال بعضهم «سبع سنين»

٤٢٨٧ — حدثنا هارون بن عبد الله ، ثنا عبد الصمد ، عن همام ، عن قتادة بهذا الحديث ، وقال « تسع سنين » .

قال أبو داود : وقال غير معاذ عن هشام « تسع سنين »

٤٢٨٨ — حدثنا ابن المثنى ، ثنا عمرو بن عاصم ، ثنا أبو العوام ، ثنا قتادة عن أبى الخليل ، عن عبد الله بن الحارث ، عن أم سلمة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، بهذا [الحديث] وحديث معاذ أتم

٤٢٨٩ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا جرير ، عن عبد العزيز بن رفيع ، عن عبيد الله بن القبطية ، عن أم سلمة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، بقصة جيش الخسف ، قلت : يا رسول الله ، فكيف بمن كان كارهاً ؟ قال « يُخْسَفُ بِهِمْ ، ولكن يبعث يوم القيامة على نيته »

٤٢٩٠ — قال أبو داود : حُدِّثْتُ عن هارون بن المغيرة ، قال : ثنا عمرو ابن أبى قيس ، عن شعيب بن خالد ، عن أبى إسحاق ، قال : قال على رضى الله عنه ، ونظر إلى ابنه الحسن فقال : إن ابنى هذا سيد كما سماه النبى صلى الله عليه وسلم وسيخرج من صلبه رجل يُسَمَّى باسم نبيكم يشبهه فى الخُلُقِ ولا يشبهه فى الخَلقِ ثم ذكر قصةً : يملأ الأرض عدلا .

٤٢٩٠* — وقال هارون : ثنا عمرو بن أبى قيس ، عن مطرف بن طريف ، عن أبى الحسن ، عن هلال بن عمرو ، قال : سمعت علياً رضى الله عنه يقول : قال النبى صلى الله عليه وسلم « يخرج رجل من وراء النهر يقال له الحارث بن حرّاثٍ ، على مقدمته رجل يقال له منصور ، يُوَطِّىء ، أو يُمكِّنُ ، لِآلِ مُحَمَّدٍ كما مكَّنَتْ قُرَيْشٌ لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، وَجَبَ عَلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ نَصْرُه» أوقال «إجابته »

« آخر كتاب المهدى »

(٤٢٨٩) وأخرجه مسلم .

(٤٢٩٠) هذا الحديث منقطع ، أبو إسحاق السبيعى رأى عليا رضى الله عنه رؤية ، ولم تثبت له رواية عنه .

٣١

كتاب الملاحم

ويشتمل على ثمانية عشر بابا

ويشتمل على ستين حديثا

أول كتاب الملاحم

١٥٨٧ — باب ما يذكر فى قَرْنِ المائة [١]

٤٢٩١ — حدثنا سليمان بن داود المهرى ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرنى سعيد ابن أبى أيوب، عن شَرَاحيل بن يزيد المعافرى، عن أبى علقمة ، عن أبى هريرة ، فيما أعلم ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إن الله يَبْعَثُ لهذه الأمة على رأس كل مائة سنة مَنْ يُجَدِّدُ لها دينها »

قال أبو داود : [رواه] عبد الرحمن ابن شريح الإسكندرانى لم يَجُزْ به شراحِيلَ

١٥٨٨ — باب ما يذكر من مَلاحم الروم [٢]

٤٢٩٢ — حدثنا النفيلى ، ثنا عيسى بن يونس ، ثنا الأوزاعى ، عن حسان ابن عطية ، قال : مال مكحول وابن أبى زكريا إلى خالد بن مَعْدَان ، ومِلْتُ معهم ، فحدثنا عن جُبَير بن نُفَير [عن الهدنة] قال : قال جبير : انطلق بنا إلى ذى مِخْبَرٍ رجلٍ من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم ، فأتيناه ، فسأله جبير عن الهدنة ، فقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « ستصالحونَ الرومَ صلحاً آمناً ، فتغزون أنتمْ وهمْ عَدُوامن ورائكم، فتنصرونَ وتغنمونَ وتسلمونَ، ثمَّ ترجعونَ حتى تنزلوا بمرج ذِى تلولٍ ، فيرفعُ رجلٌ من أهلِ النصرانيةِ الصليبَ

(٤٢٩١) عبد الرحمن بن شريح الإسكندرانى ثقة ، اتفق البخارى ومسلم على الاحتجاج بحديثه ، وقد عضل الحديث ، قاله المنذرى ، والحديث المعضل هو الذى سقط منه راويان فأكثر فى مكان واحد ، ومعنى قوله « عضل الحديث » أنه أسقط منه أبا علقمة وأبا هريرة ،وهذا معنى قول أبى داود « لم يجزبه شراحيل» (٤٢٩٢و٤٢٩٣) وأخرجه ابن ماجة ، وقد تقدم فى كتاب الجهاد .

فيقولُ : غَلَبَ الصليبُ ، فيغضبُ رجلٌ من المسلمين فيدقه ، فعند ذلكَ تَغْدِرُ الرومُ وتجمعُ للملحمة »

٤٢٩٣ — حدثنا مؤمل بن الفضل الحرانى ، ثنا الوليد [بن مسلم] ، ثنا أبو عمرو ، عن حسان بن عطية ، بهذا الحديث ، وزاد فيه « ويثور المسلمون إلى أسلحتهم ، فيقتتلون ، فيُكْرِمُ الله تلك العصابة بالشهادة » إلا أن الوليد جعل الحديث عن جبير عن ذى مِخْبَرٍ عن النبى الله صلى الله عليه وسلم

قال أبو داود : ورواه روح ويحيى بن حمزة و بشر بن بكر عن الأوزاعى كما قال عيسى

١٥٨٩ — باب فى أمارات الملاحم [٣]

٤٢٩٤ — حدثنا عباس العنبرى ، ثنا هاشم بن القاسم ، ثنا عبد الرحمن ابن ثابت بن ثَوْبَان ، عن أبيه ، عن مكحول ، عن جبير بن نفير ، عن مالك بن يُخَامِر ، عن معاذ بن جبل ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « عُمْرانُ بيتِ المقدسِ خرابُ يثربَ ، وخرابُ يثربَ خروجُ الملحمة ، وخروجُ الملحمة فتحُ قسطنطينية ، وفتح القسطنطينية خروج الدجال » ثم ضرب بيده على فخذ الذى حدثه [أو منكبه] ثم قال: إن هذا لحقٌّ كما أنك هاهنا ، أو كما أنك قاعد ، يعنى معاذ بن جبل

١٥٩٠ — باب فى تواتر الملاحم [٤]

٤٢٩٥ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلى ، ثنا عيسى بن يونس ، عن

(٤٢٩٤) عبد الرحمن بن ثابت كان رجلا صالحا ، وقد وثقه بعضهم ، وتكلم فيه غير واحد .

(٤٢٩٥) وأخرجه الترمذى وابن ماجة ، وقال الترمذى « غريب ، لا نعرفه إلا من هذا الوجه » وأبو بكر بن أبى مريم هو أبو بكر بن عبد الله بن أبى مريم ، الغسانى ، الشامى ، قيل : اسمه بكير ، وقيل : اسمه كنيته ، وقيل : بكر ، وقيل : عبد السلام ، ولا يحتج بحديثه .

أبى بكر بن أبى مريم، عن الوليد بن سفيان الغسانى، عن يزيد بن قتيب السَّكُونى، عن أبى بَحْرِيَةَ، عن معاذ بن جبل، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الملحمةُ الكبرى وفتحُ القسطنطينية وخروجُ الدجال فى سبعة أشهر »

٤٢٩٦ — حدثنا حَيْوَة بن شريح الحمصى، ثنا بقية، عن بحير، عن خالد، عن ابن أبى بلال، عن عبدالله بن بُسر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « بينَ الملحمةِ وفتح المدينة ستُّ سنين، ويخرج المسيح الدجال فى السابعة »

قال أبو داود : هذا أصح من حديث عيسى

١٥٩١ — باب فى تَدَاعى الأمم على الإسلام [٥]

٤٢٩٧ — حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقى، ثنا بشر بن بكر، ثنا ابن جابر، حدثنى أبو عبد السلام، عن ثوبان، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يُوشِكُ الأمم أن تَدَاعَى عليكم كما تَدَاعَى الأَكلةُ إلى قَصْعَتِها » فقال قائل : ومن قِلَّةٍ نحن يومئذ ؟ قال « بل انتم يومئذ كثير، ولكنكم غُثَاءٌ كغثاء السيلِ، ولينزعنَّ الله من صدورِ عدوِّكمُ المهابة منكم، وليقذفنَّ الله فى قلوبكم الوَهْنَ » فقال قائل : يا رسول الله، وما الوهن ؟ قال « حبُّ الدنيا وكراهية الموت »

١٥٩٢ — باب فى المعقل من الملاحم [٦]

٤٢٩٨ — حدثنا هشام بن عمار، ثنا يحيى بن حمزة، ثنا ابن جابر، حدثنى

(٤٢٩٧) أبو عبد السلام هو صالح بن رستم، الهاشمى، مولاهم، الدمشقى، سئل عنه أبو حاتم الرازى، فقال : مجهول، لا نعرفه، والغثاء — بضم الغين — ما يحمله السيل من وسخ، شبههم به لقلة غنائهم، وأصل الوهن الضعف، فاستعمله هنا فى دواعيه وأسبابه.

(٤٢٩٨) ولهذا الحديث طرق، وقد روى مرسلا عن جبير بن نفير أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال، وقال يحيى بن معين — وقد ذكروا عنده أحاديث من ملاحم الروم — فقال يحيى : ليس من حديث الشاميين شىء أصح من حديث صدقة ابن خالد عن النبى صلى الله عليه وسلم « معقل المسلمين أيام الملاحم دمشق »

زيد بن أرطاة ، قال: سمعت جبير بن نفير يحدث ، عن أبي الدرداء أن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قال « إن فُسْطاط المسلمين يوم الملحمة الْغُوطَةُ إلى جانب مدينة يقال لها دمشق من خير مدائن الشام »

٤٢٩٩ — قال أبو داود : حدثتُ عن ابن وهب ، قال : حدثني جرير ابن حازم، عن عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر ، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يوشِكُ المسلمون أن يُحاصَروا إلى المدينة حتى يكون أبعَدُ مسالحهم سَلاَح »

٤٣٠٠ — حدثنا أحمد بن صالح ، عن عَنْبَسة ، عن يونس ، عن الزهري ، قال : وسَلاَح قريب من خيبر

١٥٩٣ — [باب ارتفاع الفتنة في الملاحم] [٧]

٤٣٠١ — حدثنا عبد الوهاب بن نَجْدَةَ ، ثنا إسماعيل ، ح ، ثنا هارون ابن عبد الله ، ثنا الحسن بن سَوَّار ، ثنا إسماعيل ، ثنا سليمان بن سليم ، عن يحيى ابن جابر الطائي ، قال هارون في حديثه : عن عوف بن مالك ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لن يَجْمَعَ الله على هذه الأمَّةِ سَيْفَيْنِ سيفاً منها وسيفاً من عدوها »

١٥٩٤ — باب في النهي عن تهييج الترك والحبشة [٨]

٤٣٠٢ — حدثنا عيسى بن [محمد] الرملي ، ثنا ضمرة ، عن السيباني ، عن

(٤٢٩٩) قد تقدم هذا الحديث في كتاب الفتن والملاحم (الحديث رقم ٤٢٥٠) والمسالح : جمع مسلحة ، وهي في الأصل موضع السلاح . ثم أطلقت على الثغر من الثغور ، وربما أطلقت على القوم يحفظون الثغور من العدو لأنهم ذوو سلاح

(٤٣٠١) إسماعيل بن عياش فيه مقال ، ومن الناس من فرق بين حديث إسماعيل هذا عن الشاميين وحديثه عن غير الشاميين ، فصحح حديثه عن الشاميين، وهذا الحديث شامي الإسناد .

(٣٤٠٢) وأخرجه النسائي أتم منه ، ورجل من المحررين : الذين كانوا مملوكين فأعتقوا ، وودع ـ بالتخفيف ـ أي ترك ، وهي لغة قليلة الاستعمال في هذا اللفظ والكثير في الاستعمال منه المضارع والأمر .

أبى سُكَينة رجل من المحررين ، عن رجل من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال « دَعُوا الحبشةَ مَا وَدَعوكُمْ ، واتركوا الترك ما تركوكم »

١٥٩٥ — باب فى قتال الترك [٩]

٤٣٠٣ — حدثنا قتيبة ، ثنا يعقوب — يعنى الإسكندرانى — عن سهيل — يعنى ابن أبى صالح — عن أبيه ، عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لاتقومُ السَّاعة حتى يقاتل المسلمون الترك قَوْماً وجوهُهُمْ كالمجَانِّ الْمُطْرَقَةِ يَلْبَسون الشعر »

٤٣٠٤ — حدثنا قتيبة وابن السَّرْح وغيرهما ، قالوا : ثنا سفيان ، عن الزهرى ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبى هريرة رواية ، قال ابن السرح : أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تقاتلوا قَوْماً نِعَالُهُمُ الشَّعَرُ ، ولا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوماً صِغَارَ الْأَعْيُنِ ذُلْفَ الآنُفِ كأنَّ وجوههم المجانُّ المطرقة »

٤٣٠٥ — حدثنا جعفر بن مسافر التنيسى ، ثنا خلاد بن يحيى ، ثنا بشير ابن المهاجر ، ثنا عبد الله بن بريدة ، عن أبيه ، عن النبى صلى الله عليه وسلم فى حديث « يقاتلكم قومٌ صغارُ الأعين » يعنى الترك ، قال « تسوقونهم ثلاثَ مرار حتى تُلْحِقوهم بجزيرة العرب ، فأما فى السِّيَاقَةِ الأولى فيَنْجُو مَنْ هرب منهم ،

(٤٣٠٣) وأخرجه مسلم والنسائى.

(٤٣٠٤) وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى وابن ماجة ،وذلف : جمع أذلف ، وهو الغليظ المنبطح ، وأنوف ذلف : أى غلاظ فيها انبطاح ، والمجان : جمع مجن ، وهو الترس ، والمطرقة : اسم مفعول من الإطراق ومن التطريق فى رواية ،والمراد التى عليت بطارق ، وهو الجلد الذى يغشى الترس ، شبه وجوههم فى عرضها ونتوء وجناتها بالترس قد ألبست الجلود .

٤٣٠٥) الاصطلام : الاستئصال ، وأصله من الصلم وهو القطع .

وأما فى الثانية فينجو بعض ويهلك بعض ، وأما فى الثالثة فَيُصْطَلَمُونَ » أو كما قال

١٥٩٦ — باب فى ذكر الْبَصْرَةِ [١٠]

٤٣٠٦ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث ، حدثنى أبى ، ثنا سعيد بن جُمْهَان ، ثنا مسلم بن أبى بكرة ، قال : سمعت أبى يحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « يَنْزِلُ ناسٌ من أمتى بغائطٍ يسمونه البصرة عند نهر يقال له دِجْلَة يكون عليه جِسْرٌ يكثر أهلها وتكون من أمصار المهاجرين » قال ابن يحيى : قال ابو معمر « وتكون من أمصار المسلمين » فإذا كان فى آخر الزمان جاء بنو قَنْطوراء عراض الوجوه صغار الأعين حتى ينزلوا على شَطِّ النهر ، فيتفرق أهلها ثلاث فرق : فرقة يأخذون أذناب البقر والبرية وهلكوا ، وفرقة يأخذون لأنفسهم وكَفَرُوا ، وفرقة يجعلون ذَرَاريهم خلف ظهورهم ويقاتلونهم وهم الشهداء »

٤٣٠٧ — حدثنا عبد الله بن الصباح ، ثنا عبد العزيز بن عبد الصمد ، ثنا موسى الحنَّاط ، لا أعلمه إلا ذكره عن موسى بن أنس ، عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له « يا أنس ، إن الناس يُمَصِّرُونَ أمصارا ، وإن مصراً منها يقال له البصرة أو البصيرة ، فإن أنت مررت بها ، أو دخلتها ، فإياك وسِبَاخَهَا وكَلَأَهَا وسُوقَهَا وبَابَ أمرائها ، وَعليك بضواحيها ؛ فإنه يكون بها خَسْفٌ وقَذْفٌ ورَجْفٌ وقوم يبيتون يصبحون قردة وخنازير »

(٤٣٠٦) الغائط : البطن المطمئن من الأرض ، والبصرة فى الأصل : الحجارة الرخوة ، وبها سميت البصرة حين بناها عقبة بن غزوان فى خلافة عمر بن الخطاب فى سنة سبع عشرة من الهجرة ، على المشهور ، وبنو قنطوراء : هم الترك ، ويقال : إن قنطوراء اسم جارية كانت لإبراهيم عليه السلام ولدت له أولادا جاء من نسلهم الترك

(٤٣٠٧) لم يجزم به الراوى كما ترى ، بل قال « لا أعلم إلا ذكره عن موسى بن أنس » والكلاء : ضبطه فى الشرح بزنة الكتاب ، وفى النهاية بفتح الكاف وتشديد اللام ، وهو فى الأصل : شاطىء النهر ، والموضع تربط فيه السفن ، وهو هنا : اسم موضع منها .

٤٣٠٨ — حدثنا محمد بن المثنى ، حدثنى إبراهيم بن صالح بن درهم ، قال : سمعت أبى يقول : انطلقنا حاجِّينَ فإذا رجل فقال لنا : إلى جنبكم قرية يقال لها الأُبُلَّة ؟ قلنا : نعم ، قال : مَنْ يَضْمن لى منكم أن يصلى [لى] فى مسجد العَشّارِ ركعتين أو أربعاً و يقول هذه لأبى هريرة؟سمعت خليلى أبا القاسم صلى الله عليه وسلم يقول « إنَّ اللهَ يَبْعَثُ مِنْ مَسْجِدِ الْعَشّارِ يَوْمَ القِيَامَةِ شُهَدَاءَ لاَ يَقُومُ مَعَ شُهَدَاءِ بَدْرٍ غَيْرُهُمْ »

قال أبو داود : هذا المسجد مما يلى النهر

١٥٩٧ — باب النهى عن تهييج الحبشة [١١]

٤٣٠٩ — حدثنا القاسم بن أحمد البغدادى ، ثنا أبو عامر ، عن زهير بن محمد ، عن موسى بن جُبَير ، عن أبى أمامة بن سهل بن حنيف ، عن عبد الله بن عمرو ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « اتْرُكوا الحبشة ما تركوكم ، فإنَّهُ لا يستخرج كَنْزَ الكعبةِ إلاّ ذو السُّوَيْقَتَيْنِ من الحبشة »

١٥٩٨ — باب أمارات الساعة [١٢]

٤٣١٠ — حدثنا مؤمل بن هشام ، ثنا إسماعيل ، عن أبى حيان التيمى ، عن أبى زُرْعَةَ ، قال : جاء نفر إلى مروان بالمدينة ، فسمعوه يحدث فى الآيات أن أولها الدجّال ، قال : فانصرفت إلى عبد الله بن عمرو ، فحدثته ، فقال عبد الله : لم يقل شيئا ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إنَّ أوَّلَ الآياتِ

(٤٣٠٨) إبراهيم بن صالح بن درهم وأبوه ليسا بالمشهورين ؛ والحديث غير محفوظ ، وذكر الدارقطنى أن إبراهيم هذا ضعيف ، قاله المنذرى .

(٤٣٠٩) وقد أخرج البخارى ومسلم فى صحيحيهما من حديث سعيد بن المسيب عن أبى هريرة رضى الله عنه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يخرب الكعبة ذوالسويقتين من الحبشة » السويقتين : تثنية سويقة ، وهى تصغير الساق ، وعامة أهل الحبشة تجد فى سوقهم دقة وحموشة .

(٤٣١٠) وأخرجه مسلم وابن ماجة ، وليس فى حديث ابن ماجة قصة مروان يتحدث .

خروجاً طلوعُ الشمسِ من مغربها ، أو الدابة على الناس ضُحًى ، فأيتهما كانت قبل صاحبتها فالأخرى على أثرها » قال عبدالله ، وكان يقرأ الكتب : وأظن أولها خروجا طلوعُ الشمس من مغربها

٤٣١١ — حدثنا مسدد وهناد ، المعنى ، قال مسدد : ثنا أبو الأحوص ، ثنا فرات القزّاز ، عن عامر بن واثلة ، وقال هناد : عن أبي الطفيل ، عن حذيفة ابن أسيد الغفاري، قال: كنا قُعُودا نتحدث في ظل غرفة لرسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرنا الساعة ، فارتفعت أصواتنا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَنْ تكونَ ، أو لن تقوم ، الساعةُ حتى يكونَ قَبْلَهَا عَشْرُ آيات : طلوعُ الشمس من مغربها ، وخروجُ الدابة ، وخروجُ يأجوج ومأجوج ، والدجال ، وعيسى ابن مريم ، والدخان، وثلاث خسوف: خسف بالمغرب ، وخسف بالمشرق، وخسف بجزيرة العرب ، وآخر ذلك تخرج نار من اليمن من قعر عَدَن تسوق الناس إلى المحشر »

٤٣١٢ — حدثنا أحمد بن أبي شعيب الحراني ، ثنا محمد بن الفضيل ، عن عمارة ، عن أبي زرعة ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا تَقُومُ الساعَةُ حتى تطلع الشمس من مغربها ، فإذا طلعت ورآها الناس آمَنَ مَنْ عليها ، فذَاكَ حِينُ (لاَ يَنْفَعُ نَفْسًا إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيراً) »

(٤٣١١) وأخرجه مسلم والترمذي والنسائي وابن ماجة ، وفي لفظ لمسلم في مكان نزول عيسى بن مريم صلى الله عليه وسلم ، « وريح تلقى الناس في البحر » وأخرجه هكذا من كلام حذيفة موقوفا ، لا يذكر النبي صلى الله عليه وسلم ، وفي لفظ الترمذي « والعاشرة إما ريح تطرحهم في البحر ، وإما نزول عيسى بن مريم » .

(٤٣١٢) وأخرجه البخاري ومسلم والنسائي وابن ماجة .

١٥٩٩ — باب فى حسر الفرات عن كنز [١٣]

٤٣١٣ — حدثنا عبد الله بن سعيد الكندى ، حدثنى عقبة بن خالد السَّكُونى ، ثنا عبيد الله ، عن خُبَيب بن عبدالرحمن ، عن حفص بن عاصم ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يُوشِكُ الْفُرَاتُ أَنْ يَحْسِرَ عن كنز من ذهب ، فمن حضره فلا يأخذ منه شيئاً »

٤٣١٤ — حدثنا عبد الله بن سعيد الكندى ، حدثنى عقبة - يعنى ابن خالد - حدثنى عبيد الله ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، مثله ، إلا أنه قال « يَحْسِرُ عن جبل من ذهب »

١٦٠٠ — باب خروج الدجال [١٤]

٤٣١٥ — حدثنا الحسن بن عمرو ، ثنا جرير ، عن منصور ، عن ربعى ابن حِرَاش ، قال : اجتمع حذيفة وأبو مسعود ، فقال حذيفة : لَأنا بما مع الدَّجَّال أعلم منه ، إن معه بحرا من ماء ونهرا من نار ، فالذى ترون أنه [من] نار ماء ، والذى ترون أنه ماء نار ، فمن أدرك ذلك منكم [فأراد الماء] فليشرب من الذى يرى أنه نار ؛ فإنه سيجده ماء ، قال أبو مسعود البَدْرِى : هكذا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول

٤٣١٦ — حدثنا أبو الوليد الطيالسى ، ثنا شعبة ، عن قتادة ، قال : سمعت أنس بن مالك يحدث ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال « ما بُعِثَ نبيٌّ إلا

(٤٣١٣) وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى .

(٤٣١٤) وأخرجه مسلم والترمذى ، وأخرجه البخارى تعليقاً .

(٤٣١٥) وأخرجه البخارى ومسلم ، بمعناه ، مختصرا ومطولا .

(٤٣١٦) وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى .

قد أنذرَ أمتهُ الدجالَ الأعورَ الكذابَ ، إلا وإنه أعور ، وإن ربكم ليس بأعور ، وإن بين عينيه مكتوبا كافر »

٤٣١٧ — حدثنا محمد بن المثنى ، عن محمد بن جعفر ، عن شعبة ك ف ر

٤٣١٨ — حدثنا مسدد ، ثنا عبدالوارث ، عن شعيب بن الحبحاب ، عن أنس [ابن مالك] ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، في هذا الحديث ، قال « يقرؤه كل مسلم »

٤٣١٩ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا جرير ، ثنا حميد بن هلال ، عن أبي الدهماء ، قال : سمعت عمران بن حُصَين يحدث ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ سمعَ بالدجالِ فَلْيَنْأَ عنهُ ، فوالله إن الرجلَ لَيَأْتِيهِ وهو يحسبُ أنهُ مؤمنٌ فيَتَّبِعُهُ مما يبعثُ به من الشُّبُهاتِ ، أو لما يبعثُ به من الشبهات » هكذا قال

٤٣٢٠ — حدثنا حَيْوَة بن شريح ، ثنا بقية ، حدثني بحير ، عن خالد بن مَعْدَان ، عن عمرو بن الأسود ، عن جنادة بن أبي أمية ، عن عبادة بن الصامت أنه حدثهم ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إني قد حدثتكم عن الدجالِ حتى خشيتُ أن لا تعقلوا ، إن مسيحَ الدجال رجلٌ قصيرٌ أفحجُ جَعْدٌ أعورُ مطموسُ العينِ ليسَ بناتِئَةٍ ولا جَحْراء ، فإن ألبس عليكمْ فاعلموا أن ربكم ليس بأعور »

قال أبو داود : عمرو بن الأسود ولي القضاء

(٤٣١٨) وأخرجه مسلم ، وفي رواية « يقرؤه من كره عمله » أو « يقرؤه كل مؤمن » فقيل : إنه على ظاهره ، فقد يعمى الله تعالى عنه أبصار من أراد ضلالته وبصيرته كما أعماهم عن عوره وتصويره ، وقيل : هو مجاز ، وأنها إشارة سمات الحدث عليه ، ويدل لذلك قوله في الرواية الأخرى « يقرؤه كل مؤمن كاتب وغير كاتب » .

(٤٣٢٠) وأخرجه النسائي ، والأفحج : الذي إذا مشى باعد بين رجليه ، والجحراء التي قد انخسفت فبقي مكانها غائرا كالجحر ، يقول : إن عينه سادة لمكانها مطموسة أي ممسوحة ليست ببارزة ولا منخسفة .

٤٣٢١ — حدثنا صفوان بن صالح الدمشقي المؤذن ، ثنا الوليد ، ثنا ابن جابر ، حدثني يحيى بن جابر الطائي ، عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير ، عن أبيه ، عن النوّاس بن سِمْعان الكلابي ، قال : ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال فقال « إنْ يخرج وأنا فيكم فأنَا حَجِيجُهُ دُونَكُمْ ، وإنْ يخرُج ولستُ فيكم فامرؤٌ حجيجُ نفسه ، وَاللهُ خليفتي على كلِّ مسلم ، فمنْ أدركهُ منكمْ فليقرأ عليه فواتحَ سورة الكهف فإنها جواركم من فتنته » قلنا : وما لُبْثُه في الأرض ؟ قال « أربعون يوما : يوم كسنة ، ويوم كشهر ، ويوم كجمعة ، وسائر أيامه كأيامكم » فقلنا : يا رسول الله ، هذا اليوم الذي كسنة أتكفينا فيه صلاة يوم وليلة ؟ قال « لا ، اقْدُرُوا له قَدْرَهُ ، ثم ينزل عيسى بن مريم عند المنارة البيضاء شرقيَّ دمشقَ فيدركه عند باب لُدٍّ فيقتله »

٤٣٢٢ — حدثنا عيسى بن محمد ، ثنا ضمرة ، عن السيباني ، عن عمرو ابن عبد الله ، عن أبي أمامة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، نحوه ، وذكر الصلوات مثل معناه

٤٣٢٣ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا همام ، ثنا قتادة ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن معدان [بن أبي طلحة] ، عن حديث أبي الدرداء ، يرويه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « من حفظ عشرَ آياتٍ من أول سورة الكهف عصم من فتنة الدجال »

(٤٣٢١) وأخرجه مسلم والترمذي والنسائي وابن ماجة .

(٤٣٢٢) قال في الشرح عن المنذري : وأخرجه ابن ماجة ، وليس في نسخة المنذري

(٤٣٢٣) وأخرجه مسلم والترمذي والنسائي ، ولفظ مسلم « من حفظ عشر آيات من أول سورة الكهف عصم من الدجال » وفي لفظ آخر « من آخر الكهف » ولفظ الترمذي « من قرأ ثلاث آيات من أول الكهف عصم من فتنة الدجال » وفي لفظ النسائي « من قرأ عشر آيات من الكهف عصم من فتنة الدجال » وفي لفظ « من قرأ العشر الأواخر من الكهف عصم من فتنة الدجال » وفي لفظ « من حفظ عشر آيات من سورة الكهف عصم من فتنة الدجال » .

قال أبو داود : وكذا قال هشام الدستوائى عن قتادة ، إلا أنه قال : « من حفظ من خواتيم سورة الكهف » وقال شعبة [عن قتادة] « من آخر الكهف »

٤٣٢٤ — حدثنا هُدْبة بن خالد ، ثنا همام بن يحيى ، عن قتادة ، عن عبد الرحمن بن آدم ، عن أبى هريرة أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « ليس بينى و بينَه نبىٌّ - يعنى عيسى - و إنه نازلٌ ، فإذا رأيتموه فاعرفوه : رجل مَرْبوعٌ إلى الحمرة والبياض ، بين مُمَصَّرَتين ، كأن رأسه يقطر و إن لم يصبه بلل ، فيقاتل الناسَ على الإسلام ، فيَدُقُّ الصليب ، ويقتل الخنزير ، ويضع الجزية ، ويهلك الله فى زمانه الملل كلها إلا الإسلام ، ويهلك المسيح الدجال فيمكث فى الأرض أربعين سنة ثم يتوفى فيصلى عليه المسلمون »

١٦٠١ — باب فى خبر الجساسة [١٥]

٤٣٢٥ — حدثنا النفيلى ، ثنا عثمان بن عبد الرحمن ، ثنا ابن أبى ذئب ، عن الزهرى ، عن أبى سلمة ، عن فاطمة بنت قيس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخَّرَ العشاء الآخرة ذاتَ ليلةٍ ، ثم خرج فقال « إنه حبسنى حديثٌ كان يحدِّثُنيهِ تميمٌ الدارِىُّ عَنْ رجلٍ كان فى جزيرةٍ من جزائر البحر ، فإذا [أنا] بامرأة تجرُّ شَعْرَها ، قال : ما أنتِ ؟ قالت : أنا الجَسَّاسة ، اذهب إلى ذلك القصر ، فأتيته ، فإذا رجلٌ يجرُّ شعرَهُ مسلسلٌ فى الأغلال ينزو فيما بين السماء والأرض ، فقلت : من أنت ؟ قال : أنا الدجال ، خرج نبى الأمِّيِّينَ بعد ؟ قلت :

(٤٣٢٤) الممصر من الثياب : الملون بالصفرة وليست صفرته بالمشبعة ، وقوله « ويقتل الخنزير » فيه دليل على وجوب قتل الخنازير وبيان أن أعيانها نجسة ، وذلك أنه عليه الصلاة والسلام يقتل الخنزير على حكم شريعة محمد صلى الله عليه وسلم لأن نزوله يكون فى آخر الزمان وشريعة الإسلام باقية ، وقوله « ويضع الجزية » معناه أنه يحطها عن النصارى وأهل الكتاب ويحملهم على الإسلام ولا يقبل منهم غيره

نعم ، قال : أطاعوه أم عَصَوْهُ ؟ قلت : بل أطاعوه ، قال : ذاك خير لهم »

٤٣٢٦ — حدثنا حجاج بن أبى يعقوب ، ثنا عبد الصمد ، ثنا أبى ، قال : سمعت حسينا المعلم ، ثنا عبد الله بن بريدة ، ثنا عامر بن شراحيل الشعبى ، عن فاطمة بنت قيس ، قالت : سمعت منادىَ رسول الله صلى الله عليه وسلم ينادى : أنِ الصَّلاَة جامعة ، فخرجت ، فصليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما قضى رسولُ الله صلى الله عليه وسلم صلاتَه جلس على المنبر وهو يضحك ، قال « لِيَلْزَمْ كلُّ إنسان مصلاَّهُ » ثم قال « هل تدرُون لم جمعتكم » ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال « « إنى ما جمعتكم لرَهبة ولا رغبة ، ولـكن جمعتكم أنَّ تميما الدارىَّ كان رجلا نصرانيا ، فجاء فبايع وأسلم ، وحدثنى حديثاً وافق الذى حدثتكم عن الدجال ، حدثنى أنه ركب فى سفينة بحرية مع ثلاثين رجلا من لَخم وجُذَام ، فلعب بهم الموج شهراً فى البحر ، وأرفئوا إلى جزيرة حين مغرب الشمس ، فجلسوا فى أقرب السفينة ، فدخلوا الجزيرة ، فلقيتهم دابةٌ أهْلَبُ كثيرةُ الشعر ، قالوا : ويلك ما أنت ؟ ! قالت : أنا الجساسة ، انطلقوا إلى هذا الرجل فى هذا الدَّيْر ، فإنه إلى خبركم بالأشواق ، قال : لما سَمَّتْ لنا رجلا فَرِقْنا منها أن تكون شيطانة ، فانطلقنا سِرَاعا حتى دخلنا الدير ، فإذا فيه أعظم إنسان رأيناه قطُّ خلقاً وأشَدُّه وثاقاً مجموعةٌ يداه إلى عنقه ، فذكر الحديث ، وسألهم عن نخل بَيْسَان ، وعن عين زُغَرَ ، وعن النبى الأمى ، قال : إنى أنا المسيح ، وإنه يوشك أن يُؤذَنَ لى فى الخروج ، قال النبى صلى الله عليه وسلم

(٤٣٢٦) وأخرجه مسلم ، وأرفئوا إلى جزيرة : أى قربوا السفينة منها ، تقول « أرفأت السفينة » تريد أنك أدنيتها من الساحل ، ومنه «مرفأ السفن» والأهلب : الـكثيرة الهلب ، وأراد به هنا الشعر

« وإنه فى بحر الشام ، أو بحر اليمن ، لا بَلْ من قبل المشرق ما هو » مرتين ، وأومأ بيده قبل المشرق ، قالت : حفظت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وساق الحديث

٤٣٢٧ — حدثنا محمد بن صُدْران ، ثنا المعتمر ، ثنا إسماعيل بن أبى خالد ، عن مجالد بن سعيد ، عن عامر ، قال : حدثتنى فاطمة بنت قيس أن النبى صلى الله عليه وسلم صَلّى الظهر ثم صعد المنبر ، وكان لا يصعد عليه إلا يوم جمعة قبل يومئذ ، ثم ذكر هذه القصة

قال أبو داود : وابن صُدْران بصرى غرق فى البحر مع ابن مسْور لم يسلم منهم غيره

٤٣٢٨ — حدثنا واصل بن عبد الأعلى ، أخبرنا ابن فضيل ، عن الوليد بن عبد الله بن جُمَيع ، عن أبى سلمة بن عبد الرحمن ، عن جابر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذاتَ يومٍ على المنبر « إنه بينما أناس يسيرون فى البحر فَنَفِدَ طعامهم ، فَرُفِعَتْ لهم جزيرة ، فخرجوا يريدون الخبر ، فلقيتهم الجساسة » قلت لأبى سلمة : وما الجساسة ؟ قال : امرأة تجرُّ شَعْرَ جلدها ورأسها ، قالت : فى هذا القصر ، فذكر الحديث ، وسأل عن نخل بيسان ، و [عن] عين زُغَر ، قال : هو المسيح ، فقال لى ابن أبى سلمة : إن فى هذا الحديث شيئاً ما حفظته ، قال : شهد جابر أنه [هو] ابن صياد ، قلت : فإنه قد مات ، قال: وإن مات ، قلت : فإنه أسلم ، قال وإن أسلم ، قلت: فإنه قد دخل المدينة ، قال : وإن دخل المدينة

(٤٣٢٧) وأخرجه ابن ماجة ، وأخرجه الترمذى من حديث قتادة بن دعامة عن الشعبى بنحوه ، وفى ألفاظه اختلاف ، وقال « حسن صحيح غريب من حديث قتادة عن الشعبى ، وقد رواه غير واحد عن الشعبى عن فاطمة بنت قيس » وأخرجه النسائى من حديث داود بن أبى هند عن الشعبى بنحو من حديث مسلم

١٦٠٢ — باب [فى] خبر ابن صائد [١٦]

٤٣٢٩ — حدثنا أبو عاصم خُشَيش بن أصرم ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهرى ، عن سالم ، عن ابن عمر أن النبى صلى الله عليه وسلم مر بابن صائد فى نفر من أصحابه فيهم عمر بن الخطاب ، وهو يلعب مع الغلمان عند أُطُمِ بنى مَغَالة ، وهو غلام ، فلم يشعر حتى ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم ظهره بيده ثم قال : « أتشهد أنى رسول الله » ؟ قال : فنظر إليه ابن صياد ، فقال : أشهد أنك رسولُ الأُمِّيِّين ، ثم قال ابن صياد للنبى صلى الله عليه وسلم : أتشهد أنى رسول الله ؟ فقال له النبى صلى الله عليه وسلم « آمنت بالله ورسله » ثم قال له النبى صلى الله عليه وسلم « ما يأتيك » ؟ قال : يأتينى صادق وكاذب ، فقال له النبى صلى الله عليه وسلم « خُلِطَ عليك الأمر » ، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إنى قد خَبَأْت لك خَبِيئَةً » وخبأ له (يوم تأتى السماء بدُخَان مبين) قال ابن صياد : هو الدُّخ ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « اُخسأ فَلَنْ تَعْدُوَ قَدْرَك » فقال عمر : يا رسول الله ائْذَنْ لى فأضرب عنقه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن يكن فَلَنْ تسلّط عليه » يعنى الدجال « وإلا يكن [هو] فلا خير فى قتله »

٤٣٣٠ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا يعقوب — يعنى ابن عبد الرحمن — عن موسى بن عقبة ، عن نافع ، قال : كان ابن عمر يقول : والله ما أشك أن المسيح الدجال ابن صياد

(٤٣٢٩) رجال هذا الإسناد ثقات ، وأخرج هذا الحديث البخارى ومسلم والترمذى وليس فى حديثهم « وخبأ له يوم تأتى السماء بدخان » والأطم — بزنة عنق — بناء من حجارة مرفوع كالقصر ، وا طام المدينة : حصونها ، وقد اختلف فى ابن صياد اختلافا شديدا ، وأشكل أمره حتى قيل فيه كل قول ، وبنو مغالة : قوم من الأنصار ، ومغالة : أمهم

٤٣٣١ — حدثنا ابن معاذ، ثنا أبي، ثنا شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن محمد بن المنكدر، قال: رأيت جابر بن عبد الله يحلف بالله أن ابن صائد الدجالُ، فقلت: تَحْلف بالله؟! فقال: إني سمعت عمر يحلف على ذلك عند رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلم ينكره رسول الله صلى الله عليه وسلم

٤٣٣٢ — حدثنا أحمد بن إبراهيم، ثنا عبيد الله - يعني ابن موسى - ثنا شيبان، عن الأعمش، عن سالم، عن جابر، قال: فَقَدْنَا ابن صيَّادٍ يَوْمَ الحَرَّةِ

٤٣٣٣ — حدثنا عبد الله بن مسلمة، ثنا عبد العزيز - يعني ابن محمد - عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ ثَلاَثُونَ دَجَّالُونَ كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ رَسُولُ الله»

٤٣٣٤ — حدثنا عبيد الله بن معاذ، ثنا أبي، ثنا محمد - يعني ابن عمرو - عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ ثَلاَثُونَ كَذَّاباً دَجَّالاً كُلُّهُمْ يَكذبُ عَلَى الله وَعلى رَسُوله»

٤٣٣٥ — حدثنا عبد الله بن الجراح، عن جرير، عن مغيرة، عن إبراهيم، قال: قال عَبيدة السلماني، بهذا الخبر، قال، فذكر نحوه، فقلت له: أترى هذا منهم؟ يعني المختار، فقال عَبيدة: أما إنه من الرؤس

(٤٣٣١) وأخرجه البخاري ومسلم

(٤٣٣٢) يوم الحرة: يوم من أيام العرب في الإسلام، كان في عهد يزيد بن معاوية في ذي الحجة من سنة ثلاث وستين من الهجرة، وأصل الحرة - بفتح الحاء - الحجارة السود بين جبلين

(٤٣٣٥) وقد أخرج مسلم في صحيحه من حديث جابر بن سمرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «إن بين يدي الساعة كذابين» وفي رواية «قال جابر: فاحذروهم» وعبيدة السلماني: هو بفتح العين، والمختار: أراد به المختار بن أبي عبيد الثقفي، الخارج الطالب - زعم - بثأر الحسين بن علي، رضي الله عنه!

١٦٠٣ — باب الأمر والنهى [١٧]

٤٣٣٦ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلى ، ثنا يونس بن راشد ، عن على ابن بُذَيمة ، عن أبى عبيدة ، عن عبد الله بن مسعود ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن أولَ ما دَخَل النقصُ على بنى إسرائيل كان الرجُل يَلْقَى الرجُلَ فيقولُ : ياهذا اتّقِ الله وَدَعْ ما تصنعُ فإنّهُ لا يَحلُّ لك ، ثم يلْقاهُ من الغدِ فلا يمنعُهُ ذلك أن يكونَ أكيلَهُ وشريبَهُ وقعيدَهُ ، فلما فعلوا ذلك ضربَ الله قلُوبَ بعضِهِمْ ببعض » ثم قال (لُعِنَ الذين كفروا من بنى إسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم) إلى قوله (فاسقون) ثم قال « كلا والله لَتَأمُرُنَّ بالمعرُوف ولتَنْهَوُنَّ عن المُنْكر ولتَأْخُذُنَّ على يدى الظَّالِمِ ولتَأطُرُنّهُ على الحقِّ أطْراً ولتقصُرُنّهُ على الحقِّ قَصْرًا »

٤٣٣٧ — حدثنا خلف بن هشام ، ثنا أبو شهاب الحناط ، عن العلاء بن المسيب ، عن عمرو بن مرة ، عن سالم ، عن أبى عبيدة ، عن ابن مسعود ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، بنحوه ، زاد « أو لَيَضْرِبَنَّ اللهُ بقُلُوبِ بَعْضِكم على بعض ، ثم لَيَلْعَنَنّكُمْ كما لَعَنَهُمْ »

قال أبو داود : رواه المحاربى عن العلاء بن المسيب عن عبد الله بن عمرو ابن مرة عن سالم الأفطس عن أبى عبيدة عن عبد الله ، ورواه خالد الطحان عن العلاء عن عمرو بن مرة عن أبى عبيدة

(٤٣٣٦و٤٣٣٧) وأخرجه الترمذى وابن ماجة، وقال الترمذى « حسن غريب » وذكر أن بعضهم رواه عن أبى عبيدة عن النبى صلى الله عليه وسلم، مرسلا ، وأخرجه ابن ماجة مرسلا ، وأبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود لم يسمع من أبيه ، فالحديث منقطع ، ومعنى « لتأطرنه » لتردنه عن الجور ، وأصل الأطر العطف أو الثنى ، ومنه « تأطر العصى » وهو تثنيها ، وقال عمر بن أبى ربيعة :

خَرجَتْ تأطَّرُ فى الثياب كأنها أيْمٌ تَسَنَّتْ عن كَثيب أهْيَلا

(الأيم : الحية اللطيفة ، وتسنت : علت وارتفعت ، والكثيب : مجتمع الرمل ، والأهيل : المنهال)

٤٣٣٨ — حدثنا وهب بن بقية ، عن خالد ، ح وثنا عمرو بن عون ، أخبرنا هُشَيم ، المعنى ، عن إسماعيل ، عن قيس ، قال : قال أبو بكر بعد أن حمد الله وأثنى عليه : يأيها الناس ، إنكم تقرؤن هذه الآية وتضعونها على غير مواضعها (عليكم أنفُسَكُمْ لا يضركم من ضل إذا اهتديتم) قال عن خالد : و إنا سمعنا النبى صلى الله عليه وسلم يقول « إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه أوشك أن يَعُمَّهم الله بعقاب » وقال عمرو عن هشيم : و إنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « ما مِنْ قوم يُعْمَل فيهم بالمعاصى ثم يقدرون على أن يغيروا ثم لا يغيروا إلا يوشك أن يعمهم الله منه بعقاب »

قال أبو داود : ورواه كما قال خالد أبو أسامة وجماعة ، وقال شعبة فيه « مامن قوم يعمل فيهم بالمعاصى هم أكثر ممن يعمله »

٤٣٣٩ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو الأحوص ، ثنا أبو إسحاق ، [أظنه] عن ابن جرير ، عن جرير قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « ما مِنْ رجُل يكون فى قوم يعمَل فيهم بالمعاصى يَقدرونَ على أنْ يُغيِّروا عليه فلا يغيروا إلا أصابهم الله بعذاب من قبل أن يموتوا »

٤٣٤٠ — حدثنا محمد بن العلاء وهناد بن السرى ، قالا : ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن إسماعيل بن رجاء ، عن أبيه ، عن أبى سعيد ، وعن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن أبى سعيد الخدرى ، قال : سمعت رسول صلى الله عليه وسلم يقول « مَنْ رأى مُنكَراً فاسْتطَاع أن يغيِّرَه بيدِهِ فلْيُغيِّرْه بيده »

(٤٣٣٨) وأخرجه الترمذى والنسائى وابن ماجة ، بنحوه ، وقال الترمذى « حسن صحيح » وذكر أن بعضهم رواه مرفوعا ، وبعضهم رواه عن أبى بكر ، قوله ، ولم يرفعوه

(٤٣٣٩) ابن جرير هذا لم يسم ، وقد روى المنذر بن جرير عن أبيه أحاديث واحتج به مسلم

(٤٣٤٠) وأخرجه مسلم والترمذى والنسائى وابن ماجة ، مختصرا ومطولا ، وقد تقدم فى كتاب الصلاة

وقطعَ هناد بقية الحديث [وفاه ابن العلاء] « فإن لَمْ يستطِعْ فبلسانِهِ ، فإن لم يستطِع [بلسانه] فبقَلبِهِ ، وذلك أضعف الإيمان »

٤٣٤١ — حدثنا أبو الربيع سليمان بن داود العتكى ، ثنا ابن المبارك ، عن عتبة بن أبى حكيم ، قال : حدثنى عمرو بن جارية اللخمى ، حدثنى أبو أمية الشعبانى ، قال : سألت أبا ثعلبة الخشنى فقلت : يا أبا ثعلبة ، كيف تقول فى هذه الآية (عليكم أنفسكم) ؟ قال : أما والله لقد سألتَ عنها خبيراً ، سألت عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال « بل ائْتَمِروا بالمعروفِ ، وتَنَاهَوْا عن المنكَر ، حتى إذا رأيتَ شُحًّا مُطَاعاً وهوًى متّبَعاً ودنيا مؤْثَرَةً وإعجابَ كلِّ ذى رأْى برأْيِهِ فعَلَيْكَ ـ يعنى بنفسك ـ وَدَعْ عَنكَ العوامَّ ؛ فإنّ من ورائكم أيام [الصبر] الصبر فيه مثل قبض على الجمر ، للعامل فيهم مثل أجر خمسين رجلاً يعملون مثل عمله » وزادنى غيره قال : يا رسول الله أجر خمسين منهم ؟ قال قال « أجر خمسين منكم »

٤٣٤٢ — حدثنا القعنبى ، أن عبد العزيز بن أبى حازم حدثهم ، عن أبيه ، عن عمارة بن عمرو ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « كيفَ بكم وبزمان » أو « يُوشكُ أنْ يأتىَ زمانٌ يُغَرْبَلُ الناسُ فيه غَرْبَلَةً تبقى حثالةٌ من الناس قدْ مَرِجَتْ عهودهم وأماناتهمْ ، واختلفُوا فكانوا هكذا » وشَبَّكَ بين أصابعه ، فقالوا : [و] كيف بنا يا رسول الله ؟ قال « تأخُذونَ ما تعرفون ، وتَذَرُونَ ما تنكرونَ ، وتقبلونَ على أمر خاصتكم وتَذَرُونَ أمرَ عَامّتِكمْ »

(٤٣٤١) وأخرجه الترمذى وابن ماجة ، وقال الترمذى « حسن غريب ، وأبو ثعلبة : اسمه جرثوم ، وأبو أمية : اسمه يحمد » اهـ ،وفى اسم أبى ثعلبة اختلاف كثير ، قيل : جرثومة ، وقيل: جرهم ، وقيل : عمرو ، وقيل : الأشر ، وقيل : الأشق ، وقيل غيرذلك ، وفىاسم أبى أمية اختلاف أيضا ، قيل فيه :ناشر ، وناشب وجرهم ، وقيل غير ذلك (٤٣٤٢) وأخرجه مسلم

[قال أبو داود : هكذا روى عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير وجه]

٤٣٤٣ — حدثنا هارون بن عبد الله ، ثنا الفضل بن دُكَين ، ثنا يونس ابن أبي إسحاق ، عن هلال بن خباب أبي العلاء ، قال : حدثني عكرمة ، حدثني عبد الله بن عمرو بن العاص ، قال : بينما نحن حَوْلَ رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ ذَكَرَ الفتنة ، فقال « إذا رَأَيْتُم الناسَ قد مَرِجتْ عُهودهمْ وَخَفَّتْ أماناتهمْ وكانوا هكذا » وشبك بين أصابعِهِ ، قال : فقمت إليه فقلت : كيف أفعل عند ذلك جعلني الله فداك ؟ قال « الْزَمْ بيتكَ ، وَامْلِكْ عليكَ لِسانكَ ، وخُذ بِما تعرفُ ، وَدَع ما تنكر ، وَعليك بِأمرِ خاصةِ نَفسك ، ودعْ عَنكَ أمرَ العامة »

٤٣٤٤ — حدثنا محمد بن عبادة الواسطي ، ثنا يزيد ـ يعني ابن هارون ـ أخبرنا إسرائيل ، ثنا محمد بن جُحَادة ، عن عطية العوفي ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أفضلُ الجِهادِ كلمةُ عَدْلٍ عِندَ سُلطان جائر » أو « أمير جائر »

٤٣٤٥ — حدثنا محمد بن العلاء ، أخبرنا أبو بكر ، ثنا مغيرة بن زياد الموصلي ، عن عدي بن عدي ، عن العُرْسِ [بن عميرة الكندي] ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إذَا عُمِلَتِ الخطيئة فِي الأَرض كانَ مَنْ شهدهَا فكرهها » وقال مرة « أنكرها » « كمَنْ غابَ عَنهَا ، ومَنْ غابَ عَنهَا فَرضيها كانَ كمن شهدها »

٤٣٤٦ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا أبو شهاب ، عن مغيرة بن زياد ،

(٤٣٤٣) وأخرجه النسائي

(٤٣٤٤) وأخرجه الترمذي وابن ماجة ، وقال الترمذي « حسن غريب من هذا الوجه » وعطية العوفي لا يحتج بحديثه

(٤٣٤٦) هذا الحديث مرسل

عن عدى بن عدى ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، نحوه ، قال « من شَهِدهَا فكرهَهَا كانَ كمنْ غابَ عَنها »

٤٣٤٧ — حدثنا سليمان بن حرب وحفص بن عمر ، قالا : ثنا شعبة ، وهذا لفظه ، عن عمرو بن مرة ، عن أبى البَخْتَرى ، قال : أخبرنى من سمع النبى صلى الله عليه وسلم يقول ، وقال سليمان : حدثنى رجل من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « لَنْ يهلكَ الناس حتى يَعْذِروا ، أو يُعذروا ، من أنفسهمْ »

١٦٠٤ — باب قيام الساعة [١٨]

٤٣٤٨ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهرى ، قال : أخبرنى سالم بن عبد الله وأبو بكر بن سليمان ، أن عبد الله بن عمر قال : صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة صلاة العشاء فى آخر حياته ، فلما سلم قام فقال « أرَأيتكم ليلتكم هذه ، فإن على رأس مائة سنة منها لا يبقى ممن هو على ظهر الأرض أحد » قال ابن عمر : فوَهَلَ الناس فى مقالة رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك فيما يتحدَّثونَ عن هذه الأحاديث عن مائة سنة ، وإنما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يَبْقَى ممن هو اليوم على ظهر الأرض ، يريد أن ينخرم ذلك القرن

٤٣٤٩ — حدثنا موسى بن سهل ، ثنا حجاج بن إبراهيم ، ثنا ابن وهب

(٤٣٤٧) حكى عن أبى عبيده أنه قال: معنى « يعذروا » تكثر ذنوبهم وعيوبهم ، قال : وفيه لغتان ، يقال « أعذر الرجل إعذاراً » أى صار ذا عيب وفساد ، قال : وكان بعضهم يقول « عذر يعذر » بمعناه ، ولم يعرفه الأصمعى ، قال أبو عبيد : وقد يكون « يعذروا » — بفتح الياء — بمعنى يكون لمن بعدهم العذر فى ذلك

(٤٣٤٨) وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى والنسائى ، وقد أخرج مسلم فى صحيحه أن أبا الطفيل عامر بن واثلة آخر من مات من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأن وفاته كانت سنة مائة من الهجرة

حدثنى معاوية بن صالح ، عن عبد الرحمن بن جبير ، عن أبيه ، عن أبى ثعلبة الخشنى ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَنْ يُعجزَ الله هذِهِ الأمةَ من نِصفِ يَوم »

٤٣٥٠ — حدثنا عمرو بن عثمان ، ثنا أبو المغيرة ، حدثنى صَفْوَان ، عن شريح بن عبيد ، عن سعد بن أبى وقاص ، أنّ النبى صلى الله عليه وسلم قال « إنى لأرجو أن لاتَعْجِزَ أمّتى عِندَ رَبها أنْ يؤخرهم نِصفَ يَوم » قيل لسعد : وكم نصف ذلك اليوم ؟ قال : خمسمائة سنة

«آخر كتاب الْمَلاَحِمِ»

(٤٣٥٠) أرجو : أؤمل . تعجز : مضارع عجز — من باب ضرب — وأراد بأمته خصوص أغنيائها ، وتأخيرهم : أن يؤخر لحاقهم الفقراء الذين يسبقونهم إلى الجنة ، ونصف اليوم من أيام الآخرة خمسمائة عام ، وهو مأخوذ من قوله تعالى : (وإن يوما عند ربك كألف سنة مما تعدون) وقوله سبحانه : (يدبر الأمر من السماء إلى الأرض ثم يعرج إليه فى يوم كان مقداره ألف سنة) .

٣٢

كتاب الحدود

ويشتمل على أربعين بابا

ويشتمل على ثلاثة وأربعين حديثا ومائة حَدِيثٍ

٣٢
أول كتاب الحدود

١٦٠٥ — باب الحكم فيمن ارتد [١]

٤٣٥١ — حدثنا أحمد [بن محمد] بن حنبل ، ثنا إسماعيل بن إبراهيم ، أخبرنا أيوب ، عن عكرمة أن عليا عليه السلام أحرق ناساً ارتَدُّوا عن الإسلام فبلغ ذلك ابن عباس ، فقال : لم أكن لأحرقهم بالنار ، إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لا تُعَذِّبوا بِعذَاب الله » وكنت قاتلَهم بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ بَدَّل دِينهُ فاقتلوه » فبلغ ذلك عليا عليه السلام ، فقال : وَيْحَ ابنِ عباسٍ

٤٣٥٢ — حدثنا عمرو بن عون ، أخبرنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن عبد الله بن مرة ، عن مسروق ، عن عبد الله ، قال : قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا يَحلُّ دَمُ رَجُل مُسْلم يَشْهد أنْ لا إله إلاّ الله وَأنِّى رسول الله ، إلا بإحدى ثلاث : الثَّيِّبُ الزَّانى ، والنَّفسُ بالنفس ، والتارك لدينه المفارق للجماعة »

٤٣٥٣ — حدثنا محمد بن سِنان الباهلى ، ثنا إبراهيم بن طهمان ، عن عبد العزيز بن رُفيع ، عن عُبيد بن عُمير ، عن عائشة رضى الله عنها ، قالت : قال

(٤٣٥١) وأخرجه البخارى والترمذى والنسائى وابن ماجة مختصراً ومطولا ، وقوله « ويح ابن عباس » لفظه لفظ الدعاء عليه ، ومعناه المدح له والإعجاب به ، وهذا نظير قوله صلى الله عليه وسلم فى أبى بصير عتبة بن أسيد الثقفى حليف بنى زهرة « ويل أمه مسعر حرب » ونظيره قول عمر وقد أعجبه قول الوادعى فى تفضيل سهمان الخيل على المقاريف (وهي الهجائن من الخيل) « هبلت الوادعى أمه ! لقد أذكرت به » يريد ما أعلمه أو ما أصوب رأيه ! وقد قيل : إن علياً أحرق المرتدين بالنار ، وقيل : بل دخن عليهم واستتابهم فلم يتوبوا وبقوا حتى قتلهم الدخان .

(٤٣٥٢) وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى والنسائى وابن ماجة .

(٤٣٥٣) وأخرجه النسائى ، وفى هذا الحديث دلالة على أن الإمام بالخيار فى شأن المحاربين بين أن يقتلهم أو يصلبهم ، أوينفيهم من الأرض ، وهو مروى عن الحسن ومجاهد وعطاء والنخعى ، وهو مذهب مالك وأبى ثور

رسول الله صلى الله عليه وسلم «لا يَحلُّ دم امرىء مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، إلا بإحدى ثلاث : رجل زنى بعد إحصان فإنه يرجم ، ورجل خرج محارباً لله ورسوله فإنه يقتل أو يصلب أو يُنْفَى من الأرض ، أو يقتل نفساً فيقتل بها»

٤٣٥٤ — حدثنا أحمد بن حنبل ومسدد، قالا : ثنا يحيى بن سعيد ، قال مسدد : ثنا قرة بن خالد ، ثنا حميد بن هلال ، ثنا أبو بردة ، قال : قال أبو موسى : أقبلت إلى النبى صلى الله عليه وسلم ومعى رجلان من الأشعريين أحدهما عن يمينى والآخر عن يسارى ، فكلاهما سأل العَمَلَ ، والنبى صلى الله عليه وسلم ساكت ، فقال « ما تقول يا أبا موسى » أو « يا عَبْدَ الله بن قيس » ؟ قلت : والذى بعثك بالحق ما أطلعانى على ما فى أنفسهما ، وما شعرت أنهما يطلبان العمل ، وكأنى أنظر إلى سِوَاكه تحت شفته قَلَصَتْ ، قال : « لن نستعمل ، أو لا نستعمل ، على عملنا مَنْ أراده ، ولكن اذهب أنت يا أبا موسى ، أو يا عبد الله بن قيس » فبعثه على اليمن ، ثم أتبعه مُعاذ بن جبل ، قال : فلما قدم عليه معاذ قال : انزل ، وألقى له وِسادة ، وإذا رجل عنده مُوثَقٌ ، قال : ما هـذا ؟ قال : هذا كان يهودياً فأسلم ثم راجع دينه دين السوء ، قال : لا أجلس حتى يقتل ، قضاء الله ورسوله ، قال : اجلس ، نعم ، قال : لا أجلس حتى يقتل ، قضاء الله ورسوله ، ثلاث مرات ، فأمر به فقتل ، ثم تذاكرا قيام الليل ، فقال أحدهما معاذ بن جبل : أما أنا فأنام وأقوم ، أو أقوم وأنام ، وأرجو فى نومتى ما أرجو فى قومتى

(٤٣٥٤) وأخرجه البخارى ومسلم والنسائى ، والظاهر من هذا الخبر أنه رأى قتله من غير استتابة ، وإلى هذا الرأى ذهب عبيد بن عمير وطاوس . وروى مثل ذلك عن الحسن البصرى ، وروى عن عطاء أنه قال : إن كان أصله مسلماً فارتد فإنه لا يستتاب ، وإن كان مشركا فأسلم ثم ارتد فإنه يستتاب ، وقال أكثر أهل العلم : لا يقتل حتى يستتاب ، ولكنهم اختلفوا فى مدة الاستتابة ، فقيل : ثلاثة أيام ، وهو مذهب أحمد وإسحاق ومالك بن أنس ، وقال أبو حنيفة : ثلاث مرات فى ثلاثة أيام ، ولم يحدد الشافعى مدة بل قال : يستتاب فإن تاب وإلا قتل مكانه ، وعن الزهرى : يستتاب ثلاث مرار ، فإن تاب وإلا ضربت عنقه . وجائز أن يكن فى يوم واحد

٤٣٥٩ — حدثنا الحسن بن على ، ثنا الحمانى — يعنى عبد الحميد بن عبد الرحمن — عن طلحة بن يحيى و بُرَيد بن عبد الله بن أبى بردة ، عن أبى بردة ، عن أبى موسى ، قال : قدم على معاذ وأنا باليمن ، ورجل كان يهوديا فأسلم فارتَدَّ عن الإسلام ، فلما قدم معاذ قال : لا أنزل عن دابتى حتى يقتل ، فقتل ، قال أحدهما : وكان قد استتيب قبل ذلك

٤٣٥٦ — حدثنا محمد بن العلاء ، ثنا حفص ، ثنا الشيبانى ، عن أبى بردة ، بهذه القصة ، قال : فأتِىَ أبو موسى برجل قد ارتد عن الإسلام ، فدعاه عشرين ليلة أو قريباً منها ، فجاء معاذ ، فدعاه ، فأبى ، فضرب عنقه .

قال أبو داود : ورواه عبد الملك بن عمير عن أبى بردة لم يذكر الاستتابة ، ورواه ابن فضيل عن الشيبانى عن سعيد بن أبى بردة عن أبيه عن أبى موسى ولم يذكر فيه الاستتابة

٤٣٥٧ — حدثنا ابن معاذ ، ثنا أبى ، ثنا المسعودى ، عن القاسم ، بهذه القصة ، قال : فلم ينزل حتى ضُرِب عنقه ، وما استتابه

٤٣٥٨ — حدثنا أحمد بن محمد المروزى ، ثنا على بن الحسين بن واقد ، عن أبيه ، عن يزيد النحوى ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : كان عبد الله ابن سعد بن أبى سَرْح يكتب لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأزلّهُ الشيطان ، فلحق بالكفار ، فأمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقتل يوم الفتح ، فاستجار له عثمان بن عفان ، فأجاره رسول الله صلى الله عليه وسلم

(٤٣٥٧) المسعودي : هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود الهذلى ، الكوفى ، وقد تكلم فيه غير واحد ، وكان قد تغير بأخرة ، وقد استشهد به البخارى ، والقاسم : هو ابن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود ، الهذلى ، الكوفى وهو ثقة .

(٤٣٥٨) وأخرجه النسائى ، وعلى بن الحسين بن واقد فيه مقال ، وقد تابعه على هذا الحديث على بن الحسين بن شقيق ، وهو من الثقات ، وانظر الحديث رقم ٢٦٨٣

٤٣٥٩ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا أحمد بن المفضل ، ثنا أسباط بن نصر ، قال : زعم السدى ، عن مصعب بن سعد ، عن سعد ، قال : لما كان يوم فتح مكة اختبأ عبدُ الله بن سعد بن أبى سرح عند عثمان بن عفان ، فجاء به حتى أوقفه على النبى صلى الله عليه وسلم ، فقال : يارسول الله بَايِعْ عَبْدَ الله ، فرفع رأسه ، فنظر إليه ، ثلاثاً ، كل ذلك يأبى ، فبايعه بعد ثلاث ، ثم أقبل على أصحابه فقال « أَمَا كان فيكم رجل رشيد يقوم إلى هذا حيث رآنى كففت يدى عن بيعته فيقتله » ؟ فقالوا : ماندرى يارسول الله ما فى نفسك ، ألاَّ أومأت إلينا بعينك؟ قال « إنه لا ينبغى لنبى أن تكون له خائنة الأعين »

٤٣٦٠ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا حميد بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبى إسحاق ، عن الشعبى ، عن جرير ، قال : سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول « إِذَا أَبَقَ الْعَبد إِلَى الشِّرْكِ فَقَدْ حَلَّ دَمُهُ »

١٦٠٦ — باب الحكم فيمن سب النبى صلى الله عليه وسلم [٢]

٤٣٦١ — حدثنا عباد بن موسى الْخُتَّلِىّ ، أخبرنا إسماعيل بن جعفر المدنى ، عن إسرائيل ، عن عثمان الشحَّام ، عن عكرمة ، قال : ثنا ابن عباس ، أن أعمى كانت له أم ولد تشتم النبى صلى الله عليه وسلم وتَقَعُ فيه فينهاها فلا تنتهى ، ويزجرها فلا تنزجر ، قال : فلما كانت ذات ليله جعلت تقع فى النبى صلى الله عليه وسلم وتشتمه ، فأخذ المِغْوَلَ فوضعه فى بطنها ، واتكأ عليها فقتلها ، فوقع بين رجليها

(٤٣٥٩) وأخرجه النسائى ، وإسماعيل بن عبد الرحمن السدى أخرج له مسلم ، ووثقه أحمد بن حنبل ، وتكلم فيه غير واحد ، وفى ش « حين رآنى كففت يدى عن بيعته » ، وأنظر الحديث رقم ٢٦٨٣

(٤٣٦٠) وأخرجه مسلم والنسائى .

(٤٣٦١) وأخرجه النسائى ، والمغول : شبه سيف قصير ونصله دقيق ماض ، وفى هذا الحديث دليل على أن ساب النبى صلى الله عليه وسلم مهدر الدم .

طفل ، فلطخت ما هناك بالدم ، فلما أصبح ذُكِر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، فجمع الناس فقال « أنشد الله رجلا فعل مافعل لى عليه حَقٌّ إلا قام » فقامَ الأعمى يتخطى الناس وهو يتزلزل حتى قعد بين يدى النبى صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، أنا صاحبها ، كانت تشتمك وتقع فيك فأنهاها فلا تنتهى ، وأزجرها فلا تنزجر ، ولى منها ابنان مثل اللؤلؤتين ، وكانت بى رفيقةً ، فلما كان البارحة جعلت تشتمك وتقع فيك ، فأخذت المغول فوضعته فى بطنها ، واتكأت عليها حتى قتلتها ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم « ألا اشْهَدُوا أن دمَهَا هَدَرٌ »

٤٣٦٢ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة وعبد الله بن الجراح ، عن جرير ، عن مغيرة ، عن الشعبى ، عن على رضى الله عنه أن يهودية كانت تشتم النبى صلى الله عليه وسلم وتقع فيه ، فخنقها رجل حتى ماتت ، فأبطل رسول الله صلى الله عليه وسلم دَمَهَا

٤٣٦٣ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن يونس ، عن حميد بن هلال ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، ح وثنا هارون بن عبد الله ونصير بن الفرج ، قالا : ثنا أبو أسامة ، عن يزيد بن زريع ، عن يونس بن عبيد ، عن حميد بن هلال ، عن عبد الله بن مطرف ، عن أبى برزة ، قال : كنت عند أبى بكر رضى الله عنه فتغيظ على رجل فاشتد عليه ، فقلت : تأذن لى يا خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم أضرب عنقه ؟ قال : فأذهبت كلمتى غضبه ، فقام

(٤٣٦٢) ذكر بعضهم أن الشعبى سمع من على بن أبى طالب ، وقال غيره : إنه رآه ، و « خنقها حتى ماتت » وقع فى مكانه فى نسخة وفى مختصر المنذرى « فخفقها حتى ماتت » والخفق : الضرب بشىء عريض ، تقول « خفقه يخفقه » من بابى ضرب ونصر — إذا ضربه

(٤٣٦٣) وأخرجه النسائي ، وقال أحمد فى معنى هذا الحديث : أرى أنه لم يكن لأبى بكر أن يقتل رجلا إلا بإحدى الثلاث التى قالها رسول الله صلى الله عليه وسلم « كفر بعد إيمان ، أو زنا بعد إحصان ، أو قتل نفس بغير نفس » وكان ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم وحده ، وقال غيره : فيه دليل على أن التعزير ليس بواجب ، وللامام أن يعزر فيما يستحق به التأديب ، وله أن يعفو ولا يفعل ذلك ، ويحتمل أن يقال : إن تغيظه واشتداده عليه تعزير مثله

فدخل فأرسل إلى فقال : ما الذى قلت آنفاً ؟ قلت : ائذن لى أضرب عنقه ، قال : أكنت فاعلا لو أمرتك ؟ قلت : نعم ، قال : لا والله ، ما كانت لبشر بعد محمد صلى الله عليه وسلم

قال أبوداود : هذا لفظ يزيد ، [قال أحمد بن حنبل : أى : لم يكن لأبى بكر أن يقتل رجلا إلا بإحدى الثلاث التى قالها رسول الله صلى الله عليه وسلم : كفر بعد إيمان، أو زِنًا بعد إحصان، أو قتل نفس بغير نفس، وكان للنبى صلى الله عليه وسلم أن يقتل]

١٦٠٧ — باب [ماجاء] فى المحاربة [٣]

٤٣٦٤ — حدثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد ، عن أيوب ، عن أبى قلابة عن أنس بن مالك ، أن قوماً من عُكْل ، أو قال من عُرَينة ، قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجْتَوَوُا المدينة، فأمرلهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بِلِقَاحٍ وأمرهم أن يشربوا من أبوالها وألبانها ، فانطلقوا ، فلما صَحُّوا قتلوا راعى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، واستاقوا النَّعَمَ ، فبلغ النبى صلى الله عليه وسلم خبرهم من أول النهار ، فأرسل النبى صلى الله عليه وسلم فى اثارهم ، فلما ارتفع النهار حتى جىء بهم ، فأمر بهم فقطعت أيديهم وأرجلهم وسَمَرَ أعينهم وألْقُوا فى الحَرَّةِ يستسقون فلا يُسْقَوْنَ ، قال أبوقلابة : فهؤلاء قوم سرقوا وقتلوا وكفروا بعد إيمانهم وحاربوا الله ورسوله

٤٣٦٥ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا وهيب ، عن أيوب ، بإسناده ،

(٤٣٦٤) وأخرجه البخارى ومسلم والنسائى ، وسمر أعينهم — بتخفيف الميم ، وقيل بتشديدها — أى كحلهم بمسامير محماة ، ونظيره « سمل » باللام ، والراء تقلب من اللام ، وقيل : أراد فقأها بشوكة ونحوها

(٤٣٦٥) ما حسمهم : مأخوذ من الحسم ، وهو كى العضو لينقطع الدم ، وإنما لم يحسمهم لأن قتلهم بسبب الردة كان واجبا ، فأما من وجب قطع عضو منه فالإجماع منعقد على وجوب حسمه لئلا تذهب نفسه

بهذا الحديث ، قال فيه : فأَمَرَ بمسامير فأُحميت ، فـكحَلَهُمْ ، وقطَّع أيديهم وأرجلهم ، وما حَسَمَهم

٤٣٦٦ — حدثنا محمد بن الصباح بن سفيان ، قال : أخبرنا [ح] وثنا عمرو ابن عثمان ، ثنا الوليد ، عن الأوزاعي ، عن يحيى - يعني ابن أبي كثير - عن أبي قلابة ، عن أنس بن مالك ، بهذا الحديث ، قال فيه : فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم في طلبهم قَافَة ، فأتي بهم ، قال : فأنزل الله تبارك وتعالى في ذلك (إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله و يَسْعَوْنَ في الأرض فساداً) الآية

٤٣٦٧ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا ثابت وقتادة وحميد ، عن أنس بن مالك ، ذكر هذا الحديث ، قال أنس : فلقد رأيت أحدهم يَكْدِم الأرضَ بفيه عَطَشاً حتى ماتوا .

٤٣٦٨ — حدثنا محمد بن بشار ، ثنا ابن أبي عدي ، عن هشام ، عن قتادة ، عن أنس بن مالك ، بهذا الحديث ، نحوه ، زاد : ثم نهى عن المُثْلَة [ولم يذكر «من خِلَافٍ» ورواه شعبة عن قتادة وسلام بن مسكين عن ثابت جميعاً عن أنس ، لم يذكرا « من خلاف » ولم أجد في حديث أحد « قطع أيديهم وأرجلهم من خلاف » إلا في حديث حماد بن سلمة]

٤٣٦٩ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الله بن وهب ، أخبرني عمرو ، عن سعيد بن أبي هلال ، عن أبي الزناد ، عن عبد الله بن عبيد الله ، قال أحمد : هو - يعني عبد الله بن عبيد الله بن عمر بن الخطاب - عن ابن عُمَرَ أن ناساً أغاروا

(٤٣٦٦) القافة : جمع قائف ، مثل باعة وصاغة في جمع بائع وصائغ ، والقائف : الرجل الذي يتتبع الآثار ويطلب الهارب والضالة ، ويطلق القائف أيضا على الذي يعرف الأشباه ويحكم بمشابهة الرجل الرجل

(٤٣٦٧) وأخرجه مسلم من حديث حميد الطويل وعبد العزيز بن صهيب عن أنس ، وأخرجه البخاري تعليقا من حديث قتادة عن أنس ، وأخرجه الترمذي عن ثلاثتهم ، وأخرجه النسائي من حديث قتادة وثابت ، وأخرجه ابن ماجة من حديث حميد عن أنس ، يكدم : يعض ، وبابه ضرب ونصر و

(٤٣٦٨) وأخرجه النسائي (٤٣٦٩) وأخرجه النسائي

على إبل النبي صلى الله عليه وسلم فاستاقوها ، وارتدّوا عن الإسلام ، وقتلوا راعى رسول الله صلى الله عليه وسلم مؤمنا ، فبعث فى آثارهم ، فأخذوا ، فقطع أيديهم وأرجلهم ، وسَمَلَ أعينهم ، قال : ونزلت فيهم آية المحاربة ، وهم الذين أخبر عنهم أنس بن مالك الحجاجَ حين سأله

٤٣٧٠ — حدثنا أحمد بن عمرو بن السَّرْح ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرنى الليث بن سعد ، عن محمد بن العجلان ، عن أبى الزناد ، أن رسول الله صلى الله عيه وسلم لما قطع الذين سرقوا لِقَاحَهُ وسمل أعينهم بالنار عاتبهُ الله تعالى فى ذلك ، فأنزل الله تعالى (إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون فى الأرض فسادا أن يقتلوا أو يصلبوا) الآية

٤٣٧١ — حدثنا محمد بن كثير ، قال : أخبرنا [ح] وثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا همام ، عن قتادة ، عن محمد بن سيرين ، قال : كان هذا قبل أن تنزل الحدود ، يعنى حديث أنس

٤٣٧٢ — حدثنا أحمد بن محمد بن ثابت ، ثنا على بن حسين ، عن أبيه ، عن يزيد النحوى ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : (إنما جزاء الذين يُحَارِبون الله ورسوله ويسعون فى الأرض فساداً أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض) إلى قوله (غفور رحيم) نزلت هذه الآية فى المشركين ، فمن تاب منهم قبل أن يُقْدَرَ عليه لم يمنعه ذلك أن يقام فيه الحد الذى أصابه .

(٤٣٧٠) هذا الحديث مرسل ، وأخرجه النسائى مرسلا أيضا ، وقال ابن القيم : قد ذكر مسلم فى صحيحه عن أنس ، قال : إنما سمل النبى صلى الله عليه وسلم أعين أولئك لأنهم سملوا أعين الرعاء ، وذكر ابن إسحاق أن هؤلاء كانوا قد مثلوا بالراعى فقطعوا يديه ورجليه ، وغرزوا الشوك فى عينيه ، فأدخل المدينة ميتا على هذه الصفة ، وترجمة البخارى فى صحيحه تدل على ذلك ؛ فإنه ساقه فى باب « إذا حرق المسلم ، هل يحرق ؟ فذكره ، وذكر البخارى أيضا أنهم كانوا من أهل الصفة ، وذكر أنه لم يحسمهم حتى ماتوا

(٤٣٧٢) وأخرجه النسائى

١٦٠٨ — باب فى الحد يُشْفَعُ فيه [٤]

٤٣٧٣ — حدثنا يزيد بن خالد بن عبد الله بن موهب الهمدانى ، قال : حدثنى ، ح ، وثنا قتيبة بن سعيد الثقفى ، ثنا الليث ، عن ابن شهاب ، عن عروة ، عن عائشة رضى الله عنها أن قُرَيشاً أهمَّهُمْ شأنُ المرأة المخزومية التى سرقت ، فقالوا : من يكلم فيها ؟ يعنى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قالوا : ومن يجترىء إلا أسامة بن زيد حِبُّ رسول الله صلى الله عليه وسلم ! ! ؟ فكلمه أسامة ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يا أسامة ، أتَشْفَع فى حَدٍّ من حدود الله » ؟ ثم قام فاخْتَطَبَ ، فقال « إنما هَلَكَ الذينَ مَنْ قَبْلِكُمْ أنَّهُمْ كانوا إذا سَرَقَ فيهِمُ الشريفُ تَرَكوهُ ، وإذا سرق فيهم الضعيفُ أقاموا عليهِ الحد ، وَأيْمُ الله لو أن فاطمة بنت محمد سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا »

٤٣٧٤ — حدثنا عباس بن عبد العظيم ومحمد بن يحيى ، قالا : ثنا عبد الرزق أخبرنا معمر ، عن الزهرى ، عن عروة ، عن عائشة رضى الله عنها ، قالت : كانت امرأة مخزومية تستعير المتاع وتَجْحَده ، فأمر النبى صلى الله عليه وسلم بقطع يدها ، وقَصَّ نحو حديث الليث ، قال : فقطع النبى صلى الله عليه وسلم يَدَهَا

قال أبو داود : روى ابن وهب هذا الحديث عن يونس عن الزهرى ، وقال فيه كما قال الليث : إن امرأة سرقت فى عهد النبى صلى الله عليه وسلم فى غزوة الفتح ، ورواه الليث عن يونس عن ابن شهاب ، بإسناده ، فقال : استعارت

(٤٣٧٣) وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى والنسائى وابن ماجة ، وإنما أنكر النبى صلى الله عليه وسلم الشفاعة فى الحد لأنه إنما تشفع إليه بعد أن بلغه ذلك ورفع الأمر إليه ، فأما قبل أن يبلغ الإمام فإن الشفاعة جائزة والستر على المذنبين مندوب اليه ، وقد روى ذلك عن الزبير بن العوام وابن عباس ، وهو مذهب جماعة من العلماء ، وقال أحمد بن حنبل : تشفع فى الحد مالم يبلغ السلطان ، وقال مالك : من لم يعرف بأذى الناس وإنما كانت منه زلة فلا بأس أن يشفع له مالم يبلغ السلطان ، وانظر الحديث رقم ٤٣٧٦

(٤٣٧٤) وأخرجه مسلم

امرأة ، وروى مسعود بن الأسود عن النبى صلى الله عليه وسلم نحو هذا الخبر ، قال : سُرِقَتْ قطيفة من بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ورواه أبو الزبير عن جابر أن امرأة سَرَقَتْ فعاذت بزينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم

٤٣٧٥ — حدثنا جعفر بن مسافر ومحمد بن سليمان الأنبارى ، قالا : أخبرنا ابن أبى فُدَيك ، عن عبد الملك بن زيد ، نسبه جعفر إلى سعيد بن زيد بن عمرو ابن نفيل ، عن محمد بن أبى بكر ، عن عمرة ، عن عائشة رضى الله عنها ، قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «أَقِيلُوا ذَوِى الهيئاتِ عَثَرَاتِهِمْ إلا الحدودَ»

١٦٠٩ — باب العفو عن الحدود مالم تبلغ السلطان [٥]

٤٣٧٦ — حدثنا سليمان بن داود المهرى ، أخبرنا ابن وهب ، قال : سمعت ابن جُرَيج يحدث ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو ابن العاص ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « تعافَوُا الحدود فيما بينكم فما بَلَغَنِى من حد فقد وَجَبَ »

١٦١٠ — باب فى الستر على أهل الحدود [٦]

٤٣٧٧ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن سفيان ، عن زيد بن أسلم ، عن يزيد بن نعيم ، عن أبيه ، أن ماعزاً أتى النبى صلى الله عليه وسلم فأقرَّ عنده أربعَ مرات ، فأمر برجمه ، وقال لهَزَّال « لو سترتَهُ بثوبك كان خيراً لك »

٤٣٧٧ — حدثنا محمد بن عبيد ، ثنا حماد بن زيد ، ثنا يحيى ، عن ابن

(٤٣٧٥) وأخرجه النسائى ، وفى إسناده عبد الملك بن زيد العدوى وهو ضعيف الحديث ، وذكر ابن عدى أن هذا الحديث منكر بهذا الإسناد لم يروه غير عبد الملك ابن زيد ، قال المنذرى : وقد روى هذا الحديث من أوجه أخر ليس منها شىء يثبت

(٤٣٧٦) وأخرجه النسائى

(٤٢٧٧) وأخرجه النسائى ، ونعيم أبو يزيد هو نعيم بن هزال ، الأسلمى ، وقد قيل : لاصحبة له ، وإنما الصحبة لأبيه ، وصوبه بعضهم ، وقيل : إن ماعزا لقب ، وإن اسمه عريب . وهزال : أسلمى له صحبة سكن المدينة ، وكان مالك — أبو ماعز — قد أوصى بابنه ماعز إلى هزال ، فكان ماعز فى حجره يكفله

المنكدر أن هَزَّالاً أمر ماعزا أن يأتى النبى صلى الله عليه وسلم فيخبره

١٦١١ — باب فى صاحب الحد يجىء فيقر [٧]

٤٣٧٩ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا الفريابى ، ثنا إسرائيل ، ثنا سِمَاك بن حرب ، عن علقمة بن وائل ، عن أبيه ، أن امرأة خرجت على عهد النبى صلى الله عليه وسلم تريد الصلاة ، فتَلَقَّاهَا رجل ، فتَجَلَّلَهَا ، فقضى حاجته منها ، فصاحت ، وانْطَلَقَ ، فمر عليها رجل ، فقالت : إن ذاك فَعَلَ بى كذا وكذا ، ومرت عصابة من المهاجرين ، فقالت : إن ذلك الرجل فعل بى كذا وكذا ، فانطلقوا فأخذوا [الرجل] الذى ظَنَّتْ أنه وقع عليها ، فأتوها به ، فقالت : نعم هو هذا ، فأتوا به النبى صلى الله عليه وسلم ، فلما أمر به قام صاحبها الذى وقع عليها ، فقال: يا رسول الله ، أنا صاحبُهَا ، فقال لها : « اذْهَبِي فقد غفر اللهُ لكِ » وقال للرجل قولا حسنا [قال أبو داود : يعنى الرجل المأخوذ] وقال للرجل الذى وقع عليها «ارجموه» فقال « لقد تاب توبة لو تابها أهل المدينة لقبل منهم »

قال أبو داود : رواه أسباط بن نصر أيضاً عن سماك

١٦١٢ — باب فى التلقين فى الحد [٨]

٤٣٨٠ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن إسحاق بن عبد الله ابن أبى طلحة ، عن أبى المنذر مولى أبى ذر ، عن أبى أمية المخزومى ، أن النبى صلى

(٤٣٧٩) وأخرجه الترمذى والنسائى ، وقال الترمذى « حسن صحيح غريب ، وعلقمة بن وائل بن حجر سمع من أبيه ، وهو أكبر من عبد الجبار بن وائل ، وعبد الجبار بن وائل لم يسمع من أبيه » اهـ وأخرجه الترمذى وابن ماجة من حديث عبد الجبار بن وائل عن أبيه بنحوه ، مختصرا ، وقال الترمذى « غريب ، وليس إسناده بمتصل »

(٤٣٨٠) وأخرجه النسائى وابن ماجة

الله عليه وسلم أتى بلص قد اعترف اعترافا ، ولم يوجد معه متاع ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ما إخالُكَ سَرَقْتَ » قال : بلى ، فأعاد عليه مرتين أو ثلاثا ، فأمر به فقُطِع وجيء به ، فقال : « استغفِرِ الله وتُبْ إليه » فقال : أستغفر الله وأتوب إليه ، فقال « اللهُمَّ تُبْ عليه » ثلاثا

قال أبو داود : رواه عمرو بن عاصم ، عن همام ، عن إسحاق بن عبد الله ، قال : عن أبي أمية رجُلٍ من الأنصار ، عن النبي صلى الله عليه وسلم

١٦١٣ — باب فى الرجل يعترف بِحَدٍّ ، ولا يسميه [٩]

٤٣٨١ — حدثنا محمود بن خالد ، ثنا عمر بن عبد الواحد ، عن الأوزاعى ، قال : حدثنى أبو عمار ، حدثنى أبو أمامة ، أن رجلا أتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، إنى أصبت حداً فأقمه على ، قال « توضأت حين أقبلْتَ »؟ قال : نعم ، قال « [هَلْ] صلَّيْتَ معنا حِينَ صلينا » ؟ قال : نعم ، قال « اذْهَب فإن الله تعالى قد عفا عنك »

١٦١٤ — باب فى الامتحان بالضرب [١٠]

٤٣٨٢ — حدثنا عبد الوهاب بن نَجْدَةَ ، ثنا بقية ، ثنا صفوان ، ثنا أزهر ابن عبدالله الحَرَازى ، أن قوما من الكُلاعيين سُرِق لهم متاع ، فاتهموا أناساً من الحاكَةِ ، فأتوا النعمان بن بشير صاحب النبى صلى الله عليه وسلم ، فحبسهم أياما ثم خَلَّى سبيلهم ، فأتوا النعمان فقالوا : خَلَّيت سبيلهم بغير ضرب ولا امتحان ، فقال النعمان : ماشئتم ، إن شئتم أن أضرب بهم فإن خرج متاعكم فذاك و إلا أخذت من ظهوركم مثل ما أخذت من ظهورهم ، فقالوا : هذا حكمك ؟ فقال : هذا حكم الله وحكم رسوله صلى الله عليه وسلم .

(٤٣٨١) وأخرجه مسلم والنسائى ، مختصرا ومطولا ، وأخرجه البخارى ومسلم من حديث عبد الله بن مسعود ، وهـذا الرجل الذى أتى النبى صلى الله عليه وسلم هو أبو اليسر كعب بن عمرو الأنصارى السلمى

(٤٣٨٢) وأخرجه النسائى ، وبقية بن الوليد فيه مقال

[قال أبو داود : إنما أرهبهم بهذا القول ، أى : لا يجب الضرب إلا بعد الاعتراف]

١٦١٥ — باب ما يقطع فيه السارق [١١]

٤٣٨٣ — حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل ، ثنا سفيان ، عن الزهرى ، قال : سمعته منه ، عن عَمْرَةَ ، عن عائشة رضى الله عنها أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يَقْطَعُ فى رُبْعِ دينارٍ فصاعداً

٤٣٨٤ — حدثنا أحمد بن صالح ووهب بن بَيَان ، قالا : ثنا ، ح وثنا ابن السَّرْحِ ، قال : أخبرنا ابن وهب ، أخبرنى يونس ، عن ابن شهاب ، عن عروة وعمرة ، عن عائشة رضى الله عنها ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « تُقْطَعُ يَدُ السَّارِقِ فى رُبْعِ دينار فصاعداً »

قال أحمد بن صالح : القطع فى ربع دينار فصاعداً

٤٣٨٥ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، ثنا مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قَطَعَ فى مِجَنٍّ ثمنُهُ ثلاثةُ دراهم

٤٣٨٦ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا ابن جريج ،

(٤٣٨٣) وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى والنسائى وابن ماجة ، ومعنى هذا الحديث والذى بعده أن القطع الذى أوجبه الله تعالى فى السرقة إنما يجب فيما بلغ ربع دينار ، وهذان الحديثان ونحوهما هما الأصل فيما يجب فيه قطع الأيدى ، وبه تعتبر السرقات ، وإليهما ترد القيم ما كانت من دراهم أو متاع أو غير ذلك ، وهو مذهب جمهور العلماء

(٤٣٨٤) وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى والنسائى

(٤٣٨٥) وأخرجه البخارى ومسلم والنسائى والمجن — بكسر الميم وفتح الجيم وتشديد النون — الترس ، وإلى هذا ذهب مالك بن أنس رضى الله عنه ، وجعل الحد فيما يجب فيه القطع ثلاثة دراهم ، ورد إليها قيمة السرقات ما كانت ذهبا أو متاعا ، أو غير ذلك ، وقال أحمد : إن سرق ذهبا قطع فيما بلغ ربع دينار ، وإن سرق فضة قطع فيما بلغ ثلاثة دراهم ، وإن سرق متاعا قطع إن بلغ ربع دينار ذهبا أو ثلاثة دراهم فضة ، عملا بالخبرين

(٤٣٨٦) وأخرجه مسلم والنسائى ، بمعناه

أخبرنى إسماعيل بن أمية ، أن نافعاً مولى عبد الله بن عمر حدثه ، أن عبد الله بن عمر حدثهم أن النبى صلى الله عليه وسلم قَطَعَ يَدَ رَجُلٍ سَرَقَ تُرْساً من صُفَّةِ النساء ثمنُهُ ثلاثة دراهم

٤٣٨٧ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ومحمد بن أبى السَّرِىِّ العسقلانى ، وهذا لفظه ، وهو أتم ، قالا : ثنا ابن نمير ، عن محمد بن إسحاق ، عن أيوب بن موسى ، عن عطاء ، عن ابن عباس ، قال : قطعَ رسول الله صلى الله عليه وسلم يد رجل فى مِجَنٍّ قيمتهُ دينار أو عشرة دراهم .

قال أبو داود : رواه محمد بن سَلَمة وسعدان بن يحيى عن ابن إسحاق بإسناده

١٦١٦ — باب مالا قطع فيه [١٢]

٤٣٨٨ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك بن أنس ، عن يحيى بن سعيد ، عن محمد بن يحيى بن حبان ، أن عبداً سرَقَ وَدِيًّا من حائِطِ رجل فغرسه فى حائط سيدِهِ ، فخرج صاحب الْوَدِىِّ يلتمس وَدِيَّه ، فوجده ، فاستعدى على العبد مروانَ بن الحكم وهو أمير المدينة يومئذ ، فسجن مروان العبد ، وأراد قطع يده ، فانطلق سيد العبد إلى رافع بن خديج ، فسأله عن ذلك ، فأخبره أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « لا قَطْعَ فى ثَمَرٍ ولا كَثَرٍ » فقال

(٤٣٨٧) وإلى هذا الحديث ذهب أبو حنيفة وأصحابه ، وجعلوه حدا فيما تقطع فيه اليد ، وهو قول سفيان الثورى ، وروى عن ابن مسعود ، وقد يقال : إن هذا تنفيذ ، وليس بتحديد ، لأنه إذا كان السارق يقطع فى ربع دينار فلأن يقطع فى دينار أولى ، وكذلك إن قطع فى ثلاثه دراهم يبلغ ثمنها ربع دينار فهو بأن يقطع فى عشرة دراهم أولى .

(٤٣٨٨ و٤٣٨٩) ذكر الشافعى فى القديم أن هذا الحديث مرسل ، يعنى بين محمد بن يحيى ورافع بن خديج ، حدث به الشافعى عن سفيان عيينة عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمه واسع بن حبان عن رافع عن النبى صلى الله عليه وسلم ، وأخرجه الترمذى والنسائى وابن ماجة موصولا مختصرا كذلك ، والودى : صغار النخل التى تخرج من أصله فتنقل إلى مكان آخر ، والكثر : الجمار .

الرجل : إن مروان أخذ غلامي وهو يريد قطع يده ، وأنا أحب أن تمشي معه إليه فتخبره بالذي سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ فمشى معه رافع ابن خديج حتى أتى مروان بن الحكم ، فقال له رافع : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « لا قطع في ثمر ولا كثر » فأمر مروان بالعبد فأرسل

قال أبو داود : الكثر : الجمار

٤٣٨٩ — حدثنا محمد بن عبيد ، ثنا حماد ، ثنا يحيى ، عن محمد بن يحيى ابن حبان ، بهذا الحديث ، قال : فجلده مروان جلداتٍ وخلّى سبيله

٤٣٩٠ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، عن ابن عجلان ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده عبد الله بن عمرو بن العاص ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه سئل عن التمر المعلق فقال « مَنْ أَصَابَ بِفِيهِ مِنْ ذِي حَاجَةٍ غَيْرَ مُتَّخِذٍ خُبْنَةً فَلا شَيْءَ عَلَيْهِ ، وَمَنْ خَرَجَ بِشَيْءٍ مِنْهُ فَعَلَيْهِ غَرَامَةُ مِثْلَيْهِ وَالْعُقُوبَةُ ، وَمَنْ سَرَقَ مِنْهُ شَيْئًا بَعْدَ أَنْ يُؤْوِيَهُ الْجَرِينُ فَبَلَغَ ثَمَنَ الْمِجَنِّ فَعَلَيْهِ الْقَطْعُ [وَمَنْ سَرَقَ دُونَ ذَلِكَ فَعَلَيْهِ غَرَامَةُ مِثْلَيْهِ وَالْعُقُوبَةُ] »

[قال أبو داود : الْجَرِين : الْجَوْخَانُ]

١٦١٧ — باب القطع في الْخِلْسَةِ وَالْخِيَانَةِ [١٣]*

٤٣٩١ — حدثنا نصر بن علي ، أخبرنا محمد بن بكر ، ثنا ابن جريج ، قال : قال أبو الزبير : قال جابر بن عبد الله : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَيْسَ عَلَى الْمُنْتَهِبِ قَطْعٌ ، وَمَنِ انْتَهَبَ نُهْبَةً مَشْهُورَةً فَلَيْسَ مِنَّا »

٤٣٩٢ — وبهذا الإسناد قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَيْسَ عَلَى الْخَائِنِ قَطْعٌ »

(٤٣٩٠) وأخرجه الترمذي والنسائي وابن ماجة ، بنحوه ، وقال الترمذي « حسن » والخبنة — بضم الخاء المعجمة وسكون الباء الموحدة — ما يحمله الرجل في ثوبه والجرين — بزنة الأمير — البيدر ، وهو موضع حرز الثمار وما في معناها كما أن المراح حرز الغنم ، وإنما تحرز الأشياء على قدر الإمكان وجريان عادة الناس في مثلها .

* أول الجزء الثامن والعشرين من تجزئة الخطيب البغدادي

(٤٣٩١ - ٤٣٩٣) أجمع عامة أهل العلم على أن المختلس والخائن لا يقطعان ، =

٤٣٩٣ — حدثنا نصر بن على ، أخبرنا عيسى بن يونس، عن ابن جُرَيج عن أبى الزبير، عن جابر، عن النبى صلى الله عليه وسلم، بمثله ؛ زاد « ولا على المختلس قطع »

قال أبو داود : هذان الحديثان لم يسمعهما ابن جريج من أبى الزبير ، و بلغنى عن أحمد بن حنبل أنه قال : إنما سمعهما ابن جريج من ياسين الزيات

قال أبو داود : وقد رواهما المغيرة بن مسلم عن أبى الزبير عن جابر عن النبى صلى الله عليه وسلم

١٦١٨ — باب مَنْ سرق من حِرْزٍ [١٤]

٤٣٩٤ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا عمرو بن حماد بن طلحة ، ثنا أسباط ، عن سماك بن حرب ، عن حميد بن أخت صفوان ، عن صفوان بن أمية، قال : كنت نائما فى المسجد على خَمِيصَةٍ لى ثمنُ ثلاثين درهماً ، فجاء رجل فاختلسها منى ، فأُخذ الرجل ، فأُتِىَ به رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأمر به ليقطع ، قال : فأتيته ، فقلت : أتقطعه من أجل ثلاثين درهماً ، أنا أبيعه وأنسئه ثمنها ؟ قال « فهَلاَّ كانَ هٰذا قبل أن تأتينى به »

قال أبو داود : ورواه زائدة، عن سماك ، عن جعيد بن حجير ، قال : نَامَ

= وذلك لأن الله — سبحانه ! — إنما أوجب القطع على السارق، والسرقة : أخذ المال المحفوظ خفية من صاحبه . والاختلاس غير محرز منه فيه ، وقيل : إنما سقط القطع عن الخائن لأن صاحب المال قد أعان على نفسه بائتمانه إياه ، وحكى عن إياس بن معاوية أنه قال : يقطع المختلس ، ويحكى عن داود أنه كان يرى القطع على كل من أخذ مال غيره سواء أكان قد أخذه من حرز أم كان قد أخذه من غير حرز، وهذا الحديث حجة عليه.

(٤٣٩٣) قد صححه الترمذى من حديث ابن جريج عن أبى الزبير ، وهو يدل على أنه تحقق اتصاله ، وقد حدث به عن أبى الزبير المغيرة بن مسلم كما أشار إليه أبو داود هنا ، وقد أشار إليه الترمذي أيضا ، وحديث المغيرة بن مسلم الذى ذكره أبو داود معلقا قد أخرجه النسائى فى سننه مسندا ، والمغيرة بن مسلم خراسانى ، كنيته أبو سلمة قال عنه بن معين : صالح الحديث صدوق .

(٤٣٩٤) وأخرجه النسائى وابن ماجة .

صفوان ، ورواه مجاهد وطاوس ، أنه كان نائما فجاء سارق فسرق خَمِيصَةً من تحت رأسه ، ورواه أبو سلمة بن عبد الرحمن ، قال : فاسْتَلَّه من تحت رأسه فاستيقظ ، فصاح به فأُخِذَ ، ورواهُ الزهرى عن صفوان بن عبد الله ، قال : فنام فى المسجد وتوسَّدرداءه فجاء سارق فأخذ رداءه فأُخِذَ السارق فجىء به إلى النبى صلى الله عليه وسلم

١٦١٩ ـــ باب فى القطع فى العارية إذا جُحِدَتْ [١٥]

٤٣٩٥ ـــ حدثنا الحسن بن على ومخلد بن خالد ، المعنى ، قالا : ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، قال مخلد : عن معمر ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن امرأة مخزومية كانت تستعير المتاع فَتَجْحَدُهُ ، فأمر النبى صلى الله عليه وسلم بها فقُطِعَتْ يَدُهَا .

قال أبو داود : رواه جويرية عن نافع عن ابن عمر أو عن صفية بنت أبى عبيد ، زاد فيه : وأن النبى صلى الله عليه وسلم قام خطيباً فقال « هل من امرأة تائبة إلى الله عز وجل ورسوله » ثلاث مرات ، وتلك شاهدة ، فلم تقم ولم تتكلم ، ورواه ابن عُيَيْنَةَ عن نافع عن صفيةَ بنت أبى عبيد قال فيه : فشهد عليها

٤٣٩٦ ـــ حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا أبو صالح ، عن الليث ، قال : حدثنى يونس ، عن ابن شهاب ، قال : كان عروة يحدث أن عائشة رضى الله عنها قالت : استعارت امرأةٌ ، تعنى حلياً على ألسنة أناس يُعرَفُونَ ولا تُعْرَف هى ، فباعته ، فأخذت ، فأتى بها النبى صلى الله عليه وسلم ، فأمر بقطع يدها ، وهى التى شَفَعَ فيها أسامة بن زيد ، وقال فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال

٤٣٩٧ ـــ حدثنا عباس بن عبد العظيم ومحمد بن يحيى ، قالا : ثنا عبد الرزاق

(٤٣٩٥) تقدم ذلك فى باب « الحد يشفع فيه » ومذهب عامة أهل العلم أن المستعير إذا جحد العارية لم يقطع ، وذهب إسحاق بن راهويه إلى إيجاب القطع عليه عملا بظاهر الحديث ، وقال أحمد بن حنبل : لا أعلم شيئا يدفعه ، يعنى حديث المخزومية .

(٤٣٩٦) وأخرجه النسائى . (٤٣٩٧) تقدم هذا الحديث .

أخبرنا معمر ، عن الزهرى ، عن عروة ، عن عائشة ، قالت : كانت امرأة مخزومية تستعير المتاع وتجحده، فأمر النبى صلى الله عليه وسلم بقطع يدها ، وقَصَّ نحو حديث قتيبة عن الليث عن ابن شهاب ، زاد : فقطع النبى صلى الله عليه وسلم يَدَهَا

١٦٢٠ — باب فى المجنون يسرق أو يصيب حدا [١٦]

٤٣٩٨ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا يزيد بن هارون ، أخبرنا حماد ابن سلمة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة رضى الله عنها أن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قال : « رُفِعَ القَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ : عن النائم حتى يستيقظ ، وعن المُبتَلَى حتى يبرأ ، وعن الصبى حتى يكبر »

٤٣٩٩ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا جرير ، عن الأعمش ، عن أبى ظَبْيَان ، عن ابن عباس ، قال : أتى عمر بمجنونة قد زَنَتْ ، فاستشار فيها أناساً فأمر بها عمر أن تُرْجَمْ ، فمر بها [عَلَى] على بن أبى طالب رضوان الله عليه ، فقال : ما شأن هذه ؟ قالوا : مجنونةُ بنى فلان زنت، فأمر بها عمرُ أن ترجم ، قال : فقال : ارجعوا بها ، ثم أتاه فقال : يا أمير المؤمنين ، أما علمت أن القلم قد رفع عن ثلاثة : عن المجنون حتى يبرأ ، وعن النائم حتى يستيقظ ، وعن الصبى حتى يعقل ؟ قال : بلى ، قال : فما بال هـذه ترجم ؟ قال : لاشىء ، قال : فأَرْسِلْها ، قال : فأَرْسَلَهَا ، قال : فجعل يكبر

(٤٣٩٨) وأخرجه النسائى وابن ماجة .

(٤٣٩٩) قال الخطابى : لم يأمر عمر ـ رضى الله عنه ! ـ برجم مجنونة مطبق عليها فى الجنون ، ولا يجوز أن يخفى هذا عليه ولا على من بحضرته ، ولـكن هذه المرأة كانت تجن مرة وتفيق أخرى ، فرأى عمر ألا يسقط عنها الحد لما يصيبها من الجنون إذا كان الزنا منها فى حال الإفاقة ، ورأى على أن الجنون شبهة يدرأ بها الحد عمن يبتلى به ، وا لحدود تدرأ بالشبهات ، فلعلها قد أصابت وهى فى بقية من بلائها فوافق اجتهاد عمر رضى الله عنه اجتهاده فى ذلك ، فدرأ عنها الحد ، والله أعلم . اهـ .

٤٤٠٠ — حدثنا يوسف بن موسى ، ثنا وكيع ، عن الأعمش ، نحوه ، وقال أيضاً : حتى يعقل ، وقال : وعن المجنون حتى يفيق ، قال : فجعل عمر يكبر

٤٤٠١ — حدثنا ابن السَّرْح ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرنى جرير بن حازم ، عن سليمان بن مهران ، عن أبى ظبيان ، عن ابن عباس ، قال : مر على على بن أبى طالب رضى الله عنه ، بمعنى عثمان ، قال : أَوَ مَاتذكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « رفع القلم عن ثلاثة : عن المجنون المغلوب على عقله حتى يفيق ، وعن النائم حتى يستيقظ ، وعن الصبى حتى يحتلم » ؟ قال : صدقت ، قال : فَخَلَّى عنها

٤٤٠٢ — حدثنا هناد ، عن أبى الأحوص ، ح وثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا جرير ، المعنى ، عن عطاء بن السائب ، عن أبى ظبيان ، قال هناد : الْجَنْبِيِّ ، قال : أتى عمر بامرأة قد فَجَرَتْ ، فأمر برجمها ، فمر على رضى الله عنه فأخذها فخلى سبيلها ، فأخبر عمر ، قال : ادعوا لى علياً ، فجاء على رضى الله عنه ، فقال : ياأمير المؤمنين ، لقد علمتَ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « رفع القلم عن ثلاثة ، عن الصبى حتى يبلغ ، وعن النائم حتى يستيقظ ، وعن المعتوه حتى يبرأ » وإن هذه معتوهة بنى فلان ، لعل الذى أتاها أتاها وهى فى بلائها ، قال : فقال عمر : لا أدرى ، فقال على عليه السلام : وأنا لا أدرى

٤٤٠٣ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا وهيب ، عن خالد ، عن أبى الضحى ، عن على عليه السلام ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « رُفِع

(٤٤٠١) وأخرجه النسائى . وفى ش « فخلى سبيلها » .

(٤٤٠٢) وأخرجه النسائى ، وأخرجه النسائى أيضا من حديث أبى حصين عثمان ابن عاصم الأسدى عن أبى ظبيان عن على ، قوله ، وقال : وهذا أولى بالصواب من حديث عطاء بن السائب ، وأبو حصين أثبت من عطاء بن السائب .

(٤٤٠٣) هـذا الحديث منقطع ، أبو الضحى لم يدرك على بن أبى طالب ، والحديث الذى ذكره أبو داود معلقا منقطع أيضا لأن القاسم بن يزيد لم يدرك على ابن أبى طالب رضى الله عنه ، وقد أخرجه ابن ماجة مسندا .

القلم عن ثلاثة : عن النائم حتى يستيقظ ، وعن الصبى حتى يحتلم ، وعن المجنون حتى يعقل »

قال أبو داود : رواه ابن جريج عن القاسم بن يزيد عن على رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم ، زاد فيه : وَٱلْخَرِفِ

١٦٢١ — باب فى الغلام يصيب الحد [١٧]

٤٤٠٤ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، أخبرنا عبد الملك بن عمير حدثنى عطية الْقُرَظِى ، قال : كنت من سبى بنى قريظة ، فكانوا ينظرون ، فمن أنبت الشعر قُتِلَ ، ومن لم ينبت لم يقتل ، فكنت فيمن لم ينبت

٤٤٠٥ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو عَوَانة ، عن عبد الملك بن عمير بهذا الحديث ، قال : فكشفوا عانتى فوجدوها لم تنبت ، فجعلونى من السبى

٤٤٠٦ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا يحيى ، عن عبيد الله ، قال : أخبرنى نافع ، عن ابن عمر ، أن النبى صلى الله عليه وسلم عُرِضَه يوم أحد وهو ابن أربع عشرة [سنة] فلم يجزه ، وعرضه يوم الخندق وهو ابن خمس عشرة [سنة] فأجازه

٤٤٠٧ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا ابن إدريس ، عن عبيد الله ابن عمر ، قال : قال نافع : حدثتُ بهذا الحديث عمر بن عبد العزيز ، فقال : إن هذا الحدُّ بين الصغير والكبير

(٤٤٠٤ و٤٤٠٥) وأخرجه الترمذى والنسائى وابن ماجة ، وقال الترمذى «حسن صحيح»

(٤٤٠٦) وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى وابن ماجة ، وقد اختلف أهل العلم فى حد البلوغ الذى يقام الحد على من بلغه ، فقال الشافعى : الاحتلام أو بلوغ خمس عشرة سنة ، فى الغلام والجارية ، ولم يجعل الإنبات حدا فى ذلك ، وحكى عن أحمد مثل قول الشافعى فى بلوغ الخمس عشرة ، وزاد أن الإنبات حد يقام به الحد ، وذكر عن مالك أن الإنبات حد ، وقال فى السن : متى بلغ الغلام سنا لا يصله غلام إلا بلغ بالاحتلام أقيم عليه الحد إن استوجبه ، ولم يحدد مدة معينة ، وقال أبو حنيفة إذا احتلم الغلام أو حاضت الجارية ، فإن لم يحصل فمتى يبلغ الغلام ثمانى عشرة سنة والجارية سبع عشرة سنة .

١٦٢٢ — باب فى الرجل يسرق فى الغزو ، أيقطع ؟ [١٨]

٤٤٠٨ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، أخبرنى حيوة [بن شريح] عن عياش بن عباس القتبانى ، عن شُيَيم بن بيتان ويزيد بن صبح الأصبحى ، عن جُنَادة بن أبى أمية ، قال : كنا مع بُسْر بن أرطاة فى البحر ، فأتى بسارق يقال له مِصْدر ، قد سرق بُخْتية ، فقال : قد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « لا تُقْطَعُ الأيْدِى فى السَّفَرِ » ولولا ذلك لقطعته

١٦٢٣ — باب في قطع النباش [١٩]

٤٤٠٩ — حدثنا مسدد ، ثنا حماد بن زيد ، عن أبى عمران ، عن المثنى بن طريف ، عن عبد الله بن الصامت ، عن أبى ذر ، قال : قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم « يا أبا ذَرٍّ » قلت : لبيك يا رسول الله وسَعْدَيْكَ ، فقال : « كَيْفَ أنْتَ إذَا أصَابَ النّاسَ مَوْتٌ يكون البيتُ فيه بالوَصَيفِ » يعنى القبر ، قلت : الله ورسوله أعلم ، أو ما خار الله ورسوله ، قال « عَلَيْكَ بالصبر » أو قال « تصبر »

قال أبوداود : قال حماد بن أبى سليمان : يقطع النباش ؛ لأنه دخل على الميت بيته

١٦٢٤ — باب [فى] السارق يسرق مرارا [٢٠]

٤٤١٠ — حدثنا محمد بن عبد الله بن عبيد بن عَقِيل الهلالى ، ثنا جدى ،

(٤٤٠٨) وأخرجه الترمذى والنسائى ، وقال الترمذى « غريب » وقال فيه « عن بسر بن أرطاة » قال « ويقال : بسر بن أبى أرطاة أيضا » .

(٤٤٠٩) وأخرجه ابن ماجة ، وموضع استدلال أبى داود أن النبى صلى الله عليه وسلم سمى القبر بيتا ، والبيت حرز ، والسارق من الحرز مقطوع إذا بلغ نصاب السرقة ، وقد تقدم هذا الحديث ، وذكرنا ذلك فيه هناك (رقم ٤٢٦١)

(٤٤١٠) وأخرجه النسائى ، وقال « هذا منكر ، ومصعب بن ثابت ليس بالقوى فى الحديث » ومصعب هو أبو عبد الله مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير بن العوام القرشى ، العدوى ، المدنى ، وقد ضعفه غير واحد من الأئمة .

عن مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله، قال: جيء بسارق إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال «اقْتُلوه» فقالوا: يا رسول الله، إنما سرقَ، فقال «اقْطَعُوه» قال: فقطع، ثم جيء به الثانية فقال: «اقتلوه» فقالوا: يا رسول الله، إنماسرق، فقال «اقطعوه» قال: فقطع، ثم جيء به الثالثة فقال «اقتلوه» فقالوا: يا رسول الله، إنماسرق، فقال «اقطعوه» ثم أتى به الرابعة فقال «اقتلوه» فقالوا: يا رسول الله، إنما سرق، قال «اقطعوه» فأتى به الخامسة فقال «اقتلوه» قال جابر: فانطلقنا به فقتلناه، ثم اجترر ناه فألقيناه فى بئر، ورمينا عليه الحجارة

١٦٢٥ — باب فى تعليق يد السارق فى عُنُقِهِ [٢١]

٤٤١١ — حدثنا قتيبة بن سعيد، ثنا عمر بن على، ثنا الحجاج، عن مكحول، عن عبد الرحمن بن محيريز، قال: سألنا فضالة بن عبيد عن تعليق اليد فى العنق للسارق، أمن السنة هو؟ قال: اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بسارق فقطعت يده، ثم أمر بها فعلقت فى عنقه

١٦٢٦ — [باب بيع المملوك إذا سرق] [٢٢]

٤٤١٢ — حدثنا موسى - يعنى ابن إسماعيل - ثنا أبو عَوَانة، عن عمر ابن أبى سلمة، عن أبى هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «إذا سَرَقَ الْمَمْلُوكُ فَبِعْهُ ولو بِنَشٍّ»

(٤٤١١) وأخرجه الترمذى والنسائى وابن ماجة، وقال الترمذى «حسن غريب، لانعرفه إلا من حديث عمر بن على المقدمى عن الحجاج بن أرطاة» وقال النسائى «الحجاج ابن أرطاة ضعيف، لايحتج بحديثه».

(٤٤١٢) وأخرجه النسائى وابن ماجة، وقال النسائى «عمر بن أبى سلمة ليس بالقوى فى الحديث» والنش - بفتح النون وتشديد الشين المعجمة - نصف أوقية، وهو عشرون درهما. وفى الحديث دليل على أن السرقة فى المماليك يردون بها، ألا ترى أنه وقع فيه الحط من قيمته والنقص من ثمنه، وليس فيه دليل على سقوط القطع عن المماليك إذا سرقوا من غير سادتهم، ويروى عن ابن عباس أن العبد لايقطع إذا سرق ويحكى ذلك عن شريح، ولكن أهل العلم جميعا على خلاف ذلك

١٦٢٧ — باب فى الرَّجْم [٢٣]

٤٤١٣ — حدثنا أحمد بن محمد بن ثابت المروزى ، حدثنى على بن الحسين ، عن أبيه ، عن يزيد النحوى ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : (واللاتى يأتين الفاحشة من نسائكم فاستشهدوا عليهن أربعة منكم ، فإن شهدوا فأمسكوهن فى البيوت حتى يتوفاهن الموت أو يجعل الله لهن سبيلا) وذكر الرجل بعد المرأة ثم جمعهما ، فقال : (واللذان يأتيانها منكم فآذوهما ، فإن تابا وأصلحا فأعرضوا عنهما) فنسخ ذلك بآية الجلد فقال : (الزانية والزانى فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة)

٤٤١٤ — حدثنا أحمد بن محمد بن ثابت ، ثنا موسى - يعنى ابن مسعود - عن شبل ، عن ابن أبى نجيح ، عن مجاهد ، قال : السبيل الحد

[قال سفيان : فآذوهما البِكْران ، فأمسكوهن فى البيوت الثيبات]

٤٤١٥ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن سعيد بن أبى عروبة ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن حطان بن عبد الله الرقاشى ، عن عُبَادة بن الصامت ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « خذوا عنى ، خذوا عنى ، قد جعل الله لهن سبيلا : الثيب بالثيب جَلْدُ مائة ورَمْىٌ بالحجارة ، والبكر بالبكر جلد مائة ونفى سنة »

٤٤١٦ — حدثنا وهب بن بقية ومحمد بن الصباح بن سفيان قالا : ثنا

(٤٤١٥و٤٤١٦) وأخرجه مسلم والترمذى والنسائى ، وقد اختلف العلماء فى هذا الحديث : أناسخ هو أم مبين ؟ فذهب بعضهم إلى أنه ناسخ ، وهذا قول من يجيز نسخ الكتاب بالسنة ، وقال آخرون : بل هو مبين للحكم الموعود به فى الآية ، فكأنه قال : عقوبتهن الحبس إلى أن يجعل الله لهن سبيلا ، فوقع الأمر بحبسهن إلى غاية ، فلما انتهت مدة الحبس وحان وقت مجىء السبيل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « خذوا عنى تفسير السبيل وبيانه » ولم يكن ذلك ابتداء حكم منه ، وإنما هو بيان أمر كان ذكر السبيل منطويا عليه ؛ فأبان المبهم منه وفصل المجمل من لفظه ، وهذا أصوب القولين .

هشيم ، عن منصور ، عن الحسن ، بإسناد يحيى ومعناه ، قال : جلد مائة والرجم

٤٤١٧ — حدثنا محمد بن عوف الطائى ، ثنا الربيع بن روح بن خليد ، ثنا محمد بن خالد ـ يعنى الوهبى ـ ثنا الفضل بن دلهم ، عن الحسن ، عن سلمة بن المُحَبَّقِ ، عن عبادة بن الصامت ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، بهذا الحديث ، فقال ناس لسعد بن عبادة : يا أبا ثابت ، قد نزلت الحدود ، لو أنك وجدت مع امرأتك رجلا كيف كنت صانعاً ؟ قال: كنت ضاربَهُمَا بالسيف حتى يسكتا ، أفأنا أذهب فأجمع أربعة شهداء ؟ فإلى ذلك قد قَضى الحاجة ، فانطلقوا فاجتمعوا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقالوا : يا رسول الله ، ألم تر إلى أبى ثابت قال كذا وكذا ؟ ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « كفى بالسيف شاهداً » ثم قال « لا ، لا ، أخاف أن يتتابع فيها السكران والغيران »

قال أبو داود : روى وكيع أول هذا الحديث عن الفضل بن دلهم عن الحسن عن قبيصة بن حُرَيث عن سلمة بن المحبق عن النبى صلى الله عليه وسلم، وإنما هذا إسناد حديث ابن المحبق أن رجلا وقع على جارية امرأته

قال أبو داود : الفضل بن دلهم ليس بالحافظ ، كان قصاباً بواسط

٤٤١٨ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلى ، ثنا هشيم ، ثنا الزهرى ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، عن عبد الله بن عباس ، أن عمر — يعنى ابن الخطاب — رضى الله عنه خطب، فقال : إن الله بعث محمداً صلى الله عليه وسلم بالحق ، وأنزل عليه الكتاب ، فكان فيما أنزل عليه آية الرجم ، فقرأناها ووعَيْنَاها ، ورجم رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا من بعده ، وإنى خشيت إن طال بالناس الزمان أن يقول قائل : ما نجد آية الرجم فى كتاب الله ، فيضلوا

(٤٤١٧) هذا الحديث ثابت فى رواية أبى سعيد بن الأعرابى وأبى بكر بن داسنه ولم يذكره أبو القاسم الدمشقى، و « يتتابع هو بالياء المثناة قبل العين ـ من التتابع وهو التمادى والتهافت فى الشر والفساد ، ووقع فى ش « يتتابع » بالباء الموحدة

(٤٤١٨) وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى والنسائى ، مختصرا ومطولا

بترك فريضة أنزلها الله تعالى؛ فالرجم حق على مَنْ زَنَى من الرجال والنساء إذا كان مُحْصَناً إذا قامت البينة أو كان حمل أو اعتراف ، وايم الله لولا أن يقول الناس : زاد عمر فى كتاب الله عز وجل ، لكتبتها

١٦٢٨ — [باب رجم ماعز بن مالك] [٢٤]

٤٤١٩ — حدثنا محمد بن سليمان الأنبارى ، ثنا وكيع ، عن هشام بن سعد ، قال : حدثنى يزيد بن نعيم بن هَزَّال ، عن أبيه ، قال : كان ماعز بن مالك يتيما فى حجر أبى ، فأصاب جاريةً من الحى ، فقال له [أبى] : أئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبِرْهُ بما صنعتَ ، لعله يستغفر لك ، وإنما يريد بذلك رجاء أن يكون له مخرجٌ ، فأتاه فقال : يا رسول الله ، إنى زنيت فأقم على كتابَ الله ، فأعرض عنه ، فعاد فقال : يا رسول الله ، إنى زنيت فأقم على كتابَ الله ، [فأعرض عنه ، فعاد فقال : يارسول الله ، إنى زنيت فأقم علىَّ كتابَ الله] حتى قالها أربع مرار ، قال صلى الله عليه وسلم « إنكَ قد قُلتَها أربعَ مراتٍ ، فبِمَنْ »؟ قال : بفلانة ، فقال « هل ضَاجَعْتَها » ؟ قال: نعم ، قال « هل باشرتها » ؟ قال :

(٤٤١٩) اختلف أهل العلم فى هذه الأقارير المكررة منه ، هل هى شرط فى صحة الإقرار بالزنى ، حتى لا يجب الحكم إلا بها ، أم كانت زيادة فى التبين والاستثبات لشبهة عرضت فى أمره ؟ فقال قوم : هى شرط فى صحة الإقرار ، وإليه ذهب ابن أبى ليلى وأبو حنيفة وأصحابه وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه ، وقال قوم : ليست شرطا ، ولو أقر مرة واحدة رجم ، كما لو أقر بالسرقة مرة واحدة قطع ، ولو أقر بالقتل مرة واحدة قتل ، وهو مذهب الشافعى وأبى ثور والحسن البصرى وحماد بن سليمان ، ثم اختلفوا اختلافا آخر : هل يجب أن تتعدد المجالس فيكون كل إقرار فى مجلس ، أم لا يجب ذلك ؟ فقال أبو حنيفة وأصحابه : يجب أن تتعدد المجالس ولو أقر أربع مرات فى مجلس واحد كان إقرارا واحدا ، وقال ابن أبى ليلى وأحمد بن حنبل : لا يجب تعدد المجالس ، وإذا أقر أربع مرات فى مجلس واحد رجم ، ثم انظر الحديث رقم ٤٤٣٣

نعم ، قال « هل جامعتها » قال : نعم ، قال : فأمر به أن يرجم ، فأخرج به إلى الحَرَّةِ فلما رُجِمَ فوجد مَسَّ الحجارة [جَزِعَ] فخرج يشتد ، فلقيه عبدالله بن أنيس وقد عجز أصحابه فنزع له بوظيف بعير فرماه به فقتله ، ثم أتى النبي صلى الله عليه وسلم ، فذكر ذلك له ، فقال « هلاّ تَرَكتموه لعله أن يتوبَ فيتوبَ الله عليه »

٤٤٢٠ — حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة ، ثنا يزيد بن زريع ، عن محمد بن إسحاق ، قال : ذكرت لعاصِم بن عمر بن قتادة ، قصةَ ماعز بن مالك ، فقال لى : حدثنى حسن بن محمد بن على بن أبى طالب ، قال : حدثنى ذلك من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم « فهلاّ تركتموه » مَنْ شئتم من رجال أسلم ممن لا أتهم ، قال : ولم أعرف [هذا] الحديث ، قال : فجئت جابر بن عبد الله ، فقلت : إن رجالا من أسلم يحدثون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لهم حين ذكروا له جَزَعَ ماعز من الحجارة حين أصابته « ألاّ تركتموه » وما أعرف الحديث ، قال : يا ابن أخى ، أنا أعلم الناس بهذا الحديث ، كنت فيمن رجم الرجل ، إنا لما خرجنا به فرجمناه فوجد مسَّ الحجارة صَرَخَ بنا : يا قوم ردونى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فإن قومى قتلونى وغرُّونى من نفسى ، وأخبرونى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم غير قاتلى ، فلم ننزع عنه حتى قتلناه ، فلما رجعنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخبرناه قال « فهلاّ تركتموه وجئتونى به » ليستثبتَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم منه ، فأما لترك حَدٍّ فلا ، قال : فعرفت وجه الحديث

٤٤٢١ — حدثنا أبو كامل ، ثنا يزيد بن زريع ، ثنا خالد ـ يعنى الحذاء ـ

(٤٤٢٠) وأخرجه النسائى ، وأخرج البخارى ومسلم والترمذى والنسائى من حديث أبى سلمة بن عبد الرحمن عن جابر طرفا منه

(٤٤٢١) وأخرجه النسائي مرسلا

عن عكرمة ، عن ابن عباس أن ماعز بن مالك أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : إنه زنى ، فأعرض عنه ، فأعاد عليه ، مراراً ، فأعرض عنه ، فسأل قومه « أمجنون هو » ؟ قالوا : ليس به بأس ، قال « أفعلت بها » ؟ قال : نعم ، فأمر به أن يرجم ، فانطُلِقَ به فرجم ، ولم يُصَلِّ عليه

٤٤٢٢ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو عوانة ، عن سماك ، عن جابر بن سمرة ، قال : رأيت ماعز بن مالك حين جيء به إلى النبي صلى الله عليه وسلم رجلا قصيراً أعْضَلَ ليس عليه رداء ، فشهد على نفسه أربع مرات أنه قد زنى ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « فَلَعَلَّكَ قَبَّلْتَها » قال : لا والله إنه قد زنى لآخر ، قال : فرجمه ثم خطب فقال « أَلا كُلَّما غَزَوْنا فى سبيل اللهِ عَزَّ وَجَلَّ خَلَفَ أَحَدُهُمْ لهُ نَبِيبٌ كَنَبِيبِ التَّيْسِ يَمْنَحُ إحْدَاهُنَّ الْكُثْبَةَ ، أَمَا إن اللهَ إن يُمَكِّنِّى من أَحَدٍ منهُم إلا نَكَّلْتُهُ عنهن »

٤٤٢٣ — حدثنا محمد بن المثنى ، عن محمد بن جعفر ، عن شعبة ، عن سماك قال : سمعت جابر بن سَمُرة ، بهذا الحديث ، والأول أتم ، قال : فرده مرتين ، قال سماك : فحدثت به سعيد بن جبير فقال : إنه رده أربع مرات

٤٤٢٤ — حدثنا عبد الغنى بن أبى عقيل المصرى ، ثنا خالد — يعنى ابن عبد الرحمن — قال : قال شعبة : فسألت سماكا عن الكُثْبَة ، فقال : اللبن القليل

٤٤٢٥ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو عوانة ، عن سماك بن حرب ، عن سعيد ابن جبير ، عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لماعز بن مالك « أحَقٌّ ما بلغنى عنك » ؟ قال : وما بلغك عنى ؟ قال « بلغنى عنك أنك وقَعْتَ على جارية بنى فلان » ؟ قال : نعم ، فشهد أربع شهادات ، فأمر به فرجم

(٤٤٢٢ — ٤٤٢٤) وأخرجه مسلم والنسائى ، والكثبة — بضم الكاف وسكون الثاء المثلثة — كل قليل جمعته من طعام أو غيره ، وقيل : القليل من اللبن كما فى ٤٤٢٤ ، ونكلته — بالتضعيف — ردعته بالعقوبة ، ونكل في اليمين — من باب ضرب ونصر وعلم — ارتدع فلم يحلف ، والنبيب : الصوت

(٤٤٢٥) وأخرجه مسلم والترمذي والنسائى

٤٤٢٦ — حدثنا نصر بن على ، أخبرنا أبو أحمد ، أخبرنا إسرائيل ، عن سماك بن حرب ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : جاء ماعز بن مالك إلى النبى صلى الله عليه وسلم ، فاعترف بالزنا مرتين ، فطرده ، ثم جاء فاعترف بالزنا مرتين ، فقال « شَهِدْتَ عَلَى نَفسِكَ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ ، اذهبوا به فارجُمُوهُ »

٤٤٢٧ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا جرير ، حدثنى يَعْلَى ، عن عكرمة أن النبى صلى الله عليه وسلم [ح] وحدثنا زهير بن حرب وعقبة بن مكرم ، قالا : ثنا وهب بن جرير ، ثنا أبى ، قال : سمعت يَعْلَى [يعنى] بن حكيم يحدث ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، أن النبى صلى الله عليه وسلم قال لماعز بن مالك « لَعلكَ قَبَّلْتَ أَوْ غَمزْتَ أَوْ نَظَرْتَ » قال : لا ، قال « أَفَنِكْتَهَا » ؟ قال : نعم ، قال : فعند ذلك أمر برجمه ، ولم يذكر موسى « عن ابن عباس » ، وهذا لفظ وهب

٤٤٢٨ — حدثنا الحسن بن على ، ثنا عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، قال : أخبرنى أبو الزبير ، أن عبد الرحمن بن الصامت ابن عم أبى هريرة أخبره ، أنه سمع أبا هريرة يقول : جاء الأسلمىُّ نبىَّ الله صلى الله عليه وسلم فشهد على نفسه أنه أصاب امرأة حَرَاماً أَرْبَعَ مرات ، كل ذلك يُعْرِضُ عنه [النبى صلى الله عليه وسلم] فأقبل فى الخامسة فقال « أَنِكْتَهَا » ؟ قال : نعم ، قال « حَتَّى غَابَ ذَلِكَ مِنك فِى ذلك مِنْهَا » ؟ قال : نعم ، قال « كما يغيب المِرْوَدُ فِى المُكْحُلَةِ والرِّشَاءُ فى البِئر » ؟ قال : نعم ، قال « فهل تدرى ما الزنا » ؟ قال : نعم أتيت منها حراماً ما يأتى الرجل من امرأته حلالا ، قال « فما تريد بهذا القول » ؟ قال : أريد أن تطهرنى ،

(٤٤٢٦ و ٤٤٢٧) وأخرجه البخارى والنسائى مسندا

(٤٤٢٨) وأخرجه النسائى ، وقال فيه « أنكحتها » وعبد الرحمن بن الصامت يقال فيه « ابن هضاد » و « ابن الهضهاض » وصحح بعضهم « ابن الهضهاض » وذكره البخارى فى تاريخه ، وحكى الخلاف فيه ، وذكر له هذا الحديث ، وقال « حديثه فى أهل الحجاز ، ليس يعرف إلا بهذا الحديث الواحد » و « ينقمس » معناه ينغمس ويغوص فيها ، والقاموس : معظم الماء ، والقاموس : البحر ، وفى ش « جاء الأسلمى إلى نبى الله » وفيها « مأتى الرجل من امرأته »

فأمر به فرجم ، فسمع النبى صلى الله عليه وسلم رجلين من أصحابه يقول أحدهما لصاحبه: انظر إلى هذا الذى ستَرَ الله عليه فلم تدَعْه نفسه حتى رجم رَجْمَ الْكَلبِ فسكت عنهما ، ثم سار ساعة حتى مر بجيفة حمار شائل برجله ، فقال « أين فلان وفلان » ؟ فقالا : نَحْنُ ذان يا رسول الله ، قال « انْزِلاَ فَكُلاَ منْ جِيفةِ هذا الحمار » فقالا : يا نبى الله ، مَنْ يأكُلُ من هذا ؟ قال « فما نلْتما من عرض أخيكما آنفا أشدُّ مِنْ أكْلٍ منه ، والذى نفسى بيده إنه الآن لفى أنهار الجنة ينقمس فيها »

٤٤٢٩ — حدثنا الحسن بن على ، ثنا أبو عاصم ، ثنا ابن جريج ، قال : أخبرنا أبو الزبير ، عن ابن عم أبى هريرة ، عن أبى هريرة ، بنحوه ، زاد : واختلفوا [علىَّ] ، فقال بعضهم : ربط إلى شجرة ، وقال بعضهم : وقف

٤٤٣٠ — حدثنا محمد بن المتوكل العسقلانى والحسن بن على ، قالا : ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهرى ، عن أبى سلمة ، عن جابر بن عبد الله أن رجلا من أسلم جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعترف بالزنا ، فأعرض عنه ، ثم اعترف فأعرض عنه ، حتى شهد على نفسه أربع شهادات ، فقال له النبى صلى الله عليه وسلم « أبكَ جنون » ؟ قال : لا ، قال « أحصنت » ؟ قال : نعم ، قال : فأمر به النبى صلى الله عليه وسلم فرجم فى المصلى ، فلما أذلقَتْهُ الحجارة فرَّ ، فأدرك فرجم حتى مات ، فقال له النبى صلى الله عليه وسلم خيرا ، ولم يُصَلِّ عليه

٤٤٣١ — حدثنا أبو كامل ، ثنا يزيد — يعنى ابن زريع — [ح] وثنا أحمد ابن منيع ، عن يحيى بن زكريا ، وهذا لفظه ، عن داود ، عن أبى نضرة ، عن

(٤٤٢٩) قال المزى : هذا الحديث من رواية أبى بكر بن داسة

(٤٤٣٠) وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى والنسائي ، وفى حديث البخارى « فصلي عليه » وتقدم لنا كلام عليه فى كتاب الجنائز ، و « أذلقته الحجارة » معناه أصابته بحدها فعقرته ، والإذلاق أيضا : سرعة الرمى فيكون المعنى لما تتابع وقع الحجارة عليه ونالته من كل جهة فر

(٤٤٣١) وأخرجه مسلم والنسائى ، بمعناه ، و « سكت » هنا معناه مات كما فى قول عدى بن زيد :

ولقد شفى نفسى وأبرأ داءها أخذ الرجال بحلقه حتى سكت

أبى سعيد ، قال : لما أمر النبى صلى الله عليه وسلم برجم ما عز بن مالك خرجنا به إلى البقيع ، فوالله ماأوثقناه ولا حَفَرْنَا له ، ولـكنه قام لنا ، قال أبو كامل : قال: فرميناه بالعظام والْمَدَرِ والخزف ، فاشتدَّ واشتددنا خلفه حتى أتى عرْضَ الْحَرَّةِ فانتصب لنا فرميناه بجلاميد الحرة حتى سكت ، قال : فما اسْتَغْفَرَ لَهُ ولا سَبَّهُ

٤٤٣٢ — حدثنا مؤمل بن هشام ، ثنا إسماعيل ، عن الجريرى ، عن أبى نضرة ، قال : جاء رجل إلى النبى صلى الله عليه وسلم ، نحوه وليس بتمامه ، قال : ذهبوا يسبونه فنهاهم ، قال : ذهبوا يستغفرون له فنهاهم ، قال: « هُوَ رَجُلٌ أَصَاب ذَنباً ، حَسِيبُهُ الله »

٤٤٣٣ — حدثنا محمد بن أبى بكر بن أبى شيبة ، ثنا يحيى بن يعلى بن الحارث ثنا أبى ، عن غيلان ، عن علقمة بن مرثد ، عن ابن بريدة ، عن أبيه أن النبى صلى الله عليه وسلم اسْتَنْكَهَ ماعزا

٤٤٣٤ — حدثنا أحمد بن إسحاق الأهوازى ، ثنا أبو أحمد ، ثنا بشير بن المهاجر ، حدثنى عبد الله بن بريدة ، عن أبيه ، قال : كنا أصحاب رسول الله نتحدث أن الغامدية وماعز بن مالك لو رَجَعَا بعد اعترافهما ، أو قال : لو لم يرجعا بعد اعترافهما ، لم يطلبهما ، وإنما رجمهما عند الرابعة

٤٤٣٥ — حدثنا عبدة بن عبد الله ومحمد بن داود بن صبيح ، قال عبدة :

(٤٤٣٢) هذا الحديث مرسل

(٤٤٣٣) وأخرجه مسلم بطوله ، وفيه « فقام رجل فاستنكهه » ومعنى استنكه : شم ريح فمه ، فلعله يكون قد شرب ما أذهب عقله . وفيه دليل على أنه ارتاب فى أمره (وانظر الحديث رقم ٤٤١٩)

(٤٤٣٤) وأخرجه النسائى بنحوه

(٤٤٣٥) وأخرجه النسائى ؛ واللجلاج — بفتح اللام وسكون الجيم — عامرى ، كنيته أبو العلاء ، أسلم وهو ابن خمسين ، وله صحبة ، وعاش مائة وعشرين سنة ، رضى الله عنه !

أخبرنا حرمى بن حفص ، قال : ثنا محمد بن عبد الله بن علاثة ، ثنا عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز ، أن خالد بن اللجلاج حدثه ، أن اللجلاج أباه أخبره ، أنه كان قاعداً يعتمل[1] فى السوق ، فمرت امرأة تحل صبيًّا ، فثار الناس معها وثُرْتُ فيمن ثار ، فانتهيت[2] إلى النبى صلى الله عليه وسلم وهو يقول « مَنْ أَبُو هٰذَا مَعَكِ » ؟ فسكتت فقال شاب : حَذْوَها ، أنا أَبُوهُ يا رَسُولَ الله ، فأقبل عليها فقال « مَنْ أَبُو هٰذا مَعَكِ » ؟ قال الفتى : أنا أبوه يا رسول الله ، فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى بعض من حوله يسألهم عنه ، فقالوا : ما علمنا إلا خيراً ، فقال له النبى صلى الله عليه وسلم « أَحْصَنْتَ » ؟ قال : نعم ، فأمر به فرجم ، قال : فخرجنا به ، فحفرنا له حتى أمكنا ثم رميناه بالحجارة حتى[3] هدأ ، فجاء رجل يسأل عن المرجوم ، فانطلقنا به إلى النبى صلى الله عليه وسلم ، فقلنا : هذا جاء يسأل عن الخبيث ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَهُوَ أَطْيَبُ عِنْدَ الله مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ » فإذا هو أبوه ، فأعَنَّاهُ على غسله وتكفينه ودفنه ، وما أدرى قال : والصلاة عليه ، أم لا ، وهـذا حديث عبدة ، وهو أتم

٤٤٣٦ — حدثنا هشام بن عمار ، ثنا صدقة بن خالد ، ح وثنا نصر بن عاصم الأنطاكى ، ثنا الوليد ، جميعاً ، قالا : ثنا محمد ، [و] قال هشام : محمد بن عبد الله الشُّعَيثى ، عن مسلمة بن عبد الله الجهنى ، عن خالد بن اللجلاج ، عن أبيه ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، ببعض هذا الحديث

٤٤٣٧ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا طَلْقُ بن غنام ، ثنا عبد السلام ابن حفص ، ثنا أبو حازم ، عن سهل بن سعد ، عن النبى صلى الله عليه وسلم أن رجلا أتاه فأقر عنده أنه زنى بامرأة سمَّاها له ، فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم

---

(١) يعتمل : يعمل بنفسه

(٢) فى ش « وانتهيت إلى النبى »

(٣) حتى هدأ : أراد حتى مات (وانظر الحديث رقم ٤٤٣٢)

إلى المرأة فسألها عن ذلك ، فأنكرت أن تكون زَنَتْ ، فجلده الحد وتركها

٤٤٣٨ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، قال : ثنا ، ح وثنا ابن السرح ، المعنى ، قال : أخبرنا عبدالله بن وهب ، عن ابن جُرَيج ، عن أبى الزبير ، عن جابر أن رجلا زَنَى بامرأة ، فأمر به النبى صلى الله عليه وسلم فجُلِد الحد ، ثم أخبر أنه مُحْصَنٌ ، فأمر به فرجم

[قال أبو داود : روى هذا الحديث محمد بن بكر البَرْسَانى عن ابن جريج ، موقوفاً على جابر ، ورواه أبو عاصم عن ابن جريج بنحو ابن وهب ، لم يذكر النبى صلى الله عليه وسلم ، قال : إن رجلا زنى فلم يعلم بإحصانه فجلد ، ثم علم بإحصانه فرجم]

٤٤٣٩ — حدثنا محمد بن عبد الرحيم أبو يحيى البزاز ، أخبرنا أبو عاصم ، عن ابن جُرَيج ، عن أبى الزبير ، عن جابر أن رجلا زنى بامرأة فلم يعلم بإحصانه فجُلِدَ ، ثم علم بإحصانه فرجم

١٦٢٩ — باب المرأة التى أمر النبى صلى الله عليه وسلم برجمها من جهينة [٢٥]

٤٤٤٠ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، أن هشاما الدستوائى وأبان بن يزيد حدثاهم ، المعنى ، عن يحيى ، عن أبى قلابة ، عن أبى المهلب ، عن عمران بن

(٤٤٤٠) وأخرجه مسلم والترمذى والنسائى وابن ماجة ، و « شكت عليها » لئلا تتجرد ، فتبدو عورتها ، وفى هذا الحديث أنه صلى الله عليه وسلم لم يستأن بها إلى أن ترضع ولدها ويستغنى عنها ، بل أمر برجمها حين وضعت ، وروى عن على بن أبى طالب أنه فعل بشراحة مثل ذلك ، رجمها لما وضعت حملها ولم يستأن بها ، وإلى هذا ذهب مالك والشافعى وهو قول أبى حنيفة وأصحابه ، وسنبين صحة هذا المذهب ، وما ذهب إليه الإمام أحمد فى الحديث رقم ٤٤٤٢

حُصَين ، أن امرأة ، قال فى حديث أبان : من جهينة ، أتت النبى صلى الله عليه وسلم فقالت : إنها زَنَتْ وهى حبلى ، فدعا النبى صلى الله عليه وسلم ولياً لها ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَحْسِنْ إليها فإذا وَضَعَتْ فجِيء بها » فلما أن وضعت جاء بها ، فأمر بها النبى صلى الله عليه وسلم فشُكَّتْ عليها ثيابها ، ثم أمر بها فرجمت ، ثم أمرهم فصَلَّوْا عليها ، فقال عمر : يارسول الله تصلى عليها وقد زنت ؟ قال : « والذى نفسى بيَدِهِ لقد تابت تَوْبَةً لو قُسِّمَتْ بين سَبْعينَ من أهلِ المدينةِ لَوَسِعَتْهُمْ ، وهلْ وَجَدت أفضلَ مِن أن جادت بنفسها »

لم يقل عن أبان : فشُكَّتْ عليها ثيابها

٤٤٤١ — حدثنا محمد بن الوزير الدمشقى ، ثنا الوليد ، عن الأوزاعى ، قال : « فشُكَّتْ عليها ثيابها ، يعنى فشدت »

٤٤٤٢ — حدثنا إبراهيم بن موسى الرازى ، أخبرنا عيسى بن يونس ، عن بشير بن المهاجر ، ثنا عبد الله بن بريدة ، عن أبيه ، أن امرأة — يعنى من غامد — أتت النبى صلى الله عليه وسلم فقالت : إنى قد فَجَرْتُ ، فقال « ارْجِعى » فرجعت فلما [أن] كان الغد أتته فقالت : لعلك أن تردنى كما رددت ماعز بن مالك ، فوالله إنى لحبلى ، فقال لها « ارجِعى » فرجعت ، فلما كان الغد أتته ، فقال لها « ارْجِعى

(٤٤٤٢) وأخرجه مسلم والنسائى ، وحديث مسلم أتم من هـذا ، يشتمل على قصة ما عز وقصة الغامدية ، وحديث النسائي مختصر كالذى هنا ، وهذا الحديث يدل على أن المرأة الحامل تترك حتى تلد ثم حتى تفطم ولدها بعد حولين كاملين ، وهو مذهب أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه ، لـكن مذهب غيرهما أصح ، لأن حديث عمران بن حصين (رقم ٤٤٤٠) أجود من هذا الحديث ، فإن بشير بن المهاجر الغنوى الـكوفى ليس بذاك ، وليس له فى صحيح مسلم سوى هذا الحديث ، وقال أحمد بن حنبل عنه : هو منكر الحديث ، ومن الناس من قال : إذا وجد كفيل للولد أقيم الحد على المرأة من غير أن ينتظر بها استغناء الولد عنها ، وإن لم يوجد من يكفل الولد وجب إمهالها حتى يستغنى عنها لئلا يهلك الولد ، وأخذ صاحب هذا بالحديثين جميعا ، وجعل لـكل واحد منهما حالة

حتى تلِدِى » فرجعت ، فلما ولدت أتته بالصبى فقالت : هذا قد ولدته ، فقال لها « ارْجِعى فأرضِعِيهِ حتى تفطِمِيهِ » فجاءت به وقد فطمته وفى يده شىء يأكله فأمر بالصبى فدُفِع إلى رجل من المسلمين ، وأمر بها فحفرلها ، وأمر بها فرجمت ، وكان خالد فيمن يرجمها فرجمها بحجر فوقعت قَطْرة من دمها على وجنته ، فسَبَّها ، فقال له النبى صلى الله عليه وسلم « مَهْلاً يا خالِدُ ، فوالذى نَفْسى بيدِهِ لقد تابت توبةً لو تابها صاحبُ مَكْسٍ لَغفِرَ له » وأمر بها فصلى عليها ودفنت .

٤٤٤٣ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا وكيع بن الجراح ، عن زكريا أبى عمران ، قال : سمعت شيخاً يحدث عن ابن أبى بكرة ، عن أبيه أن النبى صلى الله عليه وسلم رجَمَ امْرَأَةً فَحُفِرَ لها إلى الثُّنْدُوَةِ

قال أبو داود : أفهمنى رجل عن عثمان

[قال أبوداود : قال الغسانى : جهينة ، وغامد ، وبارق ـ واحد]

٤٤٤٤ — قال أبوداود : حدثت عن عبدِ الصمد بن عبدالوارث قال : ثنا زكريا ابن سليم ، بإسناده نحوه ، زاد : ثم رماها بحصاة مثل الحمصة ، ثم قال « ارْموا واتَّقُوا الوجه » فلما طفئت أخرجها فصَلَّى عليها ، وقال فى التوبة نحو حديث بريدة

٤٤٤٥ — حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبى ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ، عن أبى هريرة وزيد بن خالد الجهنى [أنهما] أخبراه أن رجلين اختصما إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أحدهما : يا رسول الله ، اقْضِ بيننا بكتاب الله ، وقال الآخر وكان أفقههما : أجل يا رسول الله

(٤٤٤٤) وأخرجه النسائى ، وسمى فى حديثه ابن أبى بكرة عبد الرحمن بن أبى بكرة ، والراوى عن أبى بكرة عنده وعند أبى داود مجهول ، كما أن شيخ أبى داود فى هذا الحديث مجهول

(٤٤٤٥) وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى والنسائى وابن ماجة ، وفى حديث الترمذى وابن ماجة ذكر شبل مع أبى هريرة وزيد بن خالد ، وقد قيل : إن شبلا هذا لا صحبة له ، ويشبه أن يكون البخارى ومسلم وأبو داود تركوه لذلك

فاقْضِ بيننا بكتاب الله ، وائْذَنْ لى أن أتكلم ، قال « تكلم » قال : إن ابنى كان عسيفاً على هـذا — والعسيف الأخير — فزنا بامرأته ، فأخبرونى أن على ابنى الرجم ، فافتديت منه بمائة شاة و بجارية لى ، ثم إنى سألت أهل العلم فأخبرونى أن على ابنى جَلْدَ مائة وتغريب عام ، وإنما الرجم على امرأته ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَمَا وَالذِى نَفْسى بِيَدِهِ لَأَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللهِ ، أما غَنَمُكَ وَجَارِيَتُكَ فَرَدٌّ إليكَ » وجلد ابنه مائة وغربه عاماً ، وأمر أنيساً الأسلمى أن يأتى امرأة الآخر فإن اعترفت رجمها ، فاعترفت ، فرجمها

١٦٣٠ — باب فى رجم اليهوديين [٢٦]

٤٤٤٦ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، قال : قرأت على مالك بن أنس ، عن نافع ، عن ابن عمر أنه قال : إن اليهود جاءوا إلى النبى صلى الله عليه وسلم فذكروا له أن رجلا منهم وامرأة زَنَيَا ، فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَا تَجِدُونَ فى التَّوراةِ فى شأنِ الزِّنَا » ؟ فقالوا : نَفْضَحهم و يُجْلَدون ، فقال عبد الله بن سلام : كذبتم إن فيها الرجم ، فأتوا بالتوراة فنشروها فجعل أحدهم يده على آية الرجم ، ثم جعل يقرأ ما قبلها وما بعدها ، فقال له عبد الله بن سلام : ارفع يدك ، فرفعها فإذا فيها آية الرجم ، فقالوا : صَدَق يا محمد فيها آية الرجم ، فأمر بهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجما ، قال عبد الله بن عمر : فرأيت الرجل يَحْنِى على المرأة يقيها الحجارة

(٤٤٤٦) وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى والنسائى ، و « يحنى » هو بياء المضارعة مفتوحة ثم حاء مهملة ساكنة ثم نون ، ومعناه يكب عليها ، ويروى « تحنى عليها ـ بفتح التاء والحاء وتشديد النون ـ ويروى « يحنأ » بالحاء المهملة وآخره همزة ، ويروى « يجنأ » بفتح ياء المضارعة وبالجيم وآخره همزة ، ويروى « يجنىء » بضم ياء المضارعة ، ويروى « يجانىء عليها » ويروى « يجبأ عليها » بالجيم والباء الموحدة وآخره همزة ، والمراد يكب عليها يقيها بنفسه

٤٤٤٧ — حدثنا مسدد ، ثنا عبد الواحد بن زياد ، عن الأعمش ، عن عبد الله بن مرة ، عن البراء بن عازب ، قال : مَرُّوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم بيهودى قد حُمِّمَ وجهه وهو يُطَاف به ، فناشدهم ما حَدُّ الزانى فى كتابهم ؟ قال : فأحالوه على رجل منهم ، فنشده النبى صلى الله عليه وسلم ما حد الزانى فى كتابكم ؟ فقال : الرجم ، ولكن ظَهَرَ الزنا فى أشرافنا فكرهنا أن يُتْرَكَ الشريف ويقام على مَنْ دونه ، فوضعنا هذا عنا ، فأمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجم ، ثم قال « اللَّهُمَّ إِنِّى أَوَّلُ مَنْ أَحْيَا مَا أَمَاتُوا مِنْ كِتَابِكَ »

٤٤٤٨ — حدثنا محمد بن العلاء ، ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن عبد الله بن مرة ، عن البراء بن عازب ، قال : مُرَّ على رسول الله صلى الله عليه وسلم بيهودى مُحَمَّمٍ [مجلود] ، فدعاهم فقال : « هكذا تجدون حد الزانى » ؟ فقالوا : نعم ، فدعا رجلا من علمائهم قال [له] : « نَشَدْتُكَ بالله الذى أنزل التوراة على موسى ، [أ] هكذا تجدون حد الزانى فى كتابكم » ؟ فقال : اللهم لا ، ولولا أنك نَشَدْتنى بهذا لم أخبرك ، نجد حد الزانى فى كتابنا الرجم ، ولكنه كثر فى أشرافنا ، فكنا إذا أخذنا الرجل الشريف تركناه ، وإذا أخذنا الرجل الضعيف أقمنا عليه الحد ، فقلنا : تَعَالَوْا فنجتمع على شىء نقيمهُ على الشريف والوضيع ، فاجتمعنا على التحميم والجلد ، وتركنا الرجم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « اللهمَّ إِنِّى أَوَّلُ مَنْ أَحْيَا أَمْرَكَ إِذْ أَمَاتوه » فأمر به فرجم ، فأنزل الله عز وجل (يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون فى الكفر) إلى قوله (يقولون إن أوتيتم هذا فخذوه ، وإن لم تؤتوه فاحذروا) إلى قوله (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون) فى اليهود ، إلى قوله (وَمَنْ لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون) فى اليهود ، إلى

(٤٤٤٧) هذا الحديث من رواية ابن الأعرابى وابن داسة ، وليس فى رواية اللؤلؤى .

(٤٤٤٨) وأخرجه مسلم والنسائى وابن ماجة ، ومحمم — بصيغة المفعول من المضعف — أى أنهم قد سودوا وجهه بالحمم

قوله (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون) قال : هى فى الكفار كلها، يعنى هذه الآية

٤٤٤٩ — حدثنا أحمد بن سعيد الهمدانى ، ثنا ابن وهب ، حدثنى هشام ابن سعد ، أن زيد بن أسلم حدثه ، عن ابن عمر ، قال : أتى نَفَرٌ من يهود فدعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى القُفِّ فأتاهم فى بيت المدراس ، فقالوا : ياأباالقاسم ، إن رجلا منا زنى بامرأة، فاحكم [بينهم]، فوضعوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم وسادة فجلس عليها ، ثم قال « ائْتُونى بالتَّوْرَاةِ » فأتى بها ، فنزع الوسادة من تحته فوضع التوراة عليها ، ثم قال : « آمَنْتُ بِكِ وَبِمَنْ أَنْزَلَكِ » ثم قال « ائْتُونى بأَعْلَمِكُمْ » فأُتِىَ بفتىً شاب ، ثم ذكر قصة الرجم نحو حديث مالك عن نافع .

٤٤٥٠ — حدثنا محمد بن يحيى ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهرى ، ثنا رجل من مزينة ، ح وثنا أحمد بن صالح ، ثنا عنبسة ، ثنا يونس ، قال : قال محمد بن مسلم : سمعت رجلا من مزينة ممن يَتَّبع العلم ويَعِيه ، ثم اتفقا : ونحن عند سعيد بن المسيب ، فحدثنا عن أبى هريرة ، وهذا حديث معمر وهو أتم ، قال : زنى رجل من اليهود وامرأة ، فقال بعضهم لبعض : اذهبوا بنا إلى هذا النبى ؛ فإنه نبى بعث بالتخفيف ، فإن أفتانا بِفُتْيَا دون الرجم قبلناها واحتججنا

(٤٤٤٩) القف — بالضم — واد بالمدينة ، والمدراس : البيت الذى يدرسون فيه

(٤٤٥٠) رجل من مزينة مجهول ، والتحميم : تسويد الوجه بالحمم ، والتجبيه : مفسر فى الحديث ، ويشبه أن يكون أصله التجبئة بالهمز ، وهو الردع والزجر ، يقال « جبأته فجبأ » أى ردعته فارتدع ، فقبلت الهمزة ياء ، والتجبية أيضا : أن تنكس رأسه ، فيشبه أن يكون المحمول على الحمار إذا فعل ذلك به نكس رأسه ، فسمى ذلك الفعل تجبية لذلك ، ويحتمل أن يكون من الجبه ، وهو الاستقبال بالمكروه ، وأصل الجبه إصابة الجبهة ، تقول « جبهت فلانا » تريد أصبت جبهته ، كما تقول : رأسته وجلدته ورقبته ، إذا أصبت رأسه وجلده ورقبته ، وألظ به : ألح عليه ، والنشدة هنا : الحلف ، والأسرة : العشيرة

بها عند الله ، قلنا : فُتْيَا نبي من أنبيائك ، قال : فأتوا النبي صلى الله عليه وسلم وهو جالس فى المسجد فى أصحابه ، فقالوا : يا أبا القاسم ، ما ترى فى رجل وامرأة زنيا ؟ فلم يكلمهم كلمة حتى أتى بيت مِدْرَاسهم ، فقام على الباب فقال « أنْشدكم بالله الذى أنزل التوراة على موسى ما تجدون فى التوراة على مَنْ زنى إذا أحصن » ؟ قالوا : يُحَمَّمُ ويُجَبَّهُ ويُجْلَد ، والتجبيهُ : أن يحمل الزانيان على حمار وتقابل أقفيتُهما ويطاف بهما ؛ قال : وسكت شاب منهم ، فلما رآه النبي صلى الله عليه وسلم سكت ألَظَّ به النِّشْدَة ، فقال : اللهم إذ نشدتنا فإنا نجد فى التوراة الرجم ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « فَمَا أَوَّلُ مَا ارْتَخَصْتُمْ أمْرَ الله » قال : زنى ذو قرابة من ملك من ملوكنا فأخر عنه الرجم ، ثم زنى رجل فى أُسرة من الناس فأراد رجمه فحال قومه دونه وقالوا : لا تُرْجَمُ صاحبنا حتى تجىء بصاحبك فترجمه ، فاصطلحوا على هذه العقوبة بينهم ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « فإنى أحكم بما فى التوراة [1] » فأمر بهما فرجما

قال الزهرى : فبلغنا أن هذه الآية نزلت فيهم (إنا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذى أسلموا) كان النبي صلى الله عليه وسلم منهم

٤٤٥١ — حدثنا عبد العزيز بن يحيى أبو الأصبغ الحرانى — حدثنى محمد — يعنى ابن سلمة — عن محمد بن إسحاق ، عن الزهرى ، قال : سمعت رجلا من مزينة يحدث سعيد بن المسيب ، عن أبى هريرة ، قال : زنى رجل وامرأة من اليهود وقد أُحْصِنا حين قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة ، وقد كان الرجم مكتوباً عليهم فى التوراة فتركوه وأخذوا بالتجبيه ، يضرب مائة بحبل

---

(١) فى هذا أنه صلى الله عليه وسلم حكم عليهم بما فى التوراة ، قال الخطابى : « فيه حجة لمن قال بقول أبى حنيفة ، إلا أن الحديث عن رجل لا يعرف ، وقد يحتمل أن يكون معناه احكم بما فى التوراة احتجاجاً عليهم . وإنما حكم بما كان فى دينه وشريعته ، فذكره التوراة (على هذا التوجيه) لا يكون علة للحكم » اهـ

(٤١٥١) فيه رجل مجهول أيضاً

مَطْلِيّ بقار ويحمل على حمار وجْهُهُ مما يلى دبر الحمار ، فاجتمع أحبار من أحبارهم فبعثوا قوماً آخرين إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقالوا : سَلوهُ عن حد الزانى ، وساق الحديث ، فقال فيه : قال : ولم يكونوا من أهل دينهِ ، فيحكم بينهم فخير فى ذلك ، قال (فإن جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم)

٤٤٥٢ — حدثنا يحيى بن موسى البلخى، ثنا أبو أسامة ، قال: مجالد أخبرنا، عن عامر ، عن جابر بن عبد الله ، قال : جاءت اليهود برجل وامرأة منهم زَنَيَا ، فقال « ائتُونى بأعلمِ رَجُلَينِ منكم » فأتوه بابنى صُورِيا ، فنشدهما كيف تجدان أمر هذين فى التوراة ؟ قالا : نجد فى التوراة إذا شهد أربعة أنهم رأوا ذكره فى فرجها مثل الميل فى المكحلة رُجِمَا ، قال « فما يمنَعُكُمَا أن ترْجُمُوهما » ؟ قالا : ذهب سلطانُنَا فكرهنا القتل ، فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشهود ، فجاؤا بأربعة فشهدوا أنهم رأوا ذكره فى فرجها مثل الميل فى المكحلة ، فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم برجمهما

٤٤٥٣ — حدثنا وهب بن بقية ، عن هشيم ، عن مغيرة ، عن إبراهيم والشعبى ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، نحوه ، لم يذكر فدعا بالشهود فشهدوا

٤٤٥٤ — حدثنا وهب بن بقية ، عن هشيم ، عن ابن شبرمة ، عن الشعبى، بنحو منه

٤٤٥٥ — حدثنا إبراهيم بن حسن المصيصى ، ثنا حجاج بن محمد ، قال : ثنا ابن جريج ، أنه سمع أبا الزبير ، سمع جابر بن عبد الله يقول : رجم النبى صلى الله عليه وسلم رجلا من اليهم وامرأة زنيا

(٤٤٥٢) وأخرجه ابن ماجة ، مختصراً ، وفي إسناده مجالد بن سعيد، وهو ضعيف

(٤٤٥٣) هذا الحديث مرسل

(٤٤٥٤) وهذا مرسل أيضاً

(٤٤٥٥) هذا الحديث ليس فى رواية اللؤلؤى ، وهو من رواية ابن الأعرابى وابن داسة ، وقد أخرجه مسلم فى الحدود .

١٦٣١ — باب فى الرجل يزنى بحريمه [٢٧]

٤٤٥٦ — حدثنا مسدد ، ثنا خالد بن عبد الله ، ثنا مطرف ، عن أبى الجهم ، عن البراء بن عازب ، قال : بينا أنا أطوف على إبل لى ضَلَّتْ إذ أقبل ركب ، أو فَوَارسُ ، معهم لواء ، فجعل الأعراب يطيفون بى لمنزلتى من النبى صلى الله عليه وسلم ، إذ أتوا قبة فاستخرجوا منها رجلا فضربوا عنقه ، فسألت عنه ، فذكروا أنه أعْرَس بامرأة أبيه

٤٤٥٧ — حدثنا عمرو بن قُسَيْطٍ الرَّقى ، ثنا عبيد الله بن عمرو ، عن زيد ابن أبى أنيسة ، عن عدى بن ثابت ، عن يزيد بن البراء ، عن أبيه ، قال : لقيتُ عَمِّى ومعه راية ، فقلت [له] : أين تريد ؟ قال : بعثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى رجل نكح امرأة أبيه ، فأمرنى أن أضرب عنقه وآخذ ماله

١٦٣٢ — باب فى الرجل يزني بجارية امرأته [٢٨]

٤٤٥٨ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا أبان ، ثنا قتادة ، عن خالد بن عُرْفُطة ، عن حبيب بن سالم أن رجلا يقال له عبد الرحمن بن حنين وقع على جارية امرأته ، فرفع إلى النعمان بن بشير وهو أمير على الكوفة ، فقال : لأقضِيَنَّ فيك بقضية رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن كانت أحَلَّتْها لك جلدتك مائة ، وإن لم تكن أحلتها لك رجمتك بالحجارة ، فوجدوه [قد] أحلتها له ، فجلده مائة ، قال قتادة : كتبت إلى حبيب بن سالم فكتب إلى بهذا

(٤٤٥٦) أعرس : كناية عن النكاح والبناء على الأهل ، وحقيقته : الإلمام بالعرس ، وفى هذا الحديث دليل أن نكاح المحارم بمنزلة الزنى وأن اسم العقد فيه لا يسقط الحد

(٤٤٥٨) وأخرجه الترمذى والنسائى وابن ماجة ، وقال الترمذى « حسن غريب » وقال الخطابى « هذا الحديث غير متصل ، وليس العمل عليه ، وقد روى عن عمر بن الخطاب وعلى بن أبى طالب إيجاب الرجم على من وطىء جارية امرأته وبه قال عطاء بن أبى رباح وقتادة ومالك والشافعى وأحمد وإسحاق ، وقال الزهرى والأوزاعى : يجلد ولا يرجم ، وقال أبو حنيفة وأصحابه — فيمن أقر أنه زنى بجارية امرأته — : يحد ، وإن قال : « ظننت أنها تحل لى » لم يحد .

٤٤٥٩ — حدثنا محمد بشار ، ثنا محمد بن جعفر ، عن شعبة ، عن أبي بشر ، عن خالد بن عرفطة ، عن حبيب بن سالم ، عن النعمان بن بشير ، عن النبي صلى الله عليه وسلم في الرجل يأتي جارية امرأته ، قال « إن كانت أحلَّتها له جُلد مائة ، وإن لم تكن أحلَّتها له رَجَمْتُهُ »

٤٤٦٠ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن قبيصة بن حريث ، عن سلمة بن المحبق أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قَضَى في رجل وَقَعَ على جارية امرأته : إن كان استكرهها فهي حُرَّة وعليه لسيدتها مثلها ، فإن كانت طاوعته فهي له وعليه لسيدتها مثلها

قال أبو داود : روى يونس بن عبيد وعمرو بن دينار ومنصور بن زاذان وسلام عن الحسن هذا الحديث بمعناه ، لم يذكر يونس ومنصور قبيصة

٤٤٦١ — حدثنا علي بن حسين الدرهمي ، ثنا عبد الأعلى ، عن سعيد ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن سلمة بن المحبق ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، نحوه ، إلا أنه قال : وإن كانت طاوعته فهي ومثلها من ماله لسيدتها

١٦٣٣ — باب فيمن عمل عمل قوم لوط [٢٩]

٤٤٦٢ — حدثنا عبد الله بن محمد بن علي النفيلي ، ثنا عبد العزيز بن محمد ، عن عمرو بن أبي عمرو ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : قال رسول

(٤٤٥٩) وأخرجه الترمذي والنسائي وابن ماجة ، وقال الترمذي « حديث النعمان في إسناده اضطراب ، سمعت محمداً — يعني البخاري — يقول : لم يسمع قتادة من حبيب بن سالم هذا الحديث أيضا ، إنما رواه عن خالد بن عرفطة ، وأبو بشر لم يسمع من حبيب بن سالم هذا أيضاً »

(٤٤٦٠) وأخرجه النسائي ، وقال : لا تصح هذه الأحاديث .

(٤٤٦١) وأخرجه النسائي وابن ماجة .

(٤٤٦٢) وأخرجه الترمذي والنسائي وابن ماجة .

الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ وجَدْتُمُوهُ يَعْمَلُ عَمَلَ قَوْمِ لُوطٍ فاقتلوا الْفَاعِلَ والْمَفْعُولَ به »

قال أبو داود : ورواه سليمان بن بلال عن عمرو بن أبي عمرو مثله ، ورواه عباد ابن منصور عن عكرمة عن ابن عباس رفعه ، ورواه ابن جريج عن إبراهيم عن داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس رفعه

٤٤٦٣ — حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن راهويه ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا ابن جريج ، أخبرني ابن خثيم ، قال : سمعت سعيد بن جبير ومجاهداً يحدثان ، عن ابن عباس ، في البكر يؤخذ على اللوطِيَّةِ ، قال : يرجم

قال أبو داود : حديث عاصم يضعف حديث عمرو بن أبي عمرو

١٦٣٤ — باب فيمن أتى بهيمة [٣٠]

٤٤٦٤ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ، ثنا عبد العزيز بن محمد ، حدثني عمرو بن أبي عمرو ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ أَتَى بَهِيمَةً فاقتلوهُ واقتلوها مَعَهُ » قال : قلت له : ما شأن البهيمة ؟ قال: ما أراه قال ذلك إلا أنه كره أن يؤكل لحمها وقد عمل بها ذلك العمل

[قال أبو داود : ليس هذا بالقوى]

(٤٤٦٣) وأخرجه النسائي ، وقال فيه « عن سعيد بن جبير وعكرمة »

(٤٤٦٤) وأخرجه النسائي ، وقال البخاري : عمرو بن أبي عمرو صدوق ، ولكنه روى عن عكرمة مناكير ، وقال أيضا : ويروى عمرو عن عكرمة في قصة البهيمة ، فلا أدري سمع أم لا ، وأخرج هذا الحديث ابن ماجة من حديث إبراهيم ابن إسماعيل عن داود بن حصين عن عكرمة عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من وقع على ذات محرم فاقتلوه ، ومن وقع على بهيمة فاقتلوه واقتلوا البهيمة »

٤٤٦٥ — حدثنا أحمد بن يونس ، أن شريكا وأبا الأحوص وأبا بكر بن عياش حدثوهم ، عن عاصم ، عن أبي رزين ، عن ابن عباس ، قال : ليس على الذى يأتى البهيمة حَدٌّ

قال أبو داود : وكذا قال عطاء ، وقال الحكم : أرى أن يجلد ولا يبلغ به الحد ، وقال الحسن : هو بمنزلة الزانى

[قال أبو داود : حديث عاصم يضعف حديث عمرو بن أبي عمرو]

١٦٣٥ — باب إذا أقر الرجل [بالزنا] ولم تقر المرأة [٣١]

٤٤٦٦ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا طلق بن غنام ، ثنا عبد السلام ابن حفص ، ثنا أبو حازم ، عن سهل بن سعد ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أن رجلا أتاه فأقرّ عنده أنه زنى بامرأة سماها له ، فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المرأة فسألها عن ذلك ، فأنكرت أن تكون زَنَتْ ، فجلده الحد وتركها

٤٤٦٧ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا موسى بن هارون البردى ، ثنا هشام بن يوسف ، عن القاسم بن فياض الأُبْنَاوِىّ ، عن خلاد بن عبد الرحمن ، عن ابن المسيب ، عن ابن عباس أن رجلا من بَكْر بن ليث أتى النبي

(٤٤٦٥) وأخرجه النسائى ، وقد اختلف العلماء فيمن أتى بهيمة ، فمنهم من قال : هو كالزنى ، يعنى يجلد إن كان بكراً ، ويرجم إن كان محصنا ، وهو قول الحسن البصرى وأحد أقوال الشافعى ، ومنهم من قال : يجلد مائة بكرا كان أو ثيبا ، وهو قول الشافعى الثاني وقول الزهرى ، ومنهم من قال : يقتل إذا تعمد ذلك ، وهو قول إسحاق ، ومنهم من قال : يعزر ، وهو قول عطاء والنخعى ومالك وسفيان وأحمد وأبي حنيفة وأصحابه وقول ثالث للشافعى

(٤٤٦٧) وأخرجه النسائى وقال « هذا حديث منكر »

صلى الله عليه وسلم فأقر أنه زنى بامرأة ، أربَعَ مرات ، فجلده مائة ، وكان بكراً ، ثم سأله البينة على المرأة ، فقالت : كذب والله يا رسول الله ، فجلده حد الفرية ثمانين

١٦٣٦ — باب فى الرجل يصيب من المرأة دون الجماع فيتوب قبل أن يأخذه الإمام [٣٢]

٤٤٦٨ — حدثنا مسدد [بن مسرهد] ثنا أبو الأحوص ، ثنا سماك ، عن إبراهيم ، عن علقمة والأسود ، قالا : قال عبد الله : جاء رجل إلى النبى صلى الله عليه وسلم فقال : إنى عالجت امرأة من أقصى المدينة ، فأصبت منها مادون أن أمسَّهَا ، فأنا هذا فأقم على ما شئت ، فقال عمر : قد ستر الله عليك لو سترت على نفسك ، فلم يرد عليه النبى صلى الله عليه وسلم شيئاً ، فانطلق الرجل ، فأتْبَعَهُ النبى صلى الله عليه وسلم رجلا ، فدعاه ، فتلا عليه (وأقم الصلاة طرفى النهار وزُلَفاً من الليل) إلى آخر الآية ، فقال رجل من القوم : يا رسول الله ، أله خاصة أم للناس كافَّةً ؟ فقال « للناس كافة »

١٦٣٧ — باب فى الأمَةِ تزنى ولم تُحْصَنْ [٣٣]

٤٤٦٩ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، عن أبى هريرة وزيد بن خالد الجهنى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سُئل عن الأمَة إذا زنت ولم تُحْصَنْ ، قال « إن زَنَتْ فاجلدوها ، ثم إن زنت فاجلدوها ، ثم إن زنت فاجلدوها ، ثم إن زنت فبيعوها ولو بضفير » قال ابن شهاب : لا أدرى فى الثالثة أو الرابعة ؛ والضفير : الحبل

(٤٤٦٨) وأخرجه مسلم والترمذى والنسائى ، وهذا الرجل السائل هو أبو اليسر كعب بن مالك ، وقيل : غيره

(٤٤٦٩) وأخرجه البخاري ومسلم والنسائى وابن ماجة

٤٤٧٠ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن عبيد الله ، حدثنى سعيد بن أبى سعيد المقبرى ، عن أبى هريرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « إِذَا زَنَتْ أَمَةُ أَحَدِكُم فَلْيَحُدَّهَا ولاَ يُعَيِّرْهَا ثَلاَثَ مِرَارٍ ، فَإِنْ عَادَتْ فى الرَّابِعَةِ فَلْيَجْلِدْهَا وَلْيَبِعْهَا بِضَفِير ، أَوْ بِحَبْلٍ مِنْ شَعْرٍ »

٤٤٧١ — حدثنا ابن نفيل ، ثنا محمد بن سلمة ، عن محمد بن إسحاق ، عن سعيد بن أبى سعيد المقبرى ، عن أبيه ، عن أبى هريرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، بهذا الحديث ، قال فى كل مرة : « فليضر بها كتابُ الله ولا يُثَرَّبْ عليها » ، وقال فى الرابعة : « فإن عادت فَلْيَضْرِبْهَا كتابُ الله ثم ليبعها ولو بحبل من شعر »

١٦٣٨ — باب فى إقامة الحد على المريض [٣٤]

٤٤٧٢ — حدثنا أحمد بن سعيد الهمدانى ، ثنا ابن وهب ، أخبرنى يونس ، عن ابن شهاب ، قال : أخبرنى أبو أمامة بن سهل بن حُنَيف ، أنه أخبره بعضُ أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من الأنصار أنه اشتكى رجل منهم حتى أَضْنَى فعاد جِلْدَةً عَلَى عَظْمٍ ، فدخلت عليه جارية لبعضهم ، فَهَشَّ لها فوقع عليها ، فلما دخل عليه رجال قومه يعودونه أخبرهم بذلك ، وقال : استفتوا لى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فإنى قد وقعت على جارية دخلت علىَّ ، فذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقالوا : ما رأينا بأحد من الناس من الضُرِّ مثلَ الذى هو

(٤٤٧٠) وأخرجه مسلم والنسائى وابن ماجة ، وأخرجه البخارى تعليقا ، وفى نسخة « إذا زنت أمة أحدكم فليجلدها ولا يعيرها »

(٤٤٧١) وأخرجه البخارى ومسلم والنسائي ، بنحوه ، وأخرجه مسلم والنسائى من حديث محمد بن إسحاق عن سعيد ، وأخرجه البخارى ومسلم والنسائى من حديث الليث بن سعد عن سعيد

به ، لوحملناه إليك لتفسَّخَتْ عِظَامُهُ ، ماهو إلا جلد على عظم ، فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يأخذوا له مائة شِمْرَاخ فيضربوه بها ضربة واحدة

٤٤٧٣ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا إسرائيل ، ثنا عبد الأعلى ، عن أبي جميلة ، عن على رضى الله عنه ، قال : فجرتْ جارية لآل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال « ياعلى ، انطلق فأقم عليها الحد » فانطلقت فإذا بها دم يسيل لم ينقطع ، فأتيته ، فقال « ياعلى أفرغتَ » ؟ قلت : أتيتها ودمُها يسيل ، فقال « دَعْهَا حتى ينقطع دمها ثم أقم عليها الحد ، وأقيموا الحدود على ماملكت أيمانكم »

قال أبو داود : وكذلك رواه أبوالأحوص عن عبد الأعلى ، ورواه شعبة عن عبد الأعلى فقال فيه : قال : « لا تضربها حتى تضع » والأول أصح

١٦٣٩ — باب فى حد القَذْفِ [٣٥]

٤٤٧٤ — حدثنا قتيبة بن سعيد الثقفى ومالك بن عبد الواحد المِسْمَعى ، وهذا حديثه ، أن ابن أبى عدى حدثهم ، عن محمد بن إسحاق ، عن عبد الله بن أبى بكر ، عن عمرة ، عن عائشة رضى الله عنها ، قالت : لما نزل عُذرِى قام النبى

(٤٤٧٣) وأخرجه النسائى باللفظ الأول وباللفظ الثانى ، وأخرج مسلم فى صحيحه من حديث أبى عبد الرحمن السلمى عبد الله بن حبيب ، قال : خطب على رضى الله عنه فقال : أيها الناس ، أقيموا على أرقائكم الحد ، من أحصن منهم ومن لم يحصن ، فإن أمة لرسول الله صلى الله عليه وسلم زنت فأمرنى أن أجلدها ، فإذا هى حديثة عهد بنفاس ، فخشيت إن أنا جلدتها أن أقتلها ، فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال « أحسنت » وأخرجه الترمذى ، وفى رواية لمسلم « اتركها حتى تماثل » ولم يذكر فيها « من أحصن منهم ومن لم يحصن » وأبو جميلة : اسمه ميسرة الطهوى .

(٤٤٧٤ و ٤٤٧٥) وأخرجه الترمذى والنسائى وابن ماجة ، وقال الترمذى : « حسن غريب ، لا نعرفه إلا من حديث محمد بن إسحاق » وقد أسنده ابن إسحاق مرة ، وأرسله مرة أخرى .

صلى الله عليه وسلم على المنبر فذكر ذاك ، وتلا — تعنى القرآن — فلما نزل من المنبر أمر بالرجلين والمرأة فضُربوا حَدَّهم

٤٤٧٥ — حدثنا النفيلى ، ثنا محمد بن سلمة ، عن محمد بن إسحاق ، بهذا الحديث ، لم يذكر عائشة ، قال : فأمر برجلين وامرأة ممن تكلم بالفاحشة حسان بن ثابت ومِسْطَح بن أُثَاثَةَ ، قال النفيلى : ويقولون المرأة حَمْنَةُ بنت جَحْشٍ

١٦٤ — باب الحد فى الخمر [٣٦]

٤٤٧٦ — حدثنا الحسن بن على ومحمد بن المثنى ، وهذا حديثه ، قالا : ثنا أبو عاصم ، عن ابن جريج ، عن محمد بن على بن ركانة ، عن عكرمة ، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يَقِتْ فى الخمر حداً

وقال ابن عباس : شرب رجل فسكر فَلُقِىَ يميل فى الْفَجِّ ، فانْطُلِقَ به إلى النبى صلى الله عليه وسلم ، فلما حاذى بدار العباس انفلت فدخل على العباس فالتزمه ، فذكر ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم ، فضحك وقال « أفَعَلَهَا » ؟ ولم يأمر فيه بشىء .

قال أبو داود : هذا مما تفرد به أهل المدينة حديث الحسن بن على [هذا]

٤٤٧٧ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا أبو ضَمْرة ، عن يزيد بن الهاد ، عن محمد بن إبراهيم ، عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أُتِىَ برجل قد شرب ، فقال « اضْرِبُوهُ » قال أبو هريرة : فمنا الضارب بيده ، والضارب بنعله ، والضارب بثوبه ، فلما انصرف قال بعض القوم : أخْزَاكَ الله !

(٤٤٧٦) قال الخطابى : فى هذا الحديث دليل على أن حد الخمر أخف الحدود ، وأن الخطب فيه أيسر منه فى سائر الفواحش ، وقد يحتمل أنه لم يتعرض له بعد دخوله دار العباس من أجل أنه لم يكن ثبت عليه الحد بإقرار منه أو شهادة عدول ، وإنما وجد فى الفج يميل فظن به السكر ، فلم يكشف عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وتركه على ذلك ، والفج : الطريق ، ومعنى « لم يقت » لم يوقت ، ودليل استعمال الثلاثى قوله تعالى (إن الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتاً) وفى نسخة « لم يوقت » من التوقيت . (٤٤٧٧) وأخرجه البخارى .

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «لاَ تَقُولوا هَـكَذَا ، لا تُعِينُوا عليه الشيطان»

٤٤٧٨ — حدثنا محمد بن داود بن أبي ناجية الإسكندراني ، ثنا ابن وهب ، أخبرني يحيى بن أيوب وحَيْوة بن شريح وابن لهيعة ، عن ابن الهاد ، بإسناده ومعناه ، قال فيه بعد الضرب : ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه « بكِّتُوه » فأقبلوا عليه يقولون : ما اتقيت الله ، ما خشيت الله ، وما استحييت من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم أرسلوه ، وقال في آخره « ولـكنْ قولُوا اللَّهُمَّ اغفر له ، اللهم ارحمه » وبعضهم يزيد الـكلمة ونحوها

٤٤٧٩ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا هشام ، ح وثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن هشام ، المعنى ، عن قتادة ، عن أنس بن مالك ، أن النبي صلى الله عليه وسلم جَلَدَ في الخمر بالجريد والنعال ، وجلد أبو بكر رضى الله عنه أربعين ، فلما ولى عمر دعا الناس فقال لهم : إن الناس قد دَنَوْا من الريف ، وقال مسدد : من القُرَى والريف ، فَمَا تَرَوْنَ في حد الخمر ؟ فقال له عبد الرحمن بن عوف : نرى أن تجعله كأخف الحدود ، فجلد فيه ثمانين .

قال أبوداود : رواه ابن أبي عروبة عن قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه جلد بالجريد والنعال أربعين ، ورواه شعبة عن قتادة عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : ضرب بجريدتين نحو الأربعين

٤٤٨٠ — حدثنا مسدد بن مسرهد وموسى بن إسماعيل ، المعنى ، قالا :

(٤٤٧٩) وأخرجه مسلم بتمامه ، وأخرج البخاري المسند وفعل الصديق فقط ، ورواية ابن أبي عروبة عن قتادة مرسلة ، وحديث شعبة عن قتادة الذي علقه أبوداود قد أخرجه مسلم والترمذي ، وأخرجه البخاري ولم يذكر اللفظ

(٤٤٨٠) وأخرجه مسلم وابن ماجة ، وقوله « ول حارها من تولى قارها » فإن أصل القار — بتشديد الراء — البارد ، والحار : ضده ، والمراد ول العقوبة والضرب من توليه العمل والنفع ، وقال الأصمعي : معناه ول شديدها من توليه هينها ، وهما متقاربان ، وقول علي رضى الله عنه « حسبك » يدل على أن أصل الحد أربعون وما زاد على الأربعين تعزير ، وحمران بن أبان — بزنة عثمان — هو مولى عثمان رضى الله عنه

ثنا عبد العزيز بن المختار ، ثنا عبد الله الدَّاناجُ ، حدثنى حُضَيْن بن المنذر الرقاشى ـ هو أبو ساسان ـ قال : شهدت عثمان بن عفان وأُتى بالوليد بن عقبة فشهد عليه حُمْرَان ورجل آخر ، فشهد أحدهما أنه رآه شربها ـ يعنى الخمر ـ وشهد الآخر أنه رآه يَتَقَيَّأها ، فقال عثمان : إنه لم يتقيأها حتى شربها ، فقال لعلى رضى الله عنه : أقم عليه الحد ، فقال على للحسن : أقم عليه الحد ، فقال [الحسنُ] : وَلِّ حارَّها مَنْ تَوَلَّى قارَّها ، فقال على لعبدالله بن جعفر : أقم عليه الحد ، قال : فأخذ السوط فجلده وعلى يَعُدُّ ، فلما بلغ أربعين قال : حَسْبُكَ ، جلَدَ النبى صلى الله عليه وسلم أربعين ، أحسبه قال : وجلد أبو بكر أربعين ، وعمر ثمانين ، وكلٌّ سُنَّةٌ ، وهذا أحبُّ إلى

٤٤٨١ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن ابن أبى عروبة ، عن الداناج ، عن حضين بن المنذر ، عن على رضى الله عنه ، قال : جلَدَ رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الخمر وأبو بكر أربعين ، وكملها عمر ثمانين ، وكل سنة

قال أبو داود : وقال الأصمعى : وَلِّ حارَّها مَنْ تَوَلَّى قارَّها ولِّ شديدها من تَوَلَّى هينها

[قال أبو داود : هذا كان سيد قومه : حضين بن المنذر أبو ساسان]

١٦٤١ — باب إذا تتابع فى شرب الخمر [٣٧]

٤٤٨٢ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا أبان ، عن عاصم ، عن أبى صالح [ذكوان] ، عن معاوية بن أبى سفيان ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا شربوا الخمر فاجلدوهم ، ثم إن شربوا فاجلدوهم ، ثم إن شربوا فاجلدوهم ، ثم إن شربوا فاقتلوهم »

(٤٤٨٢) وأخرجه الترمذى وابن ماجة ، وذكر الترمذى أنه روى عن أبى صالح عن أبى هريرة ، وقال : سمعت محمدا ـ يعني البخارى ـ يقول : حديث أبى صالح عن معاوية عن النبي صلي الله عليه وسلم أصح من حديث أبي صالح عن أبى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وإنما كان هذا فى أول الأمر ، ثم نسخ

٤٤٨٣ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن حميد بن يزيد ، عن نافع ، عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ، بهذا المعنى ، قال : وأحسبه قال فى الخامسة « إن شربها فاقتلوه »

قال أبو داود : وكذا فى حديث أبى غطيف «فى الخامسة»

٤٤٨٤ — حدثنا نصر بن عاصم الأنطاكى ، ثنا يزيد بن هارون الواسطى ، ثنا ابن أبى ذئب ، عن الحارث بن عبدالرحمن ، عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة ، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا سكر فاجلدوه ، ثم إن سكر فاجلدوه ، ثم إن سكر فاجلدوه ، فإن عاد الرابعة فاقتلوه »

قال أبو داود : وهكذا حديث عمر بن أبى سلمة عن أبيه عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم « إذا شرب الخمر فاجلدوه ، فإن عاد الرابعة فاقتلوه »

قال أبو داود : وكذا حديث سهيل عن أبى صالح عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم « إن شربوا الرابعة فاقتلوهم » وكذا حديث ابن أبى نعم عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم ، وكذا حديث عبد الله بن عمرو عن النبى صلى الله عليه وسلم والشريدِ عن النبى صلى الله عليه وسلم ، وفى حديث الجدلى عن معاوية أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « فإن عاد فى الثالثة أو الرابعة ، فاقتلوه »

٤٤٨٥ — حدثنا أحمد بن عبدة الضبى ، ثنا سفيان ، قال : الزهرى

(٤٤٨٤) وأخرجه النسائى وابن ماجة

(٤٤٨٥) قال الإمام الشافعى رضي الله عنه : القتل منسوخ بهذا الحديث وغيره ، وقال غيره : قد يرد الأمر بالوعيد ولا يراد به وقوع الفعل ، وإنما يقصد به الردع والتحذير ، وقد يحتمل أن يكون القتل فى الخامسة واجبا ، ثم نسخ بحصول الإجماع من الأمة على أنه لا يقتل ، وقال غيره : أجمع المسلمون على وجوب الحد فى الخمر ، وأجمعوا على أنه لا يقتل إذا تكرر منه ، إلا طائفة شاذة قالت : يقتل بعد حده أربع مرات ، للحديث ، وهو عند الكافة منسوخ .

أخبرنا عن قبيصة بن ذؤيب أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ شَرِبَ الخمر فاجلدوه ، فإن عاد فاجلدوه ، فإن عاد فاجلدوه ، فإن عاد فى الثالثة أو الرابعة فاقتلوه » فأتى برجل قد شرب فجلده ، ثم أتى به فجلده ، ثم أتى به فجلده ، ثم أتى به فجلده ، ورفع القتل ، وكانت رخصة ،

قال سفيان : حدث الزهرى بهذا الحديث وعنده منصور بن المعتمر ومخول بن راشد ، فقال لهما : كونا وافِدَيْ أهل العراق بهذا الحديث

[قال أبو داود : روى هذا الحديث الشريد بن سويد ، وشرحبيل بن أوس ، وعبد الله بن عمرو ، وعبد الله بن عمر ، وأبو غُطَيْفٍ الكندى ، وأبو سلمة ابن عبد الرحمن ، عن أبى هريرة]

٤٤٨٦ — حدثنا إسماعيل بن موسى الفزارى ، ثنا شريك ، عن أبى حصين ، عن عمير بن سعيد ، عن على رضى الله عنه ، قال : لا أَدِى ، أوما كنت لِأَدِىَ مَنْ أقمتُ عليه حدًّا إلا شارب الخمر ؛ فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يَسُنَّ فيه شيئًا ، إنما هو شىء قلناه نحن

٤٤٨٧ — حدثنا سليمان بن داود المهرى [المصرى ابن أخى رُشْدِين بن سعد] ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرنى أسامة بن زيد ، أن ابن شهاب حدثه ، عن عبد الرحمن بن أزهر ، قال : كأنى أنظر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الآن وهو فى الرحال يلتمس رَحْلَ خالد بن الوليد ، فبينما هو كذلك إذ أتى برجل قد شرب الخمر ، فقال للناس « اضربوه » فمنهم من ضربه بالنعال ، ومنهم من ضربه بالعصا ، ومنهم من ضربه بالْمِيتَخَةِ ، وقال ابن وهب : الجريدة

(٤٤٨٦) وأخرجه البخارى ومسلم وابن ماجة ، وأدى : أعطى الدية

(٤٤٨٧) الميتخة ـ بالياء قبل التاء ـ اسم للعصا الخفيفة ، ويقال أيضا « المتيخة » بالتاء قبل الياء

الرطبة ، ثم أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم ترابا من الأرض فرمى به فى وجهه

٤٤٨٨ — حدثنا ابن السَّرْح ، قال : وجدت فى كتاب خالى عبد الرحمن ابن عبد الحميد ، عن عقيل ، عن ابن شهاب أخبره ، أن عبد الله بن عبد الرحمن ابن الأزهر أخبره ، عن أبيه ، قال : أُتِىَ النبى صلى الله عليه وسلم بشارب ، وهو بحُنَينٍ ، فَحَثَى فى وجهه التراب ، ثم أمر أصحابه فضربوه بنعالهم وما كان فى أيديهم ، حتى قال لهم « ارفعوا » فرفعوا ، فتوفى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم جلد أبو بكر فى الخمر أربعين ، ثم جلد عمر أربعين صدراً من إمارته ، ثم جلد ثمانين فى آخر خلافته ، ثم جلد عثمان الحدين كليهما ثمانين وأربعين ، ثم أثبت معاوية الحد ثمانين

٤٤٨٩ — حدثنا الحسن بن على ، ثنا عثمان بن عمر ، ثنا أسامة بن زيد ، عن الزهرى ، عن عبد الرحمن بن أزهر ، قال : رأيت رسولَ الله صلى الله عليه وسلم غَداةَ الفتح وأنا غلام شاب يتخلَّلُ الناس يسأل عن منزل خالد ابن الوليد ، فأُتِىَ بشارب ، فأمرهم فضربوه بما فى أيديهم : فمنهم من ضربه بالسوط ، ومنهم من ضربه بعصا ، ومنهم من ضربه بنعله ، وحثى رسول الله صلى الله عليه وسلم التراب ، فلما كان أبو بكر أتى بشارب ، فسألهم عن ضرب النبى صلى الله عليه وسلم الذى ضربه ، فَحَرَزُوه أربعين ، فضرب أبو بكر أربعين ، فلما كان عمر كتب إليه خالد بن الوليد : إن الناس قد انهمكوا فى الشرب وتحاقروا الحد والعقوبة ، قال : هم عندك فَسَلْهُمْ ، وعنده المهاجرون الأولون ، فسألهم ،

(٤٤٨٩) هذا الحديث من رواية ابن داسة ، وليس فى رواية اللؤلؤى ، وقد قال ابن حجر فى « التلخيص الحبير » : رواه أبو داود والنسائى من طرق ، وقال ابن أبى حاتم : سألت أبى وأبا زرعة عن هذا الحديث ، فقالا : لم يسمعه الزهرى من عبد الرحمن بن أزهر ، اهـ . وقال الحافظ المزى : أخرجه أبو داود والنسائى فى الحدود ، ويتخلل الناس : يسير فى خللهم أى فى وسطهم ، وحرزوه — بتقديم الراء المهملة على الزاى — أى حفظوه ووعوه ، وتحاقروا الحد : رأوه حقيرا هينا ، وافترى : كذب . وأراد قذف

فأجمعوا على أن يضرب ثمانين ، قال : وقال على : إن الرجل إذا شربَ افترى فأرى أن يجعله كحد الفِرْيَةِ .

قال أبو داود : أدخل عقيل بن خالد بين الزهرى و بين ابن الأزهر فى هذا الحديث عبدَ الله بن عبد الرحمن بن الأزهر عن أبيه

١٦٤٢ — باب فى إقامة الحد فى المسجد [٣٨]

٤٤٩٠ — حدثنا هشام بن عمار ، ثنا صدقة — يعنى ابن خالد — ثنا الشُّعَيْثى ، عن زُفَرَ بن وثيمة ، عن حكيم بن حزام ، أنه قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يُسْتَقَاد فى المسجد ، وأن تُنْشَد فيه الأشعار ، وأن تقام فيه الحدود

١٦٤٣ — باب في التعزير [٣٩]

٤٤٩١ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، عن يزيد بن أبى حبيب ، عن بكير بن عبد الله بن الأشج ، عن سليمان بن يسار ، عن عبد الرحمن بن جابر بن عبدالله ، عن أبى بردة أن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم كان يقول « لا يُجْلَدُ فوق عشر جلدات إلا فى حد من حدود الله عز وجل »

(٤٤٩٠) الشعيثى: هو محمد بن عبد الله بن المهاجر، الشعيثى، النصرى، الدمشقى، وقد وثقه غير واحد ، وقال أبو حاتم الرازى : يكتب حديثه ولا يحتج به .

(٤٤٩١) وأخرجه البخارى والترمذى والنسائى وابن ماجة ، وقد اختلفت أقاويل العلماء فى مقدار التعزير ؛ فكان أحمد بن حنبل يقول : للرجل أن يضرب عبده على ترك الصلاة وعلى المعصية ، فلا يضرب فوق عشر جلدات ، وبمثل هذا قال إسحاق ابن راهويه ، وقال الشافعى وأبو حنيفة ومحمد بن الحسن : لا يبلغ بعقوبته أربعين، وكان الشعبى يقول : التعزير ما بين سوط إلى ثلاثين ، وقال أبو يوسف : التعزير على قدر الذنب ، على قدر ما يرى الحاكم ولا يبلغ به ثمانين ، وعن ابن أبى ليلى إلى خمسة وسبعين سوطا ، وقال مالك بن أنس : إن كان جرمه أعظم من القذف ضرب مائة أو أكثر ، وقال أبو ثور : التعزير على قدر الجناية ، وتسرع الفاعل فى الشر ، وعلى ما يكون أنكل وأبلغ فى الأدب ، وإن جاوز به الحد ، وقال قوم : لا يبلغ بالأدب عشرين جلدة ؛ لأنها أقل الحدود ، وهو حد العبد إذا شرب الخمر .

٤٤٩٢ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، أخبرنى عمرو ، أن بكير بن الأشج حدثه ، عن سليمان بن يسار ، قال : حدثنى عبد الرحمن بن جابر ، أن أباه حدثه ، أنه سمع أبا بردة الأنصارى يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم [يقول] ، فذكر معناه

١٦٤٤ — [باب فى ضرب الوجه فى الحد][٤٠]

٤٤٩٣ — حدثنا أبو كامل ، ثنا أبو عَوَانة ، عن عمر — يعنى ابن أبى سلمة — عن أبيه ، عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم ، قال « إذا ضَرَبَ أَحَدُكُمْ فَليتَّقِ الْوَجْهَ »

« آخر كتاب الحدود »

(٤٤٩٢) وأخرجه البخارى ومسلم والنسائى

(٤٤٩٣) وقد أخرجه مسلم من حديث الأعرج عن أبى هريرة ، وأخرجه من طرف أخر بمعناه أتم منه ، وقد وقع فى ش هذا الباب قبل الباب قبله

٣٣

كتاب الدِّيات

ويشتمل على اثنين وثلاثين بابا

ويشتمل على حديثين ومائة حديث

٣٣
أول كتاب الديات

١٦٤٥ ـــ باب النفس بالنفس [١]

٤٤٩٤ ـــ حدثنا محمد بن العلاء ، ثنا عبيد الله ـ يعنى ابن موسى ـ عن على بن صالح ، عن سماك بن حرب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : كان قريظة والنضير ، وكان النضير أشرف من قريظة ، فكان إذا قَتَلَ رجلٌ من قريظة رجلاً من النضير قُتِلَ به ، وإذا قتل رجلٌ من النضير رجلا من قريظة فُودِىَ بمائة وَسْقٍ من تمر ، فلما بعث النبى صلى الله عليه وسلم قتل رجل من النضير رجلا من قريظة ، فقالوا : ادفعوه إلينا نقتله ، فقالوا : بيننا و بينكم النبى صلى الله عليه وسلم ، فأتوه ، فنزلت (وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط) والقِسْطُ : النفس بالنفس ، ثم نزلت (أفحكمَ الجاهلية يبغون) .

[قال أبو داود : قريظة والنضير جميعاً من ولد هارون النبى عليه السلام]

١٦٤٦ ـــ باب لا يؤخذ أحد بجريرة أخيه أو أبيه [٢]

٤٤٩٥ ـــ حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا عبيد الله ـ يعنى ابن إياد ـ ثنا إياد ، عن أبى رِمْثَةَ ، قال : انطلقت مع أبى نحو النبى صلى الله عليه وسلم ، ثم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأبى « ابْنُكَ هَذَا » ؟ قال : إى ورب الكعبة ، قال : « حَقًّا » ؟ قال : أشهد به ، قال : فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم ضاحكا من ثبت شبهى فى أبى ، ومن حلف أبى علىّ ، ثم قال : « أَمَا

(٤٤٩٤) وأخرجه النسائى ، والوسق ـ بالفتح ـ ستون صاعا

(٤٤٩٥) وأخرجه الترمذى والنسائى مختصرا ومطولا ، وقال « حسن غريب لانعرفه إلا من حديث عبيد الله بن إياد » وقد تقدم في كتاب اللباس

إنَّه لا يَجْنِي عَلَيْكَ وَلاَ تَجْنِي عَلَيْهِ » وقرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم (وَلاَ تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخرَى)

١٦٤٧ — باب الإمام يأمر بالعفو فى الدم [٣]

٤٤٩٦ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا محمد بن إسحاق ، عن الحارث بن فُضَيل ، عن سفيان بن أبى العوجاء ، عن أبى شريح الخزاعى ، أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « مَنْ أُصِيبَ بِقَتْلٍ أو خَبْلٍ فإنَّهُ يَختَارُ إحْدَى ثلاثٍ : إمَّا أَنْ يَقْتَصَّ ، وَ إمَّا أَنْ يَعْفُوَ ، وَإمَّا أَنْ يَأخُذَ الدِّية ، فإن أراد الرابعة فخذوا على يديه ، ومَنِ اعْتَدَى بعد ذلك فله عذاب أليم »

٤٤٩٧ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا عبد الله بن بكر بن عبد الله المُزَنى ، عن عطاء بن أبى ميمونة ، عن أنس بن مالك ، قال : ما رأيت النبى صلى الله عليه وسلم رُفِعَ إليه شىء فيه قصاص إلا أمر فيه بالعفو

٤٤٩٨ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، أخبرنا أبو معاوية ، ثنا الأعمش ، عن أبى صالح ، عن أبى هريرة قال : قُتِلَ رجل على عهد النبى صلى الله عليه وسلم ، فرفع ذلك إلى النبى صلى الله عليه وسلم ، فدفعه إلى ولىِّ المقتول ، فقال القاتل : يا رسول الله ، والله ما أردت قتله ، قال : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

(٤٤٩٦) وأخرجه ابن ماجة ، وأبو شريح — بضم الشين ، على زنة التصغير — اسمه خويلد بن عمرو ، ويقال : كعب بن عمرو ، ويقال : هانى ، ويقال : عبدالرحمن ابن عمرو ، والأول هو المشهور

(٤٤٩٧) وأخرجه النسائي وابن ماجة

(٤٤٩٨) وأخرجه الترمذى والنسائى وابن ماجة ، والنسعة — بكسر فسكون — قطعة من جلد تجعل زماما للبعير ، وفى هـذا الحديث من الفقه أن الولى مخير بين القصاص وأخذ الدية ، وفيه دليل على أن دية العمد تجب حالة فى مال الجانى ، وعلى أن للامام أن يتشفع إلى ولى الدم فى العفو بعـد وجوب القصاص ، وفيه إباحة الشد والرباط لمن وجب عليه الحد إذا خشى انفلاته ، وفيه جواز قبول إقرار من جىء به موقوفا ، وفيه دليل على أن القاتل إذا عفى عنه لم يلزمه تعزير

للولى « أَمَا إنه إنْ كان صادقاً ثُمَّ قَتَلْتَهُ دَخَلْتَ النَّار » قال: فخلَّى سبيله ، قال: وكان مكتوفا بِنِسْعَةٍ ، فخرج يجر نِسْعَتَه ، فسمى ذا النِّسْعَة

٤٤٩٩ — حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة الجشمى ، ثنا يحيى بن سعيد ، عن عوف ، ثنا حمزة أبوعُمَرَ العائذى ، حدثنى علقمة بن وائل ، حدثنى وائل ابن حجر ، قال : كنت عند النبى صلى الله عليه وسلم إذ جىء برجل قاتل فى عنقه النِّسْعة ، قال : فدعا ولىَّ المقتول فقال : « أتعفو » ؟ قال : لا ، قال : « أفتأخذ الدية » ؟ قال : لا ، قال : « أفتقتل » ؟ قال : نعم ، قال : « اذهب به » فلما ولى قال « أتعفو » ؟ قال : لا ، قال « أفتأخذ الدية » ؟ قال : لا ، قال « أفتقتل » ؟ قال : نعم ، قال « اذهب به » فلما كان فى الرابعة قال : « أما إنك إن عفوت عنه يبوء بإثمه و إثم صاحبه » قال : فعفا عنه ، قال : فأنا رأيته يجر النسعة .

٤٥٠٠ — حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة ، ثنا يحيى بن سعيد ، قال : حدثنى جامع بن مطر ، حدثنى علقمة بن وائل ، بإسناده ومعناه

٤٥٠١ — حدثنا محمد بن عوف الطائى ، ثنا عبد القدوس بن الحجاج ، ثنا يزيد بن عطاء الواسطى ، عن سماك ، عن علقمة بن وائل ، عن أبيه ، قال : جاء رجل إلى النبى صلى الله عليه وسلم بحبشى ، فقال : إن هذا قتل ابن أخى ، قال « كيف قتلته » ؟ قال : ضربتُ رأسه بالفأس ولم أرد قتله ، قال: « هَلْ لَكَ

(٤٤٩٩) وأخرجه النسائى ، وقوله « أما إنه إن قتله كان مثله » يحتمل وجهين: أحدهما : أنه لم ير لصاحب الدم أن يقتله ؛ لأنه ادعى أن قتله كان خطأ أو كان شبه العمد ، فأورث ذلك شبهة فى وجوب القتل ، والوجه الآخر : أن يكون معناه أنه إذا قتله كان مثله فى حكم البواء ، فصارا متساويين ، لا فضل للمقتص إذا استوفى حقه — على المقتص منه

(٤٥٠١) وأخرجه مسلم والنسائى

مال تؤدى ديته » ؟ قال: لا، قال: « أفرأيت إن أرسلتك تسأل الناس تجمع ديته» ؟ قال : لا ، قال «فموَاليكَ يُعْطُونك ديته » ؟ قال : لا ، قال للرجل : « خذه » فخرج به ليقتله ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أما إنه إن قتله كان مثله» فبلغ به الرجل حيث يسمع قوله ، فقال « هو ذا فَمُرْ فيه ما شئت » فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أرسله [وقال مرة دَعْهُ] يبوء بإثم صاحبه وإثمه فيكون من أصحاب النار » قال : فأرسَلَهُ

٤٥٠٢ — حدثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد بن زيد ، عن يحيى بن سعيد ، عن أبى أمامة بن سهل ، قال : كنا مع عثمان وهو محصور فى الدار ، وكان فى الدار مدخل مَنْ دَخَله سمع كلام مَنْ على البلاط ، فدخله عثمان ، فخرج إلينا وهو متغير لونه ، فقال : إنهم ليتواعدوننى بالقتل آنفاً ، قال: قلنا: يكفيكهم الله ياأمير المؤمنين ، قال : ولم يقتلوننى ؟ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « لا يَحِلُّ دم امرىء مسلم إلا بإحدى ثلاث : كفر بعد إسلام ، أو زِناً بعد إحصان ، أو قتل نفس بغير نفس » فوالله ما زنيت فى جاهلية ولا فى إسلام قط ، ولا أحببت أن لى بدينى بَدَلاً منذ هدانى الله ، ولا قتلت نفساً ، فَبِمَ يقتلوننى ؟ .

قال أبو داود : عثمان وأبو بكر رضى الله عنهما تركا الخمر فى الجاهلية

٤٥٠٣ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، قال : ثنا محمد بن إسحاق فحدثنى محمد بن جعفر بن الزبير ، قال : سمعت زياد بن ضميرة الضمرى ، ح وثنا وهب بن بيان وأحمد بن سعيد الهمدانى ، قالا : ثنا ابن وهب ، أخبرنى عبد الرحمن بن أبى الزناد ، عن عبد الرحمن بن الحارث ، عن محمد بن جعفر ، أنه

(٤٥٠٢) ليس هذا الحديث فى رواية اللؤلؤى ، وقال الحافظ المزى: هذا من رواية ابن داسة وغيره ، ولم يذكره أبو القاسم ، وأخرجه النسائى فى المحاربة والترمذى فى الفتن ، وابن ماجة فى الحدود

(٤٥٠٣) وأخرجه ابن ماجة مختصرا

سمع زياد بن سعد بن ضميرة السلمى ، وهذا حديث وهب وهو أتم ، يُحَدِّث عروةَ بن الزبير ، عن أبيه ، قال موسى : وجدِّه ، وكانا شهدا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حُنَيناً ، ثم رجعنا إلى حديث وهب ، أنَّ مُحَلِّمَ بن جَثَّامَةَ الليثىَّ قتل رجلا من أشجع فى الإسلام ، وذلك أول غِيَرٍ [1] قَضَى به رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فتكلم عيينة فى قتل الأشجعى لأنه من غَطَفَان ، وتكلم الأقرع ابن حابس [2] دون محلم لأنه من خِنْدِف ، فارتفعت الأصوات وكَثُرَت الخصومة واللَّغَطُ ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يَاعُيَيْنَةُ ألا تقبل الغِيَرَ [1] » ؟ فقال عيينة : لا ، والله حتى أُدْخِلَ على نسائه من الحَرَبِ [3] والحزن ماأدخل على نسائى ، قال : ثم ارتفعت الأصوات وكثرت الخصومة واللغط ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يَا عُيَيْنَةُ ألا تقبل الْغِيَرَ [1] » ؟ فقال عيينة مثل ذلك أيضا ، إلى أن قام رجل من بنى ليث يقال له مُكَيْتِلٌ عليه شِكَّةٌ [4] وفى يده درقَةٌ [5] ، فقال : يا رسول الله إنى لم أجد لما فعل هذا فى غُرَّة الإسلام مثلا إلا غنما وردت فَرُمِى أولها فنفر آخرها ، اسْنُنِ اليوم وغيِّرْ غدًا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « خَمْسُونَ فِي فَوْرِنَا هَـذَا ، وخمسُونَ إذَا رَجَعْنَا إلى المدينة » وذلك فى بعض أسفاره ، ومحلم رجل طويل آدَمُ فى طرف الناس ، فلم يزالوا حتى تَخَلَّص فجلس بين يدى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعيناه تَدْمَعَان ، فقال : يارسول الله ، إنى قد فعلت الذى بلغك ، وإنى أتوب إلى الله تبارك وتعالى ، فَاسْتَغفِرِ الله عز وجل لى يا رسول الله ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أقَتَلْتَه

(١) الغير ـ بكسر الغين المعجمة وفتح الياء التحتية ـ جمع غيرة ، وهى الدية ، ويجمع الغير على أغيار مثل ضلع وأضلاع ، وتقول « غيرفلان فلانا » بتشديد الياء ـ تزيد أعطاه الدية

(٢) الأقرع : لقب ، واسمه فراس

(٣) الحرب ـ بالتحريك ـ نهب مال الإنسان وتركه ولا شىء له

(٤) الشكة ـ بكسر الشين وتشديد الكاف ـ السلاح

(٥) الدرقة ـ بفتحات ـ الترس من الجلد ليس بها خشب ولا عصب

بِسِلاحِكَ فى غُرَّةِ الإسلام ، اللهُمَّ لا تغفِرْ لِمُحَلِّمٍ » بصوت عال ، زاد أبو سلمة : فقام و إنه لَيَتَمَقَّى دموعه بطرف ردائه ، قال ابن إسحاق : فزعم قومه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استغفر له بعد ذلك

[قال أبو داود : قال النضر بن شميل الغير : الدية]

١٦٤٨ — باب ولى العَمْدِ يرضى بالدية [٤]

٤٥٠٤ — حدثنا مسدد بن مسرهد ، ثنا يحيى بن سعيد ، ثنا ابن أبى ذئب ، قال : حدثنى سعيد بن أبى سعيد ، قال : سمعت أبا شريح الكعبى يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ألا إنكم يا مَعْشَرَ خُزَاعَةَ قَتَلْتُمْ هٰذَا الْقَتِيلَ مِنْ هُذَيلٍ ، وإنى عَاقِلُهُ ، فَمَنْ قُتِلَ لَهُ بَعدَ مقالَتى هذِهِ قَتِيلٌ فَأَهْلُهُ بَيْنَ خِيَرَتَيْنِ : أن يأخُذوا العقلَ ، أو يَقتلوا »

٤٥٠٥ — حدثنا عباس بن الوليد [بن مزيد] أخبرنى أبى ، ثنا الأوزاعى ، حدثنى يحيى ، ح وثنا أحمد بن إبراهيم ، حدثنى أبو داود ، ثنا حرب بن شداد ، ثنا يحيى بن أبى كثير ، حدثنى أبو سلمة بن عبد الرحمن ، ثنا أبو هريرة ، قال : لما فتحت مكة قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال « مَنْ قُتِلَ لَهُ قَتيل فَهُوَ بِخَيرِ النَّظَرَيْنِ : إمَّا أنْ يُودى ، أو يُقَاد » فقام رجل من أهل اليمن يقال له أبو شَاهٍ ، فقال : يا رسول الله ، اكتب لى ، قال العباس : اكتبوا لى ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « اكْتُبُوا لِأبى شَاهٍ » وهذا لفظ حديث أحمد

(٤٥٠٤) وأخرجه الترمذي ، وقال « حسن صحيح » وفى الحديث دليل على أن الخيار بين القصاص وأخذ الدية لولى الدم ، وأنه إذا قال القاتل « لا أعطيكم المال فاستقيدوا منى » واختار أولياء الدم الدية كان لهم مطالبته بها ، وقال الحسن والنخعى : ليس الأولياء الدم إلا القصاص ، إلا أن يشاء القاتل أن يعطى الدية ، وقال أبو حنيفة وأصحابه : ليس لولى الدم إلا القود ، فإن عفا لم يثبت له المال إلا برضا القاتل ، قاله الخطابى

(٤٥٠٥) وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى والنسائى وابن ماجة ، مختصرا ومطولا .

قال أبو داود : اكتبوا لي يعني خطبة النبي صلى الله عليه وسلم

٤٥٠٦ — حدثنا مسلم ، ثنا محمد بن راشد ، ثنا سليمان بن موسى ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال « لا يقتل مؤمن بكافر ، ومن قتل [مؤمناً] متعمداً دُفِعَ إلى أولياء المقتول : فإن شاءوا قتلوه ، وإن شاءوا أخذوا الدية »

١٦٤٩ — باب من قَتَلَ بعد أخذ الدية [٥]

٤٥٠٧ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا مطر الوراق ، وأحسبه عن الحسن ، عن جابر بن عبد الله ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا أُعْفِي مَنْ قتلَ بعدَ أخذه الدِّيَةَ »

١٦٥٠ — باب فيمن سقى رجلا سما أو أطعمه فمات، أيقاد منه ؟ [٦]

٤٥٠٨ — حدثنا يحيى بن حبيب بن عربي ، ثنا خالد بن الحارث ، ثنا شعبة ، عن هشام بن زيد ، عن أنس بن مالك ، أن امرأة يهودية أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاةٍ مسمومة ، فأكل منها ، فجيء بها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فسألها عن ذلك ، فقالت : أردت لأقتلك ، فقال « ما كان اللهُ لِيُسَلِّطَكَ على ذلك » أو قال « على » فقالوا : ألا نقتلها ؟ قال « لا » فما زلت أعرفها في لَهَوَات رسول الله صلى الله عليه وسلم

٤٥٠٩ — حدثنا داود بن رُشَيد ، ثنا عباد بن العوام ، ح وثنا هارون

(٤٥٠٦) ليس هذا الحديث من رواية اللؤلؤي ، وقال الحافظ المزي : أخرجه أبو داود في الديات ، والترمذي وابن ماجة فيها ، وقال الترمذي « حسن غريب » وهو عند أبي داود من رواية ابن الاعرابي وابن داسة ، ولم يذكره أبو القاسم الدمشقي ، هـ .

(٤٥٠٧) الحسن هو البصري ، ولم يسمع من جابر بن عبد الله ، فالحديث منقطع .

(٤٥٠٨) وأخرجه البخاري ومسلم ، واللهوات — بفتحات — جمع لهاة ، وهي لحمة في أقصى الحلق .

ابن عبد الله ، ثنا سعيد بن سليمان ، ثنا عباد ، عن سفيان بن حسين ، عن الزهرى ، عن سعيد وأبى سلمة ، قال هارون : عن أبى هريرة أن امرأة من اليهود أهدت إلى النبى صلى الله عليه وسلم شاةً مسمومة ، قال : فما عَرَضَ لها النبى صلى الله عليه وسلم

قال أبوداود : هذه أُخْتُ مَرْحب اليهودية التى سَمَّتِ النبى صلى الله عليه وسلم .

٤٥١٠ — حدثنا سليمان بن داود المهرى ، ثنا ابن وهب ، قال : أخبرنى يونس ، عن ابن شهاب ، قال : كان جابر بن عبدالله يحدث أن يهودية من أهل خيبر سَمَّت شاة مَصْلِيّة ثم أهدتها لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الذِّرَاعَ ، فأكل منها ، وأكل رَهْطٌ من أصحابه معه ، ثم قال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم « ارْفَعُوا أيديكم » وأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليهودية فدعاها ، فقال لها « أَسَمَمْتِ هذهِ الشَّاةَ » ؟ قالت اليهودية : مَنْ أخبرك ؟ قال « أخبرتنى هذه فى يدى » للذراع ، قالت : نعم ، قال « فما أَرَدْتِ إلى ذلك » ؟ قالت : قلت : إن كان نبياً فلن يضره ، وإن لم يكن [نبيا] اسْتَرَحْنَا منه ، فعفا عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يعاقبها ، وتوفى بعضُ أصحابه الذين أكلوا من الشاة ، واحتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم على كاهله من أجل الذى أكل من الشاة ، حجمه أبو هند بالقَرْن والشَّفْرة ، وهو مَوْلًى لبنى بياضة من الأنصار

(٤٥١٠) هذا الحديث منقطع ، الزهرى لم يسمع من جابر بن عبد الله ، والمصلية : اسم مفعول من قولهم « صلاه يصليه » إذا شواه ، والصلاء — بكسر الصاد بزنة الكتاب — النار ، وقد اختلف العلماء فيمن جعل فى طعام رجل سما فأكله فمات ؛ فقال مالك بن أنس : عليه القود ، وللشافعى فى هذه المسألة قولان : أحدهما أنه لا قود عليه ، والآخر أنه يقاد ، فأما إذا أكرهه على شرب السم فعليه القود فى مذهب مالك والشافعى ، وعن أبى حنيفة : إن سقاه السم فمات لم يقتل به ، وإن أوجره إيجارا كان على عاقلته الدية .

٤٥١١ — حدثنا وهب بن بقية ، ثنا خالد ، عن محمد بن عمرو ، عن أبى سلمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أهدت له يهودية بخيبر شاةً مَصْلِيَّة ، نحو حديث جابر ، قال : فمات بشر بن البراء بن مَعْرُور الأنصارى ، فأرسل إلى اليهودية « مَاحَمَلَكِ على الذى صنعت » ؟ فذكر نحو حديث جابر ، فأمر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقتلت ، ولم يذكر أمر الحجامة

٤٥١٢ — حدثناوهب بن بقية ، عن خالد ، عن محمد بن عمرو ، عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل الهدية ولا يأكل الصدقة

٤٥١٢ * — وحدثناوهب بن بقية فى موضع آخر ، عن خالد ، عن محمد بن عمرو ، عن أبى سلمة ، ولم يذكر أبا هريرة ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل الهدية ولا يأكل الصدقة ، زاد : فأهدت له يهودية بخيبر شاةً مَصْلِيَّه سمّتْهَا ، فأكل رسول الله صلى الله عليه وسلم منها وأكل القوم ، فقال « ارفعوا أيديكم ؛ فإنها أخبرتنى أنها مسمومة » فمات بشر بن البراء بن معرور الأنصارى ، فأرسل إلى اليهودية « ما حملك على الذى صنعت » ؟ قالت : إن كنت نبياً لم يضرك الذى صنعت ، و إن كنت ملكا أرَحْتُ الناس منك ، فأمر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقتلت ، ثم قال فى وَجَعِهِ الذى مات فيه « ما زلت أجِدُ من الأكلة التى أكلت بخيبر ، فهذا أوانُ قَطَعْتُ أبهرى »

(٤٥١١) هذا الحديث مرسل ، قال البيهقى : رويناه عن حماد بن سلمة عن محمد ابن عمرو عن أبى سلمة عن أبى هريرة ، وقال : ويحتمل أنه لم يقتلها فى الابتداء ، ثم لما مات بشر بن البراء أمر بقتلها ، اهـ . وفى الحديث دليل على إباحة أكل طعام أهل الكتاب ، وجواز مبايعتهم ومعاملتهم مع إمكان أن يكون فى أموالهم الربا ونحوه من الشبهة .

(٤٥١٢) الأبهر — بفتح فسكون — عرق فى الظهر ، ويقال : هما الأكحلان اللذان فى الذراعين ، وقيل : هو عرق مستبطن فى القلب ، إذا انقطع لم تبق الحياة .

٤٥١٣ — حدثنا مخلد بن خالد ، ثنا عبد الرزاق ، ثنا معمر ، عن الزهرى عن ابن كعب بن مالك ، عن أبيه ، أن أم مُبشِّر قالت للنبى صلى الله عليه وسلم فى مرضه الذى مات فيه : ما يتهم بك يا رسول الله ؟ فإنى لا أتهم بابنى [شيئا] إلا الشاة المسمومة التى أكل معك بخيبر ، وقال النبى صلى الله عليه وسلم « وأنا لا أتهم بنفسى إلا ذلك ، فهذا أوان قَطْعِ أبْهَرِى »

قال أبو داود : وربما حدث عبد الرزاق بهذا الحديث مرسلا عن معمر عن الزهرى عن النبى صلى الله عليه وسلم ، وربما حدث به عن الزهرى عن عبد الرحمن ابن كعب بن مالك ، وذكر عبد الرزاق أن معمراً كان يحدثهم بالحديث مرة مرسلا فيكتبونه ويحدثهم مرة به فيسنده فيكتبونه ، وكل صحيح عندنا ، قال عبد الرزاق: فلما قدم ابن المبارك على معمر أسند له معمر أحاديث كان يوقفها

٤٥١٤ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا إبراهيم بن خالد ، ثنا رباح ، عن معمر ، عن الزهرى ، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك ، عن أمه أم مبشر ، قال أبو سعيد بن الأعرابى : كذا قال عن أمه ، والصواب عن أبيه ، عن أم مبشر : دخلت على النبى صلى الله عليه وسلم ، فذكر معنى حديث مخلد ابن خالد نحو حديث جابر ، قال : فمات بشر بن البراء بن معرور ؛ فأرسل إلى اليهودية فقال « ما حَمَلَكِ على الذى صنعت » ؟ فذكر نحو حديث جابر؛ فأمر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقتلت ، ولم يذكر الحجامة

١٥٦١ — باب مَنْ قَتَلَ عبده أو مَثَّل به ، أيقاد منه ؟ [٧]

٤٥١٥ — حدثنا على بن الجعد ، ثنا شعبة ، ح وثنا موسى بن إسماعيل ،

(٤٥١٣) هذا الحديث ثابت فى رواية ابن الأعرابى وابن داسة ، وليس فى رواية اللؤلؤى.

(٤٥١٥) وأخرجه الترمذى والنسائى وابن ماجة ، وقال الترمذى « حسن غريب » وقد تأول بعض الناس هذا الحديث على أنه جاء فى عبد كان يملكه ثم زال ملكه عنه فصار كمثاله بالحرية فإذا قتله كان مقتولا به ، ونظير هذا فى التأويل قوله تعالى : (والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا) أى : يتركون من كن أزواجا لهم قبل الموت ، فهذا الحديث على معنى من قتل شخصا كان عبدا له ثم أعتقه فصار حرا قتلناه به .

ثنا حماد ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن سمرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « مَنْ قَتَلَ عَبْدَهُ قَتَلْنَاهُ ، وَمن جَدَعَ عَبْدَهُ جَدَعْنَاهُ »

٤٥١٦ — حدثنا محمد بن المثنى ، ثنا معاذ بن هشام ، حدثني أبي ، عن قتادة ، بإسناده مثله ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ خَصَى عَبْدَهُ خَصَيْنَاهُ » ثم ذكر مثل حديث شعبة وحماد

قال أبو داود : ورواه أبو داود الطيالسي ، عن هشام ، مثل حديث معاذ

٤٥١٧ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا سعيد بن عامر ، عن ابن أبي عروبة ، عن قتادة ، بإسناد شعبة مثله ، زاد : ثم إن الحسن نسي هذا الحديث ؛ فكان يقول : لا يقتل حر بعبد

٤٥١٨ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا هشام ، عن قتادة ، عن الحسن ، قال : لا يقاد الحر بالعبد

٤٥١٩ — حدثنا محمد بن الحسن بن تسنيم العَتَكي ، ثنا محمد بن بكر ، أخبرنا سَوَّار أبو حمزة ، ثنا عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، قال : جاء رجل مُسْتَصْرِخ إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : جارية له يا رسول الله ، فقال « وَيْحَكَ مَالَكَ » ؟ قال : شر ، أبصر لسيده جارية له فغار فَجَبَّ مذاكيره ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « عَلَيَّ بالرَّجُلِ » فَطُلِبَ فلم يقدر عليه ، فقال

---

(٤٥٦) وأخرجه النسائي .

(٤٥١٧و٤٥١٨) قد اختلف الناس فيما يجب على من قتل عبده أو قتل عبد غيره ، فقال مالك والشافعي وأحمد وإسحاق والحسن وعطاء وعكرمة : لا يقتص منه إذا فعل ذلك ، وهو مروي عن أبي بكر وعمر رضي الله عنهما وعن عمر بن عبد العزيز ، وقال أبو حنيفة وأصحابه : القصاص بين الأحرار والعبيد ثابت في النفس ، وهو مذهب ابن المسيب والشعبي والنخعي وقتادة ، وهذا عندهم فيمن قتل عبد غيره عمدا ، وقال سفيان الثوري : إذا قتل الحر عبده أو عبد غيره عمدا قتل به ، وأجمعوا على أن القصاص بين الأحرار والعبيد ساقط في الأطراف .

رسول الله صلى الله عليه وسلم « اذْهَبْ فأنْتَ حُرٌّ » فقال : يا رسول الله عَلَى مَنْ نُصْرَتِي ؟ قال : « على كُلِّ مُؤمِن » أو قال : « كلِّ مسلمٍ »

[قال أبو داود : الذى عتق كان اسمه روح بن ديناز]

[قال أبو داود : الذى جَبَّه زنباع]

[قال أبو داود : هذا زنباع أبو روح كان مولى العبد]

١٦٥٢ — باب القتل بالقَسَامة [٨] *

٤٥٢٠ — حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة ومحمد بن عبيد ، المعنى ، قالا : ثنا حماد بن زيد ، عن يحيى بن سعيد ، عن بشير بن يسار ، عن سهل بن أبى حَثْمَةَ ورافع بن خديج ، أن مُحَيصة بن مسعود وعبد الله بن سهل ، انطلقا قِبَلَ خيبر ، فتفرقا فى النخل ، فقتِلَ عبد الله بن سهل ، فاتهموا اليهود ، فجاء أخوه عبد الرحمن ابن سهل وابنا عمه حُوَيصة ومُحَيصة ، فأتوا النبى صلى الله عليه وسلم ، فتكلم عبد الرحمن فى أمر أخيه وهو أصغرهم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الكُبْرَ الكُبْرَ » أو قال « ليبدأ الأكبر » فتكلما فى أمر صاحبهما ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يُقْسِمُ خَمْسُونَ مِنكُمْ عَلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ فَيُدْفَعُ بِرُمَّتِهِ » قالوا : أمر لم نشهده ، كيف نحلف ؟ قال : « فتُبَرِّئُكُمْ يَهُودُ بأيمان خمسين منهم » قالوا : يا رسول الله ، قوم كفار ، قال : فَوَدَاهُ رسول الله صلى الله عليه وسلم من قبله ، قال : قال سهل : دخلت مربداً لهم يوماً فركضتنى ناقة من تلك الإبل ركضة برجلها ، قال حماد هذا أو نحوه

---

* أول الجزء التاسع والعشرين من تجزئة الخطيب البغدادى

(٤٥٢٠) وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى والنسائى ، وقوله « الكبر الكبر » فيه إرشاد إلى الأدب فى تقديم ذوى السن والكبر ، وفى الحديث دليل على جواز الوكالة فى المطالبة بالحدود ، وفيه أن الدعوى فى القسامة مخالفة لسائر الدعاوى وأن اليمين يبدأ فيها بالمدعى قبل المدعى عليه ، وفيه دلالة على وجوب رد اليمين على المدعى عند نكول المدعى عليه ، وقد قال مالك والشافعي أحمد : يبدأ بالمدعى في اليمين عملا بظاهر هذا الحديث ، وقال أبو حنيفة وأصحابه : يبدأ بالمدعى عليه على قضية سائر الدعاوى ؛

قال أبو داود : رواه بشر بن المفضل ومالك عن يحيى بن سعيد قال فيه : « أتحلفون خمسين يمينا وتستحقون دم صاحبكم ، أوقاتلكم » ؟ ولم يذكر بشر دما ، وقال عبدة عن يحيى كما قال حماد ، ورواه ابن عيينة عن يحيى ، فبدأ بقوله « تبرئكم يهود بخمسين يميناً يحلفون » ولم يذكر الاستحقاق .

قال أبو داود : وهذا وهم من ابن عيينة

٤٥٢١ — حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرنى مالك ، عن أبى ليلى بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سهل ، عن سهل بن أبى حَثْمَةَ أنه أخبره هو ورجال من كُبَرَاء قومه أن عبد الله بن سهل ومُحَيصة خرجا إلى خيبر من جَهْدٍ أصابهم ، فأتى مُحَيصة فأخبر أن عبدالله بن سهل قد قُتِلَ وطرح فى فقير أو عين ، فأتى يهود ، فقال : أنتم والله قتلتموه ، قالوا : والله ما قتلناه ، فأقبل حتى قدم على قومه ، فذكر لهم ذلك ، ثم أقبل هو وأخوه حُوَيصة — وهو أكبر منه — وعبد الرحمن بن سهل ، فذهب محيصة ليتكلم ، وهو الذى كان بخيبر ، فقال [له] رسول الله صلى الله عليه وسلم « كَبِّر كَبِّر » يريد السن ، فتكلم حُوَيصة ، ثم تكلم مُحَيصة ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إما أن يَدُوا صاحِبكم و إمَّا أن يُؤْذَنُوا بحربٍ » فكتب إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك ، فكتبوا : إنا والله ما قتلناه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لحويصة ومحيصة وعبدالرحمن « أتحلفون وتستحقون دم صاحبكم » ؟ قالوا : لا ، قال « فتحلف لكم يهود » قالوا : ليسوا مسلمين ، فوَدَاه رسول الله صلى الله عليه وسلم من عنده ، فبعث إليهم

(٤٥٢١) وأخرجه البخارى ومسلم والنسائى وابن ماجة ، وقال الخطابى : أنكر بعض الناس قوله « وإما أن يؤذنوا بحرب » وزعم أن الأمة أجمعت على خلاف هذا القول ، فدل على أن خبر القسامة غير معمول به ، ووجه الكلام فى هذا الحديث بين ، وتأويله صحيح ، وذلك أنهم إذا امتنعوا من القسامة لزمتهم الدية ، فإن أبوا أن يؤدوها إلى أولياء الدم أوذنوا بالحرب ، كما يؤذنون بها إذا امتنعوا من أداء الجزية ، والفقير : البئر الواسعة الفم القريبة القعر .

مائة ناقة حتى أدخلت عليهم الدار ، قال سهل : لقد ركضتني منها ناقة حمراء

٤٥٢٢ — حدثنا محمود بن خالد وكثير بن عبيد ، قالا : ثنا ، [ح] وثنا محمد بن الصباح بن سفيان ، أخبرنا الوليد ، عن أبي عمرو ، عن عمرو بن شعيب ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قتل بالقسامة رجلا من بني نصر بن مالك ببحرة الرغاء على شط لِيَّة البحرة ، قال : القاتل والمقتول منهم ، وهذا لفظ محمود ببحرة أقامه محمود وحده على شط لية

١٦٥٣ — باب في ترك القود بالقسامة [٩]

٤٥٢٣ — حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني ، ثنا أبو نعيم ، ثنا سعيد بن عبيد الطائي ، عن بشير بن يسار ، زعم أن رجلا من الأنصار يقال له سَهْل بن أبي حَثْمة ، أخبره أن نفراً من قومه انطلقوا إلى خيبر ، فتفرقوا فيها ، فوجدوا أحدهم قتيلا ، فقالوا للذين وجدوه عندهم : قتلتم صاحبنا ، فقالوا : ماقتلناه ولا علمنا قاتلا ، فانطلقنا إلى نبي الله صلى الله عليه وسلم ، قال : فقال لهم « تأتوني بالبينة على من قتل هذا » ؟ قالوا : مالنا بينة ، قال « فيحلفون لكم » ؟ قالوا : لا نرضى بأيمان اليهود ، فكره نبي الله صلى الله عليه وسلم أن يبطل دمه ، فَوَدَاهُ مائة من إبل الصدقة

٤٥٢٤ — حدثنا الحسن بن علي بن راشد ، أخبرنا هشيم ، عن أبي حيان التيمي ، ثنا عَبَاية بن رفاعة ، عن رافع بن خديج ، قال : أصبح رجل من الأنصار

(٤٥٢٢) أصل البحرة — بفتح فسكون — البلد ، والعرب تقول « هذه بحرتنا » تريد هذه بلدنا ، وقال ياقوت : بحرة من أعمال الطائف قرب لية ، قال ابن إسحاق : انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم من حنين على نخلة اليمانية ، ثم على قرن ، ثم على بحرة الرغاء من لية فابتنى بها مسجدا فصلى فيه ، فأقاد ببحرة الرغاء بدم ، وهو أول دم أقيد به في الإسلام ، رجل من بني ليث قتل رجلا من هذيل ، فقتله به . ولية — بكسر اللام فيما ذكره المجد الفيروزابادي ، وبفتحها فيما ذكر المنذري — موضع قبل الطائف .

(٤٥٢٣) وأخرجه البخاري ومسلم والنسائي ، ولم يذكر مسلم لفظ الحديث .

مقتولا بخيبر ، فانطلق أولياؤه إلى النبى صلى الله عليه وسلم، فذكروا ذلك له ، فقال « لكم شاهدانِ يشهدانِ عَلَى قتلِ صاحبكم »؟ قالوا : يا رسول الله ، لم يكن ثَمَّ أحدٌ من المسلمين ، وإنما هم يَهُودُ، وقد يجترئون على أعظم من هـذا ، قال «فاختارُوا مِنهُمْ خمسين فاستحلفوهم » فأبوا، فَوَدَاهُ النبى صلى الله عليه وسلم من عنده

٤٥٢٥ — حدثنا عبد العزيز بن يحيى الحرانى ، حدثنى محمد ـ يعنى ابن سلمة ـ عن محمد بن إسحاق ، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث ، عن عبد الرحمن ابن بُجَيْدٍ ، قال : إن سهلا والله أوهم الحديث ، إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب إلى يهود أنه قد وجد بين أظهركم قتيل فَدُوه ، فكتبوا يحلفون بالله خمسين يميناً ماقتلناه ولا علمنا قاتلا، قال: فَوَدَاه رسول الله صلى الله عليه وسلم من عنده مائة ناقة .

٤٥٢٦ — حدثنا الحسن بن على ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهرى ، عن أبى سلمة بن عبد الرحمن وسليمان بن يسار ، عن رجال من الأنصار أن النبى صلى الله عليه وسلم قال لليهود وبدأ بهم « يَحْلِفُ مِنْكُمْ خَمْسُونَ رَجُلاً » فأبَوْا ، فقال للأنصار « اسْتَحِقُّوا » قالوا : نحلف على الغيب يا رسول الله ؟ ! ! فجعلها رسول الله صلى الله عليه وسلم دية على يهود لأنه وُجِدَ بين أظْهُرِهم

(٤٥٢٥) قال الإمام الشافعى رضى الله عنه : فإن قال لى قائل : ما منعك أن تأخذ بحديث ابن بجيد ؟ قلت : لا أعلم ابن بجيد سمع النبى صلى الله عليه وسلم ، وإن لم يكن سمع منه فهو مرسل ، ولسنا وإياك نثبت المرسل ، وقد علمت سهلا صحب النبى صلى الله عليه وسلم وسمع منه وساق الحديث سياقا لا يشبه إلا الأثبات ، فأخذت به لما وصفت . يريد بحديث ابن بجيد هذا الحديث ، وبحديث سهل الحديث ٤٥٢٣

(٤٥٢٦) قال الخطابى : فى هـذا الحديث حجة لمن رأى أن اليمين على المدعى عليهم ، إلا أن أسانيد الأحاديث المتقدمة أحسن اتصالا وأوضح متونا ، وقد روى ثلاثة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه بدأ فى اليمين بالمدعين : سهل بن أبى حثمة ، ورافع بن خديج ، وسويد بن النعمان .

١٦٥٤ — باب يُقَادُ من القاتل [١٠]

٤٥٢٧ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا همام ، عن قتادة ، عن أنس أن جارية وُجِدَتْ قَدْرُضَّ رَأْسُهَا بين حجرين ، فقيل لها : مَنْ فعل بك هذا ؟ أفلان ؟ أفلان ؟ حتى سمى اليهودى ، فأَوْمَتْ برأسها ، فأخِذَ اليهودى ، فاعترف ، فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يُرَضَّ رأسه بالحجارة

٤٥٢٨ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن أيوب ، عن أبى قلابة ، عن أنس أنَّ يهوديا قَتَلَ جارية من الأنصار على حُلِيٍّ لها ، ثم ألقاها فى قليب ، وَرَضَخَ رأسها بالحجارة ، فأخذ ، فأتى به النبى صلى الله عليه وسلم ، فأمر به أن يرجم حتى يموت ، فرجم حتى مات

قال أبو داود : رواه ابن جريج عن أيوب نحوه

٤٥٢٩ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا ابن إدريس ، عن شعبة ، عن هشام بن زيد ، عن جده أنس أن جارية كان عليها أوْضَاحٌ لها ، فَرَضَخَ رأسَها يهوديٌّ بحجر ، فدخل عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم وبها رَمَقٌ ، فقال لها « مَنْ قَتَلَكِ ؟ فلانٌ قتلك ؟ » فقالت : لا ، برأسها ، قال « مَنْ قَتَلَكِ ؟ فلان قتلك ؟ » قالت : لا ، برأسها ، قال « فلان قتلك » ؟ قالت : نعم ، برأسها ، فأمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقتل بين حجرين

(٤٥٢٧) وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى والنسائى وابن ماجة ، وفيه دليل على وجوب قتل الرجل بالمرأة ، وإليه ذهب جمهور أهل العلم ، وشذ الحسن البصرى وعطاء فقالا : لايقتل الرجل بالمرأة .

(٤٥٢٨) وأخرجه مسلم والنسائى .

(٤٥٢٩) وأخرجه البخارى ومسلم والنسائى وابن ماجة .

١٦٥٥ — باب ، أيقاد المسلم بالكافر ؟ [١١]

٤٥٣٠ — حدثنا أحمد بن حنبل ومسدد ، قالا : ثنا يحيى بن سعيد ، أخبرنا سعيد بن أبى عروبة ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن قيس بن عباد ، قال: انطلقتُ أنا والأشتر إلى على عليه السلام ، فقلنا : هل عَهِدَ إليك رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً لم يعهده إلى الناس عامة ؟ قال : لا ، إلا ما فى كتابى هـذا ، قال مسدد : قال : فأخرج كتابا ، وقال أحمد : كتابا من قِرَابِ سيفه ، فإذا فيه « الْمُؤْمِنُونَ تكافأُ دماؤهمْ ، وهمْ يدٌ على مَنْ سِوَاهم ، ويسعى بذمتهم أدناهم ، ألا لا يُقْتَلَ مؤمن بكافر ، ولا ذُو عهد فى عهده ، مَنْ أحدث حدثاً فعلى نفسه ، ومن أحدث حدثاً أو آوى مُحْدِثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين »

قال مسدد : عن ابن أبى عروبة فأخرج كتابا

٤٥٣١ حدثنا عبيد الله بن عمر ، ثنا هشيم ، عن يحيى بن سعيد ، عن عمرو ابن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ذكر نحو حديث على ، زاد فيه « ويُجِيرُ عليهمْ أقصاهم ، ويرد مُشِدُّهمْ عَلَى مُضعِفِهِمْ ومُتَسَرِّيهم عَلَى قاعدهمْ »

١٦٥٦ — باب فى مَنْ وجد مع أهله رجلا، أيقتله ؟ [١٢]

٤٥٣٢ — حدثنا قتيبة بن سعيد وعبد الوهاب بن نَجْدة الحَوْطى ، المعنى واحد ، قالا : ثنا عبد العزيز بن محمد ، عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبى هريرة

(٤٥٣٠) وأخرجه النسائي ، وقد أخرج البخارى فى صحيحه من حديث أبى جحيفة وهب بن عبد الله السوائى قال : سألت عليا رضى الله عنه : هل عندكم شىء مما ليس فى القرآن؟ فقال : العقل ، وفكاك الأسير ، ولايقتل مسلم بكافر ، وأخرجه أيضا الترمذى والنسائى وابن ماجة .

(٤٥٣١) وأخرجه ابن ماجة ، والمشد : أى قويهم ، ومتسريهم : الخارج إلى القتال

(٤٥٣٢) وأخرجه مسلم وابن ماجة .

أن سعد بن عُبَادةَ قال : يا رسول الله ، الرجل يجد مع امرأته رجلا ، أيقتله ؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا » قال سعد : بلى والذى أكرمك بالحق ، قال النبى صلى الله عليه وسلم « اسمعوا إلى ما يقول سيدكم » قال عبد الوهاب « إلى ما يقول سعد »

٤٥٣٣ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن سهيل بن أبى صالح ، عن أبيه ، عن أبى هريرة أن سعد بن عبادة قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم : [أرأيت] لَوْ وجدتُ مع امرأتى رجلا أمهله حتى آتى بأربعة شهداء ؟ قل : « نعم »

١٦٥٧ — باب العامل يُصَاب على يديه خطأ [١٣]

٤٥٣٤ — حدثنا محمد بن داود بن سفيان ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهرى ، عن عروة ، عن عائشة أن النبى صلى الله عليه وسلم بعث أبا جَهْم بن حذيفة مصدقاً فلاجَّهُ رجل فى صدقته ، فضربهُ أبو جهم ، فشجه ، فأتوا النبى صلى الله وسلم ، فقالوا : الْقَوَد يا رسول الله ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم « لكم كذا وكذا » فلم يرضوا ، فقال « لكم كذا وكذا » فلم يرضوا ، فقال « لكم كذا وكذا » فرضوا ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم « إنى خاطبٌ العشيةَ عَلَى الناسِ ، ومخبرُهم برضاكم » فقالوا : نعم ، فخطب رسول الله صلى الله عليه رسلم « إنَّ هؤلاء اللَّيْثِيِّينَ أتونى يريدون القود ، فعرضت

(٤٥٣٣) وأخرجه مسلم والنسائى .

(٤٥٣٤) وأخرجه النسائى وابن ماجة ، ورواه يونس بن يزيد عن الزهرى منقطعا ، ومعمر بن راشد حافظ ، وقد أقام إسناده ، فقامت به الحجة ، وفى الحديث دليل على وجوب الإقادة من الوالى والعامل إذا تناول دما بغير حقه كوجوبها على من ليس بوال ، وفيه دليل على جواز إرضاء المشجوج بأكثر من دية الشجة إذا طلب المشجوج القصاص ، وفيه دليل على أن القول فى الصدقة قول صاحب المال ، وأنه ليس للساعى ضربه وإكراهه على ما لم يظهر من ماله .

عليهم كذا وكذا فرضوا ، أرضيتم » ؟ قالوا : لا ، فَهَمَّ المهاجرون بهم ، فأمرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يكفوا عنهم ، فكفوا ، ثم دعاهم فزادهم ، فقال « أرضيتم » ؟ فقالوا : نعم ، قال « إنى خاطب على الناس ، ومخبرهم برضا كم » قالوا : نعم ، فخطب النبى صلى الله عليه وسلم فقال « أرضيتم » ؟ قالوا : نعم

١٦٥٨ — باب القود بغير حديد [١٤]

٤٥٣٥ — حدثنا محمد بن كثير ، ثنا همام ، عن قتادة ، عن أنس أن جارية وجدت قد رُضَّ رأسها بين حجرين ، فقيل لها : من فعل بك هـذا ؟ أفلان ؟ أفلان ؟ حتى سمى اليهودى ، فأومت برأسها ، فأخذ اليهودى ، فاعترف ، فأمر النبى صلى الله عليه وسلم أن يرض رأسه بالحجارة

١٦٥٩ — باب القود من الضربة ، وقَصِّ الأمير من نفسه [١٥]

٤٥٣٦ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، عن عمرو — يعنى ابن الحارث — عن بكير بن الأشج ، عن عبيدة بن مسافع ، عن أبى سعيد الخدرى ، قال : بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم قَسْماً أقبل رجل فأكبَّ عليه ، فطعنه رسول الله صلى الله عليه وسلم بعُرْجُونٍ كان معه ، فجُرِحَ بوجهه ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم « تَعَالَ فاسْتَقِدْ » فقال : بل عفوت يا رسول الله

٤٥٣٧ — حدثنا أبو صالح ، أخبرنا أبو إسحاق الفزارى ، عن الجريرى ، عن أبى نَضْرة ، عن أبى فِراسٍ ، قال : خَطَبَنَا عمر بن الخطاب رضى الله عنه

(٤٥٣٥) سقط هذا الحديث فى هـذا الموضع من ش ومختصر المنذرى ، وهو الحديث رقم ٤٥٢٧ الذى مضى قريبا .

(٤٥٣٦) وأخرجه النسائى .

(٤٥٣٧) وأخرجه النسائى ، وأبو فراس : هو الربيع بن زياد بن أنس الحارثى ، وقيل : كنيته أبو عبد الله ، وقيل : أبو عبد الرحمن ، وروى عن أبى بكر وعمر أنهما أقادا من عمالهما ، وممن رأى القود على العمال الشافعى وأحمد وإسحاق بن راهويه

فقال : إنى لم أبعث عُمَّالى ليضربوا أبشاركم ، ولا ليأخذوا أموالكم ، فمن فُعِلَ به ذلك فليرفعْهُ إلى أقصّه منه ، قال عمرو بن العاص : لو أن رجلا أدَّبَ بعض رعيته أتقصه منه ؟ قال : إى والذى نفسى بيده أقصه ، وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أقصّ من نفسه

١٦٦٠ — باب عَفْو النساء عن الدم [١٦]

٤٥٣٨ — حدثنا داود بن رشيد ، ثنا الوليد ، عن الأوزاعى ، أنه سمع حصنا ، أنه سمع أبا سلمة يخبر ، عن عائشة رضى الله عنها ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قل « عَلَى الْمُقْتَتِلِينَ أنْ يَنْحَجِزُوا الْأَوَّلَ فالأولَ ، وإن كانت امرأة » .

قال أبو داود : [بلغنى أن عفو النساء فى القتل جائز إذا كانت إحدى الأولياء ، و بلغنى عن أبى عبيد فى قوله] « ينحجزوا » يكفُّوا عن القود

١٦٦١ — [باب من قُتِلَ فى عِمِّيَّاء بين قوم] [١٧]

٤٥٣٩ — حدثنا محمد بن عبد ، ثنا حماد ، ح وثنا ابن السرح ، ثنا سفيان ، وهذا حديثه ، عن عمرو ، عن طاوس ، قال : من قتل ، وقال ابن عبيد قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ قُتِل فى عِمِّيَّا فى رِمِّيَّا يكون بينهم بحجارة أو بالسياط أو ضرب بعصا فهو خطأ ، وعَقْله عَقْل الخطأ ، ومن

(٤٥٣٨) وأخرجه النسائى، وينحجزوا : يكفوا عن القتل ، وتفسيره أن يقتل رجل ، وله ورثة رجال ونساء ، فأيهم عفا — وإن كانت امرأة — سقط القود وصاروا إلى الدية ، وقوله « الأول فالأول » يريد به الأقرب فالأقرب ، وفى ش « فى عميا فى رمى » .

(٤٥٣٩و٤٥٤٠) وأخرجه ابن ماجة مرفوعا ، وعميا — بكسر العين وتشديد الميم مكسورة ثم ياء مشددة ـ معناه أن يترامى القوم فيوجد بينهم قتيل لا يدرى من قتله ، ويعمى أمره فلا يتبين ؛ ففيه الدية ، ورميا ـ هى بزنة العميا ـ الرمى ، ووقع فى ش ونسخة « فى عميا فى رمى » .

قُتِلَ عَمْداً فهو قَوَد » قال ابن عبيد « قَوَدُيدٍ » ثم اتفقا « ومن حال دونه فعليه لعنة الله وغضبه ، لا يُقْبَلُ منه صَرْفٌ ولا عَدْلٌ » وحديث سفيان أتم

٤٥٤٠ — حدثنا محمد بن أبي غالب ، ثنا سعيد بن سليمان ، عن سليمان ابن كثير ، ثنا عمرو بن دينار ، عن طاوس ، عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فذكر معنى حديث سفيان

١٦٦٢ — باب الدية ، كَمْ هي ؟ [١٨]

٤٥٤١ — حدثنا [مسلم بن إبراهيم ، قال : ثنا محمد بن راشد ، ح وثنا] هارون بن زيد بن أبي الزرقاء ، ثنا أبي ، ثنا محمد بن راشد ، عن سليمان بن موسى ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى أن مَنْ قتل خطأ فديته مائة من الإبل : ثلاثون بنت مخاض ، وثلاثون بنت لبون ، وثلاثون حِقةً ، وعشرة بني لبون ذكر

٤٥٤٢ — حدثنا يحيى بن حكيم ، ثنا عبد الرحمن بن عثمان ، ثنا حسين المعلم ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، قال : كانت قيمة الدية على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانمائة دينار أو ثمانية آلاف درهم ، ودية أهل الكتاب يومئذ النصف من دية المسلمين ، قال : فكان ذلك كذلك حتى استخلف عمر رحمه الله ، فقام خطيبا فقال : [ألا] إن الإبل قد غَلَتْ ، قال : ففَرَضَها عمر على أهل الذهب ألف دينار ، وعلى أهل الوَرِقِ اثني عشر ألفا ، وعلى أهل البقر مائتيْ بقرة ، وعلى أهل الشاء ألفي شاة ، وعلى أهل الحلل مائتي

(٤٥٤١) وأخرجه النسائي وابن ماجة ، وقال الخطابي : هذا الحديث لا أعرف أحدا قال به من الفقهاء ، وإنما قال أكثر العلماء : إن دية الخطأ أخماس : عشرون من كل من بني المخاض وبنات المخاض وبنات اللبون ، والحقاق ، والجذاع ، وبه قال أبو حنيفة وأصحابه والثوري ومالك وأصحابه وأحمد بن حنبل ، ويروى عن عبدالله ابن مسعود ، وجعل الشافعي عشرين من بني اللبون مكان عشرين من بني المخاض ، من قبل أن بني المخاض لا مدخل لها في شيء من أسنان الصدقات .

حُلَّةٍ ، قال : وترك دية أهل الذمة لم يرفعها فيما رفع من الدية

٤٥٤٣ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا محمد بن إسحاق ، عن عطاء بن أبي رباح ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى فى الدية على أهل الإبل مائة من الإبل ، وعلى أهل البقر مائتى بقرة ، وعلى أهل الشاء ألفى شاة ، وعلى أهل الحُلَل مائتى حلة ، وعلى أهل القمح شيئاً لم يحفظه محمد

٤٥٤٤ — قال أبو داود : قرأت على سعيد بن يعقوب الطالقانى ، قال : ثنا أبو تميلة . ثنا محمد بن إسحق ، قال : ذكر عطاء ، عن جابر بن عبد الله ، قال : فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فذكر مثل حديث موسى [و] قال : وعلى أهل الطعام شيئاً لا أحفظه

٤٥٤٥ — حدثنا مسدد ، ثنا عبد الواحد ، ثنا الحجاج ، عن زيد بن جبير ، عن خِشْف بن مالك الطائى ، عن عبد الله بن مسعود ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « فى دية الخطأ عشرون حِقَّةً ، وعشرون جَذَعَةً ، وعشرون بنتَ مَخاض ، وعشرون بنتَ لَبُونٍ ، وعشرون بنى مخاضٍ ذكر » [وهو قول عبد الله]

٤٥٤٦ — حدثنا محمد بن سليمان الأنبارى ، ثنا زيد بن الحباب ، عن محمد

(٤٥٤٤) هذا الحديث منقطع ، لم يذكر فيه من حدثه عن عطاء ، فهى رواية عن مجهول

(٤٥٤٥) وأخرجه الترمذى والنسائى وابن ماجة ، وقال الترمذى « لانعرفه مرفوعا إلا من هذا الوجه ، وقد روى عن عبد الله موقوفا » وقال أبو بكر البزار : وهذا الحديث لا نعلمه روى عن عبد الله مرفوعاً إلا بهذا الإسناد

(٤٥٤٦) وأخرجه الترمذى مرفوعا ومرسلا ، وأخرجه النسائى وابن ماجة مرفوعا ، وقال الترمذى « ولا نعلم أحدا يذكر فى هذا الحديث عن ابن عباس غير محمد بن مسلم » ومحمد بن مسلم الطائفى ، أخرج له البخارى فى المتابعة ، ومسلم فى الاستشهاد ، وقد أخرجه النسائى عن محمد بن ميمون عن ابن عيينة ، وقال فيه : سمعناه مرة يقول : عن ابن عباس ، وأخرجه الدارقطنى عن أبي محمد بن صاعد عن محمد بن ميمون ، وفيه : عن ابن عباس ، وذكره البيهقى من حديث الطائفى موصولا ، ورواه سفيان عن عمرو بن دينار موصولا

ابن مسلم ، عن عمرو بن دينار ، عن عكرمة ، عن ابن عباس أن رجلا من بنى عَدِىّ قُتِلَ ، فَجَعَلَ النبى صلى الله عليه وسلم دِيَتَهُ اثْنَىْ عَشَرَ ألفا .

قال أبو داود : رواه ابن عيينة عن عمرو عن عكرمة عن النبى صلى الله عليه وسلم ، لم يذكر ابن عباس

١٦٦٣ — [باب فى الخطأ شبه العمد] [١٩]

٤٥٤٧ — حدثنا سليمان بن حرب ومسدد، المعنى ، قالا : ثنا حماد ، عن خالد ، عن القاسم بن ربيعة ، عن عقبة بن أوس، عن عبدالله بن عمرو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم [قال مسدد :] خَطَبَ يوم الفتح بمكة فكبر ثلاثا ثم قال « لا إله إلا الله وحده ، صدق وعده ، ونصر عبده ، وهزم الأحزاب وحده » إلى ها هنا حفظته عن مسدد ، ثم اتفقا « ألاَ إن كل مَأْثُرَةٍ [كانت] فى الجاهلية تذكر وتدعى من دم أو مال تحت قدمَىَّ ، إلا ما كان من سِقاية الحاج ، وسِدَانة البيت » ثم قال « ألا إن دية الخطأ شبهِ العمد ما كان بالسوط والعصا مائة من الإبل : منها أربعون فى بطونها أولادها » وحديث مسدد أتم

٤٥٤٨ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا وهيب ، عن خالد ، بهذا الإسناد ، نحو معناه

٤٥٤٩ — حدثنا مسدد ، ثنا عبد الوارث ، عن على بن زيد ، عن القاسم ابن ربيعة ، عن ابن عمر ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، بمعناه ، قال : خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح ، أو فتح مكة ، على درجة البيت ، أو الكعبة

(٤٥٤٧) وأخرجه النسائى وابن ماجة ، وأخرجه البخارى فى التاريخ الكبير ، وساق اختلاف الرواة فيه ، وأخرجه الدارقطنى فى سننه ، وساق اختلاف الرواة فيه أيضا

(٤٥٤٩) حديث القاسم بن ربيعة عن ابن عمر الذى أشار إليه أبو داود قد أخرجه النسائى وابن ماجة ، وحديث القاسم عن عبدالله بن عمرو بن العاص أخرجه النسائى وابن ماجة أيضا ، وحديث عمر الذى أشار إليه أبو داود هو الحديث ٤٥٥٠ الذى رواه أبو داود بعد هذا

قال أبو داود : كذا رواه ابن عيينة أيضا عن على بن زيد عن القاسم بن ربيعة عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم ، ورواه أيوب السختيانى عن القاسم بن ربيعة عن عبد الله بن عمرو مثل حديث خالد ، ورواه حماد بن سلمة عن على بن زيد عن يعقوب السدوسى عن عبد الله بن عمرو عن النبى صلى الله عليه وسلم ، وقول زيد وأبى موسى مثلُ حديث النبى صلى الله عليه وسلم وحديث عمر رضى الله عنه

٤٥٥٠ — حدثنا النفيلى ، ثنا سفيان ، عن ابن أبى نجيح ، عن مجاهد ، قال : قضى عمر فى شبه العمد ثلاثين حقة ، وثلاثين جذعة ، وأربعين خَلِفَةً ما بين ثنية إلى بازل عامها

٤٥٥١ — حدثنا هناد ، ثنا أبو الأحوص ، عن أبى إسحاق ، عن عاصم ابن ضمرة ، عن على رضى الله عنه أنه قال : فى شبه العمد أثلاث : ثلاث وثلاثون حِقَّةً ، وثلاث وثلاثون جَذَعَةً ، وأربع وثلاثون ثَنِيَّةً إلى بازل عامها ، وكلها خَلِفَةٌ

٤٥٥٢ — وبه عن أبى إسحاق ، عن علقمة والأسود ، قال : عبد الله : فى شبه العمد خمس وعشرون حِقَّةً ، وخمس وعشرون جَذَعَةً ، وخمس وعشرون بنات لبون ، وخمس وعشرون بنات مخاض

٤٥٥٣ — حدثنا هناد ، ثنا أبو الأحوص ، عن سفيان ، عن أبى إسحاق ، عن عاصم بن ضمرة ، قال : قال على رضى الله عنه : فى الخطأ أرباعا : خمس وعشرون

(٤٥٥٠) مجاهد لم يسمع من عمر ، فهو حديث منقطع

(٤٥٥١) عاصم بن ضمرة تكلم فيه غير واحد ، والبازل : من قولهم « بزل ناب البعير » إذا طلع ، وذلك إنما يكون إذا بلغ التاسعة من عمره ، وليس بعد ذلك سن يذكر ، ولكن يقال : بازل عام ، وبازل عامين ، وبازل ثلاثة أعوام ، وهلم جرا ، والخلفة — بفتح فكسر — هى الناقة الحامل إلى نصف أجل الحمل ، ثم هى بعد ذلك عشراء ، وجمعها عشار

(٤٥٥٢) تأخر هذا الحديث فى ش عن ٤٥٥٣

حقة ، وخمس وعشرون جذعة ، وخمس وعشرون بنات لبون ، وخمس وعشرون بنات مخاض

٤٥٥٤ — حدثنا محمد بن المثنى ، ثنا محمد بن عبد الله ، ثنا سعيد ، عن قتادة ، عن عبد ربه ، عن أبى عياض ، عن عثمان بن عفان وزيد بن ثابت : فى المغلظة أربعون جَذَعَة خَلِفَة ، وثلاثون حقة ، وثلاثون بنات لبون ، وفى الخطأ ثلاثون حقة ، وثلاثون بنات لبون ، وعشرون بنو لبون ذكور ، وعشرون بنات مخاض

٤٥٥٥ — حدثنا محمد بن المثنى ، ثنا محمد بن عبد الله ، ثنا سعيد ، عن قتادة ، عن سعيد بن المسيب ، عن زيد بن ثابت فى الدية المغلظة ، فذكر مثله سواء

قال أبو داود : [قال أبو عبيد وغير واحد] إذا دخلت الناقة فى السنة الرابعة فهو حِقٌّ والأنثى حِقَّةٌ ؛ لأنه يستحق أن يحمل عليه ويركب(١) ، فإذا دخل فى الخامسة فهو جَذَع وجذعة ، فإذا دخل فى السادسة وألقى ثَنِيَّته فهو ثَنِيٌّ وثَنِيَّةٌ ، فإذا دخل فى السابعة فهو رَبَاع وَرَبَاعية ، فإذا دخل فى الثامنة [و] ألقى السن الذى بعد الرَّبَاعية فهو سَدِيس وسَدَس ، فإذا دخل فى التاسعة [و] قطر نابه وطلع فهو مازِلٌ ، فإذا دخل فى العاشرة فهو مُخْلِف ، ثم ليس له اسم ، ولكن يقال : بازل عام ، وبازل عامين ، ومخلف عام ، ومخلف عامين ، إلى مازاد ، وقال النضر ابن شميل : ابنة مخاض لسنة ، وابنة لبون لسنتين ، وحقة لثلاث [سِنِينَ] ، وجذعة لأربع ، والثنى لخمس ، ورَبَاع لست ، وسديس لسبع ، وبازل لثمان

(٤٥٥٤) أبو عياض : اسمه عمرو بن الأسود ، ويقال : عمير بن الأسود ، ويقال : قيس بن ثعلبة ، وكنيته أبو عبد الرحمن ، عنسى — بالنون والسين المهملة — حمصى ، أدرك الجاهلية وسمع غير واحد من الصحابة ، وهو ثقة ، وقد احتج به البخارى فى صحيحه ، وتوفى وهو صائم ، رضى الله عنه !

(١) فى ش « يستحق أن يركب عليه ويحمل »

قال أبو داود : قال أبو حاتم والأصمعى : والجَذَعة وقت وليس بسن ، قال أبوحاتم [قال بعضهم] فإذا ألقى رباعيته فهو رَبَاع ، وإذا ألقى ثنيته فهو ثَنِي ، وقال أبوعبيد : إذا لَقِحَتْ فهى خَلِفَة ، فلا تزال خلفة إلى عشرة أشهر، فإذا بلغت عشرة أشهر فهى عُشَرَاء ، قال أبو حاتم : إذا ألقى ثنيته فهو ثَنِي، وإذا ألقى رباعيته فهو رَبَاع

١٦٦٤ — باب ديات الأعضاء [٢٠]

٤٥٥٦ — حدثنا إسحاق بن إسماعيل ، ثنا عبدة — يعنى ابن سليمان — ثنا سعيد بن أبى عروبة ، عن غالب التمار ، عن حميد بن هلال ، عن مسروق بن أوس ، عن أبى موسى ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال «الأصابع سواء ، عَشْرٌ عَشْرٌ من الإبل »

٤٥٥٧ — حدثنا أبو الوليد ، ثنا شعبة ، عن غالب التمار ، عن مسروق ابن أوس ، عن الأشعرى ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « الأصابع سواء » قلت : عشر عشر ؟ قال « نعم »

قال أبو داود : رواه محمد بن جعفر عن شعبة عن غالب قال : سمعت مسروق ابن أوس ، ورواه إسماعيل قال : حدثنى غالب التمار بإسناد أبى الوليد ، ورواه حنظلة بن أبى صفية عن غالب بإسناد إسماعيل .

٤٥٥٨ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، ح ، وثنا ابن معاذ ، ثنا أبى ، ح ، وثنا

(٤٥٥٧) وأخرجه النسائى وابن ماجة

(٤٥٥٨) وأخرجه البخارى والترمذى والنسائى وابن ماجه . وقد سوى رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الأصابع فى ديانها ، وجعل فى كل أصبع عشرا من الإبل وسوى بين الأسنان ، وجعل فى كل سن خمسا من الإبل ، وهى مختلفة الجمال والمنفعة ، ولولا أن السنة جاءت بالتسوية لكان القياس يقضى بأن تتفاوت دياتها كما فعل عمر بن الخطاب قبل أن يبلغه الحديث ، فإن سعيد بن المسيب روى عنه أنه كان يجعل فى الإبهام خمس عشرة ، وفى السبابة عشرا ، وفى الوسطى عشرا ، وفى البنصر تسعا ، وفى الخنصر ستا ، حتى وجد كتابا عند آل عمرو بن حزم عن رسول الله =

نصر بن على ، أخبرنا يزيد بن زريع ، كلهم عن شعبة ، عن قتادة ، عن عكرمة عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « هٰذِهِ وَهٰذِهِ سَوَاء » يعنى الإبهامَ والخنصر

٤٥٥٩ — حدثنا عباس العنبرى ، ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث ، حدثنى شعبة ، عن قتادة ، عن عكرمة ، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « الأَصابعُ سَوَاءٌ ، والأسنان سَوَاء ، النَّنِيَّة والضِّرْسُ سواء ، هذه وهذه سواء »

قال أبو داود : ورواه النضر بن شميل عن شعبة بمعنى عبد الصمد

٤٥٦٠ — حدثنا الدارمى ، عن النضر ، ثنا محمد بن حاتم بن بزيع ، ثنا على بن الحسن ، أخبرنا أبو حمزة ، عن يزيد النحوى ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الأسنان سواء ، والأصابع سواء »

٤٥٦١ — حدثنا عبد الله بن عمر [بن محمد] بن أبان ، ثنا أبا تميلة ، عن حسين المعلم ، عن يزيد النحوى ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم أصابع اليدين والرجلين سواء

٤٥٦٢ — حدثنا هدبة بن خالد ، ثنا همام ، ثنا حسين المعلم ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده أن النبى صلى الله عليه وسلم قال فى خطبته وهو مسند ظهره إلى الكعبة « فى الأصابع عشر عشر »

= صلى الله عليه وسلم فيه أن الأصابع كلها سواء ، فأخذ به ، وكذلك الأمر فى الأسنان كان يجعل فيما أقبل من الأسنان خمسة أبعرة ، وفى الاضراس بعيرا بعيرا ، فلما كان معاوية وقعت أضراسه فقال : أنا أعلم بالأضراس من عمر ، فجعلهن سواء ، وأجمع أهل العلم على أنه لا تفضيل ، وأن فى كل سن خمسة أبعرة ، وفى كل إصبع عشرا من الإبل ، عملا بالحديث .

(٤٥٥٩) وأخرجه الترمذى ، ولفظه « دية أصابع اليدين والرجلين سواء ، عشرة من الإبل لكل إصبع » وقال « حسن صحيح غريب » وأخرجه ابن ماجة ، ولفظه « الأسنان سواء ، الثنية والضرس سواء » وفى لفظ « أنه قضى فى السن خمسا من الإبل »

(٤٥٦٢) وأخرجه النسائى وابن ماجة

٤٥٦٣ — حدثنا زهير بن حرب أبو خيثمة ، ثنا يزيد بن هارون ، ثنا حسين المعلم ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « فى الأسنان خمس خمس »

٤٥٦٤ — قال أبو داود : وجدت فى كتابى عن شيبان ولم أسمعه منه ، فحدثناه أبو بكر صاحبٌ لنا ثقةٌ قال : ثنا شيبان ، ثنا محمد ـ يعنى ابن راشد ـ عن سليمان ـ يعنى ابن موسى ـ عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُقَوِّم دية الخطأ على أهل القرى أر بعمائة دينار أوعَدْلَها من الوَرِق ويُقَوِّمها على أثمان الإبل ، فإذا غلت رفع فى قيمتها ، وإذا هاجت رخَصاً نقص من قيمتها ، وبَلَغَتْ على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين أر بعمائة دينار إلى ثمانمائة دينار ، وعَدْلها من الوَرِق ثمانية آلاف درهم ، وقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم على أهل البقر مائتى بقرة ، ومَنْ كان دية عقله فى الشاء فألفى شاة ، قال : وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن العقل ميراث بين ورثة القتيل على قرابتهم ، فما فَضَلَ فللعصبة » قال : وقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الأنف إذا جُدِعَ الدية كاملة ، وإن جدعت ثُنْدُوته فنصف العقل خمسون من الإبل أو عَدْلُها من الذهب أو الورق أو مائة بقرة أو ألف شاة ، وفى اليد إذا قطعت نصف العقل ، وفى الرِّجل نصف العقل ، وفى المأمومة ثلث العقل

(٤٥٦٣) وأخرجه النسائى

(٤٥٦٤) وأخرجه النسائى وابن ماجة ، وفى إسناده محمد بن راشد الدمشقى المكحولى (كان يروى عن مكحول فنسب إليه) وقد وثقه غير واحد ، وتكلم فيه غير واحد ، ولم يختلف أهل العلم فى أن الأنف إذا استوعب جدعا ففيه الدية كاملة ، فأما الثندوة المذكورة فى هذا الحديث ؛ فإن كان يرادبها روبة الأنف (أى أرنبته) فقد قال أكثر الفقهاء : إن فيها ثلث الدية ، وقال بعضهم : فيها النصف على ما فى الحديث ، ولم يختلفوا أن فى اليدين وفى الرجلين الدية ، وأن فى كل يد وفى كل رجل نصف الدية ، واختلفوا فى الشلاء ، فقال قوم : فيها ثلث الدية ، وقال قوم : فيها حكومة ، ولم يختلفوا أن فى المأمومة ـ وهى الجراحة بلغت أم الدماغ ـ ثلث الدية

ثلاث وثلاثون من الإبل وثُلثٌ ، أو قيمتها من الذهب أو الوَرِقِ أو البقر أو الشاء ، والجائفة مثل ذلك ، وفى الأصابع فى كل أصبع عَشْرٌ من الإبل ، وفى الأسنان فى كل سِنٍّ خمس من الإبل ، وقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن عقل المرأة بين عَصَبَتها من كانوا لا يرثون منها شيئاً إلا ما فَضَلَ عن ورثتها ، وإن قتلت فعقلها بين ورثتها ، وهم يقتلون قاتلها ، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ليس للقاتل شىء ، وإن لم يكن له وارث فوارثه أقرب الناس إليه ، ولا يرث القاتل شيئاً » قال محمد : هذا كله حدثنى [به] سليمان بن موسى عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، عن النبى صلى الله عليه وسلم

[قال أبو داود : محمد بن راشد من أهل دمشق هرب إلى البصرة من القتل]

٤٥٦٥ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا محمد بن بكار بن بلال العاملى ، أخبرنا محمد - يعنى ابن راشد - عن سليمان - يعنى ابن موسى - عن عمرو ابن شعيب ، عن أبيه ، عن جده أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « عَقْلُ شِبْهِ الْعَمْدِ مُغَلَّظٌ مِثْلُ عَقلِ الْعَمْدِ ولا يقتل صاحبه » قال : وزادنا خليل عن ابن راشد « وذلك أن ينزو الشيطان بين الناس ، فتكون دماء فى عِمِّيَّا فى غَيْرِ ضَغِينَةٍ ولا حَمْلِ سِلَاح »

٤٥٦٦ — حدثنا أبو كامل فُضَيل بن حسين ، أن خالد بن الحارث حدثهم ، قال : أخبرنا حسين — يعنى المعلم — عن عمرو بن شعيب ، أن أباه أخبره ، عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « فى الْمَوَاضِحِ خَمْسٌ »

٤٥٦٧ — حدثنا محمود بن خالد السلمى ، ثنا مروان - يعنى ابن محمد -

---

(٤٥٦٥) خليل الذى زاد عن ابن راشد لم ينسبه أحد

(٤٥٦٦) وأخرجه الترمذى والنسائى وابن ماجة ، وقال الترمذى « حسن »

(٤٥٦٧) وأخرجه النسائى ، وزاد « فى اليد الشلاء إذا قطعت بثلث ديتها ، وفى السن السوداء إذا نزعت بثلث ديتها » وقد روى عن عمر بن الخطاب « فى العين القائمة واليد الشلاء ثلث الدية » وذهب أكثر الفقهاء إلى أن ذلك على معنى الحكومة ، وذهب إسحاق بن راهويه إلى أن فيها ثلث الدية على معنى العقل

ثنا الهيثم بن حميد ، حدثنى العلاء بن الحارث ، حدثنى عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، قال : قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى العين القائمة السَّادَّةِ لمكانها بثلث الدية

١٦٦٥ — باب دية الجَنِينِ [٢١]

٤٥٦٨ — حدثنا حفص بن عمر النمرى ، ثنا شعبة ، عن منصور ، عن إبراهيم ، عن عبيد بن نَضْلَةَ ، عن المغيرة بن شعبة أن امرأتين كانتا تحت رجل من هُذيل ، فضربت إحداهما الأخرى بعمود فقتلتها ، فاختصموا إلى النبى صلى الله عليه وسلم ، فقال أحد الرجلين : كَيْفَ نَدِى مَنْ لاَ صَاحَ ولا أَكَلَ ، وَلاَ شَرِبَ وَلاَ استَهَلَّ ، فقال « أَسَجْعٌ كَسَجْعِ الأَعْرَابِ » ؟ فقضى فيه بغُرَّة وجَعَلَهُ على عاقلة المرأة

٤٥٦٩ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا جرير ، عن منصور ، بإسناده ومعناه ، وزاد : فجعل النبى صلى الله عليه وسلم دية المقتولة على عصبة القاتلة وغرةً لما فى بطنها .

قال أبو داود : وكذلك رواه الحكم عن مجاهد عن المغيرة

٤٥٧٠ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة وهارون بن عباد الأزدى ، المعنى ، قالا : ثنا وكيع ، عن هشام ، عن عروة ، عن المسور بن مخرمة ، أن عمر استشار

(٤٥٦٨ و ٤٥٦٩) وأخرجه مسلم والترمذى والنسائى وابن ماجة ، واستهل : رفع صوته ، والمراد فى هذا الحديث أنه لم تعلم حياته بصوت ونحوه ، وفى ش « فاختصما إلى النبى »

(٤٥٧٠) وأخرجه مسلم وابن ماجة ، وإملاص المرأة : إسقاطها الولد ، وأصل وأصل الإملاص الإزلاق ، والغرة : النسمة من الرقيق ، ذكرا كان أو أنثى ، وكان أبو عمرو بن العلاء يقول : « الغرة عبد أبيض أو أمة بيضاء ، وإنما سمى غرة لبياضه ولا يقبل فى الدية عبد أسود أو جارية سوداء » اهـ

الناس فى إملاص المرأة ، فقال المغيرة بن شعبة : شهدتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى فيها بغُرَّةٍ عبدٍ أو أمةٍ ، فقال : ائتنى بمن يشهد معك ، فأتاه بمحمد بن مسلمة ، زاد هارون : فشهد له ـ يعنى ضرب الرجل بطن امرأته ـ

قال أبو داود : بلغنى عن أبى عبيد إنما سمى إملاصا لأن المرأة تُزْلِقُهُ قبل وقت الولادة ، وكذلك كل مازلق من اليد وغيره فقد مَلِصَ

٤٥٧١ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا وهيب ، عن هشام ، عن أبيه ، عن المغيرة ، عن عمر ، بمعناه

قال أبو داود : رواه حماد بن زيد وحماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن أبيه ، أن عمر قال

٤٥٧٢ — حدثنا محمد بن مسعود المصيصى ، ثنا أبو عاصم ، عن ابن جُرَيج ، قال : أخبرنى عمرو بن دينار ، أنه سمع طاوسا ، عن ابن عباس ، عن عمر أنه سأل عن قضية النبى صلى الله عليه وسلم فى ذلك ، فقام حَمَلُ بن مالك بن النابغة فقال : كنت بين امرأتين ، فضربت إحداهما الأخرى بمِسْطَحٍ فقتلتها وجنينَهَا ، فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى جنينها بغُرَّةٍ وأن تقتل

قل أبو داود : قال النضر ابن شميل : المِسْطَح هو الصَّوْج .

قال أبو داود : وقال أبو عبيد : المسطح عود من أعواد الخِبَاء

٤٥٧٣ — حدثنا عبد الله بن محمد الزهرى ، ثنا سفيان ، عن عمرو ، عن طاوس ، قال : قام عمر رضى الله عنه على المنبر ، فذكر معناه ، لم يذكر « وأن

(٤٥٧١) وأخرجه البخارى ، وأبو هشام : هو عروة بن الزبير

(٤٥٧٢) وأخرجه النسائى وابن ماجة ، و « أن تقتل » لم يذكر فى غير هذه الرواية ، وقد روى عن عمرو بن دينار أنه شك فى قتل المرأة بالمرأة ، والصوج ـ بزنة كوثر وقد تضم صاده ـ العود يخبز به

(٤٥٧٣) وأخرجه النسائى ، وهذا منقطع ؛ فإن طاوسا لم يسمع من عمر

تقتل » زاد : بغرةٍ عبدٍ أو أمةٍ ، قال : فقال عمر : الله أكبر ، لو لم أسمع بهذا لقضينا بغير هذا

٤٥٧٤ — حدثنا سليمان بن عبد الرحمن التمار ، أن عمرو بن طلحة حدثهم ، قال : ثنا أسباط ، عن سماك ، عن عكرمة ، عن ابن عباس فى قصة حَمَلِ بن مالك ، قال : فأسقطت غلاما قد نَبَتَ شعره ميتاً ، وماتت المرأة ، فقضى على العاقلة الدية ، فقال عمها : إنها قد أسقطت يانبى الله غلاما قد نبت شعره، فقال أبو القاتلة: إنه كاذب ، إنه والله ما استهلّ ، ولا شرب ولا أكل ، فمثله يُطَلُّ ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم « أسَجْعَ الجاهلية وكَهانتها ، أدِّى الصبى غرة » قال ابن عباس: كان اسم إحداهما مليكة والأخرى أم غُطَيف

٤٥٧٥ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا يونس بن محمد ، ثنا عبد الواحد ابن زياد ، ثنا مُجالد ، قال : ثنا الشعبى ، عن جابر بن عبد الله أن امرأتين من هذيل قتلت إحداهما الأخرى ، ولكل واحدة منهما زوجٌ وولد ، فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم دِيةَ المقتولة على عاقلة القاتلة ، وبرَّأ زوجها وولدها ، قال : فقال عاقلة المقتولة : ميراثُها لنا ؟ قال: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا ، ميراثُها لزوجها وولدها »

٤٥٧٦ — حدثنا وهب بن بيان وابن السرح ، قالا : ثنا ابن وهب ، أخبرنى يونس ، عن ابن شهاب ، عن سعيد بن المسيب وأبى سلمة ، عن أبى هريرة قال : اقتتلت امرأتان من هذيل فرمت إحداهما الأخرى بحَجَر فقتلتها، فاختصموا

(٤٥٧٥) وأخرجه ابن ماجة مختصرا ، وفى إسناده مجالد بن سعيد ، وقد تكلم فيه غير واحد ، وإنما جعل الرسول صلى الله عليه وسلم الدية على العاقلة لأن هذا القتل يشبه الخطأ ، وفى الحديث دلالة على أن الولد ليس من العاقلة ، وأن العاقلة لا ترث إلا ما فضل عن أصحاب السهام

(٤٥٧٦) وأخرجه البخارى ومسلم والنسائى ، وقوله « وورثها ولدها ومن معهم » يريد الدية ، وفيه بيان أن الدية موروثة ، وأن الجنين يورث وتكون ديته على سهام الميراث ، ويطل — بالبناء للمجهول — يهدر دمه

إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم ديةُ جنينها غُرَّة عبد أو وليدة ؛ وقضى بدية المرأة على عاقلتها ؛ وَوَرَّثَهَا ولدها ومن معهم ، فقال حمل بن مالك بن النابغة الهذلى : يارسول الله ، كيف أغرم دية من لاشرب ولا أكل ، ولا نَطَقَ ولا استهلّ ، فمثلُ ذلك يُطَلّ ؟ ! ! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنما هٰذَا من إخوان الكهان » من أجل سَجْعه الذى سجع

٤٥٧٧ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، عن ابن شهاب ، عن ابن المسيب ، عن أبى هريرة ، فى هذه القصة ، قال : ثم إن المرأة التى قضى عليها بالغرة توفيت ، فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بأن ميراثها لبنيها ، وأن العَقْلَ على عَصَبَتِهَا

٤٥٧٨ — حدثنا عباس بن عبد العظيم ، ثنا عبيد الله بن موسى ، ثنا يوسف بن صُهَيب ، عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه ، أن امرأة حَذَفَتْ امرأة فأسقطت ، فرفع ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فجعل فى ولدها خمسمائة شاة ، ونهى يومئذ عن الخَذْف

قال أبو داود : كذا الحديث « خمسمائة شاة » والصواب مائة شاة

[قال أبو داود : هكذا قال عباس ، وهو وهم]

٤٥٧٩ — حدثنا إبراهيم بن موسى الرازى ، ثنا عيسى ، عن محمد — يعنى

(٤٥٧٧) وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى والنسائى

(٤٥٧٨) وأخرجه النسائى مسنداً ومرسلا ، وقال « هذا وهم ، وينبغى أن يكون أراد مائة من الغنم ، وقد روى النهى عن الخذف عن عبد الله بن بريدة عن عبدالله بن مغفل » ا هـ . وحديث عبد الله بن مغفل الذى أشار إليه النسائى فى كلامه هذا أخرجه هو والبخارى ومسلم

(٤٥٧٩) وأخرجه الترمذى وابن ماجة ، وليس فى حديثهما « أوفرس أوبغل » وقال الترمذى « حسن »

ابن عمرو - عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة ، قال : قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الجنين بغرة عبدٍ أو أمة ، أو فرس أو بغل

قال أبو داود رَوَى هذا الحديث حماد بن سلمة وخالد بن عبد الله عن محمد بن عمرو لم يذكرا « أو فرسٍ أو بغل »

٤٥٨٠ — حدثنا محمد بن سنان [العوقى] ثنا شريك ، عن مغيرة ، عن إبراهيم وجابر عن الشعبى ، قال : الغرة خمسمائة درهم

قال أبو داود : قال ربيعة : الغرة خمسون دينارا

١٦٦٦ — باب فى دية المكاتب [٢٢]

٤٥٨١ — [حدثنا مسدد ، ثنا يحيى بن سعيد ، وحدثنا إسماعيل ، عن هشام ، و] حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا يعلى بن عبيد ، ثنا حجاج الصواف ، [جميعا] عن يحيى بن أبى كثير ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى دية المكاتب يقْتَلُ يُودَى ما أدى من مكاتبته دية الحر ، وما بقى دِيَةَ المملوك

٤٥٨٢ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد بن سلمة ، عن أيوب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إذا أصاب المكاتب حَدًّا أو ورث ميراثا يَرِثُ على قدر ما عَتَقَ منه »

قال أبو داود : رواه وهيب عن أيوب عن عكرمة [عن على] عن النبى صلى الله عليه وسلم [وأرسله حماد بن زيد وإسماعيل [عن أيوب] عن عكرمة عن النبى صلى الله عليه وسلم] ، وجعله إسماعيل [بن علية] قول عكرمة

(٤٥٨١) وأخرجه النسائى مسنداً ومرسلا ، وقد أجمع عامة الفقهاء على أن المكاتب عبد ما بقى عليه درهم ، فى جنايته والجناية عليه ، ولم يذهب إلى هذا الحديث من الفقهاء - فيما بلغنا - إلا إبراهيم النخعى

(٤٥٨٢) وأخرجه الترمذى والنسائى ، وقال الترمذى «حسن»

١٦٦٧ — باب فى دية الذمى [٢٣]

٤٥٨٣ — حدثنا يزيد بن خالد بن موهب الرملى ، ثنا عيسى بن يونس ، عن محمد بن إسحاق ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده عن النبى صلى الله عليه وسلم، قال : « دِيَةُ المعاهد نصف دية الحر »

قال أبو داود : رواه أسامة بن زيد [الليثى] وعبد الرحمن بن الحارث عن عمرو بن شعيب مثله

١٦٦٨ — باب [فى] الرجل يقاتل الرجل فيدفعه عن نفسه [٢٤]

٤٥٨٤ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن ابن جريج ، قال : أخبرنى عطاء، عن صفوان بن يعلى ، عن أبيه ، قال : قاتل أجير لى رجلاً فعضَّ يده ، فانتزعها ، فَنَدَرَتْ ثَنِيتُهُ ، فأتى النبى صلى الله عليه وسلم ، فأهدرها ، وقال « أتريدُ أن يَضَعَ يَدَهُ فى فيكَ تَقْضِمُهَا كالْفَحْلِ » ؟

قال : وأخبرنى ابن أبى مليكة ، عن جده ، أن أبا بكر رضى الله عنه أهدرها ، وقال : بعدت سنهُ

٤٥٨٥ — حدثنا زياد بن أيوب ، أخبرنا هشيم ، ثنا حجاج وعبدالملك ،

(٤٥٨٣) وأخرجه الترمذى والنسائى وابن ماجة ، وقال الترمذى « حسن » ولفظه « دية عقل الكافر نصف عقل المؤمن » ولفظ النسائى نحوه ، ولفظ ابن ماجة «قضى أن عقل أهل الكتابين نصف عقل المسلمين» وروى سعيد بن المسيب عن عمر أنه جعل دية اليهودى والنصرانى أربعة آلاف أربعة آلاف، وهو منقطع لأن سعيداً لم يسمع من عمر ، قال الخطابى : ليس في دية أهل الكتاب شيء أبين من هذا ، وإليه ذهب عمر بن عبد العزيز وعروة بن الزبير ، وهو قول مالك وأحمد وابن شبرمة ، غير أن أحمد قال : إذا كان القتل خطأ ، فإن كان عمداً لم يقد به ويضاعف عليه باثنى عشر ألفا ، وقال أبو حنيفة وأصحابه وسفيان الثورى : ديته كدية المسلم ، وهو قول الشعبى والنخعى ومجاهد، وهو مروى عن عمر وابن مسعود وقال الشافعى وإسحاق بن راهويه : ديته ثلث دية المسلم ، وهو قول ابن المسيب والحسن وعكرمة ، وهو مروى عن عمر أيضا وعن عثمان بن عفان

(٤٥٨٤) وأخرجه البخارى ومسلم والنسائى ، وليس فيه قضية أبى بكر

عن عطاء ، عن يعلى بن أمية، بهذا ، زاد : ثم قال - يعنى النبى صلى الله عليه وسلم - للعاض « إن شئت أن تمكنه من يدك فيعضها ثم تنزعها من فيه » وأبطل دية أسنانه

١٦٦٩ — باب فيمن تَطَبَّبَ بغير علم [فأعنت] [٢٥]

٤٥٨٦ — حدثنا نصر بن عاصم الأنطاكى ، ومحمد بن الصباح بن سفيان ، أن الوليد بن مسلم أخبرهم ، عن ابن جريج ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ تَطَبَّبَ ولا يُعْلَمُ مِنْهُ طِبٌّ فَهُوَ ضامِنٌ » قال نصر : قال : حدثنى ابن جريج

قال أبو داود : هذا لم يروه إلا الوليد ، لا ندرى هو صحيح أم لا

٤٥٨٧ — حدثنا محمد بن العلاء ، ثنا حفص ، ثنا عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز ، حدثنى بعض الوفد الذين قدموا على أبى ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أيُّمَا طَبِيبٍ تَطَبَّبَ عَلَى قَوْمٍ لا يُعْرَفُ له تَطَبُّبٌ قَبْلَ ذَلِكَ فَأَعْنَتَ فهو ضامن » قال عبد العزيز : أما إنه ليس بالنعت إنما هو قطع العروق والبط والكى

١٦٧٠ — باب فى دية الخطأ شبه العمد [٢٦]

٤٥٨٨ — حدثنا سليمان بن حرب ومسدد ، المعنى ، قالا : ثنا حماد ، عن خالد ، عن القاسم بن ربيعة ، عن عقبة بن أوس ، عن عبد الله بن عمرو ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال مسدد : خطب يوم الفتح ، ثم اتفقا فقال : « ألا إن كل مأثُرَةٍ كانت فى الجاهلية من دَم أو مال تذكر وتدعى تحت قدمَيَّ ، إلا ما كان من سقاية الحاج ، وسدانة البيت » ثم قال « ألا إن دية الخطأ شبه

(٤٥٨٦) وأخرجه النسائى مسنداً ومنقطعاً ، وأخرجه ابن ماجة

(٤٥٨٧) بعض الوفد مجهول

(٤٥٨٨) وأخرجه النسائى وابن ماجة ، وقد تقدم فى « باب فى الخطأ شبه العمد » وذكرنا اختلاف الرواة فيه ، وانظر الحديث رقم ٤٥٤٧

العمد ما كان بالسوط والعصا مائة من الإبل : منها أربعون فى بطونها أولادها »

٤٥٨٩ — حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا وهيب، عن خالد، بهذا الإسناد، نحو معناه

١٦٧١ — باب فى جناية العبد يكون للفقراء [٢٧]

٤٥٩٠ — حدثنا أحمد بن حنبل، ثنا معاذ بن هشام، حدثنى أبى، عن قتادة، عن أبى نَضْرة، عن عمران بن حصين أن غلاماً لأناس فقراء قَطَعَ أذنَ غلام لأناس أغنياء، فأتى أهلُهُ النبى صلى الله عليه وسلم، فقالوا: يا رسول الله، إنا أناس فقراء، فلم يجعل عليه شيئاً

١٦٧٢ — باب فيمن قتل فى عِمِّيَّا بين قوم [٢٨]

٤٥٩١ — قال أبوداود: حُدِّثت عن سعيد بن سليمان، عن سليمان بن كثير، ثنا عمرو بن دينار، عن طاوس، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «مَنْ قُتِلَ فى عِمِّيَّا أو رِمِّيَّا يكون بينهم بحجر أو بسوط فعقله عَقْلُ خطإ، ومن قُتِلَ عَمْداً فقود يديه، فمن حال بينه و بينه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين»

١٦٧٣ — باب فى الدابة تَنْفَحُ برجلها [٢٩]

٤٥٩٢ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة، ثنا محمد بن يزيد، ثنا سفيان بن

(٤٥٩٠) وأخرجه النسائى

(٤٥٩١) وأخرجه النسائى وابن ماجة، وتقدم (انظر الحديث رقم ٤٥٣٩) وقد قال أبو داود هنا « حدثت عن سعيد بن سليمان » ولم يسم من حدثه؛ فهى رواية مجهول

(٤٥٩٢) وأخرجه النسائى، و«الجبار» بضم الجيم، بزنة الغراب ـ الهدر، قال الخطابى « وقد تكلم الناس فى هذا الحديث، وقيل: إنه غير محفوظ، وسفيان بن حسين معروف بسوء الحفظ، قالوا: إنما هو العجماء جرحها جبار، ولو صح الحديث لكان القول به واجبا، وقد قال به أبو حنيفة وأصحابه، وذهبوا إلى أن الراكب إذا رمحت دابته إنسانا برجلها فهو هدر، فإن نفحته بيدها فهو ضامن » اهـ.

حسين ، عن الزهرى ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبى هريرة ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « الرِّجْلُ جُبَار »

[قال أبو داود : الدابة تضرب برجلها وهو راكب]

١٦٧٤ — باب العجماء والمعدن والبئر جُبَارٌ [٣٠]

٤٥٩٣ — حدثنا مسدد ، ثنا سفيان ، عن الزهرى ، عن سعيد بن المسيب ، وأبى سلمة ، سمعا أبو هريرة يحدث ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « العَجْمَاء جَرْحُها جُبَار ، والمعدن جُبَار ، والبئر جُبَار ، وفى الركاز الخمس »

قال أبو داود : العجماء المنفلتة التى لا يكون معها أحد ، وتكون بالنهار لاتكون بالليل

١٦٧٥ — [باب فى النار تعدى] [٣١]

٤٥٩٤ — حدثنا محمد بن المتوكل العسقلانى ، ثنا عبد الرزاق ، ح وثنا جعفر ابن مسافر التنيسى ، ثنا زيد بن المبارك ، ثنا عبد الملك الصنعانى ، كلاهما عن معمر ، عن همام بن منبه ، عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « النَّارُ جُبَار »

(٤٥٩٣) وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى والنسائى وابن ماجة ، وإنما يكون جرح العجماء — وهى البهيمة — جبارا إذا كانت منفلتة ذاهبة على وجهها ليس لها قائد ولا سائق ، والمعدن : ما يستخرجه الإنسان من ذهب أو فضة أو نحوهما ، يستأجر قوما يعملون فى ذلك ، فربما انهار على بعضهم فتكون دماؤهم هدرا ، والبئر : أراد به أن يحفر إنسان بئرا فى بادية أو فى ملك نفسه فيتردى فيها إنسان ، فلا يكون على الحافر ضمان .

(٤٥٩٤) وأخرجه النسائى وابن ماجة .

١٦٧٦ — باب القصاص من السن [٣٢]

٤٥٩٥ — حدثنا مسدد ، ثنا المعتمر ، عن حميد الطويل ، عن أنس بن مالك ، قال : كَسَرَت الرُّبَيِّعُ أختُ أنس بن النضر ثَنِيَّةَ امرأة ، فأتوا النبي صلى الله عليه وسلم ، فقضى بكتاب الله القصاص ، فقال أنس بن النضر : والذى بعثك بالحق لاتكسَرُ ثنيتها اليوم ، قال « يا أنسُ كتابُ الله القصاصُ » فرَضُوا بأرش أخذوه ، فعجب نبى صلى الله عليه وسلم ، وقال « إن مِنْ عِبادِ اللهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللهِ بَرَّهُ » *

قال أبو داود : سمعت أحمد بن حنبل قيل له : كيف يقتص من السن ؟ قال : تبرد

« آخر كتاب الديات »

(٤٥٩٥) وأخرجه البخارى والنسائى وابن ماجة .

(*) الربيع ـ بضم الراء المهملة ، وفتح الباء الموحدة ، وتشديد الياء آخر الحروف مكسورة ، وبعدها عين مهملة ـ وهكذا وقع فى لفظ أبى داود والبخارى والنسائى وابن ماجة « كسرت الربيع » وقد وقع فى صحيح ، وفى سنن النسائى من رواية حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس « أن أخت الربيع أم جارية جرحت إنسانا ، ورجح بعضهم الأول .

٣٤

كتاب السنة

ويشتمل على اثنين وثلاثين باباً

ويشتمل على سبعة وسبعين حديثا ومائة حَدِيثٍ

٣٤

أول كتاب السنة

١٦٧٧ — [باب شرح السنة] [١]

٤٥٩٦ — حدثنا وهب بن بقية ، عن خالد ، عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « افْتَرَقَتِ الْيَهُودُ عَلَى إِحْدَى أَوْ ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً ، وَتَفَرَّقَتْ النَّصَارَى عَلَى إِحْدَى أَوْ ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً ، وَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً »

٤٥٩٧ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ومحمد بن يحيى ، قالا : ثنا أبو المغيرة ، ثنا صفوان ، ح وثنا عمرو بن عثمان ، ثنا بقية ، قال : حدثني صفوان ، نحوه ، قال : حدثني أزهر بن عبد الله الحرازي ، عن أبي عامر الهوزني ، عن معاوية بن أبي سفيان ، أنه قام [فينا] فقال : ألا إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام فينا فقال « أَلاَ إِنَّ مَنْ قَبْلَكُمْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ افترقوا على ثنتين وسبعين مِلَّة ،

(٤٥٩٦) وأخرجه الترمذي وابن ماجة ، وحديث ابن ماجة مختصر ، وقال الترمذي « حسن صحيح » ورواه الترمذي من حديث عبد الله بن عبد الله ابن عمرو يرفعه « ليأتين على أمتي ما أتى على بني إسرائيل ، حذو النعل بالنعل ، حتى إن كان منهم من أتى أمه علانية لكان في أمتي من يصنع ذلك ، وإن بني إسرائيل تفرقت على ثنتين وسبعين ملة ، وتفترق أمتي على ثلاث وسبعين ملة ، كلهم في النار إلا ملة واحدة ، قالوا : من هي يا رسول الله ؟ قال : ما أنا عليه وأصحابي » قال الترمذي بعد روايته : « حديث حسن غريب مفسر لا نعرفه مثل هذا إلا من هذا الوجه ، وفيه الإفريقي عبد الرحمن بن زياد ، وفي الباب عن سعد ، وعوف بن مالك ، وعبد الله بن عمرو » اهـ :

« إن هذه الملة ستفترق على ثلاث وسبعين : ثنتان وسبعون فى النار ، وواحدة فى الجنة ، وهى الجماعة »

زاد ابن يحيى وعمرو فى حديثيهما « وإنه سيخرج من أمتى أقوام تَجَارَى بهم تلك الأهواء كما يتَجَارَى الْكَلَبُ لصاحبه » وقال عمرو « الكلب بصاحبه ، لا يبقى منه عرق ولا مفصل إلا دخله »

١٦٧٨ — باب النهى عن الجدال واتباع المتشابه من القرآن [٢]

٤٥٩٨ — حدثنا القعنبى ، ثنا يزيد بن إبراهيم [التسترى] ، عن عبد الله ابن أبى مُلَيكة ، عن القاسم بن محمد ، عن عائشة رضى الله عنها ، قالت : قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الآية (هو الذى أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات) إلى (أولو الألباب) قالت : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « فإذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سَمَّى الله فاحذروهم »

١٦٧٩ — باب مجانبة أهل الأهواء [وبُغْضِهِم] [٣]

٤٥٩٩ — حدثنا مسدد ، ثنا خالد بن عبد الله ، ثنا يزيد بن أبى زياد ، عن مجاهد ، عن رجل ، عن أبى ذر ، ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَفْضَلُ الأعمال الْحُبُّ فى الله والبغض فى الله »

٤٦٠٠ — حدثنا ابن السرح ، أخبرنا ابن وهب ، قال : أخبرنى يونس ، عن ابن شهاب ، قال : أخبرنى عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب بن مالك ، أن

(٤٥٩٨) وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى .

(٤٥٩٩) فى إسناده يزيد بن أبى زياد ، ولا يحتج بحديثه ، وقد أخرج له مسلم متابعة ، وفيه أيضا رجل مجهول وهو الراوى عن أبى ذر .

(٤٦٠٠) وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى والنسائى ، مطولا ومختصرا .

عبد الله بن كعب ، وكان قائد كعب من بنيه حين عَمِيَ ، قال : سمعت كعب بن مالك ، وذكر ابن السرح قصة تخلفه عن النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك ، قال : ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمين عن كلامنا أيها الثلاثة ، حتى إذا طال عَلَيَّ تَسَوَّرْتُ جدار حائطِ أبي قتادة ، وهو ابن عمي ، فسلمت عليه ، فوالله مارَدَّ عليَّ السلام ، ثم ساق خبر تنزيل توبته

١٦٨٠ — باب ترك السلام على أهل الأهواء [٤]

٤٦٠١ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا عطاء الخراساني ، عن يحيى بن يعمر ، عن عمار بن ياسر ، قال : قدمت على أهلي وقد تَشَقَّقَتْ يَدَاي ، فَخَلَّقُونِي بزعفران ، فغدوت على النبي صلى الله عليه وسلم ، فسلمت عليه ، فلم يرد عَلَيَّ ، وقال « اُذْهَبْ فاغْسِلْ هَذَا عَنك »

٤٦٠٢ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن ثابت البُنَاني ، عن سميةَ ، عن عائشة رضي الله عنها ، أنه اعتلَّ بعيرٌ لصفية بنت حيي ، وعند زينب فَضْلُ ظَهْرٍ ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لزينب « أَعْطِيهَا بعيراً » فقالت : أنا أعطي تلك اليهودية ؟ ! فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فهجرها ذا الحجة والمحرم و بَعْضَ صفر

١٦٨١ — باب النهي عن الجدال [في القرآن] [٥]

٤٦٠٣ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا يزيد ـ يعني ابن هارون ـ أخبرنا محمد

(٤٦٠١) قد تقدم هذا الحديث في « كتاب الترجل » أتم من هذا .

(٤٦٠٢) سمية لم تنسب .

(٤٦٠٣) هذا حديث حسن ، وفي الصحيحين من حديث جندب بن عبدالله قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « اقرأوا القرآن ما ائتلفت عليه قلوبكم ، فإذا =

ابن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال « المِرَاء فى القرآن كُفْرٌ »

١٦٨٢ — باب فى لزوم السنة [٦]

٤٦٠٤ — حدثنا عبد الوهاب بن نَجْدَة ، ثنا أبو عمرو بن كثير بن دينار ، عن حريز بن عثمان ، عن عبد الرحمن بن أبي عوف ، عن المقدام بن معْديكرب ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال « أَلاَ إنى أُوتِيتُ الْكِتَابَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ ، لاَ يُوشِكُ رجلٌ شبعانُ عَلَى أريكتِهِ يقول: عليكم بهذا القرآن؛ فما وجدتم فيه من حلال فأحِلُّوهُ وما وجدتم فيه حرام فحرموهُ ، ألا لا يحل لكم [لحم] الحمار الأهلى ، ولا كلُّ ذى نابٍ من السبع ، ولا لُقَطَةُ معاهد إلا أن يستغنى عنها صاحبها ، ومن نزل بقوم فعليهم أن يَقْرُوهُ ، فإن لم يَقْرُوهُ فله أن يُعَقبهم بمثل قِرَاه »

= اختلفتم عنه فقوموا » وفيهما عن حديث عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم « أبغض الرجال إلى الله الألد الخصم » وفي سنن ابن ماجة من حديث أبي أمامة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ماضل قوم بعد هدى كانوا عليه إلا أوتوا الجدل ، ثم تلا تلك الآية (ما ضربوه لك إلا جدلا ، بل هم قوم خصمون) » قال الخطابى : وقد اختلف الناس فى تأويل هذا الحديث ، فقال بعضهم : معنى المراء هنا الشك فيه كقوله تعالى : (فلاتك فى مرية منه) أى فى شك ، ويقال : بل المراء هو الجدال المشكك فيه ، وتأوله بعضهم على المراء فى قراءته ، دون تأويله ومعناه ، مثل أن يقول قائل : هذا قرآن قد أنزله الله تعالى ، ويقول آخر : لم ينزله الله هكذا ، فيكفر به من أنكره .

(٤٦٠٤) وأخرجه الترمذى وابن ماجة ، وقال الترمذى « حسن غريب من هذا الوجه » ويعقبهم : من الإعقاب أو التعقيب ، ومعناه يجازيهم .

٤٦٠٥ — حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل وعبد الله بن محمد النفيلى ، قالا : ثنا سفيان ، عن أبى الفضر ، عن عبيد الله بن أبى رافع ، عن أبيه ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « لا أُلفِيَنَّ أحَدَكم متكئا على أريكته يأتيه الأمر من أمرى مما أمرتُ به أو نهيتُ عنه ، فيقول : لا ندرى ، ما وجدنا فى كتاب الله اتبعناه »

٤٦٠٦ — حدثنا محمد بن الصباح البزاز ، ثنا إبراهيم بن سعد ، ح ، وثنا محمد بن عيسى ، ثنا عبد الله بن جعفر المخرمى وإبراهيم بن سعد ، عن سعد بن إبراهيم ، عن القاسم بن محمد ، عن عائشة رضى الله عنها ، قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « منْ أحدثَ فى أمرنا [هـذا] ما ليسَ فيهِ فهو ردٌّ »

قال ابن عيسى : قال النبى صلى الله عليه وسلم « مَنْ صَنَعَ أمراً على غير أمرنا فهو رد »

٤٦٠٧ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا الوليد بن مسلم ، ثنا ثور بن يزيد ،

(٤٦٠٥) وأخرجه الترمذى وابن ماجة ، وقال الترمذى « حسن » وذكر أن بعضهم رواه مرسلا ، وقد وقع فى مختصر المنذري قبل هذا الحديث الحديث رقم (٤٦١١) الآتى

(٤٦٠٦) وأخرجه البخارى ومسلم وابن ماجة ، بنحوه .

(٤٦٠٧) وأخرجه الترمذى وابن ماجة ، وليس فى حديثهما ذكر حجر بن حجر ، غير أن الترمذى أشار إليه تعليقا ، وقال الترمذى « حسن صحيح » وقوله عليه الصلاة والسلام « وإن عبدا حبشيا » تقديره : وإن كان الوالى عليكم عبدا حبشيا ، قال الخطابى : « وقد ثبت عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : الأئمة من قريش ، وقد يضرب المثل بما لا يكاد يصح منه الوجود كقوله صلى الله عليه وسلم : من بنى لله مسجدا ، ولو مثل مفحص قطاة ، بنى الله له بيتا فى الجنة ، وقدر مفحص قطاة لا يكون مسجدا لشخص آدمى ، وكقوله صلى الله عليه وسلم : لو سرقت فاطمة لقطعتها ، وهى — رضوان الله عليها ! — لاتتوهم منها السرقة ، وكقوله عليه الصلاة والسلام : لعن الله السارق ! يسرق البيضة فتقطع يده ، وأشباه ذلك كثير فى الكلام » اهـ ببعض تغيير

قال : حدثنى خالد بن معدان ، قال : حدثنى عبد الرحمن بن عمرو السلمى وحجر ابن حجر ، قالا : أتينا العرباض بن سارية ، وهو ممن نزل فيه (ولا على الذين إذا ما أتَوْكَ لتحملهم قُلْتَ لا أجد ما أحملكم عليه) فسلمنا ، وقلنا : أتيناك زائرين وعائدين ومقتبسين ، فقال العرباض : صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذاتَ يوم ، ثم أقبل علينا ، فوعظنا موعظة بليغة ذَرَفَتْ منها العيون ووَجِلَتْ منها القلوب ، فقال قائل : يا رسول الله كأن هذه موعظة مودع ، فماذا تعهد إلينا ؟ فقال « أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وإنْ عَبْداً حبشيًّا ، فإنَّهُ مَنْ يَعِشْ منكم بعدِى فسيرَى اختلافاً كثيراً ، فعليكم بسنتى وسنة الخلفاء المهديين الراشدين تمسكوا بها وعَضُّوا عليها بالنواجذ ، وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة »

٤٦٠٨ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن ابن جُرَيج ، قال : حدثنى سليمان — يعنى ابن عتيق — عن طَلْق بن حبيب ، عن الأحنف بن قيس ، عن عبدالله بن مسعود ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، قال « ألا هَلَكَ المتنطِّعُونَ » ثلاث مرات

١٦٨٣ — باب لزوم السنة [٧][1]

٤٦٠٩ — حدثنا يحيى بن أيوب ، ثنا إسماعيل — يعنى ابن جعفر — قال :

(٤٦٠٨) وأخرجه مسلم ، والمتنطع : المتعمق فى الشيء المتكلف للبحث عنه على مذاهب أهل الكلام الداخلين فيما لا يعنيهم الخائضين فيما لا تبلغه عقولهم ، وفى هذا الحديث دليل على أن الحكم بظاهر الكلام ، وأنه لا يترك الظاهر إلى غيره ما كان له مساغ وأمكن فيه استعمال .

(١) فى ش « باب من دعا إلى السنة » .

(٤٦٠٩) وأخرجه مسلم والترمذى وابن ماجة .

أخبرنى العلاء ـ يعنى ابن عبد الرحمن ـ عن أبيه، عن أبى هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ دعا إلى هُدًى كان له من الأجر مثل أجور من تبعهُ لا ينقصُ ذلكَ منْ أجورهمْ شيئا ، ومنْ دعَا إلى ضلالةٍ كان عليهِ منَ الإثم مثلُ آثامِ مَنْ تبعهُ لا ينقصُ ذلكَ مِنْ آثامهمْ شيئاً »

٤٦١٠ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا سفيان ، عن الزهرى ، عن عامر بن سعد ، عن أبيه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنَّ أعْظَمَ المسلمينَ فى المسلمينَ جُرْماً من سألَ عنْ أمْرٍ لمْ يُحَرَّمْ فحرمَ عَلَى الناسِ منْ أجلِ مَسْألَتِهِ »

٤٦١١ — حدثنا يزيد بن خالد بن يزيد بن عبد الله بن مَوْهَب الهَمْدَانى ، ثنا الليث ، عن عقيل ، عن ابن شهاب ، أن أبا إدريس الخولانى عائذ الله أخبره ، أن يزيد بن عميرة ، وكان من أصحاب معاذ بن جبل ، أخبره ، قال : كان لا يجلس مجلساً للذكر حين يجلس إلا قال: الله حَكَمٌ قِسْطٌ ، هلك المرتابون ، فقال معاذ بن جبل يوماً : إن من ورائكم فِتَناً يكثر فيها المال ، و يفتح فيها القرآن حتى يأخذه المؤمن والمنافق والرجل والمرأة والصغير والكبير والعبد والحر ، فيوشك قائلٌ أن يقول : ما للناس لا يتبعونى وقد قرأت القرآن ؟ ماهُمْ بمتبعىَّ حتى أبتدع لهم غيره ، فإياكم وما ابتدع ؛ فإن ما ابتدع ضلالة ، وأحذركم زَيْغَةَ الحكيم ؛ فإن الشيطان قد يقول كلمة الضلالة على لسان الحكيم ، وقد يقول المنافق كلمة الحق ، قال :

(٤٦١٠) وأخرجه البخارى ومسلم ، وقال الخطابى : هذه مسألة من يسأل عبثا وتكلفا فيما لا حاجة به إليه ، دون من سأل سؤال حاجة وضرورة ، وذلك كمسألة بنى إسرائيل فى البقرة ، فأما من يسأل استبانة لحكم واستفادة لعلم فلا يدخل فى هذا الوعيد .

(٤٦١١) هذا الحديث موقوف ، وقد وقع فى مختصر المنذرى عقيب حديث المقدام بن معديكرب (رقم ٤٦٠٤) .

قلت لمعاذ : ما يدريني [رحمك الله] أن الحكيم قد يقول كلمة الضلالة ، وأن المنافق قد يقول كلمة الحق ؟ قال : بلى ، اجْتَنِبْ من كلام الحكيم المشتهرات التي يقال [لها] ما هذه ، ولا يَثْنِينك ذلك عنه ؛ فإنه لعله أن يراجع ، وَتَلَقَّ الحق إذا سمعته فإن على الحق نوراً

قال أبو داود: قال معمر عن الزهري في هذا [الحديث]: ولا يُثْنِيَنَّكَ[1] ذلك عنه ، مكان يثنينك ، وقال صالح بن كيسان عن الزهري في هذا : المُشَبَّهات ،[2] مكان المشتهرات ، وقال: لا يثنينك ، كما قال عقيل ، وقال ابن إسحاق عن الزهري قال : بلى ما تشابه عليك من قول الحكيم حتى تقول ما أراد بهذه الكلمة

٤٦١٢ — حدثنا محمد بن كثير ، قال : ثنا سفيان ، قال : كتب رجل إلى عمر بن عبد العزيز يسأله عن القَدَر ، ح وثنا الربيع بن سليمان المؤذن ، قال : ثنا أسد بن موسى ، قال : ثنا حماد بن دُلَيل ، قال : سمعت سفيان الثوري يحدث عن النضر ، ح وثنا هناد بن السري ، عن قبيصة ، قال : ثنا أبو رجاء ، عن أبي الصلت وهذا لفظ حديث ابن كثير ومعناهم ، قال : كتب رجل إلى عمر بن عبد العزيز يسأله عن القَدَرِ ، فكتب : أما بعد، أوصيك بتقوى الله ، والاقتصاد في أمره[3] ، واتباع سنة نبيه صلى الله عليه وسلم ، وترك ما أحْدَثَ المحدِثُونَ بعد ما جَرَت به سنته ، وكُفُوا مُؤْنته ، فعليك بلزوم السنة فإنها لك - بإذن الله - عصْمة ، ثم اعلم أنه لم يبتدع الناسُ بدعة إلا قد مضى قبلها ما هو دليل عليها أو عبرة فيها ؛ فإن السنة إنما سنها مَنْ قد علم ما في خلافها - ولم يقل ابن كثير « من قد علم » - من الخطأ والزلل والحمق والتعمق ، فَارْضَ لنفسك ما رضي به القوم لأنفسهم ؛

---

(١) ينثينك : يبعدك ، ويثنينك : يرجعك ويلفتك .

(٢) في ش « المشتبهات » .

(٣) أراد بالاقتصاد التوسط بين الإفراط والتفريط .

فإنهم على عِلْمٍ وقفُوا ، و ببصر نافذ كَفُّوا ، ولَهُمْ على كشف الأمور كانوا أقوَى ؛ و بفضل ما كانوا فيه أولى ، فإن كان الهدى ما أنتم عليه لقد سبقتموهم إليه ، ولئن قلتم « إنما حدث بعدهم » ما أحدثه إلا من اتبع غير سبيلهم ورغب بنفسه عنهم ، فإنهم هم السابقون ، فقد تكلموا فيه بما يكفى ، ووصفوا منه ما يشفى ، فمادونهم من مَقْصر (١) ، وما فوقهم من محسر (٢) ، وقد قَصَّر قوم دونهم فجَفَوْا ، وطمح عنهم أقوام فغَلَوْا ، وإنهم بين ذلك لعلى هدى مستقيم ، كتبت تسأل عن الإقرار بالقدر فعلى الخبير - بإذن الله - وقَعْتَ ، ما أعلم ما أحدث الناس من محدثة ، ولا ابتدعوا من بدعة هى أبينُ أثراً ولا أثبت أمراً من الإقرار بالقدر ، لقد كان ذكره فى الجاهلية الجهلاء ، يتكلمون به فى كلامهم وفى شعرهم ، يعزُّون به أنفسهم على ما فاتهم ، ثم لم يزده الإسلام بعدُ إلا شدَّة ، ولقد ذكره رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غير حديث ولا حديثين ، وقد سمعه منه المسلمون فتكلموا به فى حياته و بعد وفاته ، يقينا وتسليما لربهم ، وتضعيفاً لأنفسهم ، أن يكون شىء لم يُحِطْ به علمه ، ولم يحصه كتابه ، ولم يمض فيه قدره ، و إنه مع ذلك لفى محكم كتابه : منه اقتبسوه ، ومنه تعلموه ، ولئن قلتم « لم أنزل الله آية كذا ؟ ولم قال كذا ؟ » لقد قرأوا منه ما قرأتم ، وعلموا من تأويله ما جهلتم ، وقالوا بعد ذلك : كله بكتابٍ وقَدَر ، [وكتبت الشقاوة] ، وما يُقْدَرْ يكن ، وما شاء الله كان ، وما لم يشأ لم يكن ، ولا نملك لأنفسنا ضراً ولا نفعا ، ثم رغِبوا بعد ذلك ورهبوا

٤٦١٣ — حدثنا أحمد بن حنبل ، قال : ثنا عبد الله بن يزيد ، قال : ثنا سعيد - يعنى ابن أبى أيوب - قال : أخبرنى أبو صخر ، عن نافع ، قال : كان

---

(١) مقصر : مصدر ميمى بمعنى تقصير ، أو ظرف : أى موطن حبس ، ومادته « قصر الشىء يقصره » من باب ضرب — أى حبسه .

(٢) محسر : مصدر أيضا أواسم مكان ، ومادته « حسر الشىء يحسره » أى كشفه

لابن عمر صَدِيق من أهل الشام يكاتبه ، فكتب إليه عبد الله بن عمر : إنه بلغنى أنك تكلمت فى شىء من القدر ، فإياك أن تكتب إلىّ ، فإنى سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إنه سيكون فى أمتى أقوام يُكَذِّبُونَ بالقدر »

٤٦١٤ — حدثنا عبد الله بن الجراح ، قال : ثنا حماد بن زيد ، عن خالد الحذَّاء ، قال : قلت للحسن : يا أبا سعيد ، أخبرنى عن آدم ، أللسماء خلق أم للأرض ؟ قال : لا ، بل للأرض ، قلت : أرأيت لو اعتصم فلم يأكل من الشجرة ؟ قال : لم يكن له منه بد ، قلت : أخبرنى عن قوله تعالى (ما أنتم عليه بفاتِنِينَ إلا من هو صالِ الجحيم) قال : إن الشياطين لا يفتنون بضلالتهم إلا من أوجب الله عليه الجحيم .

٤٦١٥ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، ثنا خالد الحذَّاء ، عن الحسن فى قوله تعالى (ولذلك خلقهم) قال : خلق هؤلاء لهذه ، وهؤلاء لهذه

٤٦١٦ — حدثنا أبو كامل ، ثنا إسماعيل ، ثنا خالد الحذاء ، قال : قلت للحسن : (ما أنتم عليه بفاتنين إلا من هو صالِ الجحيم) قال : إلا من أوجب الله تعالى عليه أنه يَصْلى الجحيم

٤٦١٧ — حدثنا هلال بن بشر ، قال : ثنا حماد ، قال : أخبرنى حميد ، كان الحسن يقول : لأَنْ يُسْقَطَ من السماء إلى الأرض أحَبُّ إليه من أن يقول : الأمرُ بيَدِى

٤٦١٨ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، قال : ثنا حماد ، ثنا حميد ، قال : قدم علينا الحسن مكةَ ، فكلمنى فقهاء أهل مكة أن أكلمه فى أن يجلس لهم يوماً

(٤٦١٦) من هذا الحديث إلى آخر هذا الباب ليس فى رواية اللؤلؤى ، وهو ثابت فى روايتى ابن العبد وابن داسة ، ويصلى الجحيم : يحترق بالنار .

(٤٦١٧) أراد من قوله « الأمر بيدى » أن يذهب إلى نفى القدر .

(٤٦١٨) الحسن هو البصرى ، ويكذبون عليه يقولون عنه إنه ينفى عن الله خلق الشر ، وانظر الحديث رقم ٤٦٢١ و ٤٦٢٢ إلى آخر الباب .

يَعِظُهم فيه ، فقال : نعم ، فاجتمعوا فخطبهم ، فما رأيت أخطب منه ، فقال رجل : يا أبا سعيد ، من خلق الشيطان ؟ فقال : سبحان الله ! ! هل مِنْ خالق غير الله ؟ خلقَ الله الشيطانَ ، وخلق الخير ، وخلق الشر ، قال الرجل : قاتلهم الله ! كيف يكذبون على هذا الشيخ ؟

٤٦١٩ — حدثنا ابن كثير ، قال : أخبرنا سفيان ، عن حميد الطويل ، عن الحسن (كذلك نَسْلُكه فى قلوب المجرمين) قال : الشِّرْك

٤٦٢٠ — حدثنا محمد بن كثير ، قال : أخبرنا سفيان ، عن رجل قد سماه غير ابن كثير ، عن سفيان ، عن عبيدٍ الصَّيدِ ، عن الحسن فى قول الله عز وجل (وحِيل بينهم و بين ما يشتهون) قال : بينهم و بين الإيمان

٤٦٢١ — حدثنا محمد بن عبيد ، ثنا سليم ، عن ابن عون ، قال : كنت أسير بالشام ، فنادانى رجلٌ من خلفى ، فالتفتُّ فإذا رجاء بن حَيْوَةَ ، فقال : يا أبا عون ، ما هذا الذى يذكرون عن الحسن ؟ قال : قلت : إنهم يكذبون على الحسن كثيراً

٤٦٢٢ — حدثنا سليمان بن حرب ، قال : ثنا حماد ، قال : سمعت أيوب يقول : كذب على الحسن ضربانٍ من الناس : قَوْمٌ الْقَدَرُ رأيُهُمْ وهم يريدون أن يُنَفِّقُوا بذلك رأيهم ، وقومٌ له فى قلوبهم شنآنٌ و بغض يقولون : أليس من قوله كذا ؟ أليس من قوله كذا ؟

٤٦٢٣ — حدثنا ابن المثنى ، أن يحيى بن كثير العنبرى حدثهم ، قال :

(٤٦٢٠) عبيد الصيد — بكسر الصاد المهملة — هو عبيد بن عبد الرحمن ، المزنى والآية واردة فى وصف الكفار فى الآخرة . إذ يتمنون أن يعودوا إلى الدنيا ليؤمنوا، فيحال بينهم وبين ذلك ، وقبل ماتلاه قوله تعالى : (ولو ترى إذ فزعوا فلا فوت وأخذوا من مكان قريب ، و قالوا آمنا به ، وأنى لهم التناوش من مكان بعيد ، وقد كفروا به من قبل ويقذفون بالغيب من مكان بعيد ، وحيل بينهم وبين ما يشتهون كما فعل بأشياعهم من قبل ؛ إنهم كانوا فى شك مريب).

كان قرة بن خالد يقول لنا : يا فِتْيان ، لا تُغْلَبُوا على الحسن ، فإنه كان رأيه السنة والصواب

٤٦٢٤ — حدثنا ابن المثنى وابن بشار ، قالا : ثنا مؤمل بن إسماعيل ، ثنا حماد بن زيد ، عن ابن عون ، قال : لو علمنا أن كلمة الحسن تبلغ ما بلغت لكتبنا برجوعه كتاباً وأشهدنا عليه شهوداً ، ولكنا قلنا : كلمة خرجت لا تحمل

٤٦٢٥ — حدثنا سليمان بن حرب ، قال : ثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، قال : قال لى الحسن : ما أنا بعائد إلى شىء منه أبداً

٤٦٢٦ — حدثنا هلال بن بشر ، قال : ثنا عثمان بن عثمان ، عن عثمان الْبَتِّيِّ ، قال : ما فسَّر الحسن آيةً قطُّ إلا عن الأثْبَاتِ

١٦٨٤ — باب في التفضيل [٨]

٤٦٢٧ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا أسود بن عامر ، ثنا عبد العزيز ابن أبى سلمة ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : كُنَّا نَقولُ فى زمن النبى صلى الله عليه وسلم : لا نعدل بأبى بكر أحداً ، ثم عمر ، ثم عثمان ، ثم نترك أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم لا نُفَاضِلُ بينهم

٤٦٢٨ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عنبسة ، ثنا يونس ، عن ابن شهاب ، قال : قال سالم بن عبدالله : إن ابن عمر قال : كنا نقول ورسول الله صلى الله عليه وسلم حىٌّ : أفضل أمة النبى صلى الله عليه وسلم بعده أبو بكر ، ثم عمر ، ثم عثمان رضى الله عنهم أجمعين !

(٤٦٢٦) فى ش « إلا على الإثبات » وتفسيره أنه لم يفسر آية من آيات الكتاب العزيز إلا على إثبات القدر والإيمان به ، فالإثبات مصدر أثبت ، وهو هنا جمع ثبت

(٤٦٢٧) وأخرجه البخارى والترمذى ، وفى ش « لا تفاضل بينهم » .

٤٦٢٩ — حدثنا محمد بن كثير ، ثنا سفيان ، ثنا جامع بن أبي راشد ، ثنا أبو يعلى ، عن محمد بن الحنيفة ، قال : قلت لأبي : أي الناس خير بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : أبو بكر ، قال : قلت : ثم من ؟ قال : ثم عمر ، قال : ثم خشيت أن أقول ثم من فيقول عثمان ، فقلت : ثم أنت يا أبة ؟ قال : ما أنا إلا رجل من المسلمين

٤٦٣٠ — حدثنا محمد بن مسكين ، ثنا محمد ـ يعني الفريابي ـ قال : سمعت سفيان يقول : مَنْ زعم أن علياً عليه السلام كان أحَقَّ بالولاية منهما فقد خَطَّأَ أبا بكر وعمر والمهاجرين والأنصار ، وما أراه يرتفع له مع هذا عمل إلى السماء

٤٦٣١ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا قبيصة ، ثنا عَبَّاد السماك ، قال : سمعت سفيان [الثوري] يقول : الخلفاء خمسة : أبو بكر ، وعمر ، وعثمان ، وعلي ، وعمر بن عبد العزيز رضي الله عنهم

١٦٨٥ — باب في الخُلَفَاء [٩]

٤٦٣٢ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا عبد الرزاق ، قال محمد : كتبته من كتابه ، قال : أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن ابن عباس ، قال : كان أبو هريرة يحدث أن رجلا أتى [إلى] رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : إني أرى الليلَةَ ظلَّةً يَنْطِفُ منها السمن والعسل ، فأرى الناس يتكفّفون بأيديهم ، فالمستكثر والمستقل ، وأرى سبباً واصلا من السماء

(٤٦٢٩) وأخرجه البخاري ، ومحمد بن الحنفية : ابن علي بن أبي طالب ، أرضى الله عنهما .

(٤٦٣٢) وأخرجه مسلم والترمذي والنسائي وابن ماجة ، وأصل الظلة ـ بضم الظاء ـ السحابة التي لها ظل ؛ وكل ما أظل من سقيفة ونحوها ، وينطف ـ مثل يضرب ـ أي يقطر ، ويتكففون : يأخذون بأكفهم ، والسبب : الحبل .

إلى الأرض ، فأراك يا رسول الله أخذت به فعلوت به ، ثم أخذ به رجل آخر فعلا به ، ثم أخذ به رجل آخر فعلا به ، ثم أخذ به رجل آخر فانقطع ، ثم وُصِلَ فَعَلَا به ، قال أبو بكر : بأبى وأمى لَتَدَعَنِّى فَلاعبِّرَنَّهَا ، فقال « اعْبُرْهَا » قال : أما الظلة فظلة الإسلام ، وأما ما يَنْطِفُ من السمن والعسل فهو القرآن لينه وحلاوته ، وأما المستكثر والمستقل فهو المستكثر [من القرآن] والمستقل منه ، وأما السبب الواصل من السماء إلى الأرض فهو الحق الذى أنت عليه : تأخذ به فيعليك الله ، ثم يأخذ به بعدك رجل فيعلو به ، ثم يأخذ به رجل آخر فيعلو به ، ثم يأخذ به رجل آخر فينقطع ، ثم يُوصَلُ له فيعلو به ، أىْ رسولَ اللهِ لَتُحَدِّثَنِّى أَصَبْتُ أم أخطأت ، فقال « أصبت بعضاً وأخطأت بعضا » فقال : أقسمت يا رسول الله لتحدثنى ما الذى أخطأت ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم « لا تقسم »

٤٦٣٣ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا محمد بن كثير ، ثنا سليمان ابن كثير ، عن الزهرى ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن ابن عباس ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، بهذه القصة ، قال : فأبى أن يخبره

٤٦٣٤ — حدثنا محمد بن المثنى ، ثنا محمد بن عبد الله الأنصارى ، ثنا الأشعث ، عن الحسن ، عن أبى بكرة ، أن النبى صلى الله عليه وسلم قال ذَاتَ يوم « مَنْ رَأَى منكم رؤيا » ؟ فقال رجل : أنا ، رأيت كأن ميزاناً نزل من السماء فوزنت أنت وأبو بكر فرجَحْتَ أنت بأبى بكر ، ووزن عمر وأبو بكر فرجح أبو بكر ، ووزن عمر وعثمان فرجح عمر ، ثم رفع الميزان ، فرأينا الكراهية فى وَجْهِ رسول الله صلى الله عليه وسلم

(٤٦٣٣) وأخرجه البخارى ومسلم والنسائى وابن ماجة .

(٤٦٣٤) وأخرجه الترمذى ، وقال « حسن » .

٤٦٣٥ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن على بن زيد ، عن عبد الرحمن بن أبى بكرة ، عن أبيه ، أن النبى صلى الله عليه وسلم قال ذات يوم « أيكم رأى رؤيا » ؟ فذكر معناه ، ولم يذكر الكراهية ، قال : فاستاء لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يعنى فساءه ذلك ، فقال « خِلَافَةُ نُبُوَّةٍ ، ثم يُؤْتِى الله الملك من يشاء »

٤٦٣٦ — حدثنا عمرو بن عثمان ، ثنا محمد بن حرب ، عن الزبيدى ، عن ابن شهاب ، عن عمرو بن أبان بن عثمان ، عن جابر بن عبد الله أنه كان يحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « أُرِىَ اللَّيْلَةَ رَجُلٌ صالح أن أبا بكر نِيطَ برسول الله صلى الله عليه وسلم ، ونِيطَ عمر بأبى بكر ، ونيط عثمان بعمر » قال جابر : فلما قمنا من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قلنا : أما الرجل الصالح فرسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأما تَنَوُّطُ بعضهم ببعض فهم ولاة هذا الأمر الذى بَعَثَ الله به نبيه صلى الله عليه وسلم

قال أبو داود : ورواه يونس وشعيب لم يذكرا عمرو [بن أبان]

٤٦٣٧ — حدثنا محمد بن المثنى ، قال : حدثنى عفان بن مسلم ، ثنا حماد ابن سلمة ، عن أشعث بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن سمرة بن جندب أن رجلا قال : يا رسول الله ، [إنى] رأيتُ كأن دَلْواً دُلِّىَ من السماء ، فجاء أبو بكر فأخذ بعَرَاقِيهَا فشرب شربا ضعيفاً ، ثم جاء عمر فأخذ بعراقيها فشرب حتى تَضَلَّع ،

(٤٦٣٥) على بن زيد ، هو ابن جدعان ، القرشى ، التيمى ، ولا يحتج بحديثه واستاءلها : أى كرهها حتى تبينت المساءة فى وجهه ، وهو افتعل من السوء

(٤٦٣٦) على رواية يونس وشعيب يكون الحديث منقطعا ، لأن الزهرى لم يسمع من جابر بن عبد الله ، ونيط : معناه علق ، والنوط : التعليق ، والتنوط : التعلق ، وفى المثل : عاط لغير أنواط

(٤٦٣٧) دلى من السماء : أرسل ، تقول « أدليت الدلو » تريد أرسلتها فى البئر وقالوا « دلوت الدلو » إذا نزعوها ، والعراقى : جمع عرقوة ، وهى أعواد يخالف بينها ثم تشد فى عرى الدلو ويعلق بها الحبل ، وتضلع : استوفى فى الشرب حتى روى فتمدد جنبه وضلوعه ، وانتشاط الدلو : اضطرابها .

ثم جاء عثمان فأخذ بعراقيها فشرب حتى تضلع، ثم جاء علي فأخذ بعراقيها فانتشطت وانتضح عليه منها شيء

٤٦٣٨ — حدثنا علي بن سهل الرملي، ثنا الوليد، ثنا سعيد بن عبد العزيز، عن مكحول، قال: لتمخرن الروم الشام أربعين صباحا لا يمتنع منها إلا دمشق وعمان

٤٦٣٩ — حدثنا موسى بن عامر المري، ثنا الوليد، ثنا عبد العزيز بن العلاء أنه سمع أبا لأغيس عبد الرحمن بن سلمان يقول: سيأتي ملك من ملوك العجم يظهر على المدائن كلها إلا دمشق

٤٦٤٠ — حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، ثنا بُرْدٌ أبو العلاء، عن مكحول، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «موضع فُسْطَاط المسلمين في الملاحم أرض يقال لها الغُوطَةُ»

٤٦٤١ — حدثنا أبو ظفر عبد السلام، ثنا جعفر، عن عوف، قال: سمعت الحجاج يخطب وهو يقول: إن مَثَلَ عثمان عند الله كمثل عيسى بن مريم، ثم قرأ هذه الآية يقرؤها ويفسرها (إذ قال الله يا عيسى إني مُتَوَفيك ورافعك إلي ومطهرك من الذين كفروا) يشير إلينا بيده وإلى أهل الشام

٤٦٤٢ — حدثنا إسحاق بن إسماعيل الطالقاني، ثنا جرير، ح، وثنا زهير ابن حَرْب، ثنا جرير، عن المغيرة، عن الربيع بن خالد الضبي، قال: سمعت الحجاج يخطب، فقال في خطبته: رسولُ أحدكم في حاجته أكرم عليه أم خليفته

(٤٦٣٨) عمان — بفتح العين المهملة وتشديد الميم — بلد بالشام، وهي الآن من أعمال شرق الأردن، وعمان — بضم العين وفتح الميم مخففة، بزنة غراب — بلد باليمن، ومن هذا الحديث إلى الحديث رقم ٤٦٤٥ ساقط من رواية اللؤلؤي

(٤٦٤٠) الغوطة — بضم الغين المعجمة، وبعد الواو طاء مهملة مفتوحة — اسم لبساتين ومتنزهات حول دمشق

(٤٦٤٢) الجماجم: أراد بها واقعة دير الجماجم؛ وهي واقعة كانت بين الحجاج ابن يوسف الثقفي وعبد الرحمن بن الأشعث، بالعراق، وفيها قتل جمهور عظيم من قراء المسلمين

فى أهله ؟ فقلت فى نفسى : لله على ألا أصلِّى خلفك صلاة أبدا ، و إن وجدت قوما يجاهدونك لأجاهدنَّكَ معهم ، زاد إسحاق فى حديثه : قال: فقاتل فى الجماجم حتى قتل

٤٦٤٣ — حدثنا محمد بن العلاء ، ثنا أبو بكر ، عن عاصم ، قال : سمعت الحجاج وهو على المنبر يقول : اتقوا الله ما استطعتم ليس فيها مَثْنَوِيَّة ، واسمعوا وأطيعوا ليس فيها مَثْنَوِيَّة ، لأمير المؤمنين عبد الملك ، والله لو أمرتُ الناسَ أن يخرجوا من باب من [أبواب] المسجد فخرجوا من باب آخر لحلَّتْ لى دماؤهم وأموالهم ، والله لو أخَذْتُ ربيعة بمضر لكان ذلك لى من الله حلالا ، وياعَذِيرى من عبد هُذَيل يزعم أن قراءته من عند الله ، والله ما هى إلا رجز من رجز الأعراب ما أنزلها الله على نبيه عليه السلام ، وعَذِيرى من هذه الحمراء يزء أحدهم أنه يرمى بالحجر فيقول : إلى أن يقع الحجر قد حدَثَ أمرٌ ، فوالله لَأَدَعَنَّهُمْ كالأمسِ الدابر ،

قال : فذكرته للأعمش ، فقال : أما والله سمعته منه

٤٦٤٤ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا ابن إدريس ، عن الأعمش ، قال : سمعت الحجاج يقول على المنبر : هذه الحمراء هبْرٌ هَبْرٌ ، أما والله لوقد قرعت عَصًا بعصا ، لأذَرَنَّهُمْ كالأمس الذاهب ، يعنى الموالى

٤٦٤٥ — حدثنا قطن بن نسير ، ثنا جعفر — يعنى ابن سليمان — ثنا داود ابن سليمان ، عن شريك ، عن سليمان الأعمش ، قال : جَمَّعْت مع الحجاج فخطب ، فذكر حديث أبى بكر بن عياش ، قال فيها : فاسمعوا وأطيعوا لخليفة

(٤٦٤٣) المثنوية : الاستثناء ، وعبد هذيل : أراد به عبد الله بن مسعود رضى الله تعالى عنه ، وكان عثمان بن عفان — رضى الله عنه — حين كتب المصحف الإمام أمر بتحريق ما عداه من المصاحف وأن يجتمع المسلمون كلهم على قراءة القرآن عن مصحفه ، وأبى ابن مسعود أن يحرق مصحفه ، وابن مسعود كان من ألزم الصحابة لرسول الله ، لم يكن يفارقه فى حضر ولا فى سفر ، وقراءته متلقاة عن النبى صلى الله عليه وسلم ، ومعنى « ياعزيرى » من يعذرنى منه ، والحمراء : العجم ، وأراد الموالى ، والأمس الدابر : المنقطع

(٤٦٤٤) الهبر — بالفتح — القطع ، وأراد أنهم مستحقون لذلك ، ولأذرنهم : لأدعهن ولأتركهن (٤٦٤٥) جمعت — بتشديد الجيم — حضرت صلاة الجمعة

الله وصَفِيه عبد الملك بن مروان ، وساق الحديث ، قال : ولو أخذت ربيعة بمضر ، ولم يذكر قصة الحمراء

٤٦٤٦ — حدثنا سوار بن عبد الله ، ثنا عبد الوارث بن سعيد ، عن سعيد ابن جُمْهان ، عن سفينة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « خلافة النبوة ثلاثون سنة ، ثم يؤتى الله الملك ، أو ملكه ، من يشاء »

قال سعيد : قال لى سفينة : أمسك عليك : أبا بكر سنتين ، وعمر عشرا ، وعثمان اثنتى عشرة ، وعلى كذا ، قال سعيد : قلت لسفينة : إن هؤلاء يزعمون أن علياً عليه السلام لم يكن بخليفة ، قال : كَذَبَتْ أُسْتَاهُ بنى الزرقاء ، يعنى مروان

٤٦٤٧ — حدثنا عمرو بن عون ، ثنا هشيم ، عن العوام بن حوشب ، عن سعيد بن جمهان ، عن سفينة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « خلافة النبوة ثلاثون سنة ، ثم يؤتى الله الملك من يشاء ، أو ملكه من يشاء »

٤٦٤٨ — حدثنا محمد بن العلاء ، عن ابن إدريس ، أخبرنا حصين ، عن هلال بن يَسَاف ، عن عبد الله بن ظالم ، وسفيان عن منصور عن هلال بن يساف عن عبد الله بن ظالم المازنى ، ذكر سفيان رجلا فيما بينه وبين عبد الله بن

(٤٦٤٦) وأخرجه الترمذى والنسائى ، وقال الترمذى « حسن ، لا نعرفه إلا من حديث سعيد » وسفينة : مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقيل : مولى أم سلمة ، وكنيته أبو عبد الرحمن ، وقيل : أبو البختري ، واسمه مهران ، وقيل : رومان ، وقيل : نجران ، وقيل : قيس ، وقيل : عمير ، والأستاه : جمع است وأصله سته ، حذفت الهاء من آخره وعوض منها ألف الوصل فى أوله ، والاست : الدبر ، شبه ما يخرج من أفواههم من الكلام المرذول بالفساء

(٤٦٤٧) وهذا الحديث ليس فى رواية اللؤلؤى

(٤٦٤٨) وأخرجه الترمذى والنسائى وابن ماجة ، وقال الترمذى « حسن صحيح » وقد أخرجه مسلم والترمذى والنسائى من حديث سهيل بن أبى صالح عن أبيه عن أبى هريرة ، و« لم إيثم » هذه لغة لبعض العرب ، يكسرون حرف المضارعة المفتوح فيقولون : تيجل ، وتيجع ، فى مكان يوجل ويوجع ، وعامة العرب يقولون « لم آثم » مثل « لم آمن ، ولم آكل » وحراء — بكسر الحاء — جبل بمكة

ظالم المازنى ، قال : سمعت سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل قال : لما قدم فلان إلى الكوفة أقام فلان خطيباً ، فأخذ بيدى سعيدُ بن زيد ، فقال: ألا ترى إلى هذا الظالم ، فأشهدُ على التسعة إنهم فى الجنة ، ولو شهدتُ على العاشر لم إثمْ ، قل ابن ادريس : والعرب تقول: آثم ، قلت : ومن التسعة ؟ قل : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على حراء «اثبُتْ حراء ؛ إنه ليس عليك إلا نبى أوصديق أو شهيد » قلت : ومن التسعة ؟ قال : رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأبو بكر، وعمر ، وعثمان ، وعلى ، وطلحة ، والزبير ، وسعد بن أبى وقاص ، وعبد الرحمن ابن عوف ، قلت : ومن العاشر ؟ فتلكأ هُنَيَّة ثم قال : أنا

قال أبو داود : رواه الأشجعى عن سفيان عن منصور عن هلال بن يساف عن ابن حيان عن عبدالله بن ظالم ، بإسناده [نحوه]

٤٦٤٩ — حدثنا حفص بن عمر النمرى ، ثنا شعبة ، عن الحر بن الصياح ، عن عبد الرحمن بن الأخنس ، أنه كان فى المسجد فذكر رجل عليا عليه السلام ، فقام سعيد بن زيد فقال : أشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم أنى سمعته وهو يقول « عشرة فى الجنة : النبى فى الجنة ، وأبو بكر فى الجنة ، وعمر فى الجنة ، وعثمان فى الجنة ، وعلى فى الجنة ، وطلحة فى الجنة ، والزبير بن العوام فى الجنة ، وسعد بن مالك فى الجنة ، وعبد الرحمن بن عوف فى الجنة » ولو شئت لسميت العاشر ، قال : فقالوا : من هو ؟ فسكت ، قال : فقالوا : من هو ؟ فقال : هو سعيد بن زيد

٤٦٥٠ — حدثنا أبو كامل ، ثنا عبد الواحد بن زياد ، ثنا صدقة بن المثنى النخعى ، حدثنى جدى رياح بن الحارث ، قال : كنت قاعداً عند فلان فى مسجد الكوفة وعنده أهل الكوفة ، فجاء سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل ، فرحّب به وحياه وأقعده عند رجله على السرير ، فجاء رجل من أهل الكوفة يقال له قيس

(٤٦٤٩) وأخرجه الترمذى والنسائي

(٤٦٥٠) وأخرجه النسائى وابن ماجة

ابن علقمة فاستقبله فسب وسب ، فقال سعيد : مَنْ يَسُبُّ هذا الرجل ؟ فقال : يسب علياً ، قل : ألا أرى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يُسَبُّونَ عندك ثم لا تنكر ولا تغير ، أنا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وإني لغنيٌّ أن أقول عليه مالم يقل فيسألني عنه غداً إذا لقيته « أبو بكر في الجنة ، وعمر في الجنة » وساق معناه ، ثم قال: لَمَشْهَدُ رجل منهم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يغبر فيه وجهه خير من عمل أحدكم عُمُرَهُ ولو عُمِّرَ عُمُرَ نوح

٤٦٥١ — حدثنا مسدد ، ثنا يزيد بن زريع ، ح وثنا مسدد ، ثنا يحيى ، المعنى ، قالا : ثنا سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، أن أنس بن مالك حدثهم ، أن نبي الله صلى الله عليه وسلم صعد أُحُداً ، فتبعه أبو بكر وعمر وعثمان ، فَرَجَفَ بهم ، فضربه نبي الله صلى الله عليه وسلم برجله وقال « اثْبُتْ أُحُدُ نبيٌّ وصِدِّيق وشهيدان »

٤٦٥٢ — حدثنا هناد بن السري ، عن عبد الرحمن بن محمد المحاربي ، عن عبد السلام بن حرب ، عن أبي خالد الدالاني ، عن أبي خالد مولى آل جَعْدَةَ ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أتاني جبريل فأخذ بيدي ، فأراني باب الجنة الذي تدخل منه أمتي » فقال أبو بكر : يارسول الله وددتُ أني كنت معك حتى أنظر إليه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أما إنك يا أبا بكر أوَّلُ من يدخل الجنة من أمتي »

٤٦٥٣ — حدثنا قتيبة بن سعيد ويزيد بن خالد الرملي ، أن الليث

(٤٦٥١) وأخرجه البخاري والترمذي والنسائي

(٤٦٥٢) أبو خالد الدالاني : اسمه يزيد بن عبد الرحمن ، وثقه أبو حاتم ، وقال ابن معين : لا بأس به ، وعن الإمام أحمد نحوه ، وقال فيه ابن حبان : لا يحتج به إذا وافق الثقات ، فكيف إذا انفرد عنهم بالمعضلات ، وقد وقع هذا الحديث في ش بعد الحديث ٤٦٥٥

(٤٦٥٣) وأخرجه الترمذي والنسائي ، وقال الترمذي « حسن صحيح » وقد أخرج مسلم من حديث جابر بن عبدالله عن أم مبشر أنها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول عند حفصة « لا يدخل النار — إن شاء الله — من أصحاب الشجرة أحد ، الذين بايعوا تحتها » وذكر قصة حفصة بنت عمر رضي الله عنهما !

حدثهم ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال « لا يَدْخُلُ النَّارَ أحد ممن بايع تحت الشجرة »

٤٦٥٤ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد بن سلمة ، ح وثنا أحمد ابن سنان ، ثنا يزيد بن هارون ، أخبرنا حماد بن سلمة ، عن عاصم ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قَالَ مُوسى « فلعل الله » وقال ابن سنان « اطَّلع الله على أهل بدر فقال : اعملوا ماشئتم فقد غَفَرْتُ لكم »

٤٦٥٥ — حدثنا محمد بن عبيد ، أن محمد بن ثور حدثهم ، عن معمر ، عن الزهري ، عن عروة بن الزبير ، عن المسور بن مخرمة ، قال : خرج النبي صلى الله عليه وسلم زَمَنَ الحديبية ، فذكر الحديث ، قال : فأتاه — يعني عروة بن مسعود — فجعل يكلم النبي صلى الله عليه وسلم ، فكلما كَلَّمه أخذ بلحيته ، والمغيرة ابن شعبة قائم على رأس النبي صلى الله عليه وسلم ومعه السيف وعليه المِغفَرُ ، فضرب يده بنعل السيف ، وقال : أخِّرْ يدك عن لحيته ، فرفع عروة رأسه ، فقال : من هذا ؟ قالوا : المغيرة بن شعبة

٤٦٥٦ — حدثنا حفص بن عمر أبو عمر الضرير ، ثنا حماد بن سلمة ، أن سعيد بن إياس الجريري أخبرهم ، عن عبد الله بن شقيق العقيلي ، عن الأفرع مؤذن عمر بن الخطاب ، قال : بعثني عمر إلى الأُسْقُفِّ ، فدعوته ، فقال له عمر : وهل تجدني في الكتاب ؟ قال : نعم ، قال : كيف تجدني ؟ قال : أجدك

(٤٦٥٤) وهذا الفصل أخرجه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي — كما أخرجه أبوداود أيضاً — في الحديث الطويل من حديث علي بن أبي طالب في قصة حاطب بن أبي بلتعة والكتاب الذي كتبه لقريش وبعث به مع الظعينة

(٤٦٥٥) وأخرجه البخاري مطولا ، وقد تقدم في كتاب الجهاد

(٤٦٥٦) الصدأ : مايعلو الحديد من الدرن ومايركبه من الوسخ ، والدفر — بفتح الدال المهملة وسكون الفاء — النتن ، وسميت الدنيا « أم دفر » من ذلك ، وأما الذفر — بفتح الذال المعجمة والفاء جميعا — فهو اسم لكل ريح شديدة ، سواء أكانت منبعثة من طيب أم كان انبعاثها عن نتن

قَرْناً ، فرفع عليه الدرة ، فقال : قَرْنُ مَهْ ؟ فقال : قَرْنُ حديدٌ ، أمين شديد ، قال : كيف تجد الذى يجىء من بعدى ؟ فقال : أجده خليفة صالحاً غير أنه يؤثر قرابته ، قال عمر : يرحم الله عثمان ! ثلاثا ، فقال : كيف تجد الذى بعده ؟ قال : أجده صَدَأ حديدٍ ، فوضع عمر يده على رأسه فقال : يا دَفْراه يا دَفْراه ، فقال : يا أمير المؤمنين ، إنه خليفة صالح ، ولكنه يُستخلف حين يُستخلف والسيف مسلول والدم مُهْرَاق .

قال أبو داود : الدَّثْرُ التتن

١٦٨٦ — باب في فضل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم [١٠]

٤٦٥٧ — حدثنا عمرو بن عون ، قال : أنبأنا ، ح وثنا مسدد ، قال : ثنا أبو عوانة ، عن قتادة ، عن زُرَارة بن أوفى ، عن عمران بن حصين ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « خير أمتى القرن الذين بُعِثْتُ فيهم ، ثم الذين يَلُونهم ، ثم الذين يلونهم » والله أعلم أذكر الثالث أم لا « ثم يظهر قوم يَشْهَدُون ولا يُسْتَشْهدُون ، ويَنْذِرُون ولا يُوفُونَ ، ويخونون ولا يؤتمنون ، ويفشو فيهم السِّمَنُ »

١٦٨٧ — باب فى النهى عن سب أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم [١١]

٤٦٥٨ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن أبى صالح ،

(٤٦٥٧) وأخرجه مسلم والترمذى ، وأخرجه البخارى ومسلم والنسائي من حديث زهدم بن مضرب عن عمران بن حصين

(٤٦٥٨) وأخرجه البخارى والترمذى والنسائى وابن ماجة ، والنصيف — بفتح النون — هنا بمعنى النصف ، ومنه قول الراجز * لم يعدها مد ولا نصيف * وكذلك قالوا « ثُمين » بفتح الثاء المثلثة — بمعنى الثمن ، ومنه قول الشاعر ، وهو يزيد بن الطثرية :

وألفيت سهمى وسطهم حين أوخشوا فما طار لى فى القسم إلا ثُمينها

عن أبي سعيد ، قال : قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم « لاَ تَسُبُّوا أصحابى ، فوالذى نفسى بيده لو أنفَقَ أحدكم مثل أحدٍ ذهبا ما بلغ مُدَّ أحدهم ولا نصيفه »

٤٦٥٩ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زائدة بن قدامة الثقفى ، ثنا عمر بن قيس الماصِرُ ، عن عمرو بن أبى قرة ، قال : كان حذيفة بالمدائن ، فكان يذكر أشياء قالها رسول الله صلى الله عليه وسلم لأناسٍ من أصحابه فى الغضب ، فينطلق ناس ممن سمع ذلك من حذيفة فيأتون سلمان فيذكرون له قول حذيفة ، فيقول سلمان : حذيفة أعلم بما يقول ، فيرجعون إلى حذيفة فيقولون له قد ذكرنا قولك لسلمان فما صدقك ولا كذبك ، فأتى حذيفة سلمان وهو فى مَبْقَلةٍ فقال : ياسلمان ، ما يمنعك أنْ تصدقنى بما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقال سلمان : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يغضب فيقول فى الغضب لناسٍ من أصحابه ، ويرضى فيقول فى الرضا لناسٍ من أصحابه ، أما تنتهى حتى تورِّثَ رجالا حُبَّ رجالٍ ورجالا بُغْضَ رجال ، وحتى توقع اختلافا وفُرْقَةً ؟ ولقد علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب فقال « أيما رجل من أمتى سَبَبْتُه سبة أو لعنته لعنة فى غضبى فإنما أنا من ولد آدم أغْضَبُ كما يغضبون ، وإنما بعثنى رحمة للعالمين فاجعلها عليهم صلاةً يوم القيامة» والله لتنتهِيَنَّ أو لأكتبنَّ إلى عمر

١٦٨٨ — باب فى استخلاف أبي بكر رضى الله عنه [١٢]

٤٦٦٠ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلى ، ثنا محمد بن سلمة ، عن محمد

(٤٦٥٩) قوله صلى الله عليه وسلم « فأيما مسلم سببته » قد أخرجه البخارى ومسلم فى صحيحيهما من حديث سعيد بن المسيب عن أبى هريرة ، والمبقلة ـ بفتح الميم والقاف بينهما باء موحدة ساكنة ـ الأرض تنبت البقل ، وقد قالوا فى مثل ذلك : مقثأة ، ومبطخة ، ومسبعة ، ومأسدة ،

(٤٦٦٠) استعز برسول الله ـ بالبناء للمجهول ـ غلب على نفسه من شدة المرض وقوله « وكان رجلا مجهرا » ـ بزنة منبر ، أو اسم فاعل من الإجهار ـ أراد أنه كان عالى الصوت جهيره ، وفى الخبر دليل على خلافة أبى بكر ، وتأمل فى قوله =

ابن إسحاق ، قال : حدثني الزهري ، حدثني عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن ابن الحارث بن هشام ، عن أبيه ، عن عبد الله بن زَمْعَةَ ، قال : لما استُعِزَّ برسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا عنده في نفر من المسلمين دعاه بلال إلى الصلاة ، فقال : مُرُوا مَنْ يصلي للناس ، فخرج عبد الله بن زَمْعَةَ ، فإذا عمر في الناس ، وكان أبو بكر غائبا ، فقلت : يا عمر ، قُمْ فَصَلِّ بالناس ، فتقدم فكبر ، فلما سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم صَوْتَهُ وكان عمر رجلا مُجْهِراً ، قال « فأين أبو بكر ؟ يأبى الله ذلك والمسلمون ، يأبى الله ذلك والمسلمون » فبعث إلى أبي بكر فجاء بعد أن صلى عمر تلك الصلاةَ ، فصلَّى بالناس

٤٦٦١ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن أبي فُدَيْكٍ ، قال : حدثني موسى بن يعقوب ، عن عبد الرحمن بن إسحاق ، عن ابن شهاب ، عن عبيد الله ابن عبد الله بن عتبة ، أن عبد الله بن زَمْعَةَ أخبره بهذا الخبر ، قال : لما سمع النبي صلى الله عليه وسلم صوت عمر ، قال ابن زمعة : خرج النبي صلى الله عليه وسلم حتى أطْلَعَ رأسه من حجرته ثم قال « لا ، لا ، لا ، لِيُصلِّ للناس ابن أبي قُحافة » قال ذلك مغضباً

١٦٨٩ — باب ما يدل على ترك الكلام في الفتنة [١٣]

٤٦٦٢ — حدثنا مُسَدد ومسلم بن إبراهيم ، قال : ثنا حماد ، عن علي ابن زيد ، عن الحسن ، عن أبي بكرة ، ح وثنا محمد بن المثنى ، عن محمد بن عبد الله

= صلى الله عليه وسلم « يأبى الله ذلك والمسلمون » وتذكر أن الصلاة خلف عمر لا يمكن أن تكون باطلة ؛ فإن الصلاة خلف من دونه في الفضل بمراحل صحيحة ، تدرك أن هذا من أشراط نبوته صلى الله عليه وسلم وأنه إنما عنى الخلافة .

(٤٦٦١) في إسناد هذا الحديث موسى بن يعقوب الزمعي ، وقد قال فيه النسائي ليس بالقوي ، وفيه أيضا عبد الرحمن بن إسحاق — ويقال له أيضا : عباد بن إسحاق — وقد أخرج له مسلم ، واستشهد به البخاري ، وتكلم فيه غير واحد

(٤٦٦٢) وأخرجه الترمذي ؛ وأشعث بن عبد الملك الحمراني قد استشهد به البخاري ووثقه غير واحد . وأخرجه البخاري والنسائي من حديث أبي موسى إسرائيل بن موسى عن الحسن

الأنصارى ، قال : حدثنى الأشعث ، عن الحسن ، عن أبى بكرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للحسن بن على « إن ابنى هـذا سيد ، وإنى أرجو أن يصلح به بين فئتين من أمتى » وقال فى حديث حماد « ولعل الله أن يصلح به بين فئتين من المسلمين عظيمتين » .

٤٦٦٣ — حدثنا الحسن بن على ، ثنا يزيد ، أخبرنا هشام ، عن محمد ، قال : قال حذيفة : ما أحد من الناس تدركه الفتنة إلا أنا أخافها عليه إلا محمد بن مسلمة فإنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « لا تضُرُّكَ الفتنة » .

٤٦٦٤ — حدثنا عمرو بن مرزوق ، أخبرنا شعبة ، عن الأشعث بن سليم ، عن أبى بردة ، عن ثعلبة بن ضبيعة ، قال : دخلنا على حذيفة ، فقال : إنى لأعرف رجلا لا تضره الفتن شيئا ، قال : فخرجنا فإذا فُسْطَاط مضروب ، فدخلنا ، فإذا فيه محمد بن مسلمة ، فسألناه عن ذلك ، فقال : ما أريد أن يشتمل علىَّ شىء من أمصاركم حتى تَنْجَلى عما انجلت .

٤٦٦٥ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو عوانة ، عن أشعث بن سليم ، عن أبى بردة ، عن ضُبَيعة بن حصين الثعلبى ، بمعناه .

٤٦٦٦ — حدثنا إسماعيل بن إبراهيم الهذلى ، ثنا ابن علية ، عن يونس ، عن الحسن ، عن قيس بن عباد ، قال : قلت لعلىّ رضى الله عنـه : أخبرنا عن مَسِيرك هذا ، أعهد عهده إليك رسول الله صلى الله عليه وسلم أم رأى رأيته ؟ فقال : ما عهد إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بشىء ، ولـكنه رأى رأيته .

٤٦٦٧ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا القاسم بن الفضل ، عن أبى نضرة ، عن أبى سعيد ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « تمرُقُ مارِقةٌ عندَ فُرْقةٍ من المسلمينَ يقتُلُها أوْلَى الطائفتين بالحق » .

(٤٦٦٤و٤٦٦٥) فى كلام البخارى مايدل على أن ثعلبة وضبيعة واحد ، اختلف فيه ، وضبيعة : هو بضم الضاد بزنة التصغير

١٦٩٠ — باب فى التخيير بين الأنبياء عليهم [الصلاة و] السلام [١٤]

٤٦٦٨ — حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا وهيب، ثنا عمرو — يعنى ابن يحيى — عن أبيه، عن أبى سعيد الخدرى، قال: قال النبى صلى الله عليه وسلم «لا تخيِّرُوا بين الأنبياء».

٤٦٦٩ — حدثنا حفص بن عمر، ثنا شعبة، عن قتادة، عن أبى العالية، عن ابن عباس، عن النبى صلى الله عليه وسلم، قال «ما ينبغى لعبد أن يقول إنى خير من يونسَ بن متَّى».

٤٦٧٠ — حدثنا عبد العزيز بن يحيى الحرانى، قال: حدثنى محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن إسماعيل بن أبى حكيم، عن القاسم بن محمد، عن عبد الله بن جعفر، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول «ما ينبغى لنبى أن يقول إنى خير من يونس بن مَتَّى».

٤٦٧١ — حدثنا حجاج بن أبى يعقوب ومحمد بن يحيى بن فارس، قالا: ثنا يعقوب، قال: ثنا أبى، عن ابن شهاب، عن أبى سلمة بن عبد الرحمن وعبد الرحمن الأعرج، عن أبى هريرة، قال: قال رجل من اليهود: والذى اصطفى موسى، فرفع المسلم يَدَه فلطم وجه اليهودى، فذهب اليهودى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره، فقال النبى صلى الله عليه وسلم «لا تُخَيِّرونى عَلَى موسى؛ فإن الناس يُصْعَقُون فأكونُ أولَ مَنْ يُفيقُ، فإذا موسى باطش فى جانب العرش؛ فلا أدرى أكان ممن صعق فأفاق قبلى، أو كان ممن استثنى الله عز وجل».

(٤٦٦٨) وأخرجه البخارى ومسلم أتم منه، والمنهى عنه فى هذا الحديث هو التخيير بينهم على وجه الإزراء ببعضهم؛ فإنه ربما أدى ذلك إلى فساد الاعتقاد فيهم والإخلال بالواجب من حقوقهم وبفرض الإيمان بهم، وليس معناه أنه يجب اعتقاد تساويهم فى الدرجة؛ لأن الله تعالى قد أخبرنا أنه فضل بعضهم على بعض، وذلك قوله جل ذكره: (تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض، منهم من كلم الله، ورفع بعضهم درجات) (٤٦٦٩) وأخرجه البخارى ومسلم

(٤٦٧١) وأخرجه البخارى ومسلم والنسائى

قال أبو داود : وحديث ابن يحيى أتم .

٤٦٧٢ — حدثنا زياد بن أيوب ، ثنا عبد الله بن إدريس ، عن مختار بن فلفل ، يذكر عن أنس ، قال : قال رجل لرسول الله صلى الله عليه وسلم : يا خير البرية ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ذاك إبراهيم » .

٤٦٧٣ — حدثنا عمرو بن عثمان ، ثنا الوليد ، عن الأوزاعي ، عن أبي عمار ، عن عبد الله بن فَرُّوخ ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أنا سيدُ ولدِ آدم ، وأولُ من تَنْشَقُّ عنه الأرض ، وأول شافع ، وأول مُشَفَّع »

٤٦٧٤ — حدثنا محمد بن المتوكل العسقلاني ومخلد بن خالد الشعيري ، المعنى ، قالا : ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن ابن أبي ذئب ، عن سعيد بن أبي سعيد ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ما أدري أُتُبَّعٌ لعينٌ هو أم لا ، وما أدري أعُزَيْرٌ نبي هو أم لا » .

٤٦٧٥ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب [قال : أخبرني يونس] عن ابن شهاب ، أن أبا سلمة بن عبد الرحمن أخبره ، أن أبا هريرة قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « أنا أولى الناس بابن مريمَ ، الأنبياء أولاد عَلَّاتٍ ، وليس بيني وبينه نَبِيٌّ » .

(٤٦٧٢) وأخرجه مسلم والترمذي

(٤٦٧٣) وأخرجه مسلم ، وقد يتصور أن بين هذا الحديث وحديث أبي هريرة (رقم ٤٦٧١) تعارضا ، ولكن النظر الدقيق يذهب بهذا التعارض ، فإنك إن حملت الحديثين جميعا على ظاهرهما كان قوله في حديث أبي هريرة « فلا أدري » دليلا على أنه جزم في هذا الحديث بأنه أول من تنشق الأرض عنه بعد أن أعلمه الله تعالى بذلك ، فإن تأولت في اللفظ حملت قوله « أنا أول من تنشق عنه الأرض » على معنى أنا من الفريق الأول الذي تنشق الأرض عنه ؟ بدليل أنه يروى « أنا في أول من يبعث » فلا يتنافى ذلك مع حديث أبي هريرة

(٤٦٧٥) وأخرجه البخاري ومسلم ، وأبناء العلات : هم الذين أبوهم واحد وأمهاتهم شتى ، والمراد أنهم بعثوا متفقين في الأصول وإن اختلفوا في الفروع ، أو أنهم لم يجمعهم زمان واحد كما لم يجمع أبناء الضرائر بطن واحد

١٦٩١ — باب فى رَدِّ الإرجاء [١٥]

٤٦٧٦ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنـــا حماد ، أخبرنا سهيل بن أبى صالح ، عن عبد الله بن دينار ، عن أبى صالح ، عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « الإِيمَانُ بِضْعٌ وسبعون ، أفضلها قول لا إلَهَ إلا الله ، وأدناها إماطَةُ العظم عن الطريق ، والحياء شُعْبَة من الإيمان »

٤٦٧٧ — حدثنا أحمد بن حنبل ، حدثنى يحيى بن سعيد ، عن شعبة ، حدثنى أبو جمرة ، قال : سمعت ابن عباس قال : إن وفد عبد القيس لما قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرهم بالإيمان بالله ، قال « أتدرون ما الإيمان بالله »؟ قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال « شهادة أن لا إلَهَ إلا الله وأن محمدا رسول الله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وصوم رمضان ، وأن تُعْطُوا الخمس من المغنم »

٤٦٧٨ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا وكيع ، ثنا سفيان ، عن أبى الزبير ، عن جابر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « بين العبد و بين الكفر تَرْكُ الصلاة »

١٦٩٢ — باب الدليل على زيادة الإيمان و نقصانه [١٦]

٤٦٧٩ — حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح ، ثنا ابن وهب ، عن بكر بن مضر ، عن ابن الهاد ، عن عبد الله بن دينار ، عن عبد الله بن عمر ، أن رسول

(٤٦٧٦) وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى والنسائى وابن ماجة

(٤٦٧٧) سقط هذا الحديث فى هذا الموضع من مختصر المنذرى ، ووضع فيه مكانه « وعن أبى هريرة — رضى الله عنه ! — قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أكمل المؤمنين إيمانا أحسنهم خلقا » وأخرجه الترمذى وقال « حسن صحيح » وزاد فى آخره « وخياركم خياركم لنسائه » وسيأتى هذا برقم ٤٦٨٢

(٤٦٧٨) وأخرجه مسلم والترمذى والنسائى وابن ماجة ، ولفظ مسلم « بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة »

(٤٦٧٩) وأخرجه مسلم وابن ماجة ، وأخرجه البخارى ومسلم من حديث عباس بن عبد الله بن سعد بن أبى سرح عن أبى سعيد الخدرى ، وقد وقع هذا الحديث فى ش بعد الحديث رقم ٤٦٨١

الله صلى الله عليه وسلم قال « ما رأيت مِنْ ناقِصَاتِ عَقل ولاَ دِين أَغْلَبَ لِذِى لُبٍّ مِنْكنَّ » قالت : وما نقصان العقل والدين ؟ قال « أما نقصان العقل فشهادة امرأتين شهادةُ رجلٍ ، وأما نقصان الدين فإنَّ إحداكن تُفْطر رمضان وتقيم أياماً لا تصلى »

٤٦٨٠ — حدثنا محمد بن سليمان الأنبارى وعثمان بن أبى شيبة ، المعنى ، قالا : ثنا وكيع ، عن سفيان ، عن سِمَاك ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : لما توجَّهَ النبى صلى الله عليه وسلم إلى الكعبة قالوا : يا رسول الله ، فكيف الذين ماتوا وهم يصلون إلى بيت المقدس ؟ فأنزل الله تعالى (وما كان الله ليضيع إيمانكم)

٤٦٨١ — حدثنا مؤمل بن الفضل ، ثنا محمد بن شعيب بن شابور ، عن يحيى بن الحارث ، عن القاسم ، عن أبى أمامة ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال « مَنْ أَحَبَّ لله وأبغض لله وأعْطَى لله ومنع لله فقد استكمل الإيمان »

٤٦٨٢ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا يحيى بن سعيد ، عن محمد بن عمرو ، عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أكملُ المؤمنين إيماناً أحْسَنهم خُلُقاً »

٤٦٨٣ — حدثنا محمد بن عبيد ، ثنا محمد بن ثور ، عن معمر ، قال : وأخبرنى الزهرى ، عن عامر بن سعد بن أبى وقاص ، عن أبيه ، قال : أعْطَى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجالا ولم يعط رجلا منهم شيئاً ، فقال سعد : يارسول الله ، أعطيت فلاناً وفلاناً ولم تُعْطِ فلاناً شيئاً وهو مؤمن ، فقال النبى

(٤٦٨٠) وأخرجه الترمذى ، وقال « حسن صحيح »

(٤٦٨٢) وأخرجه الترمذى ، وقال « حسن صحيح » وهذا هو الحديث الذى أشرنا إليه فى ٤٦٧٧

(٤٦٨٣) وأخرجه البخارى ومسلم والنسائى ، و « أو » فى قوله صلى الله عليه وسلم « أو مسلم » معناها الإضراب ، وكأنه قال : بل قل إنه مسلم ، ولا تقطع بإيمانه ، فإن حقيقة الإيمان وما تكنه سرائر الناس مما لا يعلمه إلا الله ، وإنما نعلم ما يظهر لنا ، وقد تكون بمعنى الشك ، أى لا تقطع بأحدهما دون الآخر ، وسيأتى هذا الحديث مختصرا برقم ٤٦٨٥

صلى الله عليه وسلم « أو مسلم » حتى أعادها سعد ثلاثا ، والنبي صلى الله عليه وسلم يقول « أو مسلم » ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم « إني أعطي رجالا وأدَعُ مَنْ هُوَ أحَبُّ إلي منهم لا أعطيه شيئاً مخافة أن يُكبّوا في النار على وجوههم »

٤٦٨٤ — حدثنا محمد بن عبيد ، ثنا ابن ثور ، عن معمر ، قال: وقال الزهري (قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا) قال: نرى أن الإسلام الكلمة ، والإيمان العمل

٤٦٨٥ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الرزاق ، ح ، وثنا إبراهيم بن بشار ، ثنا سفيان ، المعنى ، قالا : ثنا معمر ، عن الزهري ، عن عامر بن سعد ، عن أبيه ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قَسَمَ بين الناس قَسْماً ، فقلت : أعْطِ فلاناً فإنه مؤمن ، قال « أو مسلم ، إني لأعطي الرجلَ العطاء وغيرُهُ أحب إلي منه مخافة أن يُكَبَّ على وجهه »

٤٦٨٦ — حدثنا أبو الوليد الطيالسي ، ثنا شعبة ، قال : واقد بن عبد الله أخبرني ، عن أبيه ، أنه سمع ابن عمر يحدث ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال « لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض »

٤٦٨٧ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ، عن فضيل بن غزوان ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أيما رَجُلٍ مسلم أكْفَرَ رجلا مسلماً : فإن كان كافراً ، وإلا كان هو الكافر »

٤٦٨٨ — حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا عبد الله بن نمير ، ثنا

(٤٦٨٥) هذا الحديث طرف من الحديث رقم ٤٦٨٣ ، وقد تقدم هذا الحديث في ش بعد الحديث ٤٦٨٢

(٤٦٨٦) وأخرجه البخاري ومسلم والنسائي وابن ماجة ، مختصرا ومطولا ، وهذا الحديث يتأول على وجهين : أحدهما أن يكون المراد بالكفار المكفرين بالسلاح : أي الذين غطوا أنفسهم به ، والثاني أن يكون المراد لا ترجعوا بعدي فرقا مختلفين يضرب بعضكم رقاب بعض ؛ فتكونوا مضاهين للكفار المتعادين ؛ فإن من مقومات المسلمين أن يكونوا إخوة متحابين

(٤٦٨٧) سقط هذا الحديث من مختصر المنذري

(٤٦٨٨) وأخرجه البخاري ومسلم والترمذي وابن ماجة

الأعمش ، عن عبد الله بن مرة ، عن مسروق ، عن عبد الله بن عمرو ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أربع من كن فيه فهو منافق خالص ، ومن كانت فيه خلة منهن كان فيه خلة من نفق حتى يدعها : إذا حدث كذب ، وإذا وعد أخلف ، وإذا عاهد غدر ، وإذا خاصم فجر »

٤٦٨٩ — حدثنا أبو صالح الأنطاكي ، أخبرنا أبو إسحاق الفزاري ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم « لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ، ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن ، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن ، والتوبة معروضة بعدُ »

٤٦٩٠ — حدثنا إسحاق بن سويد الرملي ، ثنا ابن أبي مريم ، أخبرنا نافع — يعني ابن يزيد — قال : حدثني ابن الهاد ، أن سعيد بن أبي سعيد المقبري حدثه ، أنه سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا زنى الرجل خرج منه الإيمان كان عليه كالظلة ، فإذا اقلع رجع إليه الإيمان »

١٦٩٣ — باب في القدر [١٧] *

٤٦٩١ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا عبد العزيز بن أبي حازم ،

(٤٦٨٩) وأخرجه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي ، والخوارج ومن يذهب مذهبهم ممن يكفر بالذنب يحتجون بهذا الحديث ويأخذون به على غير وجهه ، وللعلماء في توجيهه رأيان : أحدهما أن معناه النهي ، وإن كانت صورته صورة الخبر ، وكأنه قال : إذا كان المسلم مسلما لا يزني ولا يسرق ولا يشرب الخمر ، فإن هذه الأفعال لا تليق بالمؤمنين ، ولا تشبه ما هم عليه من الأوصاف ، وثانى الوجهين : أن هذا كلام وعيد يقصد به الردع والزجر ، نظير قوله صلى الله عليه وسلم « المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده » وقوله « لا إيمان لمن لا أمانة له » وقوله « ليس بالمسلم من لم يأمن جاره بوائقه »

* أول الجزء الثلاثين من تجزئة الخطيب البغدادي

(٤٦٩١) هذا الحديث منقطع ، أبو حازم سلمة بن دينار لم يسمع من ابن عمر ، وقد روى هذا الحديث عن ابن عمر من طرق ليس فيها شيء يثبت

قال : حدثنى يحيى عن أبيه ، عن ابن عمر ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « القَدَرية مَجُوسُ هٰذِهِ الأمّةِ : إن مَرِضُوا فلا تعودُوهُم ، وإن ماتُوا فلا تَشْهَدُوهُمْ »

٤٦٩٢ — حدثنا محمد بن أبى كثير ، أخبرنا سفيان ، عن عمر بن محمد ، عن عمر مولى غُفرَةَ ، عن رجل من الأنصار ، عن حذيفة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لِكلِّ أمة مجوسٌ ، ومجوس هذه الأمة الذين يقولون لا قدر ، مَنْ ماتَ منهم فلا تشهَدُوا جَنَازَتَهُ ، ومن مرض منهم فلا تعودوهم ، وهم شيعة الدجال ، وحَقٌّ على الله أن يلحقهم بالدجال »

٤٦٩٣ — حدثنا مسدد ، أن يزيد بن زريع ويحيى بن سعيد حدثاهم ، قالا : ثنا عوف ، قال : ثنا قسامة بن زهير ، قال : ثنا أبو موسى الأشعرى ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن الله خلق آدم من قَبْضَةٍ قبضها من جميع الأرض ، فجاء بنو آدم على قدر الأرض : جاء منهم الأحمر ، والأبيض ، والأسود ، وبين ذلك ، والسَّهْلُ ، والحَزْنُ ، والخبيث ، والطيب »

زاد فى حديث يحيى « وبين ذلك » والإخبار فى حديث يزيد

٤٦٩٤ — حدثنا مسدد بن مسرهد ، ثنا المعتمر ، قال : سمعت منصور ابن المعتمر يحدث ، عن سعد بن عبيدة ، عن عبد الله بن حبيب أبى عبد الرحمن السلمى ، عن على عليه السلام ، قال : كنا فى جنازة فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ببقيع الْغَرْقَدِ ، فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فجلس ومَعَهُ مِخْصَرَةٌ ، فجعل يَنْكُتُ بالمخصرة فى الأرض ، ثم رفع رأسه فقال « ما منكم من أحد ، ما من نفس منفوسة إلا قد كتب [الله] مكانها من النار أو [من] الجنة ، إلا قد كتبت شقية أو سعيدة » قال : فقال رجل من القوم : يانبى الله أفلا نمكث على

(٤٦٩٣) وأخرجه الترمذي ، وقال « حسن صحيح »

(٤٦٩٤) وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى وابن ماجة ، والمخصرة — بكسر الميم وفتح الصاد بينهما خاء معجمة ساكنة — العصا الخفيفة يمسكها الإنسان بيده ، والنفس المنفوسة : المولودة ، والمنفوس فى الأصل : الطفل الحديث الولادة

كتابنا وندع العمل ، فمن كان من أهل السعادة ليكونن إلى السعادة ، ومن كان من أهل الشقوة ليكونن إلى الشقوة ؟ قال « اعملوا فكل ميسر : أما أهل السعادة فييسرون للسعادة ، وأما أهل الشقوة فييسرون للشقوة » ثم قال نبي الله « (فأما من أعطى واتقى وصدق بالحسنى فسنيسره لليسرى ، وأما من بخل واستغنى وكذب بالحسنى فسنيسره للعسرى) »

٤٦٩٥ — حدثنا عبيد الله بن معاذ ، ثنا أبي ، ثنا كهمس ، عن ابن بريدة ، عن يحيى بن يعمر ، قال : كان أول من تكلم في القدر بالبصرة معبد الجهني ، فانطلقت أنا وحميد بن عبد الرحمن الحميري حاجين ، أو معتمرين ، فقلنا : لو لقينا أحدا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألناه عما يقول هؤلاء في القدر ، فوفق الله لنا عبدالله بن عمر داخلا في المسجد ، فاكتنفته أنا وصاحبي فظننت أن صاحبي سيكل الكلام إلي ، فقلت : أبا عبد الرحمن ، إنه قد ظهر قبلنا ناس يقرؤون القرآن ويتقفرون العلم يزعمون أن لا قدر ، والأمر أنف ، فقال : إذا لقيت أولئك فأخبرهم أني بريء منهم ، وهم برآء مني ، والذي يحلف به عبد الله بن عمر لو أن لأحدهم مثل أحد ذهبا فأنفقه ما قبله الله منه حتى يؤمن

(٤٦٩٥) وأخرجه مسلم والترمذي والنسائي وابن ماجة ، ويتقفرون العلم : يروى هذا اللفظ بتقديم القاف على الفاء ، وبالعكس — ومعنى الأول يطلبون العلم ويتتبعونه ، وقيل : معناه يجمعونه ، ومعنى الثاني — وهو رواية المغاربة .. يبحثون عن غامضه ويستخرجون خفيه ، وروى « يتفقون » بقاف ففاء ، وبغير راء — ومعناه يتتبعون ، وذكر القاضي عياض أنه روى « يتقعرون » وحرفيته أنهم يطلبون قعر العلم ، والمراد أنهم يطلبون غامضه وخفيه ، وروى « يتفقهون » والأمر أنف — بضم الهمزة والنون — مستأنف لم يتقدم فيه شيء من قدر أو مشيئة ، يقال : كلأ أنف ، إذا كان وافيا لم يرع منه شيء ، وقول ابن عمر « فأخبرهم أني بريء منهم » يدل على أن الخلاف إذا وقع في أصول الدين ، وكان مما يتعلق بمعتقدات الإيمان ، أوجب البراءة ، وأن شأنه ليس كشأن سائر ما يقع فيه الخلاف من أحكام الفروع التي موجباتها العمل ، فإن شيئا منها لا يوجب البراءة ، ولا يوقع الوحشة بين المختلفين .

بالقدر ، ثم قال : حدثنى عمر بن الخطاب ، قال : بينا نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ طلع علينا رجل شديد بياض الثياب شديد سواد الشعر لا يُرَى عليه أثر السفر ولا نعرفه ، حتى جلس إلى النبى صلى الله عليه وسلم فأسند ركبتيه إلى ركبتيه ووضع كفيه على فخذيه ، وقال : يا محمد ، أخبرنى عن الإسلام ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الإسلام أن تشهد أن لا إلَهَ إلا الله وأن محمدا رسول الله ، وتقيم الصلاة ، وتؤتى الزكاة ، وتصوم رمضان ، وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلا » قال : صدقت ، قل : فعجبنا له يسأله ويصدقه ، قال : فأخبرنى عن الإيمان ، قال « أن تؤمن بالله ، وملائكته ، وكتبه ، ورسله ، واليوم الآخر ، وتؤمن بالقدر خيره وشره » قال : صدقت ، قال : فأخبرنى عن الإحسان قال « أن تعبد الله كأنك تراه ، فإن لم تكن تراه فإنه يراك » قال : فأخبرنى عن الساعة ، قال « ما المسؤل عنها بأعلَمَ من السائل » قل : فأخبرنى عن أماراتها قال « أن تَلِدَ الأمة رَبتها ، وأن ترَى الحُفَاةَ العراة العالة رعاء الشاء يتطاولون فى البنيان » قال : ثم انطلق ، فلبثت ثلاثاً ، ثم قل « يا عمر ، هل تدرى من السائل » ؟ قلت : الله ورسوله أعلم ، قال « فإنه جبريل أتاكم يعلمكم دينكم »

٤٦٩٦ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن عثمان بن غياث ، قال : حدثنى عبد الله بن بريدة ، عن يحيى بن يعمر وحميد بن عبد الرحمن ، قال : لقينا عبد الله ابن عمر ، فذكرنا له القدر وما يقولون فيه ، فذكر نحوه ، زاد قال : وسأله رجل من مُزَينة ، أو جُهَينة ، فقال : يا رسول الله ، فيما نعمل؟ أفى شىء قد خلا أو مضى أوفى شىء يستأنف الآن ؟ قل « فى شىء قد خلا ومضى » فقال الرجل أو بعض القوم : ففيم العمل ؟ قل « إن أهل الجنة ييسرون لعمل أهل الجنة ، وإن أهل النار ييسرون لعمل أهل النار »

(٤٦٩٦) فى ش « فإن أهل الجنة ميسرون لعمل أهل الجنة ، وإن أهل الناس ميسرون لعمل أهل النار »

٤٦٩٧ — حدثنا محمود بن خالد ، ثنا الفريابي ، عن سفيان ، قال : ثنا علقمة بن مرثد ، عن سليمان بن بريدة ، عن ابن يعمر ، بهذا الحديث يزيد وينقص ، قال : فما الإسلام ؟ قال « إقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وحج البيت ، وصوم شهر رمضان ، والاغتسال من الجنابة »

قال أبو داود : علقمة مرجىء

٤٦٩٨ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ، عن أبي فروة الهمداني ، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير ، عن أبي ذر وأبي هريرة ، قالا : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجلس بين ظَهْرَيْ أصحابه ، فيجيء الغريب فلا يدري أيهم هو حتى يسأل ، فطلبنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نجعل له مجلساً يعرفه الغريب إذا أتاه ، قال : فبنينا له دُكَّانا من الطين ، فجلس عليه ، وكنا نجلس بجنبتيه ، وذكر نحو هذا الخبر ، فأقبل رجلٌ ، فذكر هيئته ، حتى سلم من طرف السماط ، فقال : السلام عليك يا محمد ، قال : فرد عليه النبي صلى الله عليه وسلم

٤٦٩٩ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن أبي سنان ، عن وهب ابن خالد الحمصي ، عن ابن الديلمي ، قال : أتيت أبي بن كعب فقلت له : وقع في نفسي شيء من القَدَرِ ، فحدثني بشيء لعل الله أن يُذْهِبه من قلبي ، قال لو أنّ الله عذّب أهل سمواته وأهلَ أرضه عذبهم وهو غير ظالم لهم ، ولو رحمهم كانت رحمته

(٤٦٩٧) علقمة بن مرثد ، الحضرمي ، الكوفي ، راوي هذا الحديث ، ممن اتفق البخاري ومسلم على الاحتجاج بحديثه

(٤٦٩٨) وأخرجه النسائي مختصرا ، وأخرجه مسلم والنسائي وابن ماجة بتمامه ، من حديث أبي هريرة وحده

(٤٦٩٩) وأخرجه ابن ماجة ، وابن الديلمي هو أبو بسر — بضم الباء الموحدة وسكون السين المهملة ، ومن الناس من يقول : أبو بشر ، بكسر الباء وبشين معجمة — اسمه عبد الله بن فيروز ، وأبو سنان : اسمه سعيد بن سنان ، الشيباني ، وقد وثقه يحيى بن معين وغيره ، وتكلم فيه الإمام أحمد وغيره

خيراً لهم من أعمالهم ، ولو أنفقت مثلَ أحدٍ ذهبا فى سبيل الله ما قَبِلَه الله منك حتى تؤمن بالقدر ، وتعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك ، و [أن] ما أخطأك لم يكن ليصيبك ، ولو مت على غير هذا لدخلت النار ، قال : ثم أتيت عبد الله بن مسعود فقال مثل ذلك ، قال : ثم أتيت حذيفة بن اليمان فقال مثل ذلك ، قال : ثم أتيت زيد بن ثابت فحدثنى عن النبى صلى الله عليه وسلم مثل ذلك

٤٧٠٠ — حدثنا جعفر بن مسافر الهذلى ، ثنا يحيى بن حسان ، ثنا الوليد ابن رباح ، عن إبراهيم بن أبى عَبْلَةَ ، عن أبى حفصة ، قال : قال عُبَادة بن الصامت لابنه : يا بنى ، إنك لن تجد طعم حقيقة الإيمان حتى تعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك ، وما أخطأك لم يكن ليصيبك ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إن أول ما خَلَقَ الله القلمُ ، فقال له : اكتب ، قال : ربِّ وماذا أكتب؟ قال : اكتب مقادير كل شىء حتى تقوم الساعة » يا بنى إنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « مَنْ مات على غير هذا فليس منى »

٤٧٠١ — حدثنا مسدد ، ثنا سفيان ، ح وثنا أحمد بن صالح ، المعنى ،

(٤٧٠١) وأخرجه البخارى ومسلم والنسائى وابن ماجة ، وقد يحسب بعض الناس أن معنى قدر الله وقضائه كمعنى الإجبار والقهر للعبد على ما قضاه وقدره ، ويتوهم أن فلج آدم على موسى فى الحجة إنما كان من هذا القبيل ، وليس الأمر فى ذلك على ما يتوهمونه ، وإنما معناه الإخبار عن تقدم علم الله سبحانه بما يكون من أفعال العباد وأكسابهم وصدورها عن تقدير منه ، والقدر : اسم لما صدر مقدرا عن فعل القادر ، والقضاء : من معناه الخلق ، كما فى قوله تعالى : (فقضاهن سبع سموات) أى خلقهن ، وإذا كان الأمر كذلك فقد بقى من وراء علم الله تعالى فيهم أنهم يفعلون هذه الأفعال ، ويكتسبونها ، ويباشرونها ، ويلابسونها عن قصد وتعمد لها ، وتقديم إرادتهم إياها ، واختيارهم لفعلها ، فالحجة تلزمهم بذلك ، واللائمة تقع عليهم من أجله

قال : ثنا سفيان بن عيينة ، عن عمرو بن دينار ، سمع طاوسا يقول : سمعت أبا هريرة يخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « احتجَّ آدمُ وموسى ، قال موسى : يا آدم أنت أبونا خيَّبتنا وأخرجتنا من الجنة ، فقال آدم : أنت موسى اصطفاك الله بكلامه وخطَّ لك التوراة بيده ، تلومني على أمر قدره عليَّ قبل أن يخلقني بأربعين سنة ؟ فحج آدم موسى »

قال أحمد بن صالح : عن عمرو عن طاوس سمع أبا هريرة

٤٧٠٢ — حدثنا أحمد بن صالح ، قال : ثنا ابن وهب ، قال : أخبرني هشام بن سعد ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، أن عمر بن الخطاب قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن موسى قال : يا رب ، أرِنا آدم الذي أخرجنا ونفسَه من الجنة ، فأراه الله آدم ، فقال : أنت أبونا آدم ؟ فقال له آدم : نعم ، قال : أنت الذي نفخ الله فيك من روحه ، وعلمك الأسماء كلها ، وأمر الملائكة فسجدوا لك ؟ قال : نعم ، قال : فما حملك على أن أخرجتنا ونفسك من الجنة ؟ فقال له آدم : ومن أنت ؟ قال : أنا موسى ، قال : أنت نبي بني إسرائيل الذي كلَّمكَ الله من وراء الحجاب لم يجعل بينك وبينه رسولا من خلقه ؟ قال : نعم ، قال : أفما وجدت أن ذلك كان في كتاب الله قبل أن أُخْلَقَ ؟ قال : نعم ، قال فبم تلومني في شيء سبق من الله تعالى فيه القضاء قبلي » ؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك « فحجَّ آدم موسى ، فحجَّ آدم موسى »

٤٧٠٣ — حدثنا [عبد الله] القعنبي ، عن مالك ، عن زيد بن أبي أنيسة ،

(٤٧٠٣) وأخرجه الترمذي والنسائي ، وقال الترمذي « هذا حديث حسن » ومسلم بن يسار لم يسمع من عمر ، ومن الناس من يذكر بينه وبين عمر في هذا الإسناد رجلا ، وهو نعيم المذكور في الحديث الذي بعده ، وقد قال قوم : إن مسلم بن يسار ونعيم بن ربيعة جميعا غير معروفين بحمل العلم ، ولكن معنى هذا الحديث قد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه ثابتة كثيرة يطول ذكرها من حديث عمر بن الخطاب وغيره

أن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد [بن الخطاب] أخبره ، عن مسلم بن يسار الجهنى ، أن عمر بن الخطاب سئل عن هـذه الآية (وإذ أخذ ربك من بنى آدم من ظهورهم) قال : قرأ القعنبى الآية ، فقال عمر : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عنها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن الله عز وجلّ خلق آدم ، ثم مسح ظهره بيمينه ، فاستخرج منه ذُرِّية ، فقال : خلقت هؤلاء للجنة وبعمل أهل الجنة يعملون ، ثم مسح ظهره فاستخرج منه ذُرِّية ، فقال : خلقت هؤلاء للنار ، وبعمل أهل النار يعملون » فقال رجل : يا رسول الله ، ففيم العمل ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن الله عز وجل إذا خلق العبد للجنة استعمله بعمل أهل الجنـة حتى يموت على عمل من أعمال أهل الجنة فيدخله به الجنة ، وإذا خلق العبد للنار استعمله بعمل أهل النار حتى يموت على عمل من أعمال أهل النار فيدخله به النار »

٤٧٠٤ — حدثنا محمد بن المصفى ، ثنا بقية ، قال : حدثنى عمر بن جعثم القرشى ، قال : حدثنى زيد بن أبى أنيسة ، عن عبد الحميد بن عبد الرحمن ، عن مسلم بن يسار ، عن نُعَيم بن ربيعة ، قال : كنت عند عمر بن الخطاب ، بهذا الحديث ، وحديث مالك أتم

٤٧٠٥ — حدثنا القعنبى ، ثنا المعتمر ، عن أبيه ، عن رَقَبَةَ بن مَصْقَلة ، عن أبى إسحاق ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، عن أبى بن كعب ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الغلام الذى قتله الخضر طُبِعَ كافراً ، ولو عاش لأرْهَقَ أبويه طغياناً وكفراً »

٤٧٠٦ — حدثنا محمود بن خالد ، ثنا الفريابى ، عن إسرائيل ، ثنا أبو إسحاق ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، قال : ثنا أبى بن كعب ،

(٤٧٠٥) وأخرجه مسلم والترمذى

قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فى قوله (وأما الغلام فكان أبواه مؤمنين) : « وكان طبع يوم طبع كافراً »

٤٧٠٧ — حدثنا محمد بن مِهْرَان الرازى ، ثنا سفيان بن عيينة ، عن عمرو ، عن سعيد بن جبير ، قال : قال ابن عباس : حدثنى أبى بن كعب ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « أبْصَرَ الخضر غلاماً يلعب مع الصبيان ، فتناول رأسه فَقَلَعَهُ ، فقال موسى : (أقتلت نفساً زكية) » الآية

٤٧٠٨ — حدثنا حفص بن عمر النمرى ، ثنا شعبة ، ح ، وثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، المعنى واحد ، والإخبار فى حديث سفيان ، عن الأعمش ، قال : ثنا زيد بن وهب ، ثنا عبدالله بن مسعود ، قال : حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق « إنَّ خَلْقَ أحدكم يجمعُ فى بطن أمه أربعين يوماً ، ثم يكون عَلَقة مثل ذلك ، ثم يكون مُضْغة مثل ذلك ، ثم يبعث إليه ملكٌ فيؤمرُ بأربع كلمات : فيكتب رزقه وأجله وعمله ثم يكتب شقى أو سعيد ، ثم ينفخ فيه الروح ، فإنَّ أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع ، أو قِيْدُ ذراع ، فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها ، وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع ، أو قِيْدُ ذراعٍ ، فيسبقُ عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها »

(٤٧٠٧) وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى والنسائى ، ولفظ البخارى ومسلم « فأخذ الخضر برأسه فاقتلعه بيده فقتله » وفى لفظ للبخارى « فأضجعه ثم ذبحه بالسكة » ، وفى كتاب الطبرى أنه أخذ صخرة فثلغ بها رأسه ، والجمع بين هذه الروايات متوجه

(٤٧٠٨) وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى وابن ماجة

٤٧٠٩ — حدثنا مسدد ، ثنا حماد بن زيد ، عن يزيد الرِّشْك ، قال : ثنا مطرف ، عن عمران بن حصين ، قال : قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم : يا رسول الله ، أعُلِمَ أهلُ الجنة من أهل النار ؟ قال : « نعم » قال : ففيم يعمل العاملون ؟ قال « كلٌّ مُيَسَّرٌ لِما خُلِقَ لهُ »

٤٧١٠ — حدثنا [أحمد] بن حنبل ، ثنا عبدالله [بن يزيد المقرى] أبو عبدالرحمن قال : حدثني سعيد بن أبي أيوب ، قال : حدثني عطاء بن دينار ، عن حكيم ابن شريك [الهذلي] ، عن يحيى بن ميمون الحضرمي ، عن ربيعة الجُرَشِيّ ، عن أبي هريرة ، عن عمر بن الخطاب ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لا تجالسوا أهلَ القدرِ ، ولا تفاتحوهم »

١٦٩٤ — باب في ذَرَارِيِّ المشركين [١٨]

٤٧١١ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو عوانة ، عن أبي بشر ، عن سعيد بن

(٤٧٠٩) وأخرجه البخاري ومسلم ، ويزيد الرشك — بكسر الراء وسكون الشين المعجمة — قال بعض الأئمة : كان يزيد كبير اللحية ، فلقب الرشك ، وهو بالفارسية — كما زعم أبو علي الغساني ، وجزم به ابن الجوزي — الكبير اللحية

(٤٧١٠) لا تفاتحوهم : يحتمل معنيين ؛ أحدهما لا تحاكموهم ، والمراد لا ترفعوا الأمر إلى الحكام منهم ، وثانيهما : لا تبتدئوهم بالمناظرة والمجادلة في مسائل الاعتقاد ، وانظر الحديث رقم ٤٧٢٠

(٤٧١١) وأخرجه البخاري ومسلم والنسائي ، وقال الخطابي : ظاهر هذا الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يفت السائل عنهم ، وأنه رد الأمر في ذلك إلى علم الله جل وعز ، من غير أن يكون قد جعلهم من المسلمين أو ألحقهم بالكافرين ، وليس هذا وجه الحديث ، وإنما معناه أنهم كفار ملحقون في الكفر بآبائهم ، لأن الله سبحانه قد علم أنهم لو بقوا أحياء حتى يكبروا لكانوا يعملون عمل الكفار ، ويدل على صحة هذا التأويل قوله في حديث عائشة قالت : « قلت يارسول الله ، ذراري المؤمنين ، قال « من آبائهم » قلت : يارسول الله ، بلا عمل ؟ =

جبير، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم سُئِلَ عن أولاد المشركين فقال « الله أعلم بما كانوا عاملين »

٤٧١٢ — حدثنا عبد الوهاب بن نجدة، ثنا بقية، ح، وثناموسى بن مروان الرقي وكثير بن عبيد المَذْحِجِيُّ، قالا: ثنا محمد بن حرب، المعنى، عن محمد بن زياد، عن عبد الله بن أبي قيس، عن عائشة، قالت: قلتُ: يا رسول الله، ذَرَارِيُّ المؤمنين؟ فقال « [هم] من آبائهم » فقلت: يا رسول الله بلا عمل؟ قال « الله أعلم بما كانوا عاملين » قلت: يا رسول الله، فَذَرارِيُّ المشركين؟ قال « من آبائهم » قلت: بلا عمل؟ قال « اللهُ أعلَمُ بما كانوا عامِلِينَ »

٤٧١٣ — حدثنا محمد بن كثير، أخبرنا سفيان، عن طلحة بن يحيى، عن عائشة بنت طلحة، عن عائشة أم المؤمنين، قالت: أُتِيَ النبي صلى الله عليه وسلم بصبي من الأنصار يصلي عليه، قلت: قلت: يا رسول الله، طوبى لهذا لم يعمل شرا ولم يَدْرِ به، فقال « أوغير ذلك ياعائشة، إن الله خلق الجنة، وخلق لها أهلا، وخلقها لهم وهم في أصلاب آبائهم، وخلق النار وخلق لها أهلا، وخلقها لهم وهم في أصلاب آبائهم »

٤٧١٤ — حدثنا القعنبي، عن مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « كلُّ مولودٍ يولدُ

= قال « الله أعلم بما كانوا عاملين » قلت: يارسول الله فذراري المشركين؟ قال « من آبائهم » قلت: بلا عمل؟ قال « الله أعلم بما كانوا عاملين » وقد رواه أبو داود في هذا الباب، فهذا يدل على أنه قد أفتى في المسألة، ولم يغفل الجواب عنها، على حسب ما توهمه من يذهب إلى الوجه الأول في تأويل الحديث اهـ

(٤٧١٣) وأخرجه مسلم والنسائي وابن ماجة

(٤٧١٤) وأخرجه البخاري ومسلم بمعناه من حديث أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة

على الفطرة ، فأبواه يهوّدانه وينصرانه ، كما تُنتَج الإبلُ من بهيمة جمعاء ، هل تُحِسُّ من جَدْعاء » ؟ قالوا : يا رسول الله ، أفرأيت من يموت وهو صغير ؟ قال « الله أعلم بما كانوا عاملين »

٤٧١٥ — قال أبو داود : قرىء على الحارث بن مسكين وأنا أسمع : أخبرك يوسف بن عمرو ، أخبرنا ابن وهب ، قال : سمعت مالكا ، قيل له : إن أهل الأهواء يحتجُّونَ علينا بهذا الحديث ، قال مالك : احْتَجَّ عليهم بآخره ، قالوا : أرأيت من يموت وهو صغير ، قال « الله أعلم بما كانوا عاملين »

٤٧١٦ — حدثنا الحسن بن على ، ثنا حجاج بن المنهال ، قال : سمعت

(٤٧١٥) ذكر أبو داود فى الحديث بعده أن حماد بن سلمة فسره بأن هذا حيث أخذ الله عليهم العهد فى أصلاب آبائهم ، قال الخطابى : قلت معنى قول حماد فى هذا حسن ، وكأنه ذهب إلى أنه لا عبرة للايمان الفطرى فى أحكام الدنيا ، وإنما يعتبر الإيمان الشرعى المكتسب بالإرادة والفعل ، ألا ترى أنه يقول « فأبواه يهودانه وينصرانه » فهو مع وجود الإيمان الفطرى فيه محكوم له بحكم لأبوين الكافرين ، وفيه وجه ذهب إليه عبد الله بن المبارك حين سئل عنه ، قال : يريد — والله أعلم — أن كل مولود من البشر إنما يولد على فطرته التى جبل عليها من السعادة والشقاوة ، وعلى ماسبق له من قدر الله وتقدم من مشيئته سبحانه فيه من كفر أو إيمان ، فكل منهم صائر فى العاقبة إلى مافطر عليه وخلق له ، وهو عامل فى الدنيا بالعمل المشاكل لفطرته فى الشقاوة والسعادة ، فمن أمارات الشقاوة أن يولد الطفل بين يهوديين أو نصرانيين فيحملانه لشقائه على اعتقاد دين اليهود أو النصارى ، أويعلمانه اليهودية أو النصرانية ، أو يموت قبل أن يعقل فيصف الدين ؛ فهو محكوم له بحكم والديه إذ هو فى الشريعة تبع لهما ، وهذا معنى قوله « فأبواه يهودانه أو ينصرانه » ويشهد لهذا المعنى حديث عائشة الذى رواه أبو داود فى هذا الباب (الحديث رقم ٤٧١٢) ويشهد له أيضا حديث أبى بن كعب قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فى تفسير قوله تعالى : (وأما الغلام فكان أبواه مؤمنين) : « وكان طبع يوم طبع كافرا » ، وانظر الحديث رقم ٤٧٠٥ و ٤٧٠٦ .

حماد بن سلمة يفسر حديث « كل مولود يولد على الفطرة » قال : هذا عندنا حيث أخذ الله عليهم العَهْدَ في أصلاب آبائهم حيث قال (ألست بربكم قالوا بلى)

٤٧١٧ — حدثنا إبراهيم بن موسى [الرازي] ، ثنا ابن أبي زائدة ، قال : حدثني أبي ، عن عامر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الوائدة والموؤدة في النار » قال يحيى [بن زكريا] : قال أبي : فحدثني أبو إسحاق أن عامراً حدثه بذلك عن علقمة عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم

٤٧١٨ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن ثابت ، عن أنس أن رجلا قال : يا رسول الله ، أين أبي ؟ قال « أبوك في النار » فلما قفّى قال « إن أبي وأباكَ في النار »

٤٧١٩ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن ثابت ، عن أنس بن مالك ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنّ الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم »

٤٧٢٠ — حدثنا أحمد بن سعيد الهمداني ، أخبرنا ابن وهب ، قال : أخبرني ابن لهيعة وعمرو بن الحارث وسعيد بن أبي أيوب ، عن عطاء بن دينار ، عن حكيم بن شريك الهذلي ، عن يحيى بن ميمون ، عن ربيعة الجُرَشي ، عن أبي هريرة ، عن عمر بن الخطاب ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لا تجالسوا أهلَ القدر ، ولا تفاتحوهم الحديث »

(٤٧١٨) وأخرجه مسلم ، وقفى : ولى قفاه

(٤٧١٩) وأخرجه مسلم ، مطولا ، وأخرجه البخاري ومسلم والنسائي وابن ماجة من حديث صفية بنت حيي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقد تقدم في كتاب الصيام (٤٧٢٠) انظر الحديث رقم ٤٧١٠

١٦٩٥ — باب فى الجهمية [١٩] (١)

٤٧٢١ — حدثنا هارون بن معروف ، ثنا سفيان ، عن هشام ، عن أبيه ، عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا يزال الناس يتساءلون حتى يقال هذا : خَلَقَ الله الخلقَ فمنْ خلقَ اللهَ ، فمن وجد من ذلك شيئا فيقل : آمنت بالله »

٤٧٢٢ — حدثنا محمد بن عمرو ، ثنا سلمة ـ يعنى ابن الفضل ـ قال : حدثنى محمد ـ يعنى ابن إسحاق ـ قال : حدثنى عتبة بن مسلم مولى بنى تيم ، عن أبى سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبى هريرة ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ، فذكر نحوه ، قال : فإذا قالوا ذلك فقولوا (الله أحد ، الله الصمد ، لم يلد ولم يُولد ، ولم يكن له كفوا أحد) ثم ليتفل عن يساره ثلاثاً وليستعذْ من الشيطان »

٤٧٢٣ — حدثنا محمد بن الصباح البزاز ، ثنا الوليد بن أبى ثور ، عن سماك ، عن عبد الله بن عميرة ، عن الأحنف بن قيس ، عن العباس بن

---

(١) الجهمية : المنسوبون إلى جهم بن صفوان ، السمرقندى ، الراسبى ، وهو رجل جبرى خالص ، وافق المعتزلة فى نفى الصفات الأزلية ، وزاد عليهم بأشياء ، يكثر ذكره فى كتب التاريخ وكتب الفرق ، وقال عنه الطبرى : إنه كان كاتبا للحارث ابن سريج الذى خرج فى خراسان فى آخر دولة بنى أمية (انظره فى حوادث سنة ١٢٨ من الهجرة) وقد ظهرت بدعته فى ترمذ ، وقتله سلمة بن أحوز بمرو فى أواخر ملك بنى أمية . وانظر (مقالات الإسلاميين ١/٢٢٤ بتحقيقنا ، والانتصار ١٨٠ ، والشهرستانى ١/١١٣ ، والبداية والنهاية لابن كثير ١٠/١٦)

(٤٧٢١) وأخرجه البخارى ومسلم والنسائى

(٤٧٢٢) وأخرجه النسائى

(٤٧٢٣) وأخرجه الترمذى وابن ماجة ، وقال الترمذى « غريب ، وروى شريك بعض هذا الحديث عن سماك ، فوقفه » والوليد بن أبى ثور لا يحتج بحديثه

عبد المطلب قال : كنت في البطحاء في عصابة فيهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فمرت بهم سحابة ، فنظر إليها ، فقال « ما تُسَمُّونَ هذه » ؟ قالوا : السحاب ، قال « والمزن » قالوا : والمزن ، قال « والعَنَانَ » قالوا : والعنان ، قال أبو داود : لم أتقن العنان جيدا ، قال « هل تدرونَ ما بُعْدُ ما بين السماء والأرض » ؟ قالوا : لا ندري، قال « إن بعد ما بينهما إما واحدة أو اثنتان أو ثلاث وسبعون سنة ، ثم السماء فوقها كذلك » حتى عدَّ سبع سموات « ثم فوق السابعة بحر بين أسفله وأعلاه مثل مابين سماء إلى سماء ، ثم فوق ذلك ثمانية أوعال بين أظلافهم وركبهم مثل مابين سماء إلى سماء ، ثم على ظهورهم العرش بين أسفله وأعلاه مثل ما بين سماء إلى سماء ، ثم الله تبارك وتعالى فوق ذلك »

٤٧٢٤ — حدثنا أحمد بن أبي سريج ، أخبرنا عبد الرحمن بن عبد الله بن سعد ومحمد بن سعيد ، قالا : أخبرنا عمرو بن أبي قيس ، عن سماك، بإسناده ومعناه

٤٧٢٥ — حدثنا أحمد بن حنبل ، قال : حدثني أبي ، ثنا إبراهيم بن طهمان ، عن سماك ، بإسناده ومعنى هذا الحديث الطويل

٤٧٢٦ — حدثنا عبد الأعلى بن حماد ومحمد بن المثنى ومحمد بن بشار وأحمد بن سعيد الرباطي ، قالوا : ثنا وهب بن جرير ، قال أحمد : كتبناه من نسخته ، وهذا لفظه ، قال : ثنا أبي ، قال : سمعت محمد بن إسحق يحدث ،

(٤٧٢٦) قال الخطابي : هذا الكلام إذا جرى على ظاهره كان نوعا من الكيفية ، والكيفية عن الله وصفاته منفية، فعقل أن ليس المراد منه تحقيق هذه الصفة ولا تحديده على هذه الهيئة ، وإنما هو كلام تقريب أريد به تقرير عظمة الله وجلاله سبحانه ، وإنما قصد به إفهام السائل من حيث يدركه فهمه ؛ إذ كان أعرابيا لا علم له بمعاني مادق من الكلام وبما لطف منه عن درك الأفهام ، وفي الكلام حذف وإضمار ؛ فمعنى قوله « أتدري ما الله » : أتدري ماعظمة الله وجلاله ؟ وقوله « إنه ليئط به » معناه إنه ليعجز عن جلاله وعظمته ؛ إذ كان معلوما أن أطيط الرحل بالراكب إنما =

عن يعقوب بن عتبة ، عن جبير بن محمد بن جبير بن مطعم ، عن أبيه ، عن جده ، قال : أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم أعرابى ، فقال : يارسول الله ، جُهِدَتِ الأنفس ، وضاعت العيال ، ونهكت الأموال ، وهلكت الأنعام ، فاستسق الله لنا فإنا نستشفع بك على الله ونستشفع بالله عليك . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ويحكَ ! ! أتدرى ما تقول » ؟ وسبح رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فما زال يسبح حتى عُرِفَ ذلك فى وجوه أصحابه ، ثم قال « ويحك ! ! إنه لا يُسْتَشْفَعُ بالله على أحد من خلقه ، شأن الله أعظم من ذلك ، ويحك ! ! أتدرى ما الله ، إن عرشه على سمواته لهكذا » وقال بأصابعه مثل القبة عليه « وإنه ليئط به أطيط الرحل بالراكب » قال ابن بشار فى حديثه « إن الله فوق عرشه ، وعرشه فوق سمواته » وساق الحديث ، وقال عبد الأعلى وابن المثنى وابن بشار عن يعقوب بن عتبة وجبير بن محمد بن جبير عن أبيه عن جده ، والحديث بإسناد أحمد ابن سعيد هو الصحيح ، وافقه عليه جماعة منهم يحيى بن معين وعلى بن المدينى ورواه جماعة عن ابن إسحاق كما قال أحمد أيضا ، وكان سماع عبد الأعلى وابن المثنى وابن بشار من نسخة واحدة فيما بلغنى

٤٧٢٧ — حدثنا أحمد بن حفص بن عبد الله ، قال : حدثنى أبى ، قال : حدثنى إبراهيم بن طهمان ، عن موسى بن عقبة ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر ابن عبدالله ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، قال « أُذِنَ لى أن أحدِّثَ عن مَلَكٍ من ملائكة الله من حملة العرش ، إن ما بين شَحْمَة أذنه إلى عاتقه مسيرةُ سبعمائة عام »

= يكون لقوة مافوقه ولعجزه عن احتماله ، فقرر بهذا النوع من التمثيل عنده معنى عظمة الله وجلاله وارتفاع عرشه ، ليعلم أن الموصوف بعلو الشأن وجلالة القدر وفخامة الذكر لا يجعل شفيعا إلى من هو دونه فى القدر وأسفل منه فى الدرجة ، وتعالى الله أن يكون مشبها بشىء أو مكيفا بصورة خلق أو مدركا بحد (ليس كمثله شىء وهو السميع البصير) اهـ .

٤٧٢٨ — حدثنا علي بن نصر ومحمد بن يونس النسائي ، المعنى ، قالا : ثنا عبد الله بن يزيد المقرىء ، ثنا حرملة - يعني ابن عمران - حدثني أبو يونس سليم بن جبير مولى أبي هريرة ، قال : سمعت أبا هريرة يقرأ هذه الآية (إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها) إلى قوله تعالى (سميعاً بصيرا) قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يضع إبهامه على أذنه والتي تليها على عينه ، قال أبو هريرة : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرؤها ويضع إصبعيه ، قال ابن يونس : قال المقرىء : [يعني (أن الله سميع بصير) يعني أن لله سمعاً وبصراً]

قال أبو داود : وهذا رد على الجهمية

١٦٩٦ — باب في الرؤية [٢٠]

٤٧٢٩ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ووكيع وأبو أسامة ، عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن قيس بن أبي حازم ، عن جرير بن عبد الله ، قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم جلوساً ، فنظر إلى القمر [ليلة البدر] ليلة أربع عشرة ، فقال « إنكم سَتَرَوْنَ ربكم كما ترون هذا لا تضامُّون في رؤيته ، فإن استطعتم أن لا تُغْلَبُوا على صلاة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها فافعلوا » ثم قرأ هذه الآية (فسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل غروبها)

(٤٧٢٨) أراد أبو هريرة بوضعه أصبعه على أذنه وعينه عند قراءته الآية إثبات صفة السمع والبصر لله تعالى ، لا إثبات الأذن والعين ، لأنهما جارحتان والله تعالى موصوف بصفاته منفي عنه ما لا يليق به ، وقد وقع هذا الحديث في مختصر المنذري بعد الحديث رقم ٤٧٢١ .

(٤٧٢٩) وأخرجه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجة ، وأراد من قوله « لا تضامون في رؤيته » أنكم لا تختلفون في رؤيته حتى تجتمعوا للنظر وينضم بعضكم إلى بعض فيقول واحد : هو ذاك ، ويقول الآخر : ليس بذاك ، على ماجرت به عادة الناس عند النظر إلى الهلال أول ليلة من الشهر ، وهو على هذا من الانضمام ، وأصله « لا تتضامون » بتشديد الميم ، فحذف إحدى التاءين ، ومن الناس من يرويه « لا تضامون » بضم التاء وتخفيف الميم - من الضيم ، ومعناه لا يلحقكم =

٤٧٣٠ — حدثنا إسحاق بن إسماعيل ، ثنا سفيان ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، أنه سمعه يحدث ، عن أبي هريرة ، قال : قال ناس : يا رسول الله ، أنرى ربنا يوم القيامة ؟ قال « هل تُضَارُّونَ فى رؤية الشمس فى الظهيرة ليست فى سحابة » ؟ قالوا : لا ، قال « هل تضَارُّونَ فى رؤية القمر ليلة البدر ليس فى سحابة » ؟ قالوا : لا ، قال « والذى نفسى بيده لا تُضَارون فى رؤيته إلا كما تضارون فى رؤية أحدهما »

٤٧٣١ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، ح وثنا عبيد الله بن معاذ ، ثنا أبى ، ثنا شعبة ، المعنى ، عن يَعْلَىٰ بن عطاء ، عن وكيع ، قال موسى : ابن عُدس ، عن أبى رزين ، قال موسى : العقيلى ، قال : قلت : يا رسول الله ، أكلنا يرى ربه ؟ قال ابن معاذ : مُخْلِياً به يوم القيامة ، وما آية ذلك فى خلقه ؟ قال « يا أبا رزين ، أليس كلكم يرى القمر » ؟ قال ابن معاذ « ليلة البدر مُخْلِياً به » ثم اتفقا : قلت : بلى ، قال « فالله أعظم » قال ابن معاذ : قال « فإنما هو خلق من خلق الله ، فالله أجل وأعظم »

١٦٩٧ — باب فى الرد على الجهمية [٢١]

٤٧٣٢ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ومحمد بن العلاء ، أن أبا أسامة أخبرهم ،

= ضيم ولا مشقة فى رؤيته ، وليست الكاف فى قوله « كما ترون » كاف تشبيه المرئى ، وإنما هى كاف التشبيه للرؤية التى هى فعل الرائى ، والمعنى ترون ربكم رؤية ينزاح معها الشك وتنتفى معها المرية كرؤيتكم القمر لا ترتابون به ولا تمترون فيه

(٤٧٣٠) وأخرجه مسلم ، وأراد من قوله « لا تضارون » لا تختلفون ، وهو مضارع من الضرار :

(٤٧٣١) وأخرجه ابن ماجة ، وأبو رزين اسمه لقيط بن عامر ، ويقال : لقيط ابن صبرة ، وقال ابن عبد البر : من قال : « لقيط بن صبرة » فقد نسبه إلى جده ؛ فإنه لقيط بن عامر بن صبرة ، وله صحبة ، وعداده فى أهل الطائف

(٤٧٣٢) وأخرجه مسلم ، وأخرجه البخارى تعليقا ، وقد رواه الأعمش عن أبى صالح عن أبى سعيد الخدرى ، ومذهب السلف وأئمة الفقهاء أن يجروا مثل هذه الأحاديث على ظاهرها ، وألا يبحثوا لها عن معانى ، ولا يتأولوها ، من قبل =

عن عمر بن حمزة ، قال : قال سالم : أخبرني عبد الله بن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يَطْوِي اللهُ السمواتِ يومَ القيامة ، ثم يأخذهن بيده اليمنى ثم يقول : أنا الملك ، أين الجبارون ؟ أين المتكبرون ؟ ثم يطوي الأرضين ، ثم يأخذهن ، قال ابن العَلاَء : بيده لأخرى ، ثم يقول : أنا الملك ، أين الجبارون ؟ أين المتكبرون ؟ »

٤٧٣٣ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن أبي سلمة ابن عبد الرحمن وعن أبي عبد الله الأغر ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « يَنْزِلُ رَبُّنَا كلَّ ليلة إلى سماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخِرُ ، فيقول : من يدعوني فأستجيبَ له ؟ من يسألني فأعطيه ؟ من يستغفرني فأغفر له » ؟

١٦٩٨ — باب في القرآن [٢٢]

٤٧٣٤ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا إسرائيل ، ثنا عثمان بن المغيرة ، عن سالم ، عن جابر بن عبد الله ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يَعْرِض نفسه على الناس في الموقف ، فقال « ألا رجل يحملني إلى قومه ، فإن قريشاً قد منعوني أن أبلغ كلام ربي » .

٤٧٣٥ — حدثنا سليمان بن داود المهري ، أخبرنا عبد الله بن وهب ، قال : أخبرني يونس بن يزيد ، عن ابن شهاب ، قال : أخبرني عروة بن الزبير وسعيد ابن المسيب وعلقمة بن وقاص وعبيد الله بن عبد الله ، عن حديث عائشة ، وكُلٌّ حدثني طائفة من الحديث ، قالت : ولَشَأْنِي في نفسي كان أحْقَرَ من أن يتكلم الله فيَّ بأمر يتلى

= أنهم يعلمون قصور العقول عن دركها ، وكان مكحول والزهري يقولان : أمروا الأحاديث كما جاءت ، جعلا ذلك مما أمر الله عباده أن يؤمنوا بظاهره ولا يكشفوا عن باطنه .

(٤٧٣٣) وأخرجه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجة

(٤٧٣٤) وأخرجه الترمذي والنسائي وابن ماجة ، وقال الترمذي « حسن صحيح غريب »

(٤٧٣٥) وأخرجه البخاري ومسلم والنسائي ، مطولا ومختصرا

٤٧٣٦ — حدثنا إسماعيل بن عمر، أخبرنا إبراهيم بن موسى، أخبرنا ابن أبي زائدة، عن مجالد، عن عامر [يعني الشعبي] عن عامر بن شهر، قال: كنت عند النجاشي فقرأ ابن له آية من الإنجيل، فضحكت، فقال: أتضحك من كلام الله؟

٤٧٣٧ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا جرير، عن منصور، عن المنهال ابن عمرو، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم يُعَوِّذُ الحسن والحسين «أعيذكما بكلمات الله التامة، من كل شيطان وهامة، ومن كل عين لامة» ثم يقول: «كان أبوكم يعوذ بهما إسماعيل وإسحاق».

[قال أبو داود: هذا دليل على أن القرآن ليس بمخلوق]

٤٧٣٨ — حدثنا أحمد بن أبي سريج الرازي وعلي بن الحسين بن إبراهيم وعلي بن مسلم، قالوا: ثنا أبو معاوية، ثنا الأعمش، عن مسلم، عن مسروق، عن عبد الله، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «إذا تكلم الله بالوحي سمع أهل السماء للسماء صَلْصَلَةً كجر السلسلة على الصفا، فيُصْعَقُونَ، فلا يزالون كذلك حتى يأتيهم جبريل، حتى إذا جاءهم جبريل فُزِّعَ عن قلوبهم» قال «فيقولون: ياجبريل ماذا قال ربك؟ فيقول: الحق، فيقولون: الحق، الحق»

١٦٩٩ — باب في الشفاعة [٢٣]

٤٧٣٩ — حدثنا سليمان بن حرب، ثنا بسطام بن حريث، عن أشعث الحُدَّاني، عن أنس بن مالك، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال «شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي»

(٤٧٣٦) عامر بن شهر: همداني، ناعطي، وقيل: إنه من بكيل، وناعط وبكيل من همدان، يعد في الكوفيين، وكنيته أبو الكنود، ويقال: أبو شهر، روى عنه الشعبي، ويقال: إنه لم يرو عنه غير هذا الحديث.

(٤٧٣٧) وأخرجه البخاري والترمذي والنسائي وابن ماجة، وعين لامة: ذات لم

(٤٧٣٨) وأخرج البخاري والترمذي وابن ماجة نحوه من حديث عكرمة مولى ابن عباس عن أبي هريرة، وقد تقدم في كتاب الحروف

(٤٧٣٩) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير بالإسناد الذي أخرجه به أبو داود، وقد تأخر هذا الباب بأحاديثه كلها في ش عن الباب بعده

٤٧٤٠ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن الحسن بن ذكوان ، ثنا أبو رجاء ، قال : حدثني عمران بن حصين ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « يَخْرُجُ قَوْمٌ من النار بشفاعة محمد فيدخلون الجنة ويُسَمَّوْنَ الجهنميين »

٤٧٤١ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ، عن الأعمش ، عن أبي سفيان ، عن جابر ، قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول « إن أهل الجنة يأكلون فيها ويشربون »

١٧٠٠ — باب في ذكر البعث والصور [٢٤]

٤٧٤٢ — حدثنا مسدد ، ثنا معتمر ، قال : سمت أبي ، قال : ثنا أسلم ، عن بشر بن شَغَافٍ ، عن عبد الله بن عمرو ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال « الصُّورُ قَرْنٌ يُنفَخُ فيه »

٤٧٤٣ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « كلُّ ابن آدم تأكل الأرض ؛ إلا عَجْبَ الذَّنَبِ : منه خُلِقَ ، وفيه يركب »

١٧٠١ — باب في خلق الجنة والنار [٢٥]

٤٧٤٤ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لما خلق الله الجنة قال لجبريل : اذهب فانظر إليها ، فذهب فنظر إليها ، ثم جاء ، فقال : أيْ رَبِّ

(٤٧٤٠) وأخرجه البخاري والترمذي وابن ماجة (٤٧٤١) وأخرجه مسلم أتم منه

(٤٧٤٢) وأخرجه الترمذي والنسائي ، وقال الترمذي « حسن » وقد رواه غير واحد عن سليمان التيمي ، وقد تقدم هذا الباب برمته في ش على الباب السابق

(٤٧٤٣) وأخرجه مسلم والنسائي ، وأخرجه البخاري ومسلم من حديث أبي صالح عن أبي هريرة

(٤٧٤٤) وأخرجه الترمذي والنسائي ، وقال الترمذي « حسن صحيح » وقد أخرج مسلم في صحيحه من حديث أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « حفت الجنة بالمكاره ، وحفت النار بالشهوات » وأخرجه أيضا من حديث الأعرج عن أبي هريرة

وعزتك لا يسمع بها أحد إلا دخلها ، ثم حفّها بالمكاره ، ثم قال : يا جبريل اذْهَبْ فانظر إليها ، فذهب فنظر إليها ، ثم جاء فقال: أيْ رَبِّ وعزتك لقد خشيتُ أن لا يدخلها أحد » قال « فلما خلق الله النار قال : يا جبريل اذهب فانظر إليها ، فذهب فنظر إليها ، ثم جاء فقال : [أيْ رَبِّ] وعزتك لا يسمع بها أحد فيدخلها ، فَحَفّها بالشهوات ، ثم قال : يا جبريل اذهب فانظر إليها ، فذهب فنظر إليها ، [ثم جاء] فقال : أيْ رَبِّ ، وَعِزَّتِكَ لقد خشيت أن لا يَبْقَى أحد إلا دخلها »

١٧٠٢ — باب فى الحوض [٢٦]

٤٧٤٥ — حدثنا سليمان بن حرب ومسدد ، قالا : ثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن أمامكم حَوْضاً ما بين ناحيتيه كما بين جَرْباء وأذْرُحَ »

٤٧٤٦ — حدثنا حفص بن عمر النمرى ، ثنا شعبة ، عن عمرو بن مرة ، عن أبى حمزة ، عن زيد بن أرقم ، قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فنزلنا منزلا ، فقال « ما أنتم جزء من مائة ألف جزء ممن يرد علىّ الحوضَ » قال : قلت : كم كنتم يومئذ ؟ قال : سبعمائة ، أو ثمانمائة

٤٧٤٧ — حدثنا هناد بن السرى ، ثنا محمد بن فضيل ، عن المختار بن فلفل ، قال : سمعت أنس بن مالك يقول : أغْفَى رسول الله صلى الله عليه وسلم إغفاءة ، فرفع رأسه متبسما ، فإما قال لهم ، وإما قالوا له : يا رسول الله لم ضحكت؟

(٤٧٤٥) وأخرجه مسلم ، وجرباء : مدينة من مدن الشام ، وأذرح — بفتح فسكون فضم — مدينة بينها وبين جرباء مسيرة ثلاثة أيام ، وقد روى أحاديث الحوض أربعون من الصحابة

(٤٧٤٧) وأخرجه مسلم والنسائى ، وقد تقدم فى كتاب الصلاة ، وأغفى : نام نوما خفيفا ، ويغلب أن يكون ذلك هيئة مجىء الوحي إليه صلى الله عليه وسلم

فقال « إنه أنزلت على آنفا سورة » فقرأ (بسم الله الرحمن الرحيم ، إنا أعطيناك الكوثر) حتى ختمها ، فلما قرأها قال « هَلْ تَدْرُونَ ما الكوثر » ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال « فإنه نَهْرٌ وَعَدَنِيهِ ربى عز وجل فى الجنة ، وعليه خير كثير ، عليه حوض تَرِدُ عليه أمتى يوم القيامة ، آنِيَتُهُ عدد الكواكب »

٤٧٤٨ — حدثنا عاصم بن النضر ، ثنا المعتمر ، قال : سمعت أبى ، قال : ثنا قتادة ، عن أنس بن مالك ، قال : لما عُرِجَ بنبى الله صلى الله عليه وسلم فى الجنة أو كما قال ، عُرِضَ له نهر حافتاه الياقوتُ المُجَيَّبُ ، أو قال المجوَّفُ ، فضرب الملك الذى معه يده ، فاستخرج مسكا ، فقال محمد صلى الله عليه وسلم للملك الذى معه « ما هذا » ؟ قال : هذا الكوثر الذى أعطاك الله عز وجل

٤٧٤٩ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا عبدالسلام بن أبى حازم أبو طالوت ، قال : شهدت أبا برزة دخل على عُبيد الله بن زياد فحدثنى فلان ، سماه مسلم ، وكان فى السماط ، فلما رآه عبيد الله قال : إن مُحَمَّدِيَّكُم هذا الدَّحْدَاحَ ، فهمها الشيخ ، فقال : ما كنت أحسب أنى أبقى فى قوم يعيرونى بصحبة محمد صلى الله عليه وسلم ، فقال له عبيد الله : إن صحبة محمد صلى الله عليه وسلم لك زَيْنٌ غير شَيْنٍ ، ثم قال : إنما بعثت إليك لأسألكَ عن الحوض ، سمعتَ رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر فيه شيئاً ؟ فقال أبو برزة : نعم لا مَرَّةً ولا ثنتين ولا ثلاثا ولا أربعا ولا خمسا ، فمن كَذَّبَ به فلا سَقَاه الله منه ، ثم خرج مغضباً

(٤٧٤٨) وأخرجه الترمذى والنسائى ، وقال الترمذى « حسن صحيح » والمجيب : الأجوف ، وأصله من « جيبت الشىء » إذا قطعته

(٤٧٤٩) فى إسناده رجل مجهول ؛ ووقع فى نسخه « إن محدثكم هذا الدحداح »

١٧٠٣ — باب فى المسألة فى القبر وعذاب القبر [٢٧]

٤٧٥٠ — حدثنا أبو الوليد الطيالسى ، ثنا شعبة ، عن علقمة بن مرثد ، عن سعد بن عبيدة ، عن البراء بن عازب ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إن المسلم إذا سئل فى القبر فشهد أن لا إلٰهَ إلا الله وأن محمداً رسول الله [صلى الله عليه وسلم] فذلك قول الله عز وجل (يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت)

٤٧٥١ — حدثنا محمد بن سليمان الأنبارى ، ثنا عبد الوهاب [بن عطاء] الخفاف أبو نصر ، عن سعيد ، عن قتادة ، عن أنس بن مالك ، قال : إن نبى الله صلى الله عليه وسلم دَخَلَ نخلا لبنى النجار ، فسمع صوتاً فمزع ، فقال « مَنْ أصحابُ هذه القبور » ؟ قالوا : يا رسول الله ناسٌ ماتوا فى الجاهلية ، فقال : تَعَوَّذُوا بالله من عذاب النار ، ومن فتنة الدجَّالِ » قالوا : ومِمَّ ذاك يارسول الله ؟ قال « إن المؤمن إذا وضع فى قبره أتاه مَلَكٌ فيقول له : ما كنت تعبد ؟ فإنِ اللهُ هداه قال : كنت أعبد الله ، فيقال له : ما كنت تقول فى هـذا الرجل ؟ فيقول : هو عبد الله ورسوله ، فما يسأل عن شىء ، غيرها ، فينطلق به إلى بيت كان له فى النار فيقال له : هذا بيتك كان لك فى النار ، ولـكن الله عصمك ورحمك فأبدلك به بيتاً فى الجنة ، فيقول : دعونى حتى أذهب فأبشر أهلى ، فيقال له : اسكن ، وإن الـكافر إذا وُضِعَ فى قبره أتاه ملك فينتهره فيقول له : ما كنت تعبد ؟ فيقول : لا أدرى ، فيقال له : لا دَرَيْتَ ولا تليت ، فيقال له : فما كنت تقول فى هـذا

(٤٧٥٠) وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى والنسائى وابن ماجة ، بنحوه

(٤٧٥١) قال الخطابى : قوله « لا دريت ولا تليت » هكذا يقول المحدثون ، وهو غلط ، وقد ذكره القتيبى فى كتاب غريب الحديث ، وقال : فيه قولان : بلغنى عن يونس البصرى أنه قال : هو « لا دريت ولا أتليت » يدعو عليه بألا تتلى عليه إبله ، أى لا يكون لها أولاد تتلوها : أى تتبعها ، يقال للناقة : قد أتلت ، فهى متلية ومنه قولهم فى المثل « من لدن كانت شولا فإلى إتلائها » وقال غـير يونس : هو « لا دريت ولا أتليت » من قولهم « ما ألوت هذا ولا أستطيعه » كأنه يقول : لا دريت ولا استطعت

لرجل ؟ فيقول : كنت أقول ما يقول الناس ، فيضرب بمطارق من حديد بين أذنيه ، فيصيح صيحة يسمعها الخلق غير الثقلين »

٤٧٥٢ — حدثنا محمد بن سليمان ، ثنا عبد الوهاب ، بمثل هذا الإسناد ، نحوه ، قال « إن العبد إذا وضع فى قبره وتولى عنه أصحابه إنه ليسمع قرع نعالهم ، فيأتيه ملكان فيقولان له » ، ذكر قريبا من حديث الأول ، قال فيه « وأما الكافر والمنافق فيقولان له » زاد « المنافق » وقال « يسمعها من وليه غير الثقلين » .

٤٧٥٣ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا جرير ، ح ، وثنا هناد بن السرى ، ثنا أبو معاوية ، وهذا لفظ هناد ، عن الأعمش ، عن المنهال ، عن زاذان ، عن البراء بن عازب ، قال : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى جنازة رجل من الأنصار ، فانتهينا إلى القبر ولما يلحد ، فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم وجلسنا حوله كأنما على رؤسنا الطير ، وفى يده عود ينكت به فى الأرض ، فرفع رأسه ، فقال « استعيذوا بالله من عذاب القبر » مرتين أو ثلاثا ، زاد فى حديث جرير هاهنا وقال « وإنه ليسمع خفق نعالهم إذا ولوا مدبرين حين يقال له : يا هذا ، من ربك وما دينك ومن نبيك » ؟ قال هناد : قال « ويأتيه ملكان فيجلسانه فيقولان له : من ربك؟ فيقول : ربى الله ، فيقولان [له] : ما دينك ؟ فيقول : دينى الإسلام ، فيقولان له : ما هذا الرجل الذى بعث فيكم » ؟ قال : « فيقول : هو رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فيقولان : وما يدريك ؟

(٤٧٥٢) فى ش « يسمعها من يليه غير الثقلين »

(٤٧٥٣) وأخرجه النسائى وابن ماجة ، مختصرا ، وقد تقدم فى كتاب الجنائز مختصرا ، وفى إسناده المنهال بن عمرو ، وقد أخرج له البخارى فى صحيحه حديثا واحدا ، وقال يحيى بن معين : ثقة ، وقال الإمام أحمد : تركه شعبة على عمد ، وغمزه يحيى بن سعيد وحكى عن شعبة أنه تركه ، وقال ابن عدى : المنهال بن عمرو صاحب حديث القبر الحديث الطويل ، رواه عن زاذان عن البراء ، ورواه عن المنهال جماعة ، وذكر أبو موسى الأصبهانى أنه حديث حسن مشهور بالمنهال عن زاذان ، وللمنهال حديث واحد فى كتاب البخارى ، ولزاذان فى كتاب مسلم حديثان

فيقول : قرأت كتاب الله فآمنت به وصدقت » زاد فى حديث جرير « فذلك قول الله عز وجل (يثبت الله الذين آمنوا) » الآية ، ثم اتفقا قال « فينادى مُنَادٍ من السماء : أنْ قَدْ صدق عبدى ، فافرشوه من الجنة ، وافتحوا له بابا إلى الجنة ، وألبسوه من الجنة » قال « فيأتيه من رَوْحِها وطيبها » قال « ويفتح له فيها مَدَّ بصره » قال « وإن الكافر » فذكر موته قال « وتُعَادُ روحه فى جسده ، ويأتيه مَلَكان فيجلسانه فيقولان [له] : من ربك ؟ فيقول : هاه هاه ، لا أدرى ، فيقولان له : ما دينك ؟ فيقول : هاه هاه ، لا أدرى ، فيقولان : ما هذا الرجل الذى بعث فيكم ؟ فيقول : هاه هاه ، لا أدرى ، فينادى مُنَادٍ من السماء : أن كذب ، فافرشوه من النار ، وألبسوه من النار ، وافتحوا له بابا إلى النار » قال « فيأتيه من حَرِّها وسَمُومها » قال « ويُضَيَّقُ عليه قبره حتى تختلف فيه أضلاعه » زاد فى حديث جرير قال « ثم يُقَيَّضُ له أعمى أبكم معه مِرْزَبَّةٌ من حديد لو ضُرِبَ بها جبل لصار تُرَاباً » قال « فيضربه بها ضربة يسمعها ما بين المشرق والمغرب إلا الثقلين ، فيصير ترابا » قال « ثم تعاد فيه الروح »

٤٧٥٤ — حدثنا هناد بن السرى ، ثنا عبدالله بن نمير ، ثنا الأعمش ، ثنا المنهال ، عن أبى عمر زاذان ، قال : سمعت البراء ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، قال ، فذكر نحوه

١٧٠٤ — باب فى ذكر الميزان [٢٨]

٤٧٥٥ — حدثنا يعقوب بن إبراهيم وحميد بن مسعدة ، أن إسماعيل

(٤٧٥٥) وقد أخرج الشيخان فى الصحيحين عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم « كلمتان حبيبتان إلى الرحمن ، خفيفتان على اللسان ، ثقيلتان فى الميزان : سبحان الله وبحمده ، سبحان الله العظيم » وأخرج الترمذى من حديث الضر بن أنس ابن مالك عن أبيه قال : سألت النبى صلى الله عليه وسلم أن يشفع لى يوم القيامة ، فقال : « أنا فاعل » قال : قلت يارسول الله ، فأين أطلبك ؟ قال : « اطلبنى أول ما تطلبنى على الصراط » قال : قلت : فإن لم ألقك على الصراط ؟ قال : « فاطلبنى عند الميزان » قال : قلت : فإن لم ألقك عند الميزان ؟ قال فاطلبنى عند الحوض فإنى لا أخطىء هذه الثلاث المواطن » وقال الترمذى : « هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه »

ابن إبراهيم حدثهم ، قال : أخبرنا يونس ، عن الحسن ، عن عائشة أنها ذكرت النار فبكت ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ما يبكيك » ؟ قالت : ذكرت النار فبكيت ، فهل تذكرون أهليكم يوم القيامة ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أمّا فى ثلاثة مواطن فلا يذكر أحد أحدا : عند الميزان حتى يعلم أيخف ميزانه أو يثقل ، وعند الكتاب حين يقال (هاؤم اقرؤا كتابيه) حتى يعلم أين يقع كتابه أفى يمينه أم فى شماله أم من وراء ظهره ، وعند الصراط إذا وُضِعَ بين ظهرى جهنم .

قال يعقوب : عن يونس ، وهذا لفظ حديثه

١٧٠٥ — باب فى الدَّجَّالِ [٢٩]

٤٧٥٦ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن خالد الحذاء ، عن عبد الله بن شقيق ، عن عبد الله بن سُرَاقة ، عن أبى عبيدة بن الجراح ، قال : سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول « إنه لم يكن نبى بعد نوح إلا وقد أنذر الدجال قومَهُ ، وإنى أنذركموه » فوصفه لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقال « لعله سيدركه مَنْ قدر رآنى وسمع كلامى » قالوا : يا رسول الله ، كيف قلوبنا يومئذ ؟ أمثلها اليوم ؟ قال « أو خير »

٤٧٥٧ — حدثنا مخلد بن خالد ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهرى ، عن سالم ، عن أبيه ، قال : قام النبى صلى الله عليه وسلم فى الناس فأثنى على الله بما هو أهله ، فذكر الدجال ، فقال « إنى لأُنذِرُكموهُ ، وما من نبى

(٤٧٥٦) وأخرجه الترمذى ، وقال « حسن غريب من حديث أبى عبيدة بن الجراح ، لا نعرفه إلا من حديث خالد الحذاء » اهـ . وذكر البخارى أن عبد الله ابن سراقة لا يعرف له سماع من أبى عبيدة

(٤٧٥٧) وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى

إلا قد أنذره قومه ، لقد أنذره نوحٌ قومَهُ ، ولكنى سأقول لكم فيه قولا لم يقله نبى لقومه : تَعْلَمُونَ أنه أعور ، وأن الله ليس بأعور »

١٧٠٦ — باب فى [قتل] الخوارج [٣٠]

٤٧٥٨ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير وأبو بكر بن عياش ومندل ، عن مطرف ، عن أبى جهم ، عن خالد بن وهبان ، عن أبى ذر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ فارَقَ الجماعة شِبْراً فقد خلع رِبْقَةَ الإسلام من عنقه »

٤٧٥٩ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلى ، ثنا زهير ، ثنا مطرف بن طريف ، عن أبى الجهم ، عن خالد بن وهبان ، عن أبى ذر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « كيفَ أنتُمْ وأئمة من بعدى يستأثرون بهذا الفىء » ؟ قلت : إذن والذى بعثك بالحق أضع سيفى على عاتقى ثم أضرب به حتى ألقاك ، أو ألحقك ، قال « أوَلاَ أدلك على خير من ذلك ؟ تصبر حتى تلقانى »

٤٧٦٠ — حدثنا مسدد وسليمان بن داود ، المعنى ، قالا : ثنا حماد بن زيد ، عن مُعَلَّى بن زياد وهشام بن حسان ، عن الحسن ، عن ضبة بن محصن ، عن أم سلمة زوج النبى صلى الله عليه وسلم ، قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « سَتَكونُ عَلَيكُمْ أئمةٌ تعرفون منهم وتنكرون ، فمن أنكر » . قال أبو داود : قال هشام « بِلِسانِهِ فقد برئ ، ومن كره بقلبه فقد سلم ،

(٤٧٥٨) الربقة — بكسر الراء وسكون الباء الموحدة — ما يجعل فى عنق الدابة كالطوق تمسكها لئلا تشرد ، يقول : من خرج عن طاعة الجماعة وفارقهم فى الأمر المجمع عليه فقد ضل وهلك وكان كالدابة إذا خلعت الربقة التى هى محفوظة بها فإنه لا يؤمن عليها عند ذلك الهلاك والضياع

(٤٧٥٩) فى ش « أما والذى بعثك بالحق »

(٤٧٦٠) وأخرجه مسلم والترمذى

ولكن من رضى وتابع » فقيل : يا رسول الله ، أفلا نقتلهم ؟ قال ابن داود : « أفلا نقتلهم » قال « لاَ ، مَا صَلّوْا »

٤٧٦١ — حدثنا ابن بشار ، ثنا معاذ بن هشام ، قال : حدثنى أبى ، عن قتادة ، قال : ثنا الحسن ، عن ضبة بن محصن العنزى ، عن أم سلمة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، بمعناه ، قال « فمن كره فقد برىء ، ومن أنكر فقد سلم » قال قتادة : يعنى من أنكر بقلبه ومن كره بقلبه

٤٧٦٢ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن شعبة ، عن زياد بن علاقة ، عن عرفجة ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « ستكون فى أمتى هَنَاتٌ وهَنَاتٌ ، فمن أراد أن يُفَرِّقَ أمر المسلمين وهم جميع فاضربوه بالسيف ، كائناً من كان »

١٧٠٧ — [باب فى قتال الخوارج] [٣١]

٤٧٦٣ — حدثنا محمد بن عبيد ومحمد بن عيسى ، المعنى ، قالا : ثنا حماد ، عن أيوب ، عن محمد ، عن عَبيدة ، أن علياً ذكر أهل النَّهْرَوَانِ فقال : فيهم رَجُلٌ مُودَنُ اليد ، أو مُخْدَجُ اليد ، أو مَثْدُونُ اليد ، لولا أن تبطروا لنبأتكم ما وعد

(٤٧٦١) هذا طرف من الحديث الذى قبله

(٤٧٦٢) وأخرجه مسلم والنسائى ، وليس لعرفجة فى كتبهم سوى هذا الحديث

(٤٧٦٣) وأخرجه مسلم وابن ماجة ، والمودن اليد — بزنة مكرم — القصير هاهنا ، وفيه لغة أخرى بزنة المعظم ، والمخدج — بفتح الدال — أراد به القصير أيضا ، وأصله من إخداج الناقة ، وهو أن تلد ولدها لغير تمام فى خلقه ، والمثدون : يروى بزنة مضروب ومكرم ومعظم ، والمراد أنه ناقص اليد أيضا ، والأصل مثند — بتقديم النون على الدال — لأنه مأخوذ من الثندوة التى للثدى ، إلا أنه قلب بالتقديم والتأخير ، وهو كثير فى كلامهم ، وفى التهذيب « مثدون اليد : أى صغير اليد مجتمعها ، وقال أبو عبيد : إن كان كما قيل إنه من الثندوة تشبيها له فى القصر والاجتماع فالقياس أن يقال مثند ، إلا أن يكون مقلوبا » اهـ .

الله الذين يقتلونهم على لسان محمد صلى الله عليه وسلم ، قال : قلت : أنت سمعت هذا منه ؟ قال : إى ورب الكعبة

٤٧٦٤ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن أبيه ، عن ابن أبى نعم ، عن أبى سعيد الخدرى ، قال : بعث على عليه السلام إلى النبى صلى الله عليه وسلم بذهيبة فى تربتها ، فقسمها بين أربعة : بين الأقرع بن حابس الحنظلى ثم المجاشعى ، وبين عُيَينة بن بدر الفَزَارى ، وبين زيد الخيل الطائى ثم أحد بنى نَبْهَانَ ، وبين علقمة بن عُلاَثة العامرى ثم أحد بنى كلاب ، قال : فغضبت قريش والأنصار ، وقالت : يعطى صناديد أهل نجد ويَدَعُنَا ، فقال « إنما أتألفهم » قال : فأقبل رجل غائر العينين مُشْرف الوجنتين ناتىء الجبين كثُّ اللحية محلوق ، قال : اتَّقِ الله يا محمد ، فقال « مَنْ يطيع الله إذا عصيتُه ، أيأمننى الله على أهل الأرض ولا تأمنونى » ؟ ! قال : فسأل رجل قَتْله أحسبه خالد بن الوليد ، قال : فمنعه ، قال : فلما وَلَّى قال « إنَّ من ضِئْضِىء هذا ، أو فى عقب هـذا ، قوماً يقرؤن القرآن لا يجاوز حناجرهم ، يَمْرُقُونَ من الإسلام مروقَ السهم من الرمية ، يقتلون أهل الإسلام ويَدَعُونَ أهل الأوثان ، لئن أنا أدركتهم قتلتهم قَتْلَ عَادٍ »

٤٧٦٥ — حدثنا نصر بن عاصم الأنطاكى ، ثنا الوليد وبشر — يعنى ابن إسماعيل — الحلبى ، عن أبى عمرو ، قال — يعنى الوليد — : ثنا أبو عمرو ، قال : حدثنى قتادة ، عن أبى سعيد الخدرى وأنس بن مالك ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « سيكون فى أمتى اختلاف وفرقة ، قوم يحسنون القيلَ ويسيئون الفعل ، يقرؤن القرآن لا يجاوز تَرَاقِيَهُمْ ، يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية ، لا يرجعون حتى يرتد على فُوقِهِ ، هم شرُّ الخلق والخليقة ، طوبى لمن قتلهم وقتلوه ،

(٤٧٦٤) وأخرجه البخارى ومسلم والنسائى ، والمروق : الخروج من الشىء والدخول فى غيره ، والرمية : مايرميه الرامى عن الطرائد ونحوها ، والضئضئ : الأصل

(٤٧٦٥) قتادة لم يسمع من أبى سعيد الخدرى ، وسمع من أنس بن مالك

يدعون إلى كتاب الله وليسوا منه فى شىء ، مَنْ قتلهم كان أولى بالله منهم» قالوا: يا رسول الله ، ماسيماهم ؟ قال « التحليق »

٤٧٦٦ — حدثنا الحسن بن على ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن قتادة ، عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، نحوه ، قال « سيماهم التحليقُ والتسبيد ، فإذا رأيتموهم فأنيموهم »

[قال أبو داود : التسبيد استئصال الشعر]

٤٧٦٧ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، ثنا الأعمش ، عن خيثمة ، عن سُوَيد بن غَفلة ، قال : قال على : إذا حدثتكم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا فلأَنْ أخِرَّ من السماء أحبُّ إلى من أن أكذب عليه ، وإذا حدثتكم فيما بينى و بينكم فإنما الحربُ خدعة ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « يأتى فى آخر الزمان قوم حدثاء الأسنان ، سفهاءُ الأحلام ، يقولون من قول خير البرية ، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية ، لايجاوز إيمانُهُمْ حناجرَهم ، فأينما لقيتموهم فاقتلوهم ؛ فإن قتلهم أجر لمن قتلهم يوم القيامة »

٤٧٦٨ — حدثنا الحسن بن على ، ثنا عبد الرزاق ، عن عبد الملك بن أبى سليمان ، عن سلمة بن كُهَيل ، قال : أخبرنى زيد بن وهب الجهنى ، أنه كان فى الجيش الذين كانوا مع على عليه السلام الذين ساروا إلى الخوارج ، فقال على عليه السلام : أيها الناس ، إنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول «يخرج قوم من أمتى يقرؤن القرآن ليست قراءتكم إلى قراءتهم شيئا ، ولا صلاتكم إلى

(٤٧٦٦) التسبيد هو حلق الشعر واستئصاله كما قال أبو داود ، وقيل : هو ترك غسل الرأس والتدهن ، وتفسيره بهذا هنا أولى ليكون مغايرا للتحليق المعطوف عليه ، وعلى كل حال فهذه العبارة كناية عن كون هؤلاء القوم يبالغون فى الاخشيشان والتقشف وعدم المبالاة بظواهرهم ؛ زعما منهم أن هذا داخل فى باب الزهد والتقوى ، وأنيموهم : اقتلوهم

(٤٧٦٧) وأخرجه البخارى ومسلم والنسائى (٤٧٦٨) وأخرجه مسلم

صلاتهم شيئاً ، ولا صيامكم إلى صيامهم شيئاً ، يقرؤن القرآن يحسبون أنه لهم وهو عليهم ، لا تجاوز صلاتهم تراقيهم ، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية ، لو يعلم الجيش يصيبونهم ماقضِيَ لهم على لسان نبيهم صلى الله عليه وسلم لنكلوا عن العمل ، وآية ذلك أن فيهم رجلاله عَضُد وليست له ذراع ، على عضده مثل حَلَمَة الثدى ، عليه شعرات بيض » أفتذهبون إلى معاوية وأهل الشام وتتركون هؤلاء يخلفونكم فى ذراريكم وأموالكم ؟ والله إنى لأرجو أن يكونوا هؤلاء القوم؛ فإنهم قد سفكوا الدم الحرام ، وأغاروا فى سرح الناس ، فسيروا على اسم الله ، قال سلمة بن كهيل : فنزلنى زيدُ بن وهب منزلا منزلا ، حتى مر بنا على قنطرة ، قال : فلما التقينا وعلى الخوارج عبدُ الله بن وهب الراسبى فقال لهم : ألقوا الرماح وسلوا السيوف من جفونها ، فإنى أخاف أن يناشدوكم كما ناشدوكم يوم حروراء ، قال : فَوَحَّشُوا برماحهم[1] ، واسْتَلُّوا السيوف ، وشَجَرَهم الناسُ[2] برماحهم ، قال : وقتلوا بعضهم على بعضهم ، قال : وما أصيب من الناس يومئذ إلا رجلان ، فقال على عليه السلام : التمسوا فيهم المخدَج ، فلم يجدوا ، قال : فقام على رضى الله عنه بنفسه ، حتى أتى ناساً قد قتل بعضهم على بعض ، فقال : أخرجوهم ، فوجدوه مما يلى الأرض ، فكبر ، وقال : صدق الله ، وبَلَّغَ رسوله ، فقام إليه عبيدة السلمانى فقال : يا أمير المؤمنين ، [و] الله الذى لا إلٰهَ إلا هو لقد سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقال : إى والله الذى لا إلٰهَ إلا هو ، حتى استحلفه ثلاثاً ، وهو يحلف

---

(١) وحشوا برماحهم: رموا بها على البعد، ونظيره قول أم عمرو بنت وقدان:

إن أنتمُ لَمْ تَطْلُبُوا بأخِيكُمُ فَضَعُوا السِّلاحَ وَوَحِّشُوا بالأبْرَقِ

والأبرق: اسم التفضيل من البريق وهو اللمعان، والمعنى: وارموا بالشديد البريق، وهو السيف

(٢) تقول «شجرت الدابة بلجامها» تريد أنك كففتها به ، وله معنى آخر، وهو أنهم شبكوهم بالرماح وخلطوها بأجسادهم : أى قتلوهم ، من الاشتجار وهو الاختلاط. والاشتباك

٤٧٦٩ — حدثنا محمد بن عبيد، ثنا حماد بن زيد ، عن جميل بن مرة ، قال : ثنا أبو الوضيء، قال : قال على عليه السلام : اطلبوا المخدَجَ ، فذكر الحديث فاستخرجوه من تحت القتلى فى طين ، قال أبو الوضيء : فكأنى أنظر إليه حبشى عليه قُرَيْطقٌ له إحدى يدين مثل ثَدْى المرأة عليها شعيرات مثل شعيرات التى تكون على ذنب اليربوع

٤٧٧٠ — حدثنا بشر بن خالد ، ثنا شبابة بن سوار ، عن نعيم بن حكيم ، عن أبى مريم ، قال : إن كان ذلك المخدَجُ لمعنا يومئذ فى المسجد ، نجالسه بالليل والنهار ، وكان فقيراً ، ورأيته مع المساكين يشهد طعام على عليه السلام مع الناس وقد كسوتُهُ بُرْنُساً لى

قال أبو مريم : وكان المخدج يسمى نافعاً ذا الثُّدَيَّةِ ، وكان فى يده مثل ثدى المرأة ، على رأسه حلمة مثل حلمة الثدى ، عليه شعيرات مثل سِبالَة السنور

[قال أبو داود : وهو عند الناس أسمه حرقوس]

١٧٠٨ — باب في قتال اللصوص [٣٢]

٤٧٧١ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن سفيان ، قال : حدثنى عبد الله ابن حسن ، قال : حدثنى عمى إبراهيم بن محمد بن طلحة ، عن عبد الله بن عمرو ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ أُرِيدَ مَالُهُ بِغَيْرِ حَقٍّ فَقَاتَلَ فَقُتِلَ فَهُوَ شَهِيدٌ »

(٤٧٧١) وأخرجه الترمذى والنسائى ، وقال الترمذي « حسن صحيح » وأخرجه البخارى فى صحيحه من حديث عكرمة مولى ابن عباس عن عبد الله بن عمرو ، ولفظه « من قتل دون ماله فهو شهيد » وخالف غير واحد من الأثبات البخارى فى لفظ حديث ابن عمرو ، وقالوا فيه « فله الجنة » وزاد بعضهم فيه « مظلوما »

٤٧٨٢ — حدثنا هارون بن عبد الله ، ثنا أبو داود الطيالسى [وسليمان ابن داود — يعنى أبا أيوب الهاشمى —] عن إبراهيم بن سعد ، عن أبيه ، عن أبى عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر ، عن طلحة بن عبد الله بن عوف ، عن سعيد ابن زيد، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ ، وَمَنْ قُتِلَ دون أهله أو دون دمه أو دون دينه فهو شهيد »

« آخر كتاب السنة »

(٤٧٨٢) وأخرجه الترمذى والنسائى وابن ماجة ، وقال الترمذى « حسن صحيح » . وقال الخطابى : قد ندب الله سبحانه فى غير آية من كتابه إلى التعرض للشهادة ، وإذا سمي رسول الله صلى الله عليه وسلم هـذا شهيداً فقد دل ذلك على أن من دافع عن ماله أوعن أهله أودينه ـ إذا أريد على شىء منها ـ فأتى القتل عليه كان مأجورا فيه ، نائلا به منازل الشهداء ، وقد كره ذلك قوم ، زعموا أن الواجب عليه أن يستسلم ولا يقاتل ، وتمسكوا فى ذلك بأحاديث رويت فى ترك القتال فى الفتن وفى الخروج على الأئمة ، وليس هذا من ذاك فى شىء ، إنما جاء هذا فى قتال اللصوص وقطاع الطريق وأهل البغى فى الأرض بالفساد ومن دخل فى معناهم من أهل العيث والإفساد . اهـ .

٣٥

كتاب الأدب

ويشتمل على ثمانين باباً ومائةِ بابٍ

ويشتمل على حديثين وخمسمائة حَدِيثٍ

أول كتاب الأدب

١٧٠٩ — باب فى الحلم وأخلاق النبى صلى الله عليه وسلم [١]

٤٧٧٣ — حدثنا مخلد بن خالد [الشعيرى] ثنا عمرو بن يونس، ثنا عكرمة — يعنى ابن عمار — قال : حدثنى إسحاق — يعنى ابن عبد الله بن أبى طلحة — قال : قال أنس : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحسن الناس خلقاً ، فأرسانى يوماً لحاجة ، فقلت : والله لا أذهب — وفى نفسى أن أذهب لما أمرنى به نبى الله صلى الله عليه وسلم ، قال : فخرجت ، حتى أمُرَّ على صبيان وهم يلعبون فى السوق ، فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم قابضٌ بقَفَاىَ من ورائى فنظرت إليه وهو يضحك فقال : « يا أُنَيْسُ ، اذهب حيث أمرتك » قلت : نعم ، أنا أذهب يا رسول الله ، قال أنس: والله لقد خدمته سبع سنين ، أو تسع سنين ، ما علمتُ قال لشىء صنعتُ : لم فعلت كذا وكذا ، ولا لشىء تركت : هلا فعلت كذا وكذا

٤٧٧٤ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، ثنا سليمان — يعنى ابن المغيرة — عن ثابت ، عن أنس ، قال : خدمتُ النبى صلى الله عليه وسلم عَشْرَ سنين بالمدينة ، وأنا غلام ليس كل أمرى كما يشتهى صاحبى أن أكون عليه ، ما قال لى [فيها] أُفٍّ قطُّ ، وما قال لى : لم فعلت هذا ؟ أو ألاَّ فعلت هذا

٤٧٧٥ — حدثنا هارون بن عبد الله ، ثنا أبو عامر ، ثنا محمد بن هلال ،

(٤٧٧٣) وأخرجه مسلم ، وأخرج البخارى ومسلم من حديث أنس ، قال : كنت أمشى مع النبى صلى الله عليه وسلم وعليه برد نجرانى غليظ الحاشية ، فأدركه أعرابى فجبذه بردائه جبذة شديدة ، فنظرت إلى صفحة عاتق النبى صلى الله عليه وسلم وقد أثرت بها حاشية الرداء ، من شدة جبذته ، ثم قال : يا محمد مرلى من مال الله الذى عندك فضحك ، ثم أمر له بعطاء »

(٤٨٧٥) وأخرجه النسائى

سمع أباه يحدث ، قال : قال أبو هريرة وهو يحدثنا : كان النبي صلى الله عليه وسلم يجلس معنا فى المجلس يحدثنا ، فإذا قام قمنا قياماً حتى نراه قد دخل بعض بيوت أزواجه ، فحدثنا يوماً ، فقمنا حين قام ، فنظرنا إلى أعرابى قد أدركه فَجَبَذَهُ بردائه فخمَّرَ رقبته ، قال أبوهريرة : وكان رداء خشناً ، فالتفت ، فقال له الأعرابى: احمل لى على بعيرىَّ هذين ، فإنك لا تحمل لى من مالك ولا من مال أبيك ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم « لا ، وأستغفر الله ، لا ، وأستغفر الله ، لا ، وأستغفر الله لا أحمل لك حتى تَقِيدَ لِى من جَبْذَتك التى جَبَذْتنى » فكل ذلك يقول له الأعرابى : والله لا أقيدكها ، فذكر الحديث ، قال : ثم دعا رجلا فقال له « أحمِل لَهُ عَلَى بَعِيرَيْهِ هذين : على بعير شعيراً ، وعلى الآخر تمراً » ثم التفت إلينا فقال : « انصرفوا على بركة الله تعالى »

١٧١٠ — باب فى الْوَقَارِ [٢]

٤٧٧٦ — حدثنا النفيلى ، ثنا زهير ، ثنا قابوس بن أبى ظبيان ، أن أباه حدثه ، ثنا عبد الله بن عباس أن نبى الله صلى الله عليه وسلم قال : « إن الْهَدْىَ الصَّالِحَ وَالسَّمْتَ الصَّالِحَ وَالاقْتِصَادَ جُزْءٌ من خمسة وعشرين جزءاً من النبوة »

١٧١١ — باب مَنْ كَظَمَ غيظا [٣]

٤٧٧٧ — حدثنا ابن السرح ، ثنا ابن وهب ، عن سعيد — يعنى ابن أبى

(٤٧٧٦) قابوس بن أبى ظبيان : حصين بن جنوب ، الجنبى — نسبة إلى جنب بطن من مذحج — الكوفى ، لا يحتج بحديثه

(٤٧٧٧) وأخرجه الترمذى وابن ماجة ، وقال الترمذى « حسن غريب » وسهل بن معاذ بن أنس الجهنى ضعيف ، والذى روى عنه هذا الحديث أبو مرحوم عبد الرحيم بن ميمون الليثى مولاهم ، المصرى ، ولا يحتج بحديثه ، وفى ش « حتى يخيره من أى الحور العين شاء » وفى نسخة « من الحور العين ما شاء الله »

أيوب - عن أبي مرحوم ، عن سهل بن مُعَاذ ، عن أبيه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ كَظَمَ غَيْظًا وَهُوَ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يُنْفِذَهُ دَعَاهُ الله عز وجل عَلَى رُؤُسِ الخلائق يوم القيامة حتى يُخَيِّرَهُ [الله] مِنَ الحُورِ مَا يشاء »

[قال أبو داود : اسم أبي مرحوم عبد الرحمن بن ميمون]

٤٧٧٨ — حدثنا عقبة بن مكرم ، ثنا عبد الرحمن — يعني ابن المهدي — عن بشر - يعني ابن منصور - عن محمد بن عجلان ، عن سويد بن وهب ، عن رجل من أبناء أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، عن أبيه ، قال : قالَ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، نحوه ، قال « ملأه الله أمناً وإيماناً » لم يذكر قصة « دعاه الله » زاد « ومَنْ ترك لبس ثوب جمال وهو يقدر عليه » قال بشر: أحسبه قال « تواضعا » « كساه الله حُلَّةَ الكرامة ، ومن زوج لله تعالى تَوَّجَهُ الله تاج الملك »

٤٧٧٩ — حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن إبراهيم التيمي ، عن الحارث بن سويد ، عن عبد الله ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ما تَعُدُّونَ الصُّرَعَةَ فيكم » ؟ قالوا : الذي لا يصرعه الرجال قال « لا ، ولكنه الذي يملك نفسه عند الغضب »

١٧١٢ — [باب ما يقال عند الغضب] [٤]

٤٧٨٠ — حدثنا يوسف بن موسى ، ثنا جرير بن عبد الحميد ، عن عبد الملك

(٤٧٧٨) فيه راو مجهول (٤٧٧٩) وأخرجه مسلم أتم منه ، والصرعة - بضم الصاد ، وفتح الراء للمهملتين - هو الذي يصرع الرجال ويغلبهم في الصراع ، وقالوا « رجل خدعة » و« رجل لعبة » على معنى الفاعل

(٤٧٨٠) وأخرجه الترمذي والنسائي ، وقال الترمذي « هذا حديث مرسل ، عبد الرحمن بن أبي ليلى لم يسمع من معاذ بن جبل ، مات معاذ في خلافة عمر بن الخطاب ، وقتل عمر وعبد الرحمن غلام له ست سنين ، وقد أخرج النسائي هذا الحديث من رواية عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبي بن كعب ، وهو - على هذا - متصل الإسناد ، ويتمزع : يتشقق ويتقطع غضبا ، والمزعة - بكسر فسكون - القطعة من الشيء ، ومحك - من بابي خرج ومنع - لج في الشيء

ابن عمير، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن معاذ بن جبل، قال: استَبَّ رجلان عند النبي صلى الله عليه وسلم فغضب أحدهما غضباً شديداً حتى خُيِّلَ إلى أن أنفه يتمزَّعُ من شدة غضبه، فقال النبي صلى الله عليه وسلم «إني لَأَعْلَمُ كلمة لو قالها لذهب عنه ما يجد [ه] من الغضب»؟ فقال: ماهي يارسول الله؟ قال «يقول: اللهم إني أعوذ بك من الشيطان الرجيم» قال: فجعل معاذ يأمره، فأبى ومَحَكَ، وجعل يزداد غضباً

٤٧٨١ — حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا معاوية، عن الأعمش، عن عدي بن ثابت، عن سليمان بن صُرَد، قال: استبَّ رجلان عند النبي صلى الله عليه وسلم، فجعل أحدهما تحمر عيناه وتنتفخ أوْدَاجه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «إني لأعرف كلمة لو قالها هذا لذهب عنه الذي يجد: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم» فقال الرجل: هل ترى بي من جنون؟

٤٧٨٢ — حدثنا أحمد بن حنبل، ثنا أبو معاوية، ثنا داود بن أبي هند، عن أبي حرب بن أبي الأسود، عن أبي ذر، قال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لنا «إذا غَضِبَ أحدكم وهو قائم فليجلس، فإن ذهب عنه الغضب، وإلا فليضطجع»

٤٧٨٣ — حدثنا وهب بن بقية، عن خالد، عن داود، عن بكر، أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث أباذر، بهذا الحديث

قال أبو داود: وهذا أصح الحديثين

٤٧٨٤ — حدثنا بكر بن خلف والحسن بن علي، المعنى، قالا: ثنا إبراهيم

(٤٧٨١) القائم منتهيء للحركة والبطش، والقاعد دونه في هذا المعنى، والمضطجع ممنوع منهما، فيشبه أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم أمره بالقعود والاضطجاع لئلا تبدر منه في حال قيامه وقعوده بادرة يندم عليها فيما بعد

(٤٧٨٣) قول أبي داود «وهذا أصح الحديثين» يريد به أن إرسال هذا الحديث أصح، وقال غيره: أبو حرب إنما يروى عن أبي الأسود عن أبي ذر، ولا يحفظ له سماع من أبي ذر، رضي الله عنه!

ابن خالد ، ثنا أبو وائل القاصُّ ، قال : دخلنا على عروة بن محمد بن السعدى فكلمه رجل فأغضبه ، فقام فتوضأ ، [ثم رجع وقد توضأ] فقال : حدثنى أبى ، عن جدى عطية ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن الغضب من الشيطان ، وإن الشيطان خُلِقَ من النار ، وإنما تطفأ النار بالماء ، فإذا غضب أحدكم فليتوضأ »

١٧١٣ — باب [فى] التجاوز فى الأمر [٥]

٤٧٨٥ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة رضى الله عنها أنها قالت : ما خُيِّرَ رسول الله صلى الله عليه وسلم فى أمرين إلا اختار أيسرهما ، ما لم يكن إثماً ، فإن كان إثماً كان أبعد الناس منه ، وما انتقم رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه ، إلا أن تُنْتَهَكَ حرمة الله تعالى فينتقم لله بها

٤٧٨٦ — حدثنا مسدد ، ثنا يزيد بن زريع ، ثنا معمر ، عن الزهرى ، عن عروة ، عن عائشة عليها السلام ، قالت : ماضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم خادماً ولا امرأة قط

٤٧٨٧ — حدثنا يعقوب بن إبراهيم ، ثنا محمد بن عبد الرحمن الطُّفَاوى ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عبد الله — يعنى ابن الزبير — فى قوله (خذ العفو) قال : أُمِرَ نبى الله صلى الله عليه وسلم أن يأخذ العفو من أخلاق الناس

١٧١٤ — باب فى حسن العشرة [٦]

٤٧٨٨ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا عبد الحميد — يعنى الحمانى — ثنا الأعمش ، عن مسلم ، عن مسروق ، عن عائشة رضى الله عنها ، قالت : كان

(٤٧٨٥) وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى (٤٧٨٦) وأخرجه مسلم والنسائى
(٤٧٨٧) وأخرجه البخارى والنسائى (٤٧٨٨) وأخرجه النسائى بمعناه

النبي صلى الله عليه وسلم إذا بلغه عن الرجل الشيء لم يقل : ما بال فلان يقول ؟ ولكن يقول : ما بال أقوام يقولون كذا وكذا ؟

٤٧٨٩ — حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة ، ثنا حماد بن زيد ، ثنا سلم الملوي ، عن أنس أن رجلا دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه أثر صفرة ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قلّما يُواجه رجلا في وجهه بشيء يكرهه ، فلما خرج قال « لو أمرتم هذا أن يغسل ذاعنه »

قال أبو داود : سَلْم ليس هو عَلوِيا ، كان يبصر في النجوم ، وشهد عند عدي ابن أرْطاةَ على رؤية الهلال فلم يُجِزْ شهادته

٤٧٩٠ — حدثنا نصر بن علي ، قال : أخبرني أبو أحمد ، ثنا سفيان ، عن الحجاج بن فُرافِصةَ ، عن رجل ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، ح ، وثنا محمد ابن المتوكل العسقلاني ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا بشر بن رافع ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، رفعاه جميعاً ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « المؤمنُ غِرٌّ كريمٌ ، والفاجرُ خِبٌّ لئيم »

٤٧٩١ — حدثنا مسدد ، ثنا سفيان ، عن ابن المنكدر ، عن عروة ،

(٤٧٨٩) وأخرجه الترمذي والنسائي ، وسلم هو ابن قيس ، بصري ، لا يحتج بحديثه

(٤٧٩٠) وأخرجه الترمذي ، وقال « غريب ، لا نعرفه إلا من هذا الوجه » ومعنى قوله صلى الله عليه وسلم « المؤمن غر كريم » أن المؤمن من كان طبعه وشيمته الغرارة وقلة الفطنة للشر وترك البحث عنه ، وأن ذلك ليس جهلا منه لكنه كرم وحسن خلق ، وأن الفاجر من كانت عادته الخب والدهاء ، والوغول في معرفة الشر ، وليس ذلك منه عقلا ولكنه لؤم وخبث

(٤٧٩١) وأخرجه البخاري ومسلم والترمذي والرجل هو عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر الفزاري ، وقيل : هو مخرمة بن نوفل الزهري والد المسور بن مخرمة ، وأصل الفحش زيادة الشيء على مقداره

عن عائشة ، قالت : استأذن رجل على النبى صلى الله عليه وسلم ، فقال « بئسِ ابن العشيرة » أو « بئس رجل العشيرة » ثم قال « ايذنوا له » فلما دخل ألان له القول ، فقالت عائشة : يا رسول الله ، ألَنْتَ له القول وقد قلت له ماقلت، قال « إنَّ شَرَّ النَّاسِ عِنْدَ اللهِ مَنْزِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ وَدَعَهُ ، أو تركه ، النَّاسُ لاتِّقَاءِ فحْشِهِ »

٤٧٩٢ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن محمد بن عمرو ، عن أبى سلمة ، عن عائشة رضى الله عنها ، أن رجلا استأذن على النبى صلى الله عليه وسلم فقال النبى صلى الله عليه وسلم « بئس أخو العشيرة » فلما دخل انبسط إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وكلمه . فلما خرج قلت : يا رسول الله ، لما استأذن قلت « بئس أخو العشيرة » فلما دخل انبسطت إليه ، فقال « يا عائشة ، إن الله لا يحب الفاحش المتفحش »

٤٧٩٣ — حدثنا عباس العنبرى ، ثنا أسود بن عامر ، ثنا شريك ، عن الأعمش ، عن مجاهد ، عن عائشة ، فى هذه القصة ، قالت : فقال ـ تعنى النبى صلى الله عليه وسلم ـ « ياعائشة، إن من شرار الناس الذين يُكْرَمُونَ اتقاء ألسنتهم »

٤٧٩٤ — حدثنا أحمد بن منيع ، ثنا أبو قطن ، أخبرنا مبارك ، عن ثابت ، عن أنس ، قال : ما رأيت رجلا التقم أذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فينحى رأسه ، حتى يكون الرجل هو الذى ينحى رأسه ، وما رأيت رجلا أخذ بيده فترك يده ، حتى يكون الرجل هو الذى يَدَعُ يده

(٤٧٩٢) تأخر هذا الحديث فى ش عن الحديث رقم ٤٧٩٤

(٤٧٩٣) ذكر يحيى بن سعيد القطان أن مجاهدا لم يسمع من عائشة ، ولكن البخارى ومسلما قد أخرجا فى صحيحيهما حديث مجاهد عن عائشة

(٤٧٩٤) مبارك : هو أبو فضاله المبارك بن فضالة ، القرشى ، العدوى ، مولاهم البصرى ، وقد قال فيه عفان بن مسلم : ثقة ، وضعفه الإمام أحمد بن حنبل ويحيى ابن معين والنسائى وغيرهم

١٧١٥ — باب فى الحياء [٧]

٤٧٩٥ — حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن سالم بن عبد الله عن ابن عمر ، أن النبى صلى الله عليه وسلم مرّ على رجل من الأنصار وهو يَعِظُ أخاه فى الحياء ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « دَعْهُ فإنّ الحياء من الإيمان »

٤٧٩٦ — حدثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد ، عن إسحاق بن سويد ، عن أبى قتادة ، قال : كنا مع عمران بن حصين وثمّ بشيرُ بن كعب ، فحدث عمران بن حصين قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الحياء خير كله » أو قال « الحياء كله خير » فقال بشير بن كعب : إنا نجد فى بعض الكتب أن منه سكينة ووقاراً ، ومنه ضعفا ، فأعاد عمران الحديث ، وأعاد بشير الكلام ، قال : فغضب عمران حتى احمرّتْ عيناه وقال : ألا أرانى أحدثك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتحدثنى عن كتبك ، قال : فلنا يا أبا نجيد ، إيه إيهِ

٤٧٩٧ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، ثنا شعبة ، عن منصور ، عن ربعى بن حراش ، عن أبى مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن مما أدْرَكَ النّاسُ مِنْ كلاَمِ النُّبُوَّةِ [الأُولى] إذَا لَمْ تَسْتَحِ فَافْعَلْ مَا شِئْتَ »

١٧١٦ — باب فى حسن الخلق [٨]

٤٧٩٨ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا يعقوب — يعنى لإسكندرانى — عن

(٤٧٩٥) وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى وابن ماجة

(٤٧٩٦) وأخرجه مسلم ، ووقع فى مختصر المنذرى « إنه وإنه » وتقدير هذا إنه صادق وإنه من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وما أشبه ذلك ، وقال النووى : يعنى ليس هو ممن يتهم بنفاق ولا زندقة أو بدعة أو غيرها مما يخالف به أهل الاستقامة ، وفى رواية مسلم « يا أبا نجيد ، إنه لا بأس به » و « إيه » التى فى نسخ السنن : اسم فعل ، هنا : وهو أمر بالسكوت ، وكأنه قيل : يا أبا نجيد حسبك ما صدر منك من الإنكار على بشير فإنه منا ولا بأس به

(٤٧٩٧) وأخرجه البخارى وابن ماجة ، ومعنى « فافعل ماشئت » الخبر وإن كان بلفظ الأمر ، وكأنه قال : إذا لم يمنعك الحياء فعلت ماتدعوك إليه نفسك من القبيح ، =

عمرو ، عن المطلب ، عن عائشة رحمها الله ، قالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إن المؤمن ليدرك بحسن خلقه درجة الصائم القائم »

٤٧٩٩ — حدثنا أبو الوليد الطيالسي وحفص بن عمر ، قالا : ثنا ، ح وثنا ابن كثير ، أخبرنا شعبة ، عن القاسم بن أبي بزة ، عن عطاء الكيخارانى ، عن أم الدرداء ، عن أبي الدرداء ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال « ما من شيء أثقلُ في الميزان من حسن الخلق »

قال أبو الوليد : قال : سمعت عطاء الكيخارانى

[قال أبو داود : وهو عطاء بن يعقوب ، وهو خال إبراهيم بن نافع ، يقال : كيخارانى وكوخارانى]

٤٨٠٠ — حدثنا محمد بن عثمان الدمشقي أبو الجماهر ، قال : ثنا أبو كعب أيوب بن محمد السعدى ، قال : حدثني سليمان بن حبيب المحاربى ، عن أبي أمامة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أنا زعيم ببيت في رَبَضِ الجنة لمن ترك المراء وإن كان محقا ، وببيت في وسط الجنة لمن ترك الكذب وإن كان مازحا ، وببيت في أعلى الجنة لمن حَسَّن خُلُقَهُ »

٤٨٠١ — حدثنا أبو بكر وعثمان ابنا أبي شيبة ، قالا : ثنا وكيع ، عن سفيان ، عن معبد بن خالد ، عن حارثة بن وهب ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لاَ يَدْخُلُ الجنةَ الْجَوَّاظُ ، وَلاَ الجعْظَرِيُّ » قال : والجواظ الغليظ الفظ

= ويقال: معناه الوعيد، نظير قول تعالى : (اعملوا ما شئتم) وقيل: معناه أن ينظر فيما يريد أن يصنع ، فإن كان مما لا يستحيا منه فعله ، وإن كان مما يستحيا منه تركه ولم يفعله

(٤٧٩٩) وأخرجه الترمذي ، وقال « حسن صحيح »

(٤٨٠٠) الزعيم : الضامن والكفيل ، والزعامة : الكفالة ، ومنه قوله تعالى : (وأنا به زعيم) والبيت ههنا : القصر

(٤٨٠١) وأخرجه البخاري ومسلم ، بنحوه أتم منه ، وليس في حديثهما « الجعظري ». وقد قيل : الجواظ هو الكثير اللحم المختال في مشيه ، وقيل : هو الجموع المنوع ، وقيل : هو القصير البطين ، وقيل : الجافي القلب ، وقيل : الفاجر ، وقيل : الأكول . والجعظري : الفظ الغليظ المتكبر ، وقيل : هو الذي يتمدح ويفتخر بما ليس فيه

١٧١٧ — باب فى كراهية الرفعة فى الأمور [٩]

٤٨٠٢ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن ثابت ، عن أنس ، قال : كانت العضباءُ لا تُسْبَقُ ، فجاء أعرابى على قَعُودٍ له فسابقها فسبقها الأعرابى ، فكأن ذلك شَقَّ على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال « حَقٌّ على الله عز وجل أن لا يَرْفَعَ شيئاً [من الدنيا] إلاّ وَضَعَهُ »

٤٨٠٣ — حدثنا النفيلى ، ثنا زهير ، ثنا حميد ، عن أنس ، بهذه القصة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « إنَّ حَقاً عَلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ أنْ لا يَرْتَفِعَ شَىْءٌ مِنَ الدُّنْيَا إلاّ وَضَعَهُ »

١٧١٨ — باب فى كراهية التمادح [١٠]

٤٨٠٤ — حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ، ثنا وكيع ، ثنا سفيان ، عن منصور ، عن إبراهيم ، عن همام ، قال : جاء رجل فأثنى على عثمان فى وجهه ، فأخذ المقداد بن الأسود ترابا فحثا فى وجهه ، وقال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذَا لَقِيتُمُ المَدَّاحِينَ فاحْثُوا فى وجوههم التراب »

٤٨٠٥ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا أبو شهاب ، عن خالد الحذّاء ، عن عبد الرحمن بن أبى بكرة ، عن أبيه ، أن رجلا أثنى على رجل عند النبى صلى الله عليه وسلم ، فقال له « قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ » ثلاث مرات ، ثم قال « إذَا

(٤٨٠٢) وأخرجه البخارى تعليقا ، والعضباء : علم على ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأصله صفة بمعنى مشقوقة الأذن ، ولم تكن ناقة النبى صلى الله عليه وسلم مشقوقة الأذن ، ومن الناس من يقول : كانت مشقوقة الأذن ، وعليه يحتمل أن يكون وصفا لها ، والأول أكثر

(٤٨٠٣) وأخرجه البخارى والنسائي

(٤٨٠٤) وأخرجه مسلم والترمذي وابن ماجة

(٤٨٠٥) وأخرجه البخارى ومسلم وابن ماجة

مَدَحَ أَحَدُكُم صَاحِبَهُ لا مَحَالَةَ فَلْيَقُلْ : إني أحسبه ، كما يريد أن يقول ، ولا أزكيه على الله »

٤٨٠٦ — حدثنا مسدد ، ثنا بشر - يعني ابن المفضل - ثنا أبو سَلَمَةَ سعيد بن يزيد ، عن أبي نضرة ، عن مطرف ، قال : قال أبي : انطلقت في وَفْدِ بني عامر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقلنا : أنت سيدنا ، فقال « السيد الله تبارك وتعالى » قلنا : وأفضلنا فضلا وأعظمنا طَوْلاً ، فقال « قولوا بقولكم ، أو بعض قولكم ، ولا يَسْتَجْرِينَكُم الشَّيْطَانُ »

١٧١٩ — باب في الرفق [١١]

٤٨٠٧ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن يونس وحميد ، عن الحسن ، عن عبد الله بن مغفل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إنَّ الله رفيق : يُحِبُّ الرفق ، ويُعْطِي عليه مالا يُعْطِي على العُنْفِ »

٤٨٠٨ — حدثنا عثمان وأبو بكر ابنا أبي شيبة ومحمد بن الصباح البزاز ، قالوا : ثنا شريك ، عن المقدام بن شريح ، عن أبيه ، قال : سألت عائشة عن البَدَاوة ، فقالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يَبْدُو إلى هذه التلاعِ ، وإنه أراد البَدَاوة مرة فأرسل إليَّ ناقة مُحَرَّمَة من إبل الصدقة ، فقال لي « ياعائشة ، ارْفُقي فإن الرفق لم يكن في شيء قط إلا زانه ، ولا نزع من شيء قط إلا شانه »

قال ابن الصباح في حديثه : مُحَرَّمة يعني لم تركب

(٤٨٠٦) وأخرجه النسائي ، والشخير : بشين وخاء معجمتين ، وبزنة سكين وصديق .

(٤٨٠٧) وأخرجه مسلم من حديث عمرة عن عائشة ، ومغفل : بزنة معظم

(٤٨٠٨) وأخرجه مسلم ، وقد تقدم في كتاب الجهاد . ويبدو : يخرج إلى البادية ، والبداوة - بفتح الباء أو كسرها - مصدر ، والتلاع : جمع تلعة ، مثل قصعة وقصاع وجفنة وجفان ، وهي مجاري الماء من فوق إلى أسفل ، والمحرمة : التي امتنع ركوبها ؛ لأنها لم تذلل ولم تؤخذ بالرياضة

٤٨٠٩ — حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا أبو معاوية ووكيع ، عن الأعمش ، عن تميم بن سلمة ، عن عبد الرحمن بن هلال ، عن جرير ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَن يُحْرَمِ الرِّفْقَ يحرم الخيرَ كُلَّهُ »

٤٨١٠ — حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح ، ثنا عفان . ثنا عبد الواحد ، ثنا سليمان الأعمش ، عن مالك بن الحارث ، قال الأعمش : وقد سمعتهم يذكرون عن مصعب بن سعد ، عن أبيه ، قال الأعمش : ولا أعلمه إلا عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال « التُّؤَدَةُ فى كل شيء ، إلاَّ فى عمل الآخرة »

١٧٢٠ — باب فى شكر المعروف [١٢]

٤٨١١ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا الربيع بن مسلم ، عن محمد بن زياد ، عن أبى هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال « لاَ يَشْكُرُ اللهَ مَنْ لا يشكرُ الناسَ »

٤٨١٢ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن ثابت ، عن أنس أن المهاجرين قالوا : يا رسول الله ، ذهبت الأنصار بالأجر كله ، قال « لا ، ما دَعَوتُمُ اللهَ لهمْ وأثنيتمْ عليهم »

٤٨١٣ — حدثنا مسدد ، ثنا بشر ، ثنا عمارة بن غَزِيَّةَ ، قال : حدثنى رجل من قومى ، عن جابر بن عبد الله ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ أُعطِيَ عَطَاءً فوَجَدَ فَلْيَجْزِ بِهِ ، فإنْ لمْ يَجِدْ فَلْيُثْنِ به ، فمَنْ أثْنَى بِهِ فقَدْ شَكَرَهُ ، ومَنْ كتَمَهُ فقَدْ كَفَرَهُ »

(٤٨١٠) لم يذكر الأعمش فيه من حدثه ، ولم يجزم برفعه ، وذكر محمد بن طاهر الحافظ هذا الحديث بهذا الإسناد ، وقال : فى روايته انقطاع وشك

(٤٨١١) وأخرجه الترمذى ، وقال « صحيح » وهذا الحديث يفسر على وجهين : أحدهما أن من كان طبعه وعادته وديدنه كفران نعمة الناس وترك الشكر لمعروفهم كان من عادته كفران نعمة الله وترك الشكر له سبحانه ، والوجه الآخر أن الله سبحانه لا يقبل شكر العبد على إحسانه إليه إذا كان العبد لا يشكر إحسان الناس ويكفر معروفهم ، وذلك لاتصال أحد الأمرين بالآخر

(٤٨١٣) كفره : جحده وغطاه وكتم أمره وستره

قال أبو داود : رواه يحيى بن أيوب عن عمارة بن غزية عن شرحبيل عن جابر .

[قال أبو داود : وهو شرحبيل ، يعنى رجلا من قومى ، كأنهم كرهوه فلم يُسَمُّوه]

٤٨١٤ — حدثنا عبد الله بن الجراح ، ثنا جرير ، عن الأعمش ، عن أبي سفيان ، عن جابر ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، قال « مَنْ أُبْلِيَ بَلاَءً فَذَكَرَه فقد شكرَهُ ، وإن كَتَمَهُ فَقَدْ كَفَرَهُ »

١٧٢١ — باب فى الجلوس فى الطرقات [١٣]

٤٨١٥ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، ثنا عبد العزيز — يعنى ابن محمد — عن زيد — يعنى ابن أسلم — عن عطاء بن يَسَار ، عن أبى سعيد الخدرى ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إيّاكُمْ وَالْجُلُوسَ بالطُّرُقات » قالوا يا رسول الله ، مالَنَا بُدٌّ لنا من مجالسنا نتحدث فيها ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنْ أَبَيْتُمْ فأعْطُوا الطريق حقه » قالوا : وما حقُّ الطريق يا رسول الله ؟ قال « غضُّ الْبَصَرِ ، وكَفُّ الأذى ، وَرَدُّ السَّلام ، والأمْرُ بالْمَعْرُوفِ ، والنهى عن المنكر »

٤٨١٦ — حدثنا مسدد ، ثنا بشر — يعنى ابن المفضل — ثنا عبد الرحمن ابن إسحاق ، عن سعيد المقبرى ، عن أبى هريرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم فى هذه القصة ، قال « وإرشاد السبيل »

(٤٨١٤) الإبلاء : الإنعام ، ويقال « أبليت إلى الرجل » و « أبليت عنده بلاء حسنا » وقال زهير بن أبى سلمى المزنى :

* فأبلاهما خير البلاء الذى يبلو *

(٤٨١٥) وأخرجه البخارى ومسلم

٤٨١٧ — حدثنا الحسن بن عيسى النيسابورى ، أخبرنا ابن المبارك ، أخبرنا جرير بن حازم ، عن إسحاق بن سويد ، عن ابن حُجَير العدوى ، قال : سمعت عمر بن الخطاب ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، فى هـذه القصة ، قال « وَتُغِيثُوا المَلْهُوفَ ، وتَهْدُوا الضال »

٤٨١٨ — حدثنا محمد بن عيسى [ابن الطباع] وكثير بن عبيد ، قالا : ثنا مروان ، قال ابن عيسى : قال : ثنا حميد ، عن أنس ، قال : جاءت امرأة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : يارسول الله ، إن لى إليك حاجة ، فقال لها « يا أم فلان ، اِجلسى فى أى نواحى السكك شئت حتى أجلس إليك » قال : فجلست فجلس النبى صلى الله عليه وسلم [إليها] حتى قضت حاجتها

لم يذكر ابن عيسى « حتى قضت حاجتها » وقال كثير : عن حميد ، عن أنس

٤٨١٩ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا يزيد بن هارون ، أخبرنا حماد ابن سلمة ، عن ثابت ، عن أنس ، أن امرأة كان فى عقلها شىء ، بمعناه

١٧٢٢ — [باب فى سَعَةِ المجلس] [١٤]

٤٨٢٠ — حدثنا القعنبى ، ثنا عبد الرحمن بن أبى الموال ، عن عبد الرحمن ابن أبى عمرة الأنصارى ، عن أبى سعيد الخدرى ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « خَيرُ المَجَالِسِ أَوْسَعُهَا »

قال أبو داود : هو عبد الرحمن ابن عمرو بن أبى عمرة الأنصارى

(٤٨١٧) قال أبو بكر البزار : هذا الحديث لا يعلم أحد أسنده إلا جرير بن حازم عن إسحاق بن سويد ، ولا رواه عن جرير مسنداً إلا ابن المبارك ، وروي هـذا الحديث حماد عن إسحاق بن سويد مرسلا

(٤٨١٨) وأخرجه الترمذى

(٤٨١٩) وأخرجه مسلم

١٧٢٣ — باب فى الجلوس بين الظل والشمس [١٥]

٤٨٢١ — حدثنا ابن السَّرح ومخلد بن خالد ، قالا : ثنا سفيان ، عن محمد ابن المنكدر ، قال : حدثنى من سمع أبا هريرة يقول : قال أبو القاسم صلى الله عليه وسلم « إذا كان أحدُكم فى الشمسِ » وقال مخلد « فى الفيء » فَقَلَصَ عَنْهُ الظِّلُّ وَصَارَ بَعْضُهُ فى الشمس وبعضُه فى الظِّلِّ فَلْيَقُم »

٤٨٢٢ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن إسماعيل ، قال : حدثنى قيس ، عن أبيه أنه جاء ورسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب ، فقام فى الشمس ، فأمر به فَحُوِّل إلى الظل

١٧٢٤ — باب فى التحلق [١٦]

٤٨٢٣ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن الأعمش ، قال : حدثنى المسيب ابن رافع ، عن تميم بن طَرَفَةَ ، عن جابر بن سمرة ، قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم المسجد وهم حِلَقٌ فقال « مالى أَرَاكُمْ عِزِينَ »

٤٨٢٤ — حدثنا واصل بن عبد الأعلى ، عن ابن فضيل ، عن الأعمش بهذا ، قال : كأنه يحب الجماعة

٤٨٢٥ — حدثنا محمد بن جعفر [الوركانى] وهناد ، أن شريكا أخبرهم ، عن سماك ، عن جابر بن سمرة ، قال : كنا إذا أتينا النبى صلى الله عليه وسلم جَلَسَ أحدنا حيث ينتهى

(٤٨٢١) فيه راو مجهول

(٤٨٢٢) والد قيس بن أبى حازم مختلف فى اسمه اختلافا طويلا

(٤٨٢٣) وأخرجه مسلم بمعناه أتم منه . وقوله « عزين » يريد فرقا مختلفين لا يجمعكم مجلس واحد ، وواحد العزين عزة ، ونظيره ثبة وثبون ، وقله وقلون ، وبرة وبرون

(٤٨٢٥) وأخرجه الترمذى والنسائى ، وقال الترمذى « حسن غريب » وفى إسناده شريك بن عبد الله ، القاضى ، وفيه مقال .

١٧٢٥ — باب الجلوس وسط الحلقة [١٧]

٤٨٢٦ — حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا أبان، ثنا قتادة، قال: حدثني أبو مجلز، عن حذيفة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لَعَنَ مَنْ جَلَسَ وسط الحلقة

١٧٢٦ — باب في الرجل يقوم للرجل من مجلسه [١٨]

٤٨٢٧ — حدثنا مسلم بن إبراهيم، ثنا شعبة، عن عبد ربه بن سعيد، عن أبي عبد الله مولى آل أبي بردة، عن سعيد بن أبي الحسن، قال: جاءنا أبو بكرة في شهادة، فقام له رجل من مجلسه، فأبى أن يجلس فيه، وقال: إن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن ذا، ونهى النبيُّ صلى الله عليه وسلم أن يمسح الرجل يَدَه بِثَوْبِ مَنْ لم يَكْسُهُ

٤٨٢٨ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة، أن محمد بن جعفر حدثهم، عن شعبة، عن عقيل بن طلحة، قال: سمعت أنا الخصيب، عن ابن عمر، قال: جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقام له رجل من مجلسه، فذهب ليجلس فيه، فنهاه رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال أبو داود: أبو الخصيب اسمه زياد بن عبد الرحمن

١٧٢٧ — باب مَنْ يؤمر أن يجالس [١٩]

٤٨٢٩ — حدثنا مسلم بن إبراهيم، ثنا أبان، عن قتادة، عن أنس، قال:

(٤٨٢٦) وأخرجه الترمذي، وقال «حسن صحيح» وهذا الحديث يتأول فيمن جاء حلقة قوم فيتخطى رقابهم ويقعد وسطها، ولا يقعد حيث ينتهي به المجلس، فلعنه من أجل الأذى، وقد يكون من الأذى أنه إذا قعد في وسط الحلقة حال بين بعض القوم وبعض، وحجب وجوه بعضهم عن بعض، فيتضررون بمكانه وبمقعده هذا

(٤٨٢٨) وأخرج الترمذي من حديث حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «لا يقيم أحدكم أخاه من مجلسه ثم يجلس فيه» قال: وكان لرجل يقوم لابن عمر فما يجلس، قال: وهذا حديث حسن صحيح. وقد روى البخاري ومسلم حديث ابن عمر هذا بلفظ «نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقام الرجل من مجلسه ويجلس فيه، ولكن تفسحوا وتوسعوا» وفي صحيح مسلم عن جابر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «لا يقم أحدكم أخاه يوم الجمعة ثم يخالفه إلى مقعده، ولكن ليقل: افسحوا»

(٤٨٢٩) وأخرجه النسائي

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَثَلُ المؤمنِ الَّذِى يَقْرَأُ القُرْآنَ مَثَلُ الأُتْرُجَّةِ رِيحُهَا طَيِّبٌ وطَعْمُهَا طيِّبٌ ، ومَثَلُ المؤمن الذى لا يقرأ القرآن كمثل التمرة طعمُها طيب ولا ريح لها ، ومثل الفاجر الذى يقرأ القرآن كمثل الريحانة ريحها طيب وطعمُها مُرٌّ ، ومثل الفاجر الذى لا يقرأ القرآن كمثل الحنظلة طعمها مر ولا ريح لها ، ومثل الجليس الصالح كمثل صاحب المِسْك إنْ لم يُصِبْكَ منه شىء أصابك مِنْ ريحه ، ومثلُ جليسِ السوء كمثل صاحب الكير إن لم يُصِبْك من سَوَادِهِ أصابك من دُخَانِهِ »(١)

٤٨٣٠ — [حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، ح و] حدثنا ابن معاذ ، ثنا أبى ، ثنا شعبة ، عن قتادة ، عن أنس ، عن أبى موسى ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، بهذا الكلام الأول إلى قوله « وطعمها مر »

وزاد ابن معاذ قال : قال أنس : وكنا نتحدَّثُ أن مَثَلَ جليس الصالح ، وساق بقية الحديث

٤٨٣١ — حدثنا محمد بن الصباح العطار ، ثنا سعيد بن عامر ، عن شبيل بن عَزْرَة ، عن أنس بن مالك ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « مَثَلُ الْجَلِيسِ الصالح » فذكر نحوه

٤٨٣٢ — حدثنا عمرو بن عون ، أخبرنا ابن المبارك ، عن حَيْوَةَ بن شريح ، عن سالم بن غيلان ، عن الوليد بن قيس ، عن أبى سعيد ، أو عن أبى الهيثم عن أبى سعيد ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، قال « لا تُصَاحِبْ إلاَّ مؤمناً ، ولا يَأْكُلْ طعامَكَ إلا تقىٌّ »

---

(١) الكير — بكسر الكاف — كير الحداد ، وهو زق أو جلد غليظ ذو حافات فأما المبنى من الطين فهو كور

(٤٨٣٠) وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى والنسائى وابن ماجة ، وليس فيه كلام أنس ، وابن معاذ اسمه عبيد الله

(٤٨٣٢) وأخرجه الترمذى ، وقال « إنما نعرفه من هذا الوجه » وهذا الحديث إنما جاء فى طعام الدعوة ، دون طعام الحاجة ، وذلك أن الله تعالى يقول : (ويطعمون الطعام على حبه مسكينا ويتيما وأسيرا) ومن المعلوم أن أسراهم كانوا كفارا غير مؤمنين ولا أتقياء ، وإنما حذر من صحبة من ليس بتقى ، وزجر عن مخالطته ومؤاكلته ، فإن المطاعمة توقع الألفة والمودة فى القلوب

٤٨٣٣ — حدثنا ابن بشار، ثنا أبو عامر وأبو داود، قالا: ثنا زهير بن محمد قال: حدثني موسى بن وَرْدَانَ، عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « الرَّجُلُ على دين خليلِهِ فلينظرْ أَحَدُكُمْ مَنْ يخالِلُ »

٤٨٣٤ — حدثنا هارون بن زيد بن أبي الزرقاء، ثنا أبي، ثنا جعفر، — يعني ابن برقان — عن يزيد — يعني ابن الأصم — عن أبي هريرة، يرفعه، قال « الأرواح جنودٌ مُجَنَّدَةٌ، فما تعارَفَ منها ائتلف، وما تناكَرَ منها اختَلَف »

١٧٢٨ — باب في كراهية المِرَاء [٢٠]

٤٨٣٥ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا أبو أسامة، ثنا بريد بن عبد الله، عن جده أبي بردة، عن أبي موسى، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا بعث أحداً من أصحابه في بعض أمره قال « بَشِّرُوا وَلا تُنَفِّروا، وَيَسِّرُوا ولا تُعَسِّرُوا »

٤٨٣٦ — حدثنا مسدد، ثنا يحيى، عن سفيان، قال: حدثني إبراهيم ابن المهاجر، عن مجاهد، عن قائد السائب، عن السائب، قال: أتيتُ النبي صلى الله عليه وسلم، فجعلوا يثْنُونَ عَلَيَّ ويذكرونني، فقال رسول الله صلى الله عليه

(٤٨٣٣) وأخرجه الترمذي، وقال « حسن غريب » وموسى بن وردان قد ضعفه بعضهم، وقال بعضهم: لا بأس به، ورجح بعضهم في هذا الحديث الإرسال

(٤٨٣٤) وأخرجه مسلم، وأخرجه مسلم أيضا من حديث سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة

(٤٨٣٥) وأخرجه مسلم

(٤٨٣٦) وأخرجه النسائي وابن ماجة، ولا تدارى: لا تخالف ولا تمانع، ولا تماري: يريد المراء والخصومة، يصفه صلى الله عليه وسلم بحسن الخلق والسهولة في المعاملة

وسلم « أنا أعلمكم » يعني به ، قلت : صدقت بأبي [أنت] وأمي : كنت شريكي فنعم الشريك ، كنت لا تداري ، ولا تماري

١٧٢٩ — باب الهَدْيِ في الكلام [٢١]

٤٨٣٧ — حدثنا عبد العزيز بن يحيى الحراني ، قال : حدثني محمد - يعني ابن سلمة - عن محمد بن إسحاق ، عن يعقوب بن عتبة ، عن عمر بن عبد العزيز ، عن يوسف بن عبد الله بن سَلاَم ، عن أبيه ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا جلس يتحدَّثُ يُكْثِر أن يرفع طرفه إلى السماء

٤٨٣٨ — حدثنا محمد بن العلاء ، ثنا محمد بن بشر ، عن مِسْعَرٍ ، قال : سمعت شيخاً في المسجد يقول : سمعت جابر بن عبد الله يقول : كان في كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم تَرْتِيلٌ ، أو ترسيل

٤٨٣٩ — حدثنا عثمان وأبو بكر ابنا أبي شيبة ، قالا : ثنا وكيع ، عن سفيان ، عن أسامة ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة رحمها الله ، قالت : كان كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم كلاماً فَصْلاً يَفْهَمُهُ كلُّ مَنْ سَمِعَهُ

٤٨٤٠ — حدثنا أبو توبة ، قال : زعم الوليد ، عن الأوزاعي ، عن قرة ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « كلُّ كلامٍ لا يُبْدأ فِيهِ بالحمدُ لِلهِ فهو أَجْذَم »

قال أبو داود : رواه يونس وعقيل وشعيب وسعيد بن عبد العزيز عن الزهري عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا

(٤٨٣٨) الراوي عن جابر بن عبد الله مجهول

(٤٨٤٠) وأخرجه النسائي ، مسندا ومرسلا ، وأخرجه ابن ماجة وقال فيه « فهو أقطع » وأخرجه ابن حبان في صحيحه ، والأجذم : المنقطع الأبتر الذي لا نظام له ، وفي ش « لا يبدأ فيه بحمد الله »

١٧٣٠ — [باب فى الخطبة] [٢٢]

٤٨٤١ — حدثنا مسدد وموسى بن إسماعيل ، قالا : ثنا عبدالواحد بن زياد ، ثنا عاصم بن كليب ، عن أبيه ، عن أبى هريرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال كلُّ خطْبَةٍ ليس فيها تَشَهُّدٌ فهى كاليَدِ الجذْمَاء »

١٧٣١ — باب فى تنزيل الناس منازلهم [٢٣]

٤٨٤٢ — حدثنا يحيى بن إسماعيل وابن أبى خلف ، أن يحيى بن اليمان أخبرهم ، عن سفيان ، عن حبيب بن أبى ثابت ، عن ميمون بن أبى شبيب ، أن عائشة عليها السلام مَرَّ بها سائل فأعطتهُ كِسْرَة ، ومر بها رجل عليه ثياب وهيئة فأقعدته فأكل ، فقيل لها فى ذلك ، فقالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أنْزِلوا النَّاسَ مَنَازِلَهُمْ »

قال أبو داود : وحديث يحيى مختصر

قال أبو داود : ميمون لم يدرك عائشة

٤٨٤٣ — حدثنا إسحاق بن إبراهيم الصواف ، ثنا عبدالله بن حمران ، أخبرنا عوف بن أبى جميلة ، عن زياد بن مخراق ، عن أبى كنانة ، عن أبى موسى الأشعرى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنَّ مِنْ إجْلَالِ الله إكْرَامَ ذِى الشَّيْبَةِ المسلمِ ، وحامِلِ القُرْآنِ غَيْرِ الْغَالى فيه والجافى عنه ، وإكْرَامَ ذى السُّلْطَانِ المُقْسِطِ »

(٤٨٤١) وأخرجه الترمذي ، وقال « حسن غريب » وفى ش ترجم لهذا الحديث وحده « باب فى الخطبة »

(٤٨٤٢) قيل لأبى حاتم الرازى : ميمون بن أبى شبيب عن عائشة متصل ؟ قال : لا

(٤٨٤٣) أبو كنانة هذا هو القرشى ، ذكر غير واحد أنه سمع من أبى موسى الأشعرى ، رضى الله عنه وأخرج الترمذى عن أنس عن النبى صلى الله عليه وسلم ، قال : « ما أكرم شاب شيخا بشيبه إلا قيض الله له من يكرمه عند شيبه » وقال : هذا حديث غريب . والجافي عن القرآن : التارك لتلاوته البعيد عنها ، وأصل الجفاء : ترك الصلة والبر ، وجفاه : أبعده وأقصاه ، والغالى فيه : المجاوز حده ، وكان من خلق النبى صلى الله عليه وسلم وآدابه القصد في الأمور

١٧٣٢ — باب في الرجل يجلس بين الرجلين بغير إذنهما [٢٤]

٤٨٤٤ — حدثنا محمد بن عبيد وأحمد بن عبدة ، المعنى ، قالا : ثنا حماد ، ثنا عاصم الأحول ، عن عمرو بن شعيب ، قال ابن عبدة : عن أبيه ، عن جده ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لا يُجْلَسُ بَيْنَ رَجُلَيْنِ إلاَّ بإذنهما »

٤٨٤٥ — حدثنا سليمان بن داود المهرى ، أخبرنا ابن وهب ، قال : أخبرنى أسامة بن زيد الليثى ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لاَ يَحِلُّ لرجلٍ [أنْ] يفرقَ بين اثنينِ إلاَّ بإذنهما »

١٧٣٣ — باب في جلوس الرجل [٢٥]

٤٨٤٦ — حدثنا سلمةُ بن شبيب ، ثنا عبد الله بن إبراهيم ، قال : حدثنى إسحاق بن محمد الأنصارى ، عن ربيح بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن جده بى سعيد الخدرى ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا جلس احْتَبَى بيده

قال أبو داود : عبد الله بن إبراهيم شيخ منكر الحديث

٤٨٤٧ — حدثنا حفص بن عمر وموسى بن إسماعيل ، قالا : ثنا عبد الله ابن حسان العنبرى ، قال : حدثتنى جَدَّتاى صفية ودحيبة ابنتا عليبة ، قال موسى : بنت حرملة ، وكانتا ربيبتى قَيْلَةَ بنت مخرمة ، وكانت جدة أبيهما ، أنها أخبرتهما أنها رأت النبى صلى الله عليه وسلم وهو قاعد القُرْفُصَاء ، فلما رأيت

(٤٨٤٤) وأشار إليه الترمذى (٤٨٤٥) وأخرجه الترمذى وقال « حسن »
(٤٨٤٦) وأخرجه الترمذى

(٤٨٤٧) وأخرجه الترمذى ، وقال « لانعرفه إلا من حديث عبدالله بن حسان » وقد تقدم طرف من هذا الحديث فى كتاب الخراج . والقرفصاء — بضم القاف والفاء جميعا بينهما راء ساكنة — أرادبها هنا جلسة المحتبى بثوبه . وقيلة : هى بنت مخرمة ، تميمية ، ثم من بنى العنبر ، ومنهم من نسبها غنوية ، هاجرت إلى النبى صلى الله عليه وسلم مع حريث — وقيل الحارث — بن حسان أحد بنى بكر بن وائل

رسول الله صلى الله عليه وسلم المختشعَ ، وقال موسى : المتخشعَ ، فى الجلسة أرْعِدْتُ منَ الفَرَقِ

١٧٣٤ — [باب فى الجلسة المكروهة] [٢٦]

٤٨٤٨ — حدثنا على بن بحر ، ثنا عيسى بن يونسَ ، ثنا ابن جريج ، عن إبراهيم بن ميسرة ، عن عمرو بن الشريد ، عن أبيه الشريد بن سُوَيد ، قال : مَرَّ بى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا جالس هكذا ، وقد وضعت يدى اليسرى خلف ظهرى ، واتكأتُ على أليَةِ يدى ، فقال « أتقعدُ قعدةَ المغضوب عليهم » ؟ ! !

١٧٣٥ — باب [النهى عن] السمر بعد العشاء [٢٧]

٤٨٤٩ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن عوف ، قال حدثنى أبو المنهال ، عن أبى برزة ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن النوم قبلها والحديث بعدها

١٧٣٦ — باب [فى] الرجل يجلس متربعا [٢٨] (١)

٤٨٥٠ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا أبو داود الحفرى ، ثنا سفيان الثورى ، عن سماك بن حرب ، عن جابر بن سمرة ، قال : كان النبى صلى الله عليه وسلم إذا صلى الفجر تربعَ فى مجلسه حتى تطلع الشمس حسناء

(٤٨٤٨) القعدة : بكسر فسكون اسم لهيئة القعود ، وبفتح فسكون اسم للمرة الواحدة من القعود ، وألية — بفتح فسكون — اللحمة التي فى أصل الإبهام ، وتقابلها الضرة بفتح الضاد وتشديد الراء مفتوحة — وهى أصل الخنصر

(٤٨٤٩) وأخرجه البخارى والترمذى وابن ماجة ، وأخرجه البخاري ومسلم والنسائى بنحوه فى أثناء حديث أبى برزة الطويل فى المواقيت

(١) تأخر هذا الباب فى مختصر المنذرى عن باب «إذا قام من مجلس ثم رجع»

(٤٨٥٠) وأخرجه مسلم والترمذى والنسائى ، وفى مختصر المنذرى «حسنا» مكان «حسناء» وتقديره : حتى تطلع الشمس طلوعا حسنا

١٧٣٧ — باب فى التَّنَاجِى [٢٩]

٤٨٥١ — حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ، ثنا أبو معاوية عن الأعمش ، ح ، وثنا مسدد ، ثنا عيسى بن يونس ، ثنا الأعمش ، عن شقيق [يعنى ابن سلمة] ، عن عبد الله ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا يتناجى اثنانِ دونَ الثالثِ فإنَّ ذلكَ يحزنهُ »

٤٨٥٢ — حدثنا مسدد ، ثنا عيسى بن يونس ، ثنا الأعمش ، عن أبى صالح ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، مثله ، قال أبو صالح : فقلت لابن عمر : فأربعة ؟ قال : لا يضرك

١٧٣٨ — باب إذا قام من مجلس ثم رجع [٣٠]

٤٨٥٣ — حدثنا موسى ابن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن سهيل بن أبى صالح ، قال : كنت عند أبى جالسا وعنده غلام ، فقام ثم رجع ، فحدث أبى عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « إذَا قَامَ الرَّجُلُ من مجلس ثم رجع إليه فهو أحق به »

٤٨٥٤ — حدثنا إبراهيم بن موسى الرازى ، ثنا مبشر الحلبى ، عن تمام ابن نجيح ، عن كعب الإيادى ، قال : كنت أختلف إلى أبى الدرداء ، فقال أبو الدرداء : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا جلس وجلسنا حوله فقام فأراد الرجوع نزع نعليه أو بعض ما يكون عليه ، فيعرف ذلك أصحابه ، فيثبتون .

(٤٨٥١) وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى وابن ماجة ، وفى ش « دون صاحبهما »

(٤٨٥٢) وأخرجه البخارى ومسلم من حديث نافع عن ابن عمر ، بنحوه

(٤٨٥٣) وأخرجه مسلم وابن ماجة

(٤٨٥٤) تمام بن نجيح ، الأسدى ، قال عنه يحيى بن معين : ثقة ، وقال ابن عدى : غير ثقة ، وعامة ما يرويه لا يتابعه الثقات عليه . وقال أبو حاتم الرازي : منكر الحديث ذاهب . وقال ابن حبان : منكر الحديث جداً يروى أشياء موضوعة عن الثقات ، كأنه المتعمد لها ، وانتقد عليه أحاديث هذا من جملتها

١٧٣٩ — [باب كراهية أن يقوم الرجل من مجلسه ولا يذكر الله] [٣١]

٤٨٥٥ — حدثنا محمد بن الصباح البزاز ، ثنا إسماعيل بن زكريا ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، « مَا مِنْ قومٍ يقومونَ من مجلس لا يذكرونَ اللهَ فيهِ إلاّ قاموا عن مثلِ جيفةِ حمار وكانَ لهمْ حسرة »

٤٨٥٦ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، عن ابن عجلان ، عن سعيد المقبري ، عن أبي هريرة ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال « مَنْ قعدَ مقعداً لم يذكرِ الله فيه كانتْ عليهِ من الله تِرَةٌ ، ومن اضطجعَ مضجعاً لا يذكرُ الله فيه كانت عليه من الله تِرَةٌ »

١٧٤٠ — باب في كفارة المجلس [٣٢]

٤٨٥٧ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، قال : أخبرني عمرو ، أن سعيد بن أبي هلال حدثه ، أن سعيد بن أبي سعيد المقبري حدثه ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، أنه قال : كلماتٌ لا يتكلم بهنّ أحدٌ في مجلسه عند قيامه ثلاثَ مراتٍ إلا كُفِّرَ بهنّ عنهُ ، ولا يقولهن في مجلس خير ومجلس ذكر إلا خُتِمَ له بهنّ عليه كما يختم بالخاتم على الصحيفة : سبحانك اللهم وبحمدك ، لا إلهَ إلا أنت ، أستغفرك وأتوب إليك

(٤٨٥٥) وأخرجه النسائي

(٤٨٥٦) وأخرجه النسائي ، ومحمد بن عجلان فيه مقال ، وأصل الترة النقص ، وفي قوله تعالى : « ولن يتركم أعمالكم » ومعناه ههنا التبعة

(٤٨٥٧) هذا الحديث موقوف على ابن عمرو

٤٨٥٨ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، قال : قال عمرو ، وحدثنى بنحو ذلك عبد الرحمن بن أبى عمرو ، عن المقبرى ، عن أبى هريرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، مثله

٤٨٥٩ — حدثنا محمد بن حاتم الجرجرائى وعثمان بن أبى شيبة ، المعنى ، أن عبدة بن سليمان أخبرهم ، عن الحجاج بن دينار ، عن أبى هاشم ، عن أبى العالية ، عن أبى بَرْزَةَ الأسلمى ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بأخَرَةٍ إذا أراد أن يقوم من المجلس « سبحانَكَ اللهم وبحمدك ، أشهد أن لا إلٰهَ إلا أنت ، أستغفرك وأتوب إليك » فقال رجل : يا رسول الله ، إنك لتقول قولا ما كنت تقوله فيما مضى ، فقال: « كفارةٌ لما يكونُ فى المجلسِ »

١٧٤١ — باب فى رفع الحديث [من المجلس] [٣٣] *

٤٨٦٠ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا الفريابى ، عن إسرائيل عن الوليد قال أبو داود : ونسبه لنا زهير بن حرب عن حسين بن محمد عن إسرائيل ، فى هذا الحديث ، قال : الوليد ابن أبى هشام ، عن زيد بن زائد ، عن عبد الله ابن مسعود ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا يبلغنى أحد من أصحابى عَنْ أحَدٍ شَيْئاً ؛ فإنى أُحِبُّ أنْ أخْرُجَ إلَيْكُمْ وَأنَا سَلِيمُ الصَّدْرِ »

(٤٨٥٨) وأخرجه الترمذى والنسائى من حديث سهيل بن أبى صالح عن أبيه عن أبى هريرة ، وقال الترمذى « حسن صحيح غريب من هذا الوجه ، لا نعرفه من حديث سهيل إلا من هذا الوجه » وقال ابن القيم: هذا الحديث معروف بموسى ابن عقبة عن سهيل بن أبى صالح عن أبيه عن أبى هريرة ، قال الحاكم أبو عبد الله : هذا حديث من تأمله لم يشك أنه من شروط الصحيح ، وله علة فاحشة ، وذكر قصة حاصلها أنه لا يذكر لموسى بن عقبة سماع من سهيل (٤٨٥٩) وأخرجه النسائى

* أول الجزء الحادى والثلاثين من تجزئة الخطيب البغدادى

(٤٨٦٠) وأخرجه الترمذى ، وقال « غريب من هذا الوجه ، والوليد بن أبى هاشم قال عنه أبو حاتم الرازى : غير مشهور

١٧٤٢ — باب فى الحذر [من الناس] [٣٤]

٤٨٦١ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا نوح بن يزيد بن سيار المؤدب ، ثنا إبراهيم بن سعد ، قال : حدثنيه ابن إسحاق ، عن عيسى بن معمر ، عن عبدالله بن عمرو بن الْمَغْوَاءِ الْخُزاعى ، عن أبيه ، قال : دعانى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد أراد أن يبعثنى بمالٍ إلى أبى سفيان يقسمه فى قريش بمكة بعد الفتح ، فقال « الْتَمِسْ صَاحِباً » قال : فجاءنى عمرو بن أمية الضَّمْرِى ، فقال : بلغنى أنك تريد الخروج وتلتمس صاحبا ، قال : قلت : أَجَلْ ، قال : فأنا لك صاحب ، قال : فجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قلت : قد وجدت صاحبا ، قال : فقال « مَنْ » ؟ قلت : عمرو بن أمية الضمرى ، قال « إِذَا هَبَطْتَ بِلاَدَ قَوْمِهِ فَاحْذَرْهُ ؛ فإنهُ قَدْ قَالَ الْقَائِلُ : أَخُوكَ الْبَكْرِىَ ولاَ تأْمَنه » فخرجنا حتى إذا كنت بالأبواء قال : إنى أريد حاجة إلى قومى بِوَدَّان ، فتَلَبَّثْ لى ، قلت : راشداً ، فلما وَلَّى ذكرت قول النبى صلى الله عليه وسلم ، فشددت على بعيرى حتى خرجت أوضِعُهُ ، حتى إذا كنت بالأصافر إذا هو يعارِضنى فى رَهْطٍ ، قال : وأَوْضَعْتُ ، فسبقته ، فلما رآنى قَدْفَتُّهُ انصرفوا ، وجاءنى فقال : كانت لى إلى قومى حاجة ، قل : قلت : أجل ، ومضينا حتى قدمنا مكة فدفعت المال إلى أبى سفيان

٤٨٦٢ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا ليث ، عن عقيل ، عن الزهرى ،

(٤٨٦١) ذكر أبو القاسم البغوي هـذه القصة عن علقمة بن الفغواء ، وهو أخو عمرو بن الفغواء ، ولـكن روايتها عن عمرو أشهر ، والإيضاع : الإسراع فى السير ، وقال ورقة بن نوفل : ياليتنى فيها جذع أخب فيها وأضع

وقوله « أخوك البكرى ولا تأمنه » مثل مشهور للعرب ، وفى الحديث إثبات الحذر ، واستعمال سوء الظن بالناس ، وأن ذلك إذا كان على وجه السلامة من شر الناس لم يأثم صاحبه ولم يحرج فيه (٤٨٦٢) وأخرجه البخارى ومسلم وابن ماجة

عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال « لا يُلْدَغُ المؤمنُ مِنْ جُحْرٍ واحِدٍ مرَّتَيْنِ »

١٧٤٣ — باب في هَدْيِ الرَّجُلِ (١) [٣٥]

٤٨٦٣ — حدثنا وهب بن بقية ، أخبرنا خالد ، عن حميد ، عن أنس ، قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا مَشَى كأنه يتوكأ

٤٨٦٤ — حدثنا حسين بن معاذ بن خليف ، ثنا عبد الأعلى ، ثنا سعيد الجريري ، عن أبي الطفيل ، قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قلت : كيف رأيته ؟ قال : كان أبيض مليحا إذا مشى كأنما يَهْوِي في صَبُوبٍ

١٧٤٤ — باب [في] الرجل يَضَعُ إحدى رجليه على الأخرى [٣٦]

٤٨٦٥ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، ح ، وثناموسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يَضَعَ ، وقال قتيبة : يَرْفَعَ ، الرجلُ إحدى رجليه على الأخرى ، زاد قتيبة : وهو مُسْتَلْقٍ على ظهره

٤٨٦٦ — حدثنا النفيلي ، ثنا مالك ، ح ، وثنا القعنبي ، عن مالك ، عن

---

(١) الرجل — بفتح الراء المهملة وسكون الجيم — جمع راجل وهو الماشي على رجليه ، ويقابله الراكب ، ونظيره : راكب وركب ، وشارب وشرب

(٤٨٦٤) وأخرجه مسلم والترمذي ، بنحوه ، و « صبوب » يروي بفتح الصاد على أنه اسم لما من شأنه أن يصب على الإنسان من ماء ونحوه ، ومثله الطهور والغسول والوضوء والفطور والسحور ، كلها بفتح أولها على أنها الاسم ، ويروى بضم الصاد المهملة على أنه جمع صبب مثل ذكر وذكور وأسد وأسود ، والصبب : ما انحدر الأرض ، ويؤيد رواية الضم مجيئه في رواية أخري « كأنه يمشى على صبب » ويهوى — بزنة يرمى — أي ينزل من أعلى إلى أسفل

(٤٨٦٥) وأخرجه مسلم والترمذي ، مختصرا ومطولا

(٤٨٦٦) وأخرجه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي

ابن شهاب ، عن عباد بن تميم ، عن عمه أنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم مُسْتَلْقِياً ، قال القعنبي : فى المسجد واضعاً إحدى رجليه على الأخرى

٤٨٦٧ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن سعيد بن المسيب ، أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه وعثمان بن عفان كانا يفعلان ذلك

١٧٤٥ — باب فى نَقْلِ الحديث [٣٧]

٤٨٦٨ — حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ، ثنا يحيى بن آدم ، ثنا ابن أبى ذئب ، عن عبد الرحمن بن عطاء ، عن عبد الملك بن جابر بن عتيك ، عن جابر ابن عبد الله ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِذَا حَدَّثَ الرَّجُلُ بالحديث ثمَّ الْتَفَتَ فَهِيَ أَمَانَةٌ »

٤٨٦٩ — حدثنا أحمد بن صالح ، قال : قرأت على عبد الله بن نافع ، قال : أخبرنى ابن أبى ذئب ، عن ابن أخى جابر بن عبد الله ، عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « المجالسُ بالأمانة إلا ثَلَاثَةَ مجالس : سَفْكِ دم حرام ، أو فرج حرام ، أو اقتطاع مال بغير حق »

٤٨٧٠ — حدثنا محمد بن العلاء وإبراهيم بن موسى الرازى ، قالا : أخبرنا أبو أسامة ، عن عمر ، قال إبراهيم [هو عمر] بن حمزة بن عبد الله العمرى ، عن عبدالرحمن بن سعد ، قال : سمعت أبا سعيد الخدرى يقول : قال رسول الله صلى الله

(٤٨٦٧) وذكره البخارى عقب حديث عباد بن تميم السابق ، فقال : وعن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب قال : كان عمر وعثمان يفعلان ذلك . اهـ . وسعيد ابن المسيب لم يصح سماعه من عمر ، وأدرك عثمان ، ولا تحفظ له رواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

(٤٨٦٨) وأخرجه الترمذى ، وقال « حسن ، إنما نعرفه من حديث ابن أبى ذئب »

(٤٨٦٩) ابن أخى جابر مجهول ، وعبد الله بن نافع هو الصائغ مولى بنى مخزوم وكنيته أبو محمد ، مدنى ، وفيه مقال

(٤٨٧٠) وأخرجه مسلم ، وفى لفظ لمسلم « إن من شر الناس عند الله منزلة يوم القيامة الرجل يفضي إلى امرأته وتفضى إليه ، ثم ينشر سرها »

عليه وسلم « إنَّ من أعظم الأمانة عند الله يوم القيامة الرجلَ يُفْضى إلى امرأته وتُفْضى إليه ثم يَنْشُرُ سِرَّهَا »

١٧٤٦ — باب فى القَتَّات [٣٨]

٤٨٧١ — حدثنا مسدد وأبو بكر بن أبى شيبة ، قالا : ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن همام ، عن حذيفة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا يَدْخُلُ الجنةَ قَتَّاتٌ »

١٧٤٧ — باب فى ذى الوجهين [٣٩]

٤٨٧٢ — حدثنا مسدد ، ثنا سفيان ، عن أبى الزناد ، عن الأعرج ، عن أبى هريرة ، أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « مِنْ شَرِّ النَّاسِ ذُو الْوَجْهَيْنِ الذِى يَأْتى هٰؤلاء بِوَجْهٍ وَهٰؤلاَء بِوَجْهٍ »

٤٨٧٣ — حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ، ثنا شريك ، عن الركين [بن الربيع] ، عن نعيم بن حنظلة ، عن عمار ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ كانَ له وَجْهَانِ فى الدُّنْيَا كان له يَوْمَ الْقِيَامَة لِسَانَانِ مِنْ نارٍ »

١٧٤٨ — باب فى الْغِيبَةِ [٤٠]

٤٨٧٤ — حدثنا عبد الله بن مسلمة [القعنبى] ، ثنا عبد العزيز - يعنى ابن

(٤٨٧١) وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى ، والقتات - ومثله القساس - النمام ، وهو الذى ينقل الحديث على وجه التضريبة والتحريش بين المرء وصاحبه ، وإذا كان الناقل لما يسمعه آثما فإن الكاذب الذى يقول ما لم يسمع أشد إثما وأسوأ حالا وأكبر جريمة

(٤٨٧٢) وأخرجه مسلم ، وأخرجه البخارى ومسلم من حديث أبى زرعة بن عمرو بن جرير عن أبى هريرة ، رضى الله عنه !

(٤٨٧٤) وأخرجه مسلم والترمذى والنسائى ، وبهته : أى حيرته وأدهشته وذلك لأنك واجهته بما لم يفعل . وقيل : هو من البهتان ، وهو مالا أصل له

محمد ـ عن العلاء ، عن أبيه ، عن أبى هريرة ، أنه قيل : يا رسول الله ، ما الغِيبَةُ قال « ذِكْرُكَ أخاك بما يَكرهُ » قيل : أفرأيت إن كان فى أخى ما أقول ؟ قال « إن كانَ فيه ما تقولُ فقد اغتبته ، وإن لم يكن فيه ما تقول فقد بَهَتَّهُ »

٤٨٧٥ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن سفيان ، قال : حدثنى على بن الأقمر ، عن أبى حذيفة ، عن عائشة ، قالت : قلت للنبى صلى الله عليه وسلم : حَسْبُكَ من صفية كذا وكذا ، قال غير مسدد : تعنى قصيرة ، فقال « لقدْ قُلتِ كلمة لو مُزِجَتْ بماء البحر لمزجته » قالت : وحكيت له إنسانا ، فقال « ما أحبُّ أنى حكيت إنسانا وأن لى كذا وكذا »

٤٨٧٦ — حدثنا محمد بن عوف ، ثنا أبو اليمان ، ثنا شعيب ، ثنا عبد الله بن أبى حسين ، ثنا نوفل بن مُساحق ، عن سعيد بن زيد ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، قال « إنَّ مِنْ أرْبَى الرِّبَا الاستطالَةَ فى عِرْضِ المسلم بغيرِ حَق »

٤٨٧٧ — حدثنا جعفر بن مسافر ، ثنا عمرو بن أبى سلمة ، قال : ثنا زهير ، عن العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنَّ مِنْ أكبر الكبائر استطالةَ المرء فى عِرْضِ رَجل مُسلم بِغيرِ حَق ، ومن الكبائر السَّبَّتانِ بالسَّبَّةِ »

٤٨٧٨ — حدثنا ابن المصفى ، ثنا بقية وأبو المغيرة ، قالا : ثنا صفوان ، قال : حدثنى راشد بن سعد وعبد الرحمن بن جبير ، عن أنس بن مالك ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لمّا عُرِجَ بى مررت بقوم لهم أظفارٌ من نُحاسٍ يَخْمِشونَ وُجُوهَهُمْ وَصُدُورَهُمْ ، فقلت : من هؤلاء يا جبريل ؟ قال : هؤلاء الذين يأكلون لحوم الناس ويَقَعُونَ فى أعراضهم » .

(٤٨٧٥) وأخرجه الترمذى ، وقال « حسن صحيح » وأبو حذيفة اسمه سلمة بن صهيبة بضم الصاد المهملة وفتح الهاء ، بزنة التصغير

(٤٨٧٦) هذا الحديث ساقط من رواية اللؤلؤى ، وهو ثابت فى رواية ابن العبد وابن داسة (٤٨٧٨) يخمشون : يخدشون ، أى يجرحون

قال أبو داود : حدثناه يحيى بن عثمان عن بقية ليس فيه أنس

٤٨٧٩ — حدثنا عيسى بن أبي عيسى السيلحيني، عن أبي المغيرة كما قال ابن المصفى

٤٨٨٠ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا الأسود بن عامر ، ثنا أبو بكر بن عياش ، عن الأعمش ، عن سعيد بن عبد الله بن جريج ، عن أبي برزة الأسلمي ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يَا مَعْشَرَ مَنْ آمَنَ بِلِسَانِهِ ولَمْ يَدْخُلِ الايمَانُ قَلبَهُ ، لاَ تَغْتَابُوا المسلمين ، ولاَ تَتَّبِعُوا عَوْرَاتِهِمْ ، فَإِنَّهُ مَنِ اتَّبَعَ عَوْرَاتِهِمْ يَتَّبِعِ اللهُ عَوْرَتَهُ ، وَمَنْ يَتَّبِعِ اللهُ عورَتَهُ يَفْضَحْهُ فى بيته »

٤٨٨١ — حدثنا حَيْوَةُ بن شريح [المصرى] ، ثنا بقية ، عن ابن ثوبان ، عن أبيه ، عن مكحول ، عن وقاص بن ربيعة ، عن المستورد أنه حدثه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ أَكَلَ بِرَجُلٍ مُسْلِمٍ أَكْلَةً فإنَّ اللهَ يُطْعِمُهُ مِثْلَهَا من جهنم ، ومن كُسِيَ ثوبا برجُلٍ مسلمٍ فإن الله يكسوه مثله من جهنم ، ومن قام برجل مقام سُمْعَةٍ ورِياء فإن الله يقوم به مقام سمعة ورياء يوم القيامة »

٤٨٨٢ — حدثنا واصل بن عبد الأعلى ، ثنا أسباط بن محمد ، عن هشام ابن سعد ، عن زيد بن أسلم ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « كُلُّ المسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ : مَالُهُ ، وَعِرْضُهُ وَدَمُهُ ، حَسبُ امرِىءٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ »

(٤٨٨٠) سعيد بن عبد الله بن جريج ، هو مولى أبي برزة ، بصرى ، قال عنه أبو حاتم الرازى : هو مجهول . وقال ابن معين : ما سمعت أحدا روى عنه إلا الأعمش من رواية أبي بكر بن عياش

(٤٨٨١) بقية بن الوليد وعبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان ضعيفان

(٤٨٨٢) وأخرجه الترمذى ، وقال « حسن غريب » وقد أخرجه مسلم من حديث أبي سعيد مولى أبي صالح عن عامر بن كريز عن أبي هريرة

١٧٤٩ — باب من رد عن مسلم غيبةً [٤١]

٣٨٨٣ — حدثنا عبد الله بن محمد بن أسماء بن عبيد ، ثنا ابن المبارك ، عن يحيى بن أيوب ، عن عبد الله بن سليمان ، عن إسماعيل بن يحيى المعافرى ، عن سهل بن معاذ بن أسد الجهنى ، عن أبيه ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ حَمَى مُؤْمناً مِن مُنَافِقٍ » أراه قال « بَعَثَ اللهُ مَلَكاً يَحْمِى لحمَهُ يومَ القيامةِ مِن نارِ جَهنم ، ومن رَمَى مسلماً بشىء يُرِيدُ شَيْنَهُ به حَبَسَهُ الله عَلَى جسْرِ جَهنم حتى يَخْرُجَ مما قال »

٣٨٨٤ — حدثنا إسحاق بن الصباح ، ثنا ابن أبى مريم ، أخبرنا الليث ، قال : حدثنى يحيى بن سليم ، أنه سمع إسماعيل بن بشير يقول : سمعت جابر بن عبد الله وأبا طلحة بن سهل الأنصارى يقولان : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ما مِنَ امْرِىء يَخْذُلُ امْرَأً مُسْلِماً فى مَوْضِعٍ تُنْتَهَكُ فيه حُرْمَتُهُ وَيُنْتَقَصُ فيه مِنْ عِرْضِهِ إلا خَذَلَهُ الله فى مَوْطِنٍ يُحِبُّ فيه نُصْرَتَهُ ، وَمَا مِنَ امْرِىء يَنْصُرُ مُسْلِماً فى مَوْضِعٍ يُنْتَقَصُ فيه مِنْ عِرْضِهِ وَيُنْتَهَكُ فيه مِنْ حُرْمَتِهِ إلا نَصَرَهُ الله فى مَوْطِنٍ يُحِبُّ نُصْرَتَهُ »

قال يحيى : وحدثنيه عبيد الله بن عبد الله بن عمر وعقبة بن شداد

قال أبو داود : يحيى بن سليم هذا هو ابن زيد مولى النبى صلى الله عليه وسلم ، و إسماعيل بن بشير مولى بنى مَعَالة ، وقد قيل: عتبة بن شداد ، موضع عقبة

(٣٨٨٣) سهل بن معاذ الجهنى يكنى أبا أنس ، مصرى ، ضعيف ، وأخرج هذا الحديث أبو سعيد بن يونس فى تاريخ المصريين من رواية عبد الله بن المبارك عن يحيى بن أيوب بإسناد مصرى ، وقال ابن يونس « ليس هذا الحديث ـ فيما أعلم ـ بمصر » يريد أنه وقع له من حديث الغرباء

١٧٥٠ — باب من ليست له غيبة [٤٢]

٤٨٨٥ — حدثنا على بن نصر ، أخبرنا عبد الصمد بن عبد الوارث من كتابه ، قال : حدثنى أبى ، ثنا الجريرى ، عن أبى عبد الله الجشمى ، قال : ثنا جندب ، قال : جاء أعرابى فأناخ راحلته ثم عَقَلَها ، ثم دخل المسجد فصلى خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما سلم رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى راحلته فأطلقها ، ثم ركب ، ثم نادى : اللهم ارحمنى ومحمداً ، ولا تشرك فى رحمتنا أحداً ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أتقولون هو أضل أم بعيره ، ألم تسمعوا إلى ما قال » ؟ قالوا : بلى

١٧٥١ — باب ما جاء فى الرجل يحل الرجل قد اغتابه [٤٣]

٤٨٨٦ — حدثنا محمد بن عبيد ، ثنا ابن ثور ، عن معمر ، عن قتادة ، قال : أيعجز أحدكم أن يكون مثل أبى ضيغم ، أو ضمضم ، شك ابن عبيد ، كان إذا أصبح قال : اللهم إنى قد تصدقت بعرضى على عبادك

٤٨٨٧ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن ثابت ، عن عبد الرحمن ابن عجلان ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أيعجز أحدكم أن يكون مثل أبى ضمضم » ؟ قالوا : ومن أبو ضمضم ؟ قال « رَجُل فيمن كان [مِنْ] قبلكم » بمعناه قال « عرضى لمن شتمنى »

(٤٨٨٥) وقد اخرج الترمذى والنسائى وابن ماجة نحوا منه من حديث أبى هريرة ، وليس فيه الفصل الأخير ، وأخرجه البخارى ومسلم من حديث أنس بن مالك ، وقد تقدم فى كتاب الطهارة

قال أبو داود : رواه هاشم بن القاسم ، قال : عن محمد بن عبد الله العمى عن ثابت ، قال : ثنا أنس عن النبى صلى الله عليه وسلم [بمعناه]

قال أبو داود : وحديث حماد أصح

١٧٥٢ — باب فى [النهى عن] التجسس [٤٤]

٤٨٨٨ — حدثنا عيسى بن محمد الرملى وابن عوف ، وهذا لفظه ، قالا : ثنا الفريابى ، عن سفيان ، عن ثور ، عن راشد بن سعد ، عن معاوية ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إنَّكَ إن اتَّبَعْتَ عَوْرَاتِ الناس أفْسَدْتَهُم أو كدت [أن] تفسدهم » فقال أبو الدرداء : كلمة سمعها معاوية ، من رسول الله صلى الله عليه وسلم نفعه الله تعالى بها

٤٨٨٩ — حدثنا سعيد بن عمرو الحضرمى ، ثنا إسماعيل بن عياش ، ثنا ضمضم بن زرعة ، عن شريح بن عبيد ، عن جبير بن نفير وكثير بن مرة وعمرو ابن الأسود والمقدام بن معد يكرب وأبى أمامة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « إن الأميرَ إذا ابتغَى الرِّيبَةَ فى الناس أفْسَدَهُم »

٤٨٩٠ — حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ، ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن زيد بن وهب ، قال : أتى ابن مسعود فقيل : هـذا فلانٌ تَقْطُرُ لحيته خمراً ، فقال عبد الله : إنّا قد نهينا عن التجسس ، ولـكن إنْ يَظْهَرْ لنا شىء نأخذْ به

(٤٨٨٩) شريح بن عبيد : حضرمى ، شامى ، كنيته أبو السلت ، سمع من معاوية بن أبى سفيان ، وجبير بن نفير أدرك النبى صلى الله عليه وسلم ، وقيل : إنه أسلم فى خلافة أبى بكر ، وهو معدود فى التابعين ، وفى ش « سعيد بن عمرو الحمصى »

١٧٥٣ — باب فى الستر على المسلم [٤٥]

٤٨٩١ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا عبد الله بن المبارك ، عن إبراهيم ابن نشيط ، عن كعب بن علقمة ، عن أبى الهيثم ، عن عقبة بن عامر ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، قال « مَنْ رَأَى عَوْرَةً فَسَتَرَهَا كَمَنْ أَحْيَا مَوْءُودَةً »

٤٨٩٢ — حدثنا محمد بن يحيى ، ثنا ابن أبى مريم ، أخبرنا الليث ، قال : حدثنى إبراهيم بن نشيط ، عن كعب بن علقمة ، أنه سمع أبا الهيثم يذكر أنه سمع دُخَيْناً كاتبَ عقبة بن عامر ، قال : كان لنا جيران يشْرَبُونَ الخمر فنَهَيْتُهُمْ فلم ينتهوا ، فقلت لعقبة بن عامر : إنَّ جيراننا هؤلاء يشربون الخمر ، وإنى نهيتهم فلم ينتهوا ، فأنا داع لهم الشّرَطَ ، فقال : دَعْهُمْ ، ثم رجعت إلى عقبة مرة أخرى فقلت : إن جيراننا قد أَبَوْا أن ينتهوا عن شرب الخمر ، وأنا داع لهم الشُّرَطَ ، قال : وَيحَكَ ! دَعْهُمْ فإنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فذكر معنى حديث مسلم .

قال أبو داود : قال هاشم بن القاسم عن ليث فى هذا الحديث ، قال : لا تفعل ولكن عِظْهُمْ وتهددهم

١٧٥٤ — [باب المؤاخاة] [٤٦]

٤٨٩٣ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، عن عقيل ، عن الزهرى ،

(٤٨٩١) وأخرجه النسائى

(٤٨٩٢) وأخرجه النسائي ، وقال ابن شاهين : غريب من حديث إبراهيم بن نشيط ، وذكر أبو سعيد أنه حديث معلول

(٤٨٩٣) وأخرجه الترمذى والنسائى ، وقال الترمذى « حسن صحيح غريب من حديث ابن عمر » وأخرج مسلم من حديث أبى هريرة بعضه بمعناه ، وفى ش ومختصر المنذرى « من كان فى حاجة أخيه كان الله فى حاجته »

عن سالم ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « المسلم أخو المسلم ، لا يَظْلِمُهُ ، وَلا يُسْلِمُهُ ؛ مَنْ كانَ فى حاجَةِ أخيهِ فإنَّ اللهَ فى حاجَتِهِ ، وَمَنْ فَرَّجَ عن مسلم كُرْبة فرج اللهُ عنهُ بها كربة من كرب يوم القيامةِ ، ومَنْ سترَ مُسلماً سَتَرَهُ اللهُ يوم القيامة »

١٧٥٥ — بابِ المستبَّانِ [٤٧]

٤٨٩٤ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، ثنا عبد العزيز — يعنى ابن محمد — عن العلاء ، عن أبيه ، عن أبى هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « المستبَّانِ ما قالا فعلَى البادِى مِنْهُما ما لَمْ يعْتَدِ المَظْلُومُ »

١٧٥٦ — باب في التواضع [٤٨]

٤٨٩٥ — حدثنا أحمد بن حَفْص ، قال : حدثنى أبى ، حدثنى إبراهيم بن طَهْمان ، عن الحجاج ، عن قتادة ، عن يزيد بن عبد الله ، عن عياض بن حمار ، أنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن اللهَ أوحى إلىَّ أن تواضعوا حتى لا يبغى أحدٌ عَلَى أحدٍ ولا يَفْخَرْ أحدٌ عَلَى أحدٍ »

١٧٥٧ — باب فى الانتصار [٤٩]

٤٨٩٦ — حدثنا عيسى بن حماد ، أخبرنا الليث ، عن سعيد المقبرى ، عن بشير بن المحرر ، عن سعيد بن المسيب ، أنه قال : بينما رسول الله صلى الله

(٤٨٩٤) وأخرجه مسلم والترمذى

(٤٨٩٥) وأخرجه ابن ماجة

(٤٨٩٦) هذا مرسل ، ووجدت على : أى غضبت ، وإنما وقع الشيطان حين انتصر أبو بكر لأن انتصاره يغرى صاحبه — سيما وقد بدا الشر منه بتكرير الإساءة — بالتزيد والتمادى ، فيكون ذلك سبباً فى تفاقم الخطب

عليه وسلم جالس ومعه أصحابه وقع رجل بأبي بكر ، فآذاهُ ، فصمت عنه أبو بكر ، ثم آذاه الثانية ، فصمت عنه أبو بكر ، ثم آذاه الثالثة ، فانتصر منه أبو بكر ، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم حين انتصر أبو بكر ، فقال أبو بكر : أَوَجَدْت على يا رسول الله ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « نزلَ ملكٌ من السماء يكذِّبُه بما قال لك ، فلما انتصرت وقع الشيطان ، فلم أكن لأجلس إذ وقع الشيطان »

٤٨٩٧ — حدثنا عبد الأعلى بن حماد ، ثنا سفيان ، عن ابن عجلان ، عن سعيد بن أبي سعيد ، عن أبي هريرة ، أن رجلا كان يسبُّ أبا بكر ، وساق نحوه .

قال أبو داود : وكذلك رواه صفوان بن عيسى ، عن ابن عجلان كما قال سفيان

٤٨٩٨ — حدثنا عبيد الله بن معاذ ، ثنا أبي ، ح وثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة ، ثنا معاذ [بن معاذ] ، المعنى واحد ، قال : ثنا ابن عون ، قال : كنت أسأل عن الانتصار (ولمن انتصر بعد ظلمه فأولئك ما عليهم من سبيل) فحدثني على ابن زيد بن جدعان ، عن أم محمد امرأة أبيه ، قال ابن عون : وزعموا أنها كانت تدخل على أم المؤمنين ، قالت : قالت أم المؤمنين : دخل عليَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندنا زينب بنت جحش ، فجعل يصنع شيئا بيده ، فقلت بيده ، حتى فطنته لها ، فأمسك ، وأقبلت زينب تقحم لعائشة رضى الله عنها ، فنهاها ، فأبت أن تنتهي ، فقال لعائشة « سُبِّيها » فسبتها ، فغلبتها ، فانطلقت زينب إلى على رضى الله عنه فقالت : إن عائشة رضى الله عنها وقعت بكم ، وفعلت ،

(٤٨٩٧) وذكر البخاري في تاريخه المرسل والمسند بعده ، وقال : والأول أصح

(٤٨٩٨) على بن زيد بن جدعان لا يحتج بحديثه ، وأم محمد امرأة زيد بن جدعان مجهولة ، وتقحم : معناه تعرض لشتمها وتتدخل عليها ، وفيه إباحة الانتصار بالقول ممن سبك من غير عدوان في الجواب

فجاءت فاطمة فقال لها « إنها حِبَّة أبيك ورب الكعبة » فانصرفت ، فقالت لهم: إنى قلت له كذا وكذا ، فقال لى كذا وكذا ، قال : وجاء على رضى الله عنه إلى النبى صلى الله عليه وسلم فكلمه فى ذلك

١٧٥٨ — باب فى النهى عن سب الموتى [٥٠]

٤٨٩٩ — حدثنا [زهير] بن حرب ، ثنا وكيع ، ثنا هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة رضى الله عنها ، قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذَا مَاتَ صَاحِبُكُمْ فَدَعُوهُ [و] لاَ تَقَعُوا فِيه »

٤٩٠٠ — حدثنا محمد بن العلاء ، أخبرنا معاوية بن هشام ، عن عمران ابن أنس المكى ، عن عطاء ، عن ابن عمر ، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « اذْكُرُوا مَحَاسِنَ مَوْتَاكُم ، وكُفُّوا عَنْ مَسَاوِيهِمْ »

١٧٥٩ — باب فى النهى عن البغى [٥١]

٤٩٠١ — حدثنا محمد بن الصباح بن سفيان ، أخبرنا على بن ثابت ، عن عكرمة بن عمار ، قال : حدثنى ضمضم بن جَوْس ، قال : قال أبو هريرة : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « كانَ رَجُلاَنِ فى بنى إسرائيل مُتَوَاخِيَيْنِ ، فكان أحدهما يُذْنِبُ والآخر مجتهد فى العبادة ، فكان لا يزال المجتهد يرى الآخر على الذنب فيقول : أقْصِرْ ، فوجده يوماً على ذنب ، فقال له : أقصر ، فقال: خَلِّنِى ، وربى أُبعِثْتَ علىَّ رقيباً ؟ فقال : والله لا يغفر الله لك ، أو لا يدخلك الله

(٤٩٠٠) وأخرجه الترمذى ، وقال « غريب ، سمعت محمدا — يعنى البخارى — يقول : عمران بن أنس منكر الحديث » وقال أبو جعفر : لا يتابع على حديثه

(٤٩٠١) على بن ثابت الجزرى ضعيف الحديث ، وقال أبو حاتم : يكتب حديثه ، وقال ابن معين : ثقة ، وقال أبو زرعة : ثقة لا بأس به . وأوبقت : أهلكت ، وأراد أبو هريرة بالكلمة قوله « والله لا يغفر الله لك » أو ما قال

الجنة ، فقبض أرواحهما ، فاجتمعا عند رب العالمين فقال لهذا المجتهد : أكنت بى عالما ؟ أو كنت على ما فى يدى قادراً ؟ وقال للمذنب : اذهب فادخل الجنة برحمتى ، وقال للآخر : اذهبوا به إلى النار » قال أبو هريرة : والذى نفسى بيده لتكلم بكلمة أوبقت دنياه وآخرته

٤٩٠٢ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا ابن علية، عن عيينة بن عبد الرحمن، عن أبيه ، عن أبي بكرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَا مِنْ ذَنْبٍ أَجْدَرَ أَنْ يُعَجِّلَ اللهُ تَعَالَى لِصَاحِبِهِ الْعُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا مَعَ مَا يَدَّخِرُ لَهُ فِي الآخِرَةِ مِثْلُ الْبَغْيِ وَقَطِيعَةِ الرَّحِمِ »

١٧٦٠ — باب فى الحسد [٥٢]

٤٩٠٣ — حدثنا عثمان بن صالح [البغدادى] ثنا أبو عامر — يعنى عبد الملك ابن عمرو — ثنا سليمان بن بلال ، عن إبراهيم بن أبي أسيد ، عن جده ، عن أبي هريرة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إياكم وَالحسدَ ؛ فإنَّ الحسدَ يأكلُ الحسناتِ كَمَا تأكلُ النَّارُ الحطبَ » أو قال « العُشْب »

٤٩٠٤ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الله بن وهب ، قال : أخبرنى سعيد بن عبد الرحمن بن أبي العمياء ، أن سهل بن أبي أمامة حدثه ، أنه دخل هو وأبوه على أنس بن مالك بالمدينة ، [فى زمان عمر بن عبد العزيز وهو أمير المدينة ، فإذا هو يصلى صلاة خفيفة دقيقة كأنها صلاة مسافر أو قريبا منها ، فلما سلم قال

(٤٩٠٢) وأخرجه الترمذى وابن ماجة ، وقال الترمذى « صحيح »

(٤٩٠٣) جد إبراهيم بن أبي أسيد لم يسم ، وذكر البخارى إبراهيم هذا فى التاريخ الكبير وذكر له هذا الحديث ، وقال : لا يصح

(٤٩٠٤) فى رواية ابن داسة « فإذا هو يصلي صلاة ذفيفة » بالذال المعجمة وفاءين ، والذفيفة : الخفيفة ، وقالوا : رجل خفيف ذفيف ، ورجل خفاف ذفاف ، بزنة غراب

أبى : يرحمك الله ! أرأيت هذه الصلاة المكتوبة أو شيء تنفلته ، قال : إنها المكتوبة ، و إنها لصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم، ماأخطأت إلا شيئاً سهوت عنه] فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول « لا تشدِّدُوا على أنفسكم فيُشدَّد عليكم ، فإنَّ قوماً شدَّدُوا على أنفسهم فشدَّد الله عليهم ؛ فتلك بقاياهم فى الصوامع والديار (رهبانية ابتدعوها ما كتبناها عليهم) » [ثم غدا من الغد فقال : ألا تركب لتنظر ولتعتبر ؟ قال : نعم ، فركبوا جميعاً فإذا هم بديار بَادَ أهلها وانقضوا وفَنُوا[1] خاوية على عروشها ، فقال: أتعرف هذه الديار ؟ فقلت : ما أعرفنى بها و بأهلها ، هذه ديار قوم أهلكهم البغى والحسد ؛ إن الحسد يطفىء نور الحسنات ، والبغى يصدق ذلك أو يكذبه ، والعين تزنى والكف والقدم والجسد واللسان ، والفرج يصدق ذلك أو يكذبه]

١٧٦١ — باب فى اللعن [٥٣]

٤٩٠٥ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا يحيى بن حسان ، ثنا الوليد بن رباح ، قال : سمعت نمران يذكر ، عن أم الدرداء ، قالت : سمعت أبا الدرداء يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنَّ الْعَبْدَ إِذَا لَعَنَ شَيْئاً صَعِدَتِ اللَّعْنَةُ إِلَى السَّمَاءِ فَتغلَقُ أبوابُ السماءِ دُونَهَا ، ثُمَّ تَهْبِطُ إِلَى الْأَرْضِ فَتُغْلَقُ أَبْوَابُهَا دُونَهَا ، ثُمَّ تأخذ يَميناً وشمالاً فإذا لم تَجِدْ مَسَاغاً رَجَعَتْ إلى الَّذِى لُعِنَ ، فإن كانَ لِذَلِكَ أَهْلاً وَإلاَّ رَجعتْ إِلَى قَائِلِهَا » .

---

(١) فنوا : ماتوا ، وفى ش « وقتوا » بالقاف وتاء مشددة ـ ومعناه استؤصلوا وقال فى القاموس « اقتته : استأصله »

(٤٩٠٥) فى الصحيحين عن ثابت بن الضحاك ، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لعن المؤمن كقتله » وفى صحيح مسلم عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لا ينبغي لصديق أن يكون لعانا » وفى الترمذى عن ابن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ليس المؤمن بالطعان ، ولا اللعان ، ولا الفاحش ولا البذى » وقال « حديث حسن »

قال أبو داود : قال مروان بن محمد : هو رباح بن الوليد ، سمع منه ، وذكر أن يحيى بن حسان وهم فيه

٤٩٠٦ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا هشام ، ثنا قتادة ، عن الحسن ، عن سمرة بن جندب ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لا تلاعَنُوا بلعنة الله ولا بغضب الله ولا بالنار »

٤٩٠٧ — حدثنا هارون بن زيد بن أبي الزرقاء ، ثنا أبي ، ثنا هشام بن سعد ، عن أبي حازم وزيد بن أسلم ، أن أم الدرداء قالت : سمعت أبا الدرداء قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « لا يَكونُ اللَّعَّانُونَ شُفَعَاءَ وَلاَ شهدَاء »

٤٩٠٨ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا أبان ، ح وثنا زيد بن أخزم الطائي ، ثنا بشر بن عمر ، ثنا أبان بن يزيد العطار ، ثنا قتادة ، عن أبي العالية ، قال زيد : عن ابن عباس أن رجلا لَعَنَ الريح ، وقال مسلم : إنَّ رجلا نازعته الريح رِدَاءه على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فلعنها ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « لا تلعنها فإنها مأمُورَةٌ ، وإنهُ من لعن شيئاً ليس له بأهل رجعت اللعنةُ عليه »

١٧٦٢ — باب فيمن دعا على من ظلمه [٥٤]

٤٩٠٩ — حدثنا ابن معاذ ، ثنا أبي ، ثنا سفيان ، عن حبيب ، عن عطاء

(٤٩٠٦) وأخرجه الترمذي ، وقال « حسن صحيح »

(٤٩٠٧) وأخرجه مسلم

(٤٩٠٨) وأخرجه الترمذي ، وقال « غريب ، لا نعلم أحدا أسنده عن بشر ابن عمر » وبشر بن عمر الزهراني احتج به البخاري ومسلم

(٤٩٠٩) تقدم هذا الحديث في كتاب الصلاة ، ولا تسبخي عنه : لا تخففي العقوبة عنه .

عن عائشة رضى الله عنها ، قالت : سُرق لها شيء فجعلت تدعو عليه ، فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا تُسبِّخِي عَنْهُ »

١٧٦٣ — باب فيمن يهجر أخاه المسلم [٥٥]

٤٩١٠ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن أنس بن مالك ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لاَ تَبَاغَضوا ، وَلاَ تَحَاسَدُوا ، وَلاَ تَدَابَرُوا ، وَكُونوا عِبَادَ اللهِ إخْوَانا ، ولاَيَحِلُّ لمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلاَثِ لَيَال »

٤٩١١ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن عطاء بن يزيد الليثى ، عن أبى أيوب الأنصارى ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لا يحِلُّ لمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخاهُ فَوْقَ ثَلاَثَة أَيَّامٍ يَلْتَقِيَانِ فَيُعْرِضُ هٰذا وَيُعْرِضُ هٰذا وَخَيْرُهُما الذى يبدأ بالسلام »

٤٩١٢ — حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة وأحمد بن سعيد السرخسى ، أن أبا عامر أخبرهم ، ثنا محمد بن هلال ، قال : حدثنى أبى ، عن أبى هريرة ، أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « لا يحل لمؤمن أن يهجرَ مؤمناً فوق ثلاث ، فإن مرت به ثلاث فَلْيَلْقَهُ فليسلم عليه ، فإن ردَّ عليه السلام فقد اشتركا فى الأجر ، وإن لم يرُدَّ عليه فقد باء بالإثم » زاد أحمد « وخَرَجَ المُسَلِّمُ من الهجرة »

٤٩١٣ — حدثنا محمد بن المثنى ، ثنا محمد بن خالد بن عثمة ، ثنا عبد الله

(٤٩١٠) وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى

(٤٩١١) وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى

(٤٩١٢) هلال بن أبى هلال مولى بنى كعب ، مدينى ، وقال الإمام أحمد : لا أعرفه ، وقال أبو حاتم الرازى : ليس بالمشهور

ابن المنيب - يعنى المدنى - قال : أخبرنى هشام بن عروة ، عن عروة ، عن عائشة رضى الله عنها ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لا يكون لمسلم أن يهجر مسلماً فوق ثلاثةٍ فإذا لقيه سلم عليه ثلاث مرار كل ذلك لا يرد عليه فقد باء بإثمه »

٤٩١٤ — حدثنا محمد بن الصباح البزاز ، ثنا يزيد بن هارون ، أخبرنا سفيان الثورى ، عن منصور ، عن أبى حازم ، عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ، فمن هجر فوق ثلاث فمات دخل النار »

٤٩١٥ — حدثنا ابن السرح ، ثنا ابن وهب ، عن حَيْوَةَ ، عن أبى عثمان الوليد بن أبى الوليد ، عن عمران بن أبى أنس ، عن أبى خراش السلمى ، أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « مَنْ هَجَرَ أخاه سنة فهو كسَفك دمه »

٤٩١٦ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو عوانَةَ ، عن سهيل بن أبى صالح ، عن أبيه ، عن أبى هريرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « تُفْتح أبواب الجنة كلَّ يوم اثنين وخميس ، فيغفر فى ذلك اليومين لكل عبد لا يشرك بالله شيئاً إلا من بينه و بين أخيه شحناء ، فيقال : أنظِرُوا هذين حتى يصطلحا »

[قال أبو داود : النبى صلى الله عليه وسلم هَجَرَ بعض نسائه أربعين يوما ، وابن عمر هَجَرَ ابنا له إلى أن مات]

قال أبو داود : إذا كانت الهجرة لله فليس من هذا بشىء ، وإن عمر بن عبد العزيز غَطَّى وجهه عن رجل

(٤٩١٤) وأخرجه النسائى

(٤٩١٥) أبو خراش السلمى اسمه حدرد بن أبى حدرد ، ويقال فيه « الأسلمى » أيضا يعد فى المدنيين ، حديثه عند أهل مصر

(٤٩١٦) وأخرجه مسلم والترمذى

١٧٦٤ — باب فى الظن [٥٦]

٤٩١٧ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن أبى الزناد ، عن الأعرج ، عن أبى هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إياكم والظنَّ فإن الظن أكذب الحديث ، ولا تَحَسَّسُوا ، ولا تجسَّسُوا »

١٧٦٥ — باب فى النصيحة [والحياطة] [٥٧]

٤٩١٨ — حدثنا الربيع بن سليمان المؤذن ، ثنا ابن وهب ، عن سليمان - يعنى ابن بلال - عن كثير بن زيد ، عن الوليد بن رباح ، عن أبى هريرة ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال « المؤمن مرآة المؤمن ، والمؤمن أخو المؤمن : يكف عليه ضَيْعَته ، ويحوطه من ورائه »

١٧٦٦ — باب في إصلاح ذات البين [٥٨]

٤٩١٩ — حدثنا محمد بن العلاء ، ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن عمرو ابن مرة ، عن سالم ، عن أم الدرداء ، عن أبى الدرداء ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ألا أخبركم بأفضلَ من درجة الصيام والصلام والصدقة » ؟ قالوا : بلى [يارسول الله] قال « إصلاح ذات البَيْن ، وفساد ذات البيْن الحالقَةُ »

٤٩٢٠ — حدثنا نصر بن على ، أخبرنا سفيان ، عن الزهرى ، ح وثنا مسدد ، ثنا إسماعيل ، ح وثنا أحمد بن محمد بن شبويه المروزى ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا

(٤٩١٧) وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى

(٤٩١٨) المعنى أن المؤمن يحكى لأخيه المؤمن جميع ما يراه منه ، فإن كان حسنا زينه له ليزداد منه ، وإن كان قبيحا نهه عليه لينتهى عنه . وضيعة الرجل : ما يكون سبب معاشه من صناعة أو غلة أو حرفة أو تجارة أو غير ذلك

(٤٩١٩) وأخرجه الترمذى وقال « صحيح » والحالقة : التى تستأصل الدين كما تستأصل الموسى الشعر

(٤٩٢٠) نميت الحديث - بتخفيف الميم - نقلته على وجه الإصلاح

معمر ، عن الزهرى ، عن حميد بن عبد الرحمن ، عن أمه ، أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « لم يكذب مَنْ نَمَى بين اثنين ليصلح » وقال أحمد [بن محمد] ومسدد : « ليس بالكاذب من أصلح بين الناس فقال خيراً أو نمى خيراً »

٤٩٢١ — حدثنا الربيع بن سليمان الجيزى ، ثنا أبو الأسود ، عن نافع ، — يعنى ابن يزيد — عن ابن الهادى ، أن عبد الوهاب بن أبى بكر حدثه ، عن ابن شهاب ، عن حميد بن عبد الرحمن ، عن أمه أم كلثوم بنت عقبة ، قالت : ما سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يُرَخِّص فى شىء من الكذب إلا فى ثلاث كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « لا أعدُّه كاذباً الرَّجُلَ يصلح بين الناس يقول القول ولا يريد به إلا الإصلاح ، والرجل يقول فى الحرب ، والرجل يحدِّث امرأته ، والمرأة تحدث زوجها »

١٧٦٧ — باب فى [النهى عن] الغناء [٥٩]

٤٩٢٢ — حدثنا مسدد ، ثنا بشر ، عن خالد بن ذكوان ، عن الرُّبَيِّع بنت مُعَوِّذ بن عفراء ، قالت : جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل علىَّ صبيحةَ بُنِيَ بى ، فجلس على فراشى كمجلسك منى ، فجعلت جويريات يَضْرِبْنَ بِدُفٍّ لهن ، ويندبن من قتل من آبائى يوم بدر ، إلى أن قالت إحداهن : وَفِينَا نبى يعلم ما فى الغد ، فقال « دعِى هٰذِهِ وَقُولى الذى كنتِ تَقُولِينَ »

٤٩٢٣ — حدثنا الحسن بن على ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن ثابت

(٤٩٢١) وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى والنسائى ، مختصراً ومطولا

(٤٩٢٢) وأخرجه البخارى والترمذى وابن ماجة

(٤٩٢٣) الحراب : جمع حربة ، وهى الرمح الصغير ، وقال ابن القيم : وفى الصحيحين عن عائشة رضى الله عنها أنها قالت : دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندى جاريتان تغنيان بغناء بعاث ، فاضطجع على الفراش ، وحول وجهه ، ودخل أبو بكر فانتهرنى ، وقال : مزمار الشيطان عند النبى صلى الله عليه وسلم؟ فأقبل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : دعها ، فلما غفل غمزتهما فخرجتا ، فلم ينكر رسول الله صلى الله عليه وسلم على أبى بكر تسمية الغناء مزمار الشيطان ، وأقرهما لأنهما جاريتان غير مكلفتين تغنيان بغناء الأعراب الذى قيل فى حرب يوم بعاث من الشجاعة والحرب

عن أنس ، قال : لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة لعبت الحبشة لقدومه فَرَحاً بذلك ، لعبوا بحرابهم

١٧٦٨ — باب كراهية الغناء والزمر [٦٠]

٤٩٢٤ — حدثنا أحمد بن عبيد الله الغداني ، ثنا الوليد بن مسلم ، ثنا سعيد ابن عبد العزيز ، عن سليمان بن موسى ، عن نافع ، قال : سمع ابنُ عمر مِزْماراً ، قال : فوضع أصبعيه على أذنيه ، ونأى عن الطريق ، وقال لى : يا نافع هل تسمع شيئاً ؟ قال : فقلت : لا ، قال : فرفع أصبعيه من أذنيه ، وقال : كنت مع النبى صلى الله عليه وسلم فسمع مثل هذا فصنع مثل هذا

قال أبو على اللؤلؤى : سمعت أبا داود يقول : هذا حديث منكر

٤٩٢٥ — حدثنا محمود بن خالد ، ثنا أبى ، ثنا مطعم بن المقدام ، قال : ثنا نافع ، قال : كنت رِدْفَ ابن عمر إذ مرَّ براعٍ يزمر ، فذكر نحوه

قال أبو داود : أدخل بين مطعم ونافع سليمان بن موسى

٤٩٢٦ — حدثنا أحمد بن إبراهيم ، ثنا عبد الله بن جعفر الرقى ، قال : ثنا أبو المليح ، عن ميمون ، عن نافع ، قال : كنا مع ابن عمر فسمع صوت زامر ، فذكر نحوه .

قال أبو داود : وهذا أنكرُهما

٤٩٢٧ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، قال : ثنا سلام بن مسكين ، عن شيخ شهد أباوائل فى وليمة ، فجعلوا يلعبون ، يتلعبون ، يُغفون ، فحلَّ أبو وائل حُبْوَته ،

(٤٩٢٤) المزمار الذى سمعه ابن عمر هو صفارة الرعاة ، وقد جاء ذلك مذكورا فى هذا الحديث من غير هذه الرواية ، وقد استشكل ترك ابن عمر لنافع يسمع ، وأجابوا عن ذلك فقالوا : كان نافع يومذاك صبيا لم يبلغ الحلم

(٤٩٢٥) ردف الرجل — بكسر الراء وسكون الدال المهملتين — الراكب خلفه

وقال : سمعت عبد الله يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « الغناء يُنْبِتُ النِّفاق فى القلب »

١٧٦٩ — باب فى الحكم فى المخنثين [٦١]

٤٩٢٨ — حدثنا هارون بن عبد الله ومحمد بن العلاء ، أن أبا أسامة أخبرهم ، عن مفضل بن يونس ، عن الأوزاعى ، عن أبى يسار القرشى ، عن أبى هاشم ، عن أبى هريرة أن النبى صلى الله عليه وسلم أُتى بمُخَنَّثٍ قد خضب يده ورجليه بالحناء ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم « ما بال هذا » ؟ فقيل : يا رسول الله ، يتشبه بالنساء ، فأمر به فنفى إلى البقيع ، فقالوا : يارسول الله ، ألا نقتله ؟ فقال « إنى نهيت عن قتل المُصَلِّينَ » .

قال أبو أسامة : والنقيع ناحية عن المدينة ، وليس بالبقيع

٤٩٢٩ — حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ، ثنا وكيع ، عن هشام — يعنى ابن عروة — عن أبيه ، عن زينب بنت أم سلمة ، عن أم سلمة أن النبى صلى الله عليه وسلم دخل عليها وعندها مخنث وهو يقول لعبد الله أخيها : إن يفتح الله الطائف غدا دَللتك على امرأة تقبل بأربع وتدبر بثمان ، فقال النبى الله صلى الله عليه وسلم « أخرجوهم من بيوتكم »

[قال أبو داود : المرأة كان لها أربع عُكن فى بطنها]

٤٩٣٠ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا هشام ، عن يحيى ، عن عكرمة ،

(٤٩٢٨) فى إسناده أبو يسار القرشى ، وقد سئل عنه أبو حاتم الرازى ، فقال : مجهول ، وأبو هاشم يقال : هو ابن عم أبى هريرة

(٤٩٢٩) وأخرجه البخارى ومسلم والنسائى وابن ماجة

(٤٩٣٠) وأخرجه البخارى والترمذى والنسائي وابن ماجة ، وقد تقدم فى كتاب اللباس

عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم لعن المخنثين من الرجال والمترجِّلاتِ من النساء ، وقال « أخرجوهم من بيوتكم ، وأخرجوا فلانا وفلانا » يعني المخنثين

١٧٧٠ — باب في اللعب بالبنات [٦٢]

٤٩٣١ — حدثنا مسدد ، ثنا حماد ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : كُنْتُ ألعب بالبناتِ ، فربما دخل عليّ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم وعندي الجواري ، فإذا دخل خَرَجْنَ ، وإذا خرج دخلن

٤٩٣٢ — حدثنا محمد بن عوف ، ثنا سعيد بن أبي مريم ، أخبرنا يحيى ابن أيوب ، قال : حدثني عمارة بن غزية ، أن محمد بن إبراهيم حدثه ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن عائشة رضي الله عنها ، قالت : قَدِمَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم من غزوة تَبُوكٍ ، أو خيبر ، وفي سَهْوَتِها سِتْر ، فهبَّتْ ريح فكشفت ناحية الستر عن بنات لعائشة لُعَبٍ ، فقال « ما هَذَا يَا عَائِشَة » ؟ قالت : بناتي ، ورأى بينهن فَرَساً له جناحان من رقاع ، فقال « ما هذا الذي أرَى وَسَطَهُنَّ » ؟ قالت : فرس ، قال « وما هذا الذي عليه » ؟ قالت : جناحان ، قال « فَرَسٌ له جَنَاحَانِ » ؟ قالت : أما سمعت أن لسليمان خَيْلا لها أجنحة ؟ قالت : فضحك حتى رأيت نواجذه

(٤٩٣١) وأخرجه البخاري ومسلم والنسائي وابن ماجة ، وأرادت عائشة رضي الله تعالى عنها بالبنات اللعب التي تشبه الجواري ، تلعب بها الصبايا ، ومن الناس من قال الباء في « كنت ألعب بالبنات » بمعنى مع ، والمراد أنها كانت تلعب مع الصبايا لداتها ، وكأنه ذهب إلى ذلك تحرزا من الصورة . وليس ذلك بشيء ، لأن هذه اللعب إن كانت صورا وتماثيل فقد كان هذا قبل التحريم ، وإن لم تكنها فلا شيء فيه ، ويؤيد الأول ما ورد في الحديث ٤٩٣٢ «عن بنات لعائشة لعب» .

(٤٩٣٢) وأخرجه النسائي ، والسهوة : الصفة تكون بين يدي البيت ، أو هي شبه الرف يوضع فيه الشيء .

١٧٧١ — باب فى الأرجوحة [٦٣]

٤٩٣٣ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، ح وحدثنا بشر بن خالد ، ثنا أبو أسامة ، قالا : ثنا هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ، قالت : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوجنى وأنا بنت سبع أوسِتٍّ ، فلما قدمنا المدينة أتين نسوة ، وقال بشر : فأتتنى أم رومان ، وأنا على أُرجوحة ، فذهبن بى ، وهيأننى ، وصنعْنَنى ، فأتى بى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فَبَنَى بى وأنا ابنة تسع ، فوقفت بى على الباب ، فقلت : هيه هيه .

قال أبو داود : أى : تنفست ، فأدخلت بيتا فإذ فيه نسوة من الأنصار ، فقلن : على الخير والبركة ، دخَلَ حديث أحدهما فى الآخر

٤٩٣٤ — حدثنا إبراهيم بن سعيد ، ثنا أبو أسامة ، مثله ، قل : على خير طائر ، فسلمتنى إليهن ، فغسلن رأسى وأصلحننى ، فلم يَرُعْنِى إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم ضُحًى ، فأسلمنَنى إليه

٤٩٣٥ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا هشام بن عروة ، عن عروة ، عن عائشة عليها السلام ، قالت : فلما قَدِمْنَا المدينة جاءنى نسوةٌ وأنا ألعب على أرْجُوحَةٍ ، وأنا مُجَمَّمَةٌ ، فذهبن بى ، فهيأننى وصنعننى ، ثم أتين بى رسول الله صلى الله عليه وسلم فبنى بى وأنا ابنة تسع سنين

٤٩٣٦ — حدثنا بشر بن خالد ، أخبرنا أبو أسامة ، ثنا هشام بن عروة ، بإسناده ، فى هذا الحديث ، قالت : وأنا على الأرجوحة ، ومعى صواحباتى ، فأدخلننى بيتاً ، فإذا نسوة من الأنصار ، فقلن : على الخير والبركة

(٤٩٣٣) الأرجوحة : لوح من الخشب يوضع بحيث يكون وسطه على مرتفع وطرفاه على الخلاء ويركب على كل طرف غلام ويتحركان فترتفع وتهبط .

(٤٩٣٦) وأخرجه البخارى ومسلم والنسائى وابن ماجة ، بنحوه ، مختصرا ومطولا ، وقد تقدم فى كتاب النكاح مختصرا .

٤٩٣٧ — حدثنا عبيد الله بن معاذ ، ثنا أبى ، ثنا محمد — يعنى ابن عمرو — عن يحيى — يعنى ابن عبد الرحمن بن حاطب — قال : قالت عائشة رضى الله عنها : فقدمنا المدينة ، فنزلنا فى بنى الحارث بن الخزرج ، قالت : فوالله إنى لَعَلَى أَرْجُوحة بَيْنَ عَذْقَيْنِ ، فجاءتنى أمى ، فأنزلتنى ولى جُمَيمةٌ ، وساق الحديث

١٧٧٢ — باب في النهى عن اللعب بالنَّرْدِ [٦٤]

٤٩٣٨ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن موسى بن ميسرة عن سعيد بن أبى هند ، عن أبى موسى الأشعرى ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «مَنْ لَعِبَ بالنَّرْدِ فقَدْ عَصى الله وَرَسُوله»

٤٩٣٩ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن سفيان ، عن علقمة بن مرثد ، عن سليمان بن بريدة ، عن أبيه ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال «مَنْ لَعِبَ بالنَّرْدَشِيرِ فَكأَنما غمسَ يَدَهُ فى لحم خنزِيرٍ ودَمِهِ»

١٧٧٣ — باب فى اللعب بالحمام [٦٥]

٤٩٤٠ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن محمد بن عمرو ، عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رَجُلا يتبع حمامة ، فقال « شَيْطَانٌ يَتبعُ شَيْطانَة »

(٤٩٣٧) العذق : بفتح العين وسكون الذال المعجمة — النخلة ، وبكسر العين الكباسة وأرادت بالعذقين نخلتين ، والجميمة : تصغير جمة — بضم الجيم وتشديد الميم — وهى الشعر النازل إلى الأذنين .

(٤٩٣٨) وأخرجه ابن ماجة ، والنرد — بالفتح — المراد به هذه اللعبة المعروفة فى بلاد مصر و كثير من بلاد العرب بالطاولة ، وأصل هذه الكلمة فارسية ، وقد سماها العرب أول الأمر (النردشير) كما وقع فى ٤٩٣٩ ثم اختصروا هذا الاسم .

(٤٩٤٩) وأخرجه مسلم وابن ماجة .

(٤٩٤٠) وأخرجه ابن ماجة .

١٧٧٤ — باب فى الرحمة [٦٦]

٤٩٤١ — حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ومسدد ، المعنى ، قالا : ثنا سفيان عن عمرو ، عن أبى قابوس مولى لعبد الله بن عمرو ، عن عبد الله بن عمرو ، يبلغ به النبى صلى الله عليه وسلم « الرَّاحِمُون يرحمهُمُ الرحمن ، ارحموا أهْلَ الأرضِ يرحمكم مَنْ فى السماء »

لم يقل مسدد : مولى عبد الله بن عمرو ، وقال : قال النبى صلى الله عليه وسلم

٤٩٤٢ — حدثنا حفص بن عمر ، قال : ثنا ، ح وثنا ابن كثير ، قال : أخبرنا شعبة قال : كتب إلى منصور ، قال ابن كثير : فى حديثه : وقرأته عليه ، وقلت : أقول : حدثنى منصور؟ فقال : إذا قرأته على فقد حدثتك [به] ، ثم اتفقا : عن أبى عثمان مولى المغيرة بن شعبة ، عن أبى هريرة ، قال : سمعت أبا القاسم الصادقَ المصدوقَ صلى الله عليه وسلم صاحبَ هذه الحجرة يقول « لاَ تُنزَعُ الرَّحمَةُ إلا مِنْ شقى »

٤٩٤٣ — حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة وابن السرح ، قالا : ثنا سفيان ، عن ابن أبى نجيح ، عن ابن عامر ، عن عبد الله بن عمرو يرويه ، قال ابن السرح : عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا وَيَعْرِفْ حَقَّ كبيرنا فَلَيْسَ مِنَّا »

١٧٧٥ — باب فى النصيحة [٦٧]

٤٩٤٤ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، ثنا سهيل بن أبى صالح ،

(٤٩٤١) وأخرجه الترمذي أتم منه ، وقال « حسن صحيح » .

(٤٩٤٢) وأخرجه الترمذى ، وقال « حسن » وأبو عثمان لا يعرف اسمه ، ويقال والدموسي بن أبى عثمان الذى روى عنه أبو الزناد . (٤٩٤٣) ابن عامر : قال الحافظ أبو القاسم الدمشقى : أظنه عبيد الله بن عامر أخا عروة بن عامر .

(٤٩٤٤) وأخرجه مسلم والنسائى ، والنصيحة عبارة عن إرادة الخير للمنصوح ، وأصل النصح فى العربية الخلوص ، ومنه قالوا « نصحت العسل » يريدون خلصته من الشمع

عن عطاء بن يزيد ، عن تميم الدارى ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنَّ الدِّين النَّصيحةُ ، إنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ ، إنَّ الدينَ النَّصِيحَةُ » قالوا : لمن يا رسول الله ؟ قال « لله وكتابه ورسوله وأئمة المؤمنين وعامتهم ، أوائمة المسلمين وعامتهم »

٤٩٤٥ — حدثنا عمرو بن عون ، ثنا خالد ، عن يونس ، عن عمرو بن سعيد ، عن أبى زُرْعَةَ بن عمرو بن جرير ، عن جرير ، قل : بايعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة وأن أنصح لكل مسلم ، قال : وكان إذا باع الشىء أو اشتراه قل « أمَا إن الذى أخَذْنَا منك أحبُّ إلينا مما أعطيناك فاخْتَرْ »

١٧٧٦ — باب فى المَعُونَةِ للمسلم [٦٨]

٤٩٤٦ — حدثنا أبو بكر وعثمان ابنا أبى شيبة ، المعنى ، قالا : ثنا أبو معاوية ، قال عثمان : وجرير [الرازى] ح وثنا واصل بن عبد الأعلى ، ثنا أسباط ، عن الأعمش ، عن أبى صالح ، وقال واصل : قال : حُدِّثْتُ عن أبى صالح ، ثم اتفقوا : عن أبى هريرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، قال « مَنْ نَفَّسَ عن مسلم كربة من كُرَبِ الدنيا نَفَّسَ الله عنه كربة من كرب يوم القيامة ، ومن يَسَّرَ على معسر يسر الله عليه فى الدنيا والآخرة ، ومن ستر على مسلم ستر الله عليه فى الدُّنيَا وَالْآخِرَةِ ، وَاللهُ فِى عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ العبدُ فِى عَوْنِ أخِيه »

قال أبو داود : لم يذكر عثمان عن أبى معاوية « ومن يسر على معسر »

(٤٩٤٥) وأخرجه النسائى ، وأخرج البخارى ومسلم والنسائى المسند منه من حديث عامر الشعبى عن جرير .

(٤٩٤٦) وأخرجه مسلم والترمذى والنسائى وابن ماجة ، وليس فى حديث مسلم قوله « ومن ستر على مسلم » ونفس — بالتضعيف — أزال وكشف ، والكربة — بالضم — الخصلة التى تكون سببا للحزن ، وتجمع على كرب ، مثل غرفة وغرف .

٤٩٤٧ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن أبي مالك الأشجعي ، عن ربعي بن حراش ، عن حذيفة ، قال : قال نبيكم صلى الله عليه وسلم « كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ »

١٧٧٧ — باب في تغيير الأسماء [٦٩]

٤٩٤٨ — حدثنا عمرو بن عون ، قال : أخبرنا ، ح وحدثنا مسدد ، قال : ثنا هشيم ، عن داود بن عمرو ، عن عبد الله بن أبي زكرياء ، عن أبي الدرداء ، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِنَّكُمْ تُدْعَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَسْمَائِكُمْ وَأَسْمَاءِ آبَائِكُمْ فَأَحْسِنُوا أَسْمَاءَكُمْ »

[قال أبو داود : ابن أبي زكرياء لم يدرك أبا الدرداء]

٤٩٤٩ — حدثنا إبراهيم بن زياد [سَبَلاَن] ، ثنا عباد بن عباد ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَحَبُّ الأَسْمَاءِ إِلَى اللهِ تَعَالَى عَبْدُ اللهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ »

٤٩٥٠ — حدثنا هارون بن عبد الله ، ثنا هشام بن سعيد الطالقاني ، أخبرنا محمد بن المهاجر الأنصاري ، قال : حدثني عقيل بن شبيب ، عن أبي وهب الجُشَمِي وكانت له صحبة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « تَسَمَّوْا بِأَسْمَاءِ الأَنْبِيَاءِ ، وَأَحَبُّ الأَسْمَاءِ إِلَى اللهِ عَبْدُ اللهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ ، وَأَصْدَقُهَا حَارِثٌ وَهَمَّامٌ ، وَأَقْبَحُهَا حَرْبٌ وَمُرَّةُ »

(٤٩٤٧) وأخرجه مسلم ، والمعروف : ماعرف من طاعة الله ، وقيل : المعروف الإحسان إلى الناس ، وكل فعل مستحسن شرعا فهو معروف ، والمنكر بخلافه .

(٤٩٤٨) عبدالله بن أبي زكرياء كنيته أبو يحيى ، خزاعي ، دمشقي ، ثقة عابد ولم يسمع من أبي الدرداء ؛ فالحديث منقطع ، واسم أبيه إياس بن يزيد .

(٤٩٤٩) وأخرجه مسلم .

(٤٩٥٠) وأخرجه النسائي .

٤٩٥١ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد بن سلمة ، عن ثابت ، عن أنس ، قال : ذهبت بعبد الله بن أبي طلحة إلى النبي صلى الله عليه وسلم حين وُلِدَ ، والنبي صلى الله عليه وسلم فى عَبَاءَةٍ يَهْنَأُ بَعِيراً له قال « هَلْ مَعَكَ تَمْرٌ » قلت : نعم ، قال : فناولته تمرات ، فألقاهن فى فيه ، فَلَاكَهُنَّ ، ثم فغر فاه ، فأوْجَرَهُنَّ إياه ، فجعل الصبي يَتَلَمَّظُ ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « حُبُّ الأنصار التَّمْرَ » وسماه عبد الله

١٧٧٨ — باب فى تغيير الاسم القبيح [٧٠]

٤٩٥٢ — حدثنا أحمد بن حنبل ومسدد ، قالا : ثنا يحيى ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم غيَّر اسم عاصية ، وقال « أنت جَمِيلَة »

٤٩٥٣ — حدثنا عيسى بن حماد ، أخبرنا الليث ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن محمد بن إسحاق ، عن محمد بن عمرو بن عطاء ، أن زينب بنت أبي سلمة سألته : ما سَمَّيْتَ ابنتك ؟ قال : سميتها بَرَّةَ ، فقالت : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن هذا الاسم ، سُمِّيتُ بَرَّةَ ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « لَا تُزَكُّوا أنفسكم ، الله أعلم بأهل البِرِّ منكم » فقال : ما نسميها ؟ قال « سَمُّوهَا زَيْنَبَ »

٤٩٥٤ — حدثنا مسدد ، ثنا بشر — يعنى ابن المفضل — قال : حدثنى

(٤٩٥١) وأخرجه مسلم ، ويهنأ بعيرا : يطليه بالهناء ، وهو بزنة الكتاب للقطران ، وفغرفاه : فتحه ، وأوجرهن : جعلهن فى وسط فمه ، ويتلمظ : يحرك لسانه فى فمه يتتبع به أثر التمر فيه ، و « حب الأنصار » يجوز أن يكون بضم الحاء على أنه مصدر مرفوع بالابتداء أو منصوب بفعل محذوف مضاف إلى فاعله ، و « التمر » مفعوله ، ويجوز أن يكون بكسر الحاء بمعنى المفعول فيكون مبتدأ وخبره قوله « التمر » وكأنه قال : محبوب الأنصار هو التمر

(٤٩٥٢) وأخرجه مسلم والترمذى وابن ماجة (٤٩٥٣) وأخرجه مسلم

(٤٩٥٤) إنما غير اسم الأصرم لما فيه من معنى القطيعة

بشير بن ميمون ، عن عمه أسامة بن أخدري أن رجلا يقال له أصرم كان فى النفر الذين أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ما اسمك » ؟ قال : أنا أصرم ، قال « بَلْ أَنْتَ زُرْعَة »

٤٩٥٥ — حدثنا الربيع بن نافع ، عن يزيد - يعنى ابن المقدام بن شريح - عن أبيه ، عن جده شريح ، عن أبيه هانى أنه لما وفد إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم مع قومه سمعهم يكنونه بأبى الحكم ، فدعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال « إن الله هو الحكم ، و إليه الحكم ، فلم تكنى أبا الحكم » ؟ فقال : إن قومى إذا اختلفوا فى شىء أتونى فحكمت بينهم ، فرضى كلا الفريقين ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ما أَحْسَنَ هٰذَا ، فما لكَ مِن الولد » ؟ قال : لى شريح ومسلم وعبد الله ، قال « فَمَنْ أَكْبَرُهُمْ » ؟ قلت : شريح ، قال « فأنت أبو شُرَيح »

[قال أبو داود : شريح هذا هو الذى كسر السلسلة ، وهو ممن دخل تستر]

[قال أبو داود : و بلغنى أن شريحاً كسر باب تستر ، وذلك أنه دخل من سِرْبٍ]

٤٩٥٦ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهرى ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبيه ، عن جده أن النبى صلى الله عليه وسلم قال له « ما اسمك » ؟ قال : حَزْن ، قال « أنت سَهْل » قال : لا ، السهل يوطأ و يمتهن ، قال سعيد : فظننت أنه سيصيبنا بعده حُزُونَةٌ

(٤٩٥٥) وأخرجه النسائى

(٤٩٥٦) وأخرجه البخارى ، وفيه « قال ابن المسيب : فما زالت فينا الحزونة بعد » وأبو المسيب كنيته أبو سعيد ، له صحبة ، قرشى ، مخزومى ، مدنى ، أخرج له البخارى ومسلم ، واسم جده حزن بن أبى وهب ، وكنيته أبو وهب ، وله صحبة أيضا ، وتفرد به البخارى

قال أبو داود : وغير النبي صلى الله عليه وسلم اسم العاص وعزيز وعَتَلَة وشيطان والحكم وغراب وحباب وشهاب فسماه هشاما ، وسمى حربا سلما ، وسمى المضطجع المنبعث ، وأرضا تسمى عَفِرَةَ سماها خَضِرَةَ ، وشعب الضلالة سماه شعب الهدى ، وبنو الزِّنْيَة سماهم بنى الرِّشْدَة ، وسمى بنى مُغْوِيَة بنى رِشْدَة

قال أبو داود : تركت أسانيدها للاختصار

٤٩٥٧ — حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ، ثنا هاشم بن القاسم ، ثنا أبو عقيل ، ثنا مجالد بن سعيد ، عن الشعبى ، عن مسروق ، قال : لقيت عمر بن الخطاب رضى الله عنه ، فقال : من أنت ؟ قلت : مسروق بن الأجدع ، فقال عمر : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « الأَجْدَعُ شيطان »

٤٩٥٨ — حدثنا النفيلى ، ثنا زهير ، ثنا منصور بن المعتمر ، عن هلال ابن يساف ، عن ربيع بن عميلة ، عن سمرة بن جندب ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا تُسَمِّيَنَّ غُلَامَكَ يَسَاراً ولا رَبَاحاً ولا نَجِيحاً ولا أَفْلَحَ ؛ فإنك تقول : أثَمَّ هو ؟ فيقول : لا ، إنما هن أربع ، فلا تَزِيدُنَّ علىَّ »

٤٩٥٩ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا المعتمر ، قال : سمعت الركين يحدث ، عن أبيه ، عن سمرة ، قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نُسَمِّى رقيقنا أربعة أسماء : أفلح ، ويسارا ، ونافعا ، ورباحا

٤٩٦٠ — حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ، ثنا محمد بن عبيد ، عن الأعمش ، عن أبى سفيان ، عن جابر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن عِشتُ

(٤٩٥٧) وأخرجه ابن ماجة ، ومجالد بن سعيد فيه مقال

(٤٩٥٨) وأخرجه مسلم والترمذى

(٤٩٥٩) وأخرجه مسلم وابن ماجة

(٤٩٦٠) قال المنذرى : والذى ذكره أبو داود فى حديث أبى الزبير فيه نظر ؛ فقد أخرج مسلم الحديث فى صحيحه من حديث ابن جريج عن أبى الزبير وفيه « أراد النبى صلى الله عليه وسلم أن ينهى أن يسمى الغلام بمقبل ويبركة » .

إن شاء الله أنهى أمتي أن يسموا نافعا وأفلح وبركة » قال الأعمش : ولا أدرى ذكر نافعا أم لا « فإن الرجل يقول إذا جاء : أثم بركة ؟ فيقولون : لا »

قال أبو داود : روى أبو الزبير عن جابر [عن النبي صلى الله عليه وسلم] نحوه ، لم يذكر بركة

٤٩٦١ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا سفيان بن عيينة ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم ، قال « أخنع اسم عند الله تبارك وتعالى يوم القيامة رجل تسمى ملك الأملاك »

قال أبو داود : رواه شعيب بن أبي حمزة عن أبي الزناد ، بإسناده ، قال « أخنى اسم »

١٧٧٩ — باب في الألقاب [٧١]

٤٩٦٢ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا وهيب ، عن داود ، عن عامر ، قال : حدثني أبو جبيرة بن الضحاك ، قال : فينا نزلت هذه الآية في بني سلمة (ولا تنابزوا بالألقاب ، بئس الاسم الفسوق بعد الإيمان) قال: قدم علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس منا رجل إلا وله اسمان أو ثلاثة ، فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يقول « يا فلان » فيقولون : مه يا رسول الله ، إنه يغضب من هذا الاسم ، فأنزلت هذه الآية (ولا تنابزوا بالألقاب)

(٤٩٦١) وأخرجه البخاري ومسلم والترمذي ، وأخنع : أفعل تفضيل ، ومعناه أخضع وأذل ، وقد يكون بمعنى أقبح وأفجر ، ومن رواه « أخنى » فمعناه أفجر وأفحش ، والخنى : الفحش ، وقد يكون معناه أهلك لصاحبه ، وكأنه من قولهم « أخنى عليه الدهر » أي أهلكه ، وذكر أبو عبيد أنه روى « أنخع » بتقديم النون — ومعناه أقتل وأهلك ، والنخع : القتل الشديد

(٤٩٦٢) وأخرجه الترمذي والنسائي وابن ماجة ، وقال الترمذي « حسن »

١٧٨٠ — باب فيمن يتكنى بأبى عيسى [٧٢]

٤٩٦٣ — حدثنا هارون بن زيد بن أبى الزرقاء ، ثنا أبى ، ثنا هشام بن سعد ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه ضرب ابناً له تكنّى أبا عيسى ، وأن المغيرة بن شعبة تكنى بأبى عيسى فقال له عمر : أما يكفيك أن تكنى بأبى عبد الله ؟ فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كناني ، فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد غُفِرَ له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ، وأنا فى جَلْجَتِنَا ، فلم يزل يكنى بأبى عبد الله حتى هلك

١٧٨١ — باب فى الرجل يقول لابن غيره يابنى [٧٣]

٤٩٦٤ — حدثنا عمرو بن عون ، قال : أخبرنا ، [ح] وثنا مسدد ومحمد ابن محبوب ، قالوا : ثنا أبو عوانة ، عن أبى عثمان ، وسماه ابن محبوب الجعد ، عن أنس بن مالك أن النبى صلى الله عليه وسلم قال له « يَا بُنَيَّ »

[قال أبو داود : سمعت يحيى بن معين يثنى على محمد بن محبوب ، ويقول : كثير الحديث]

١٧٨٢ — باب فى الرجل يتكنى بأبي القاسم [٧٤]

٤٩٦٥ — حدثنا مسدد وأبو بكر بن أبى شيبة ، قالا : ثنا سفيان ، عن

(٤٩٦٣) قوله « وإنا فى جلجتنا » معناه أنا بقينا فى عدد من أمثالنا من المسلمين لاندرى مايصنع بنا ، وفى النهاية : لما نزلت (إنا فتحنا لك فتحا مبينا) قال الصحابة « بقينا نحن فى جلج لاندرى مايصنع بنا » الجلج : رءوس الناس ، واحدها جلجة ، قال الأزهرى : فالمعنى أنا بقينا فى عدد رءوس كثيرة من المسلمين ، وقال ابن قتيبة : معناه بقينا نحن فى عدد من أمثالنا من المسلمين لا ندرى مايصنع بنا ، وقيل : الجلج هى لغة أهل اليمن حباب الماء ، كأنه يريد تركنا فى أمر ضيق كضيق الحباب ، وكتب عمر إلى عامله على مصر : خذ من كل جلجة من القبط كذا وكذا ، أراد من كل رأس

(٤٩٦٤) وأخرجه مسلم ، وأخرجه الترمذى وقال « غريب من هذا الوجه ، وقد روى من غير هذا الوجه عن أنس » وقد روى مسلم فى صحيحه أن النبى صلى الله عليه وسلم قال له : أى بنى

(٤٩٦٥) وأخرجه البخارى ومسلم وابن ماجة

أيوب السختياني ، عن محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « تَسَمَّوْا باسْمِي ولا تَكتنوا بِكنيَتِي » .

قال أبو داود : وكذلك رواه أبو صالح عن أبي هريرة ، وكذلك رواية أبي سفيان عن جابر ، وسالم بن أبي الجعد عن جابر ، وسليمان اليشكري عن جابر ، وابن المنكدر عن جابر ، نحوهم ، وأنس بن مالك

١٧٨٣ — باب مَنْ رأى أن لا يجمع بينهما [٧٥]

٤٩٦٦ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا هشام ، عن أبي الزبير ، عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « من تَسَمَّى باسمي فلا يَكتنِي بِكنيتي ، ومن تكنى بكنيتي فلا يتسمى باسمي »

قال أبو داود : وروى بهذا المعنى ابن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة ، وروى عن أبي زرعة عن أبي هريرة مختلفاً على الروايتين ، وكذلك رواية عبد الرحمن ابن أبي عمرة عن أبي هريرة اختلف فيه : رواه الثوري وابن جريج على ما قال أبو الزبير ، ورواه معقل بن عبيدالله على ما قاله ابن سيرين ، واختلف فيه على موسى بن يسار عن أبي هريرة أيضاً ، على القولين : اختلف فيه حماد بن خالد وابن أبي فديك

١٧٨٤ — في الرخصة في الجمع بينهما [٧٦]

٤٩٦٧ — حدثنا عثمان وأبو بكر ابنا أبي شيبة ، قالا : ثنا أبو أسامة ، عن فِطْرٍ ، عن منذر ، عن محمد بن الحنفية ، قال : قال علي رحمه الله : قلتُ :

(٤٩٦٦) وأخرجه الترمذي ، وقال « غريب حسن » وفي ش « من تسمى باسمي فلا يكن بكنيتي ، ومن اكتنى بكنيتي فلا يتسمى باسمي » وفي نسخة « فلا يتكنى بكنيتي ومن تكنى بكنيتي ... إلخ » وحديث ابن عجلان الذي أشار إليه أبو داود قد أخرجه الترمذي وقال « حسن صحيح » وحديث محمد بن سيرين قد تقدم ، وحديث أبي الزبير هو هذا

(٤٩٦٧) وأخرجه الترمذي ، وقال « صحيح »

يا رسول الله ، إنْ وُلِد لى من بعدك ولد أُسَمِّيه باسمك وأكنيه بكنيتك ؟ قال «نعم» ولم يقل أبو بكر « قلت» قال : قال على عليه السلام للنبى صلى الله عليه وسلم

٤٩٦٨ — حدثنا النفيلى ، ثنا محمد بن عمران الحَجَبى ، عن جدته صفية بنت شيبة ، عن عائشة رضى الله عنها ، قالت : جاءت امرأة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : يا رسول الله ، إنى قد ولدت غلاماً فسميته محمداً وكنيته أبا القاسم ، فذُكر لى أنك تكره ذلك ، فقال « ما الذى أحلَّ اسْمِى وَحَرَّمَ كُنْيَتِى » ؟ أو « ما الذى حَرَّم كُنْيَتِى وَأَحلَّ اسمِى » ؟

١٧٨٥ — باب ما جاء فى الرجل يتكنى وليس له ولد [٧٧]

٤٩٦٩ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، ثنا ثابت ، عن أنس بن مالك ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل علينا ولى أخ صغير يكنى أبا عمير ، وكان له نُغَرٌ يلعب به ، فمات ، فدخل عليه النبى الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فرآه حزيناً ، فقال « ما شأنه » ؟ قالوا : ماتَ نُغَرُه ، فقال « يا أبا عُمَير ، ما فَعَلَ النُّغَير ؟ »

١٧٨٦ — باب فى المرأة تكنى [٧٨]

٤٩٧٠ — حدثنا مسدد وسليمانُ بن حرب ، المعنى ، قالا : ثنا حماد ، عن هشام ابن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة رضى الله عنها أنها قالت : يا رسول الله ، كُلُّ

(٤٩٦٨) للعلماء فى هذه المسألة مذاهب ، فمنها أن قوما ذهبوا إلى أن النهى عن التكنية كان فى حياة النبى صلى الله عليه وسلم ، فأما بعده فلا ، وذهب قوم إلى أن النهى باق بعده صلى الله عليه وسلم ، ومنها أن قوما ذهبوا إلى أن التكنى وحده ممنوع كيفما كان الاسم : أى سواء أكان الاسم هو اسم النبى صلى الله عليه وسلم أم كان غيره وحكى هذا عن الشافعى رحمه الله ، وذهب قوم إلى النهى إنما هو عن أن يجمع الرجل بين اسمه صلى الله عليه وسلم وكنيته ، وأنه لا بأس أن يكنى أبا القاسم مالم يكن اسمه محمدا أو أحمد ، ولا بأس أن يكون الاسم محمدا أو أحمد مالم يكن أبا القاسم .

(٤٩٦٩) وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى والنسائى وابن ماجة من حديث أبى التياح يزيد بن حميد الضبعى عن أنس بن مالك ، والنغر — بزنه صرد — طائر يشبه العصفور أحمر المنقار ، ويقال : هو العصفور .

صَوَاحِبِي لهنَّ كُنًى ، قال « فاكْتَنِي بِابْنِكِ عَبْدِ الله » [يعني ابن أختها] قال مسدد . عبد الله بن الزبير ، قال : فكانت تكنى بأم عبد الله

قال أبو داود : وهكذا قال قُرَّانُ بن تمام ومعمر جميعاً عن هشام نحوه ، ورواه أبو أسامة عن هشام عن عباد بن حمزة ، وكذلك حماد بن سلمة ومسلمة بن قعنب عن هشام كما قال أبو أسامة

١٧٨٧ — باب فى المَعَارِيض [٧٩]

٤٩٧١ — حدثنا حَيْوَةُ بن شريح الحضرمى [أمام مسجد حمص] ، ثنا بقية ابن الوليد ، عن ضُبَارة بن مالك الحضرمى ، عن أبيه ، عن عبد الرحمن بن جبير ابن نفير ، عن أبيه ، عن سفيان بن أسيد الحضرمى ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « كَبُرَتْ خِيَانَةً أَنْ تُحَدِّثَ أَخَاكَ حَدِيثًا هُوَ لَكَ بِهِ مُصَدِّقٌ وَأَنْتَ لَهُ به كَاذِبٌ »

١٧٨٨ — باب فى قول الرجل « زَعَمُوا » [٨٠]

٤٩٧٢ — حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ، ثنا وكيع ، عن الأوزاعى ، عن يحيى ، عن أبى قلابة ، قال : قال أبو مسعود لأبى عبد الله ، أو قال أبو عبد الله لأبى مسعود : ماسَمِعْتَ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فى « زعموا » ؟ قال : سَمِعْتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « بِئْسَ مَطِيَّةُ الرَّجُلِ [زَعَمُوا] » قال أبو داود : أبو عبد الله [هذا] حذيفة

(٤٩٧١) أخرجه أحمد والطبرانى فى الكبير عن النواس بن سمعان ، وفى إسناد أحمد شيخه عمر بن هارون وهو ضعيف ، وبقية رجاله ثقات ، وذكر أبو القاسم البغوى سفيان بن أسيد الذى فى إسناد أبى داود وقال عنه : لا أعلم روى غير هذا الحديث

(٤٩٧٢) شبه النبى صلى الله عليه وسلم ما يقدمه الرجل أمام كلامه ويتوصل به إلى حاجته من قولهم زعموا بالمطية التى يتوصل بها إلى الموضع الذى يؤمه ويقصده ، وإنما يقال « زعموا » فى كلام لا مستند له ولا ثبات ، وإنما هو شىء يحكى على الألسن على سبيل البلاغ ، فذم النبى صلى الله عليه وسلم من الحديث ما كان هذا سبيله .

١٧٨٩ — باب فى الرجل يقول فى خطبته « أما بعد » [٨١]

٤٩٧٣ — حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ، ثنا محمد بن فضيل، عن أبى حيان ، عن يزيد بن حيان ، عن زيد بن أرقم أن النبى صلى الله عليه وسلم خَطَبَهُمْ فقال «أَمَّا بَعْدُ»

١٧٩٠ — باب فى [الكرم ، و] حفظ المنطق [٨٢]

٤٩٧٤ — حدثنا سليمان بن داود ، أخبرنا ابن وهب ، قال : أخبرنى الليث ابن سعد ، عن جعفر بن ربيعة ، عن الأعرج ، عن أبى هريرة ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال « لا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمُ الكَرْمَ ، فإنَّ الكَرَمَ الرَّجُلُ المُسْلِمُ ، ولكنْ قولوا حَدَائِقَ الأَعْنَابِ »

١٧٩١ — باب لا يقول المملوك « ربى » و « ربتى » [٨٣]

٤٩٧٥ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن أيوب وحبيب بن الشهيد وهشام ، عن محمد ، عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «لا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ عبدى وأمتى، ولا يقولن المملوك ربى ور بتى، وليقل المالك فَتَاىَ وفتاتى ، وليقل المملوك سيدى وسيدتى ، فإنكم المملوكون والربُّ الله عز وجل »

(٤٩٧٣) وأخرجه مسلم فى أثناء الحديث الطويل فى فضائل أهل البيت ، وقوله صلى الله عليه وسلم « أما بعد » قد رواه عنه جمهرة من أصحابه رضوان الله تعالى عليهم : منهم سعد بن أبى وقاص ، وعبد الله بن مسعود ، وعبدالله بن العباس ، والفضل ابن العباس ، وعبد الله بن عمرو بن العاص ، وأبو سعيد الخدرى ، وجابر بن عبد الله وأبو هريرة ، وأبو سفيان بن حرب ، وأنس بن مالك ، وعقبة بن عامر ، وجرير بن عبد الله البجلى .

(٤٩٧٤) وقد أخرج مسلم فى صحيحه من حديث محمد بن سيرين عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « لا تسموا العنب الكرم ، فإن الكرم الرجل المسلم » وأخرجه البخارى ومسلم فى الصحيحين من حديث سعيد بن المسيب عن أبى هريرة ، بمعناه ، وأخرج مسلم من حديث وائل بن حجر أن النبى صلى الله عليه وسلم قال «لا تقولوا الكرم ، ولكن قولوا : العنب ، والحبلة» (٤٩٧٥) وأخرجه النسائى .

٤٩٧٦ — حدثنا ابن السرح ، أخبرنا ابن وهب ، قال : أخبرنى عمرو ابن الحارث ، أن أبا يونس حدثه ، عن أبى هريرة فى هذا الخبر ، ولم يذكر النبى صلى الله عليه وسلم ، قال « وليقل سيدى ومولاى »

٤٩٧٧ — حدثنا عبيدالله بن عمر بن ميسرة ، ثنا معاذ بن هشام ، قال : حدثنى أبى ، عن قتادة ، عن عبدالله بن بريدة ، عن أبيه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا تقولوا للمنافق : سيِّد ، فإنه إن يك سيداً فقد أسخطتم ربكم عز وجل »

١٧٩٢ — باب لا يقال خَبُثَتْ نفسى [٨٤]

٤٩٧٨ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، قال : أخبرنى يونس ، عن ابن شهاب ، عن أبى أمامة بن سهل بن حنيف ، عن أبيه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لا يقولَنَّ أَحَدُكُمْ : خَبُثَتْ نفسى ، ولْيَقُلْ : لَقِسَتْ نفسى »

٤٩٧٩ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة رضى الله عنها ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « لا يقولَنَّ أحدكم : جاشَتْ نفسى ، ولكن ليَقُلْ : لَقِسَتْ نفسى »

٤٩٨٠ — حدثنا أبو الوليد الطيالسى ، ثنا شعبة ، عن منصور ، عن عبد الله ابن يسار ، عن حذيفة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، قال « لا تقولوا ، ماشاء الله وشاء فلان ، ولكن قولوا : ما شاء الله ثم شاء فلان »

(٤٩٧٦) وأخرجه البخارى ومسلم فى الصحيحين من حديث همام بن منبه عن أبى هريرة ، بمعناه . (٤٩٧٧) وأخرجه النسائى .

(٤٩٧٨) وأخرجه البخارى ومسلم والنسائى ، وخبثت نفسى ولقست نفسى معناهما واحد ، ولكنه صلى الله عليه وسلم كره اللفظ الأول لبشاعته ، وأراد أن يعلمهم الأدب فى المنطق والحديث ، وأرشدهم إلى استعمال اللفظ الحسن وهجران اللفظ القبيح

(٤٩٧٩) وأخرجه البخارى ومسلم والنسائي ، ومعنى « جاشت » ودارت للغثيان أو ارتاعت وخافت كما فى قول الشاعر :

وقولى كلما جشأت وجاشت مكانك تحمدى أو تستريحى

(٤٩٨٠) وأخرجه النسائى .

١٧٩٣ — [باب] [٨٥]

٤٩٨١ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن سفيان بن سعيد ، قال : حدثنى عبد العزيز بن رفيع ، عن تميم الطائى ، عن عدى بن حاتم ، أن خطيباً خطب عند النبى صلى الله عليه وسلم فقال : مَنْ يطع الله ورسوله فقد رَشِدَ ومن يعصهما ، فقال « قم » أو قال « اذهب فبئس الخطيب أنت »

٤٩٨٢ — حدثنا وهب بن بقية ، عن خالد ـ يعنى ابن عبد الله ـ عن خالد ـ يعنى الحذاء ـ عن أبى تميمة ، عن أبى المليح ، عن رجل ، قال : كنت رديف النبى صلى الله عليه وسلم ، فعَثَرت دابته ، فقلت : تعس الشيطان، فقال « لا تَقُلْ تَعِسَ الشيطان ؛ فإنك إذا قلت ذلك تعاظَمَ حتى يكون مثل البيت ، ويقول : بقوتى ، ولكن قل : بسم الله ؛ فإنك إذا قلت ذلك تصاغر حتى يكون مثل الذباب »

٤٩٨٣ — حدثنا القعنبى ، عن مالك ، ح وثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن سهيل بن أبى صالح ، عن أبيه ، عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إذا سَمِعْتَ » وقال موسى « إذا قالَ الرَّجُلَ هَلَكَ النّاسُ فهو أهْلَكُهُمْ »

قال أبو داود : قال مالك : إذا قال ذلك تحزُّناً لما يرى فى الناس ـ يعنى فى أمر دينهم ـ فلا أرى به بأساً ، وإذا قال ذلك عُجْباً بنفسه وتصاغراً للناس فهو المكروه الذى نهى عنه

(٤٩٨١) وأخرجه مسلم ، وقد تقدم فى كتاب الصلاة

(٤٩٨٢) وأخرجه النسائى ، واسم أبى المليح عامر بن أسامة ، وقيل : زيد بن أسامة ، وقيل : عمير بن أسامة

(٤٩٨٣) وأخرجه مسلم ، وليس فيه كلام الإمام مالك ، وقال أبو إسحاق صاحب مسلم : لا أدري « أهلكهم » بالنصب أو « أهلكهم » بالرفع . يريد أنه لا يدرى هل هذا اللفظ بفتح الكاف على أنه فعل ماض من الإهلاك ، أو هو بضم الكاف على أنه أفعل تفضيل من الهلاك : أى أكثرهم هلاكا ، وعلى الأول إنما جعله هو الذى يهلكهم لأنه إذا قال ذلك حملهم على اليأس فتركوا الطاعات وانغمسوا فى المعاصى فيكون هو الباعث لهم على ذلك

١٧٩٤ — باب فى صلاة العتمة [٨٦]

٤٩٨٤ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا سفيان ، عن ابن أبى لبيد ، عن أبى سلمة ، قال : سمعت ابن عمر ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « لا تغلبنكم الأعراب على اسم صلاتكم ، ألا وإنها العشاء ، ولكنهم يعتمون بالإبل »

٤٩٨٥ — حدثنا مسدد ، ثنا عيسى بن يونس ، ثنا مسعر بن كدام ، عن عمرو بن مرة ، عن سالم بن أبى الجعد ، قال : قال رجل — قال مسعر : أراه من خزاعة — : ليتنى صليت فاسترحت ، فكأنهم عابوا عليه ذلك ، فقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « يا بلال أقم الصلاة أرحنا بها »

٤٩٨٦ — حدثنا [محمد] بن كثير ، أخبرنا إسرائيل ، ثنا عثمان بن المغيرة ، عن سالم بن أبى الجعد ، عن عبد الله بن محمد بن الحنفية ، قال : انطلقت أنا وأبى إلى صهر لنا من الأنصار نعوده ، فحضرت الصلاة ، فقال لبعض أهله : يا جارية ائتونى بوضوء لعلى أصلى فأستريح ، قال : فأنكرنا ذلك عليه ، فقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « قم يا بلال فأرحنا بالصلاة »

٤٩٨٧ — حدثنا هارون بن زيد بن أبى الزرقاء ، ثنا أبى ، ثنا هشام بن سعد ، عن زيد بن أسلم ، عن عائشة عليها السلام ، قالت : ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينسب أحداً إلا إلى الدين

(٤٩٨٤) وأخرجه مسلم والنسائى وابن ماجة ، ويعتمون : يؤخرون حلب الإبل ، ويسمون الصلاة باسم وقت الحلاب ، وقالوا « فلان عاتم القرى » يريدون أنه إذا نزل به الأضياف لم يعجل قراهم ويؤخره إلى وقت العتمة

(٤٩٨٧) زيد بن أسلم لم يسمع من عائشة ، فهذا الحديث منقطع ، ويشبه أن يكون أبو داود أدخل هذا الحديث فى هذا الباب أنه صلى الله عليه وسلم لا ينسب أحدا إلا إلى الدين ليرشدهم بذلك إلى استعمال الألفاظ الواردة فى الكتاب الكريم والسنة النبوية ويصرفهم عن عبارات الجاهلية ، كما فعل فى لفظ « العتمة »

١٧٩٥ — باب ماروى فى الرُّخْصَة فى ذلك [٨٧]

٤٩٨٨ — حدثنا عمرو بن مرزوق ، أخبرنا شعبة ، عن قتادة ، عن أنس ، قال : كان فَزَعٌ بالمدينة ، فركب رسول الله صلى الله عليه وسلم فرساً لأبى طلحة ، فقال « مَارَأَيْنا شيئاً » أو « مَارَأَيْنَا مِنْ فَزَعٍ ، وإنْ وجَدْنَاه لَبَحْراً »

١٧٩٦ — باب فى [التشديد] فى الكذب [٨٨]

٤٩٨٩ — حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ، ثنا وكيع ، أخبرنا الأعمش ، ح وثنا مسدد ، ثنا عبد الله بن داود ، ثنا الأعمش ، عن أبى وائل ، عن عبد الله ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إيَّاكُمْ والكَذِبَ ؛ فَإنَّ الكَذِبَ يهدِى إلى الفجورِ ، وإنَّ الفجورَ يهدِى إلى النارِ ، وإنَّ الرجلَ ليكذبُ ويتحرَّى الكذب حتى يكتبَ عندَ اللهِ كذاباً ؛ وعليكم بالصدقِ ، فإنَّ الصدقَ يهدِى إلى البرِّ ، وإنَّ البرَّ يهدِى إلى الجنةِ ، وإنَّ الرَّجُلَ ليصدقُ ويتحرَّى الصدق حتى يكتبَ عندَ الله صديقاً »

٤٩٩٠ — حدثنا مسدد [بن مسرهد] ثنا يحيى ، عن بَهْزِ بن حكيم ، قال : حدثنا أبى ، عن أبيه ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « ويلٌ للذِى يحدث فيكذبُ ليُضْحِكَ بهِ القومَ ، ويل له ، ويل له »

٤٩٩١ — حدثنا قتيبة ، ثنا الليث ، عن ابن عجلان ، أن رجلا من موالى

(٤٩٨٨) وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى والنسائى

(٤٩٨٩) وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى ، وأصل الفجور الميل عن الصدق والانحراف إلى الكذب ، ومنه قول الأعرابى فى عمر بن الخطاب رضى الله عنه :

أقسم بالله أبو حفص عمر ما مسها من نقب ولا دبر
فاغفر له اللهم إن كان فجر
يريد إن كان مال عن الصدق فيما ماله

(٤٩٩٠) وأخرجه الترمذى والنسائى ، وقال الترمذى « حسن »

(٤٩٩١) مولى عبد الله مجهول

عبد الله بن عامر بن ربيعة العدوى حدثه ، عن عبد الله بن عامر ، أنه قال : دعتنى أمى يوماً ورسول الله صلى الله عليه وسلم قاعد فى بيتنا ، فقالت : ها تَعَالَ أعطيك ، فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم « وما أردت أن تعطيه » ؟ قالت: أعطيه تمراً ، فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم « أما إنك لو لم تعطيه شيئاً كتبت عليك كذبة »

٤٩٩٢ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، ح وثنا محمد بن الحسين ، ثنا على بن حفص ، قال : ثنا شعبة ، عن خبيب بن عبد الرحمن ، عن حفص بن عاصم ، قال ابن حسين فى حديثه : عن أبى هريرة ، أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « كَفَى بالمرء إثماً أنْ يحدثَ بكلِّ مَا سمعَ »

قال أبو داود : ولم يذكر حفص أبا هريرة

[قال أبو داود : ولم يسنده إلا هذا الشيخ ، يعنى علىَّ بن حفص المدائنى]

١٧٩٧ — باب فى حسن الظن[٨٩]

٤٩٩٣ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، ح وثنا نصر بن على ، عن مهنأ أبى شبل ، قال أبو داود : ولم أفهمه منه جيداً ، عن حماد بن سلمة ، عن محمد بن واسع ، عن شُتَير ، قال نصر : ابن نهار ، عن أبى هريرة ، قال نصر : عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « حسنُ الظنِّ من حسن العبادةِ »

(٤٩٩٢) وأخرجه مسلم فى مقدمة الصحيح ، مسندا ومرسلا ، وقال الدارقطنى : والصواب مرسل

(٤٩٩٣) مهنأ أبو شبل هو مهنأ بن عبد الحميد ، البصرى ، سئل عنه أبو حاتم الرازى فقال : هو مجهول

[قال أبو داود : مهنأ ثقةٌ بصرى]

٤٩٩٤ — حدثنا أحمد بن محمد المروزى ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهرى ، عن على بن حسين ، عن صفية ، قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم معتكفاً ، فأتيته أزوره ليلا ، فحدثته وقمت، فانقلبت ، فقام معى ليقلبنى ، وكان مسكنها فى دار أسامة بن زيد ، فمر رجلان من الأنصار ، فلما رأيا النبى صلى الله عليه وسلم أسرعا ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم « عَلَى رسلكما إنّها صفية بنتُ حيىّ » قالا : سبحان الله يا رسول الله ! ! قال : « إنّ الشيطانَ يجرِى منَ الإنسان مجرَى الدمِ ، فخشيتُ أنْ يقذفَ فى قلوبكما شيئاً » أو قال « شراً »

١٧٩٨ — باب فى العِدَةِ [٩٠]

٤٩٩٥ — حدثنا محمد بن المثنى ، ثنا أبو عامر ، ثنا إبراهيم بن طهمان ، عن على بن عبد الأعلى ، عن أبى النعمان ، عن أبى وقاص ، عن زيد بن أرقم ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، قال : « إذَا وعدَ الرجلُ أخاه ومنْ نيتهِ أنْ يفىَ [لهُ] فلمْ يفِ ولمْ يجىء للميعادِ فلاَ إثمَ عليهِ »

٤٩٩٦ — حدثنا محمد بن يحيى [بن فارس] النيسابورى ، ثنا محمد بن سنان ، ثنا إبراهيم بن طهمان ، عن بديل ، عن عبد الكريم ، عن عبد الله بن شقيق ، عن أبيه ، عن عبد الله بن أبى الحمساء ، قال : بايعت النبى صلى الله

(٤٩٩٤) وأخرجه البخاري ومسلم والنسائى وابن ماجة ، وقد تقدم فى كتاب الصيام

٤٩٩٥) وأخرجه الترمذى ، وقال « غريب ، وليس إسناده بالقوى ، على ابن عبد الأعلى ثقة ، وأبو النعمان مجهول ، وأبو وقاص مجهول » وقد سئل أبو حاتم الرازى عن أبى النعمان فقال : مجهول ، وسئل عن أبى وقاص فقال أيضا : مجهول

عليه وسلم يبيع قبل أن يبعثَ ، و بقيتْ له بقيةٌ ، فوعدته أن آتيه بها فى مكانه ، فنسيت ، ثم ذكرت بعد ثلاث ، فجئت فإذا هو فى مكانه ، فقال : « يافتى ، لقد شققْتَ عَلَيَّ ، أنا ههُنا منذ ثلاث أنتظرك »

قال أبو داود : قال محمد بن يحيى : هذا عندنا عبد الكريم بن عبد الله بن شقيق

[قال أبو داود : هكذا بلغنى عن على بن عبد الله

قال أبو داود : بلغنى أن بشر بن السرى رواه عن عبد الكريم بن عبد الله بن شقيق]

١٧٩٩ — باب فى المتشبع بما لم يعط [٩١]

٤٩٤٧ — حدثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد بن زيد ، عن هشام بن عروة ، عن فاطمة بنت المنذر ، عن أسماء بنت أبى بكر ، أن امرأة قالت : يا رسول الله ، إن لى جارةً — تعنى ضَرَّةً — هل على جناحٌ إن تشبعت لها بما لم يعط زوجى ، قال : « المتشبع بما لم يُعْطَ كلابسِ ثَوْبَىْ زور »

١٨٠٠ — باب ماجاء فى المزاح [٩٢]

٤٩٩٨ — حدثنا وهب بن بقية ، أخبرنا خالد ، عن حميد ، عن أنس ،

(٤٩٩٧) وأخرجه البخارى ومسلم والنسائى ، والعرب تسمى امرأة الرجل جارته ، وتدعو الزوجتين الضرتين جارتين ، وذلك لقرب أشخاصهما كالجارتين المتصاقبتين فى الدارين ، وقوله « كلابس ثوبى زور » يتأول على وجهين : أحدهما أن الثوبين هنا كناية عن حاله ومذهبه ، والعرب تكنى بالثوب عن حال لابسه وعن طريقه ومذهبه ، ومن ذلك قول الشاعر :

وإنى بحمد الله لا ثوب غادر لبست ، ولا من ريبة أتقنع

والمعنى أن المتشبع بما لم يعط بمنزلة الكاذب القائل لما لم يكن . والوجه الآخر مايروى عن فلان أنه كان فى الحى الرجل له هيئة ونبل ، فإذا احتيج إلى شهادة زور شهد بها فلا ترد شهادته من أجل نبله وحسن ثوبيه ، فأضيفت الشهادة إلى ثوبيه إذ كان الثوبان سبب جوازها ورواجها .

(٤٩٩٨) وأخرجه الترمذى ، وقال « صحيح غريب »

أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، احملنى ، قال النبى صلى الله عليه وسلم « إنّا حَامِلوكَ عَلَى وَلَدِ نَاقَةٍ » قال : وما أصنع بولد الناقة ؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم « وهَلْ تَلِدُ الإبِلَ إلاّ النّوقُ »

٤٩٩٩ — حدثنا يحيى بن معين ، ثنا حجاج بن محمد ، ثنا يونس بن أبى إسحاق ، عن أبى إسحاق ، عن العَيْزَار بن حريث ، عن النعمان بن بشير ، قال : استأذن أبو بكر رحمة الله عليه على النبي صلى الله عليه وسلم فسَمع صوتَ عائشة عالياً ، فلما دخل تناولها ليَلْطُمَهَا ، وقال : ألاَ أرَاكَ تَرْفَعِينَ صَوْتَكِ على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يحجزه ، وخرج أبو بكر مُغْضَباً ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم حين خرج أبو بكر « كَيْفَ رَأَيتِنِي أَنْقَذْتُكِ مِنَ الرّجُلِ » ؟ قال : فمكث أبو بكر أياماً ، ثم استأذن على رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجدهما قد اصطلحا ، فقال لهما : أدخلانى فى سِلْمِكما كما أدخلتمانى فى حربكما ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « قَدْ فَعَلْنَا ، قد فَعَلْنَا »

٥٠٠٠ — حدثنا مؤمل بن الفضل ، ثنا الوليد بن مسلم ، عن عبد الله بن العلاء ، عن بُسْر بن عبيد الله ، عن أبى إدريس الخَوْلانى ، عن عوف بن مالك الأشجعى ، قال : أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غَزْوَة تبوك وهو فى قبة من أَدَمٍ ، فسلمتُ فردَّ وقال : « ادْخُلْ » فقلت : أكلى يا رسول الله ؟ قال : « كلك » فدخلت

٥٠٠١ — حدثنا صفوان بن صالح ، ثنا الوليد ، ثنا عثمان بن أبى العاتكة قال : إنما قال « أدخل كلى » من صغر القبة

(٤٩٩٩) وأخرجه النسائى ، وليس فى حديثه ذكر أبى إسحاق السبيعى

(٥٠٠٠) وأخرجه البخارى وابن ماجة مطولا ، وليس فى حديث البخارى قصة الدخول

(٥٠٠١) عثمان هذا فيه مقال

٥٠٠٢ — حدثنا إبراهيم بن مهدى ، ثنا شريك ، عن عاصم ، عن أنس ، قال : قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم « ياذَا الأُذُنَيْنِ »

١٨٠١ — باب من يأخذ الشىء على المزاح [٩٣]

٥٠٠٣ — حدثنا محمد بن بشار ، ثنا يحيى ، [عن ابن أبى ذئب] ح وثنا سليمان بن عبد الرحمن [الدمشقى] ، ثنا شعيب بن إسحاق ، عن ابن أبى ذئب ، عن عبد الله بن السائب بن يزيد ، عن أبيه ، عن جده أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « لا يأخُذَنَّ أحدكم متاع أخيه لاَعِباً ولا جادًّا » وقال سليمان : « لَعِباً ولا جدًّا » « ومن أخذ عصا أخيه فَليَرُدَّهَا » لم يقل ابن بشار : ابن يزيد ، وقال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

٥٠٠٤ — حدثنا محمد بن سليمان الأنبارى ، ثنا ابن نمير ، عن الأعمش عن عبد الله بن يسار ، عن عبد الرحمن بن أبى ليلى ، قال : حدثنا أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم أنهم كانوا يسيرون مع النبى صلى الله عليه وسلم ، فنام رجل منهم ، فانطلق بعضهم إلى حبل معه فأخذه ، ففزع ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا يحلُّ لمسلمٍ أن يُرَوِّعَ مُسْلِماً »

١٨٠٢ — باب ما جاء فى المتشدق فى الكلام [٩٤]

٥٠٠٥ — حدثنا محمد بن سنان [الباهلى وكان ينزل العوقة] ثنا نافع بن عمر ، عن بشر بن عاصم ، عن أبيه ، عن عبد الله [قال أبو داود : هو ابن عمرو]

(٥٠٠٢) وأخرجه الترمذى

(٥٠٠٣) وأخرجه الترمذى ، وقال « حسن غريب ، لا نعرفه إلا من حديث ابن أبى ذئب »

(٥٠٠٤) الروع : الفزع والخوف ، والترويع : التخويف ، وفي القرآن : (فلما ذهب عن إبراهيم الروع)

(٥٠٠٥) وأخرجه الترمذى ، وقال « حسن غريب من هذا الوجه »

قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنّ الله عَزَّ وَجَلَّ يُبْغِضُ الْبَلِيغ مِنَ الرِّجَالِ الذى يتخلل بلسانه تَخَلُّلَ الْبَاقِرَةِ بِلِسَانِهَا »

٥٠٠٦ — حدثنا ابن السرح ، ثنا ابن وهب ، عن عبد الله بن المسيب ، عن الضحاك بن شرحبيل ، عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ تَعلَّمَ صَرْفَ الكلامِ لِيَسْبِيَ به قلوب الرِّجالِ ، أوالناس ، لم يقبل الله مِنهُ يَوْمَ القيامَةِ صَرْفاً وَلا عَدْلا »

٥٠٠٧ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن زيد بن أسلم ، عن عبد الله بن عمر أنه قال : قدم رجلان من المشرق ، فخطبا ، فعجب الناس — يعنى لبيانهما — فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنّ مِنَ البَيَانِ لَسِحْراً » أو « إنّ بَعْضَ البَيَان لَسِحْر »

٥٠٠٨ — حدثنا سليمان بن عبد الحميد [البهرانى] ، أنه قرأ فى أصل إسماعيل ابن عياش ، وحدثه محمد بن إسماعيل ابنه ، قال : حدثنى أبى ، قال : حدثنى ضمضم ، عن شريح بن عبيد ، قال : ثنا أبو ظبية ، أن عمرو بن العاص قال يوماً — وقام رجل فأكثر القول — فقال عمرو : لَوْ قَصَدَ فى قوله لكان خيراً له ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « لَقَدْ رَأَيْتُ ، أوْ أُمِرْتُ ، أنْ أتَجَوَّزَ فى القَوْل ؛ فإنَّ الجَوازَ هُوَ خَيْرٌ »

(٥٠٠٦) الضحاك بن شرحبيل مصرى ، ذكره ابن يونس فى تاريخ المصريين ، وذكره البخارى وابن أبى حاتم ، ولم يذكرا له رواية عن أحد من الصحابة ، وإنما روايته عن التابعين ، ويشبه أن يكون هذا الحديث منقطعا ، وصرف الكلام : فضله وما يتكلفه الإنسان من الزيادة فيه وراء ماتكون الحاجة إليه ، وكره النبى صلى الله عليه وسلم ذلك لما يدخله من الرياء والتصنع ولما يخالطه من الكذب والتزيد

(٥٠٠٧) وأخرجه البخارى والترمذي ، والرجلان هما الزبرقان بن بدر وعمرو ابن الأهتم ، ولهما صحبة ، وكان قدومهما على النبى صلى الله عليه وسلم سنة تسع من الهجرة

١٨٠٣ — باب ما جاء في الشعر [٩٥]

٥٠٠٩ — حدثنا أبو الوليد الطيالسي ، ثنا شعبة ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَأَنْ يَمتَلِيءَ جَوْفُ أحدِكُمْ قَيْحاً خَيْرٌ لَه مِنْ أَنْ يَمْتَلِيءَ شِعْراً »

قال أبو علي : بلغني عن أبي عبيد أنه قال : وجهه أن يمتلىء قلبه حتى يشغله عن القرآن وذكر الله ، فإذا كان القرآن والعلم الغالب فليس جوف هذا عندنا ممتلئاً من الشعر ، و « إن من البيان لسحرا » قال : [كأن] المعنى أن يبلغ من بيانه أن يمدح الإنسانَ فيصدق فيه حتى يصرف القلوب إلى قوله ، ثم يذمه فيصدق فيه حتى يصرف القلوب إلى قوله الآخر ، فكأنه سحر السامعين بذلك

٥٠١٠ — حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا ابن المبارك ، عن يونس ، عن الزهري ، قال : ثنا أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام ، عن مروان ابن الحكم ، عن عبد الرحمن بن الأسود بن عبد يغوث ، عن أبيٍّ [بن كعب] ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إنَّ مِنَ الشِّعْرِ حِكمَةً »

٥٠١١ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو عوانة ، عن سماك ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : جاء أعرابي إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فجعل يتكلم بكلام ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنَّ مِنَ البَيَانِ سِحْراً ، وإنَّ مِنَ الشِّعرِ حِكماً »

(٥٠٠٩) وأخرجه البخاري ومسلم والترمذي وابن ماجة

(٥٠١٠) وأخرجه البخاري وابن ماجة

(٥٠١١) اختلف الناس في تأويل هذا الحديث ؛ فقال بعضهم : وجهه أنه صلى الله عليه وسلم ذم التصنع والتكلف لتحسين الكلام وتزويقه ليروق السامعين قوله ويستميل به قلوبهم ، فيحيل الشيء عن ظاهره ويزيله عن موضوعه إرادة التلبيس عليهم ؛ فيكون ذلك بمنزلة السحر الذي هو تخييل لما لاحقيقة له ، وقال آخرون : بل القصد به مدح البيان ، والحث على تخير الألفاظ ، والتأنق في الكلام ، واحتج صاحب هذا القول بقوله صلى الله عليه وسلم « إن من الشعر لحكما »

٥٠١٢ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا سعيد بن محمد ، ثنا أبو تميلة ، قال : حدثني أبو جعفر النحوى عبد الله بن ثابت ، قال : حدثني صخر ابن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه ، عن جده ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إن من البيان سحراً ، وإن من العِلمِ جهلا ، وإن من الشعر حُكماً ، وإن من القول عِيَالا » فقال صعصعة بن صُوحَانَ : صدق نبي الله صلى الله عليه وسلم : أما قوله « إن من البيان سحراً » فالرجل يكون عليه الحقُّ وهو ألحَنُ بالحجج من صاحب الحق فيسحر القوم ببيانه فيذهب بالحق ، وأما قوله « إن من العلم جهلا » فيتكلف العالم إلى علمه مالا يعلم فيجهله ذلك ، وأما قوله « إن من الشعر حكما » فهى هذه المواعظ والأمثال التى يتعظ بها الناس ، وأما قوله « إن من القول عيالا » فعَرْضُكَ كلامك وحديثك على من ليس من شأنه ولا يريده

٥٠١٣ — حدثنا ابن أبى خلف وأحمد بن عبدة ، المعنى ، قالا : ثنا سفيان ابن عيينة ، عن الزهرى ، عن سعيد [قال :] مَرَّ عمر بحسّان وهو يُنْشِدُ فى المسجد ، فلحظ إليه ، فقال : [قد] كنت أنشد [و] فيه مَنْ هو خير منك

٥٠١٤ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهرى ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبى هريرة ، بمعناه ، زاد : فخشى أن يرميه برسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأجازه

٥٠١٥ — حدثنا محمد بن سليمان المصيصى [لوين] ، ثنا ابن أبى الزناد ، عن أبيه ، عن عروة ، وهشام عن عروة ، عن عائشة رضى الله عنها ، قالت : كان

(٥٠١٢) أبو تميلة اسمه يحيى بن واضح ، الأنصارى ، المروزى ، وثقه يحيى بن معين وأبو حاتم الرازى ، وأدخله البخارى فى كتاب الضعفاء فقال أبو حاتم الرازى : يحول من هناك

(٥٠١٣) وأخرجه النسائى ، وسعيد بن المسيب لم يصح سماعه من عمر رضى الله عنه ، فإن كان قد سمع ذلك من حسان بن ثابت رضى الله عنه اتصل الحديث

(٥٠١٤) وأخرجه البخارى ومسلم والنسائي ، بمعناه ، دون الزيادة

(٥٠١٥) وأخرجه الترمذى ، وقال « حسن صحيح » ونافح : دافع ، وأصله قولهم « نفحت الرجل بالسيف » إذا تناولته من بعد ، وقولهم « نفحت الدابة برجلها » إذا أصابت بحد حافرها

رسول الله صلى الله عليه وسلم يضع لحسان مِنْبَراً فى المسجد فيقوم عليه يهجو من قال فى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن رُوحَ القُدُسِ مع حسان ماناَفَحَ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم »

٥٠١٦ — حدثنا أحمد بن محمد المروزى ، قال : حدثنى على بن حسين ، عن أبيه ، عن يزيد النحوى ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : (والشعراء يتبعهم الغاوون) فنسخ من ذلك واستثنى فقال : (إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وذكروا الله كثيرا)

١٨٠٤ — باب [ما جاء] فى الرؤيا [٩٦]

٥٠١٧ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن إسحاق بن عبدالله ابن أبى طلحة ، عن زفر بن صعصعة ، عن أبيه ، عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا انصرف من صلاة الغداة يقول « هل رأى أحد منكم اللّيْلَة رُؤيا » ويقول « إنّهُ ليْسَ يَبْقَى بعدى من النُّبُوَّة إلاَّ الرُّؤيا الصالحة »

٥٠١٨ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا شعبة ، عن قتادة ، عن أنس ، عن عبادة بن الصامت ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، قال : « رُؤيا المُؤمنِ جُزءٌ من ستّةٍ وأربَعين جزءًا من النُّبُوَّةِ »

٥٠١٩ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا عبد الوهاب ، عن أيوب ، عن محمد ، عن أبى هريرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، قال « إذا اقترب الزّمانُ

(٥٠١٦) على بن الحسين بن واقد فيه مقال ، وتقدم ذكره مرارا

(٥٠١٧) وأخرجه النسائى من حديث زفر بن صعصعة عن أبى هريرة من غير ذكر صعصعة ، والمحفوظ من حديث الإمام مالك بن أنس اثبات صعصعة فى إسناده

(٥٠١٨) وأخرجه البخارى ومسلم والترمذي والنسائى

(٥٠١٩) وأخرجه البخارى ومسلم والترمذي وابن ماجة ، وهكذا جاء فى هذه الرواية وغيرها ، وظاهره أن الجميع من كلام النبى صلى الله عليه وسلم ، وليس الأمر كذلك ، لأن ذكر القيد والغل من قول أبى هريرة ، أدرج فى الحديث ، وقد بين ذلك فى روايات ثابتة ، ورواه عوف بن أبى جميلة عن محمد بن سيرين فذكر أن قول النبى صلى الله عليه وسلم إلى « جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة » وأن مابعده من كلام ابن سيرين ، وقال البخارى فى الصحيح : وحديث عوف أبين

لم تكد رُؤيا المُؤمنِ أن تَكْذب ، وأصدقُهُمْ رُؤيا أصدقُهُمْ حديثاً ، والرؤيا ثلاث : فالرؤيا الصالحة بشرى من الله ، والرؤيا تحزين من الشيطان ، ورؤيا مما يحدث به المرء نفسه ، فإذا رأى أحدكم ما يكره فَلْيَقُمْ فَلْيُصَلِّ ولا يحدث بها الناس » قال « وأحب القيد وأكره الغل ، والقيد ثبات فى الدين »

قال أبوداود : إذا اقترب الزمان [يعنى] إذا اقترب الليل والنهار [يعنى] يستويان

٥٠٢٠ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا هشيم ، أخبرنا يعلى بن عطاء ، عن وكيع بن عُدُس ، عن عمه أبى رَزِين ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الرُّؤْيا على رِجْلِ طائر ، ما لم تعبَّر ، فإذا عُبِّرَت وقَعت » قال : وأحسبه قال « ولا تَقُصَّها إلا على وادٍّ أو ذى رأى »

٥٠٢١ — حدثنا النفيلى ، قال : سمعت زهيراً يقول : سمعت يحيى بن سعيد يقول : سمعت أبا سلمة يقول : سمعت أبا قتادة يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « الرُّؤْيا من الله ، والحُلْمُ من الشيطان ؛ فإذا رأى أحدكم شيئاً يكرهه فلينفث عن يساره ثلاثَ مراتٍ ، ثم ليتعوذ من شرها ؛ فإنها لا تضره »

٥٠٢٢ — حدثنا يزيد بن خالد الهمدانى وقتيبة بن سعيد [الثقفى] ، قالا : أخبرنا الليث ، عن أبى الزبير ، عن جابر ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أنه قال « إذا رأى أحدُكمُ الرؤيا يكرهُها فلْيَبْصُقْ عن يساره ولْيَتَعَوَّذْ بالله من الشيطان ثلاثاً ، ويتحول عن جنبه الذى كان عليه »

(٥٠٢٠) وأخرجه الترمذى وابن ماجة ، وقال الترمذى « حسن صحيح »

(٥٠٢١) وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى والنسائى وابن ماجة ، وأصل الحلم والرؤيا بمعنى واحد ، ولكنه عليه الصلاة والسلام خص الرؤيا بما كان خيرا ، والحلم بما كان شرا

(٥٠٢٢) وأخرجه مسلم والنسائى وابن ماجة

٥٠٢٣ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الله بن وهب ، قال : أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، قال : أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن ، أن أبا هريرة قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « مَنْ رَآنِي فى المَنَام فَسَيَرَانى فى اليَقَظة » أو « لكأنما رآنى فى اليقظة ، ولا يتمثّلُ الشيطان بى »

٥٠٢٤ — حدثنا مسدد وسليمان بن داود ، قالا : ثنا حماد ، ثنا أيوب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « من صَوَّر صُورَة عَذَّبَهُ اللهُ بها يَوْمَ القِيامةِ حتى يَنْفُخَ فيها ، وليس بِنافِخ ، وَمَنْ تحلم كُلِّفَ أن يَعْقِدَ شعيرَةً ، وَمَنِ اسْتَمَعَ إلى حديثِ قوم يَفِرُّونَ بِهِ مِنه صُبَّ فِى أُذُنِه الآنُكُ يوم القيامة »

٥٠٢٥ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن ثابت ، عن أنس ابن مالك ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « رأيتُ الليلةَ كأنَّا فى دارِ عُقبة بن رافع ، وأُتينا برُطَب من رُطب ابن طابٍ ، فأولت أن الرفعة لنا فى الدنيا ، والعاقبة فى الآخرة ، وأن ديننا قد طاب »

١٨٠٥ — باب [ما جاء] فى التثاؤب [٩٧]

٥٠٢٦ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، عن سهيل ، عن ابن أبى سعيد الخدرى ، عن أبيه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا تثاءبَ أحدكم فليُمسك على فيه ، فإن الشيطانَ يدخلُ »

(٥٠٢٣) وأخرجه البخارى ومسلم

(٤٠٢٤) وأخرجه البخاري والترمذى والنسائى ، والآنك : الأسرب (الرصاص الأبيض المذاب)

(٥٠٢٥) وأخرجه مسلم والنسائى ، وابن طاب : رجل معروف من أهل المدينة نسب إليه نوع خاص من التمر

(٥٠٢٦و٥٠٢٧) وأخرجه مسلم

٥٠٢٧ — حدثنا ابن العلاء ، عن وكيع ، عن سفيان ، عن سهيل ، نحوه ، قال « فى الصلاة فليكظم ما استطاع »

٥٠٢٨ — حدثنا الحسن بن على ، ثنا يزيد بن هارون ، أخبرنا ابن أبى ذئب ، عن سعيد [المقبرى] عن أبيه ، عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن الله يُحب العُطَاسَ ويكره التّثاؤبَ ، فإذا تثاءبَ أحدُكم فَلْيَرُدَّهُ ما استطاعَ ، ولا يقل هاه هاه ؛ فإنما ذَلِكَ من الشيطان يَضحك منه »

١٨٠٦ — باب فى العُطَاس [٩٨]

٥٠٢٩ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن ابن عجلان ، عن سُمَىٍّ ، عن أبى صالح ، عن أبى هريرة ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا عَطس وَضع يده ، أو ثَوْبَهُ ، عَلَى فِيهِ وخَفضَ ، أو غَضَّ بها صوته ، شك يحيى

٥٠٣٠ — حدثنا محمد بن داود بن سفيان وخُشَيْشُ بن أصرم ، قالا : ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهرى ، عن ابن المسيب ، عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « خَمْسٌ تَجِبُ لِلْمُسْلِمِ عَلَى أخيه : رَدُّ السلام ، وتشميت العاطس ، وإجابة الدعوة ، وعيادة المريض ، واتباع الجنازة »

(٥٠٢٨) وأخرجه البخارى والترمذى والنسائى

(٥٠٢٩) وأخرجه الترمذى ، وقال « حسن صحيح »

(٥٠٣٠) وأخرجه البخارى ومسلم والنسائى ، وفى لفظ لمسلم « حق المسلم على المسلم ست » وزاد على ما فى هذا الحديث « وإذا استنصحك فانصح له » وتشميت العاطس : أن تقول له بعد أن يحمد الله : يرحمك الله ، وسيأتى مفصلا فى الباب بعده

١٨٠٧ — باب ما جاء فى تشميت العاطس [٩٩]

٥٠٣١ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ، عن منصور ، عن هلال ابن يَسَاف ، قال : كنا مع سالم بن عبيد فعَطَسَ رَجُلٌ من القوم ، فقال : السلام عليكم ، فقال سالم : وعليك وعلى أمك ، ثم قال بعدُ : لعلك وَجَدْتَ مما قلت لك ، قال : لوددت أنك لم تذكر أمى بخير ولا بشر ؟ قال : إنما قلت لك كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، إنا بينا نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ عطس رجل من القوم فقال : السلام عليكم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « وعليك وعلى أمك » ثم قال « إذا عطس أحدكم فليحمد الله » قال : فذكر بعض المحامد ، « وليقل له من عنده يرحمك الله ، وليرُدّ — يعنى عليهم — يغفر الله لنا ولكم »

٥٠٣٢ — حدثنا تميم بن المنتصر ، ثنا إسحاق — يعنى ابن يوسف — عن أبي بشر ورقاء ، عن منصور ، عن هلال بن يَسَاف ، عن خالد بن عرفجة ، عن سالم بن عبيد الأشجعى ، بهذا الحديث ، عن النبي صلى الله عليه وسلم

٥٠٣٣ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة ، عن عبد الله بن دينار ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال « إذا عطس أحدكم فليقل : الحمد لله على كل حال ، وليقل أخوه أو صاحبه : يرحمك الله ، ويقول هو : يهديكم الله ويصلح بالكم »

(٥٠٣١) وأخرجه الترمذى والنسائى ، وقال الترمذي « هذا حديث اختلفوا فى روايته عن منصور ، وقد أدخلوا بين هلال وبين سالم رجلا »

(٥٠٣٢) وأخرجه النسائى ، وأخرجه النسائى أيضا عن منصور عن رجل عن خالد بن عرفطة عن سالم ، وأخرجه أيضا عن منصور عن هلال بن يساف عن رجل آخر ، وقال « هذا هو الصواب عندنا ، والأول خطأ » وخالد يقال فيه « ابن عرفجة » ويقال « ابن عرفطة »

(٥٠٣٣) وأخرجه البخارى والنسائى

١٨٠٨ — باب كم [مرة] يشمت العاطس [١٠٠]

٥٠٣٤ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن ابن عجلان ، قال : حدثني سعيد ابن أبي سعيد ، عن أبي هريرة ، قال شَمِّتْ أخاك ثلاثا ، فما زاد فهو زُكام

٥٠٣٥ — حدثنا عيسى بن حماد المصري ، أخبرنا الليث ، عن ابن عجلان ، عن سعيد بن أبي سعيد ، عن أبي هريرة ، قال : لا أعلمه إلا أنه رفع الحديث إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، بمعناه

قال أبو داود : رواه أبو نعيم عن موسى بن قيس عن محمد بن عجلان عن سعيد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم

٥٠٣٦ — حدثنا هارون بن عبد الله ، ثنا مالك بن إسماعيل ، ثنا عبد السلام ابن حرب ، عن يزيد بن عبد الرحمن ، عن يحيى بن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ، عن أمه حميدة أو عبيدة بنت عبيد بن رفاعة الزرقي ، عن أبيها ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « تُشمت العاطس ثلاثاً ، فإن شئت أن تُشمته فَشَمِّتْهُ ، وإن شئتَ فكُفَّ »

٥٠٣٧ — حدثنا إبراهيم بن موسى ، أخبرني ابن أبي زائدة ، عن عكرمة ابن عمار ، عن إياس بن سَلَمة بن الأكْوَع ، عن أبيه ، أن رجلا عطس عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال له « يرحمك الله » ثم عطس فقال النبي صلى الله عليه وسلم « الرجل مزكوم »

(٥٠٣٦) في نسخة عند ش « تشميت العاطس ثلاث » وهذا الحديث مرسل ؛ عبيد بن رفاعة الزرقي ليست له صحبة ، ولأبيه وجده صحبة

(٥٠٣٧) وأخرجه مسلم والترمذي والنسائي وابن ماجة ، ولفظ مسلم « ثم عطس أخرى » وفي لفظ آخر « ثم عطس الثانية فقال : إنه مزكوم »

١٨٠٩ — باب كيف يشمت الذمى [١٠١]

٥٠٣٨ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا وكيع ، ثنا سفيان ، عن حكيم ابن الديلم ، عن أبى بردة ، عن أبيه ، قال : كانت اليهود تَعَاطَسُ عند النبى صلى الله عليه وسلم رجاء أن يقول لها يرحمكم الله فكان يقول « يهديكم الله ويصلح بالكم »

١٨١٠ — باب فيمن يعطس ولا يحمد الله [١٠٢]

٥٠٣٩ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير [ح] وحدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، المعنى ، قالا : ثناسليمان التَّيْمِى ، عن أنس ، قال : عطس رجلان عند النبى صلى الله عليه وسلم فشمَّتَ أحدَهما وترك الآخر ، قال : فقيل : يا رسول الله ، رجلان عطسا فَشَمَّتَّ أحدهما ، قال أحمد : أو فَسَمت أحدهما وتركت الآخر ، فقال « إنَّ هَذَا حَمِدَ الله ، وَإنَّ هَذَا لَمْ يحمدالله »

(٥٠٣٨) وأخرجه الترمذى والنسائى ، وقال الترمذى « حسن صحيح »

(٥٠٣٩) وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى [والنسائى وابن ماجة] وفيه بيان أن تشميت من لم يحمد الله غير واجب ، والتشميت ـ بالشين المعجمة ـ والتسميت بالسين المهملة ـ يراد منهمامعنى واحد ، وأصل معني التشميت ـ بالمعجمة ـ أبعد الله عنك الشماتة ، وأصل التسميت ـ بالمهملة ـ من السمت ، وهو الهدى والقصد

[أبواب النوم]

١٨١١ — باب في الرجل ينبطح على بطنه[1] [١٠٣]

٥٠٤٠ — حدثنا محمد بن المثنى ، ثنا معاذ بن هشام ، قال : حدثنى أبى ، عن يحيى بن أبى كثير ، قال : ثنا أبو سلمة بن عبد الرحمن ، عن يعيش بن طخفة ابن قيس الغفارى ، قال : كان أبى من أصحاب الصُّفَّةِ ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « انْطَلِقُوا بِنَا إلى بَيْتِ عائِشَةَ » رضى الله عنها ، فانطلقنا ، فقال : « يَا عَائِشَةُ أطعمينا » فجاءت بحشيشة فأكلنا ، ثم قال « يا عائشة أطعمينا » فجاءت بحَيْسَةٍ مثل القطاة فأكلنا ، ثم قال « يا عائشة اسقينا » فجاءت بعُسٍّ من لبن فشربنا ، ثم قال « يا عائشة اسقينا » فجاءت بقدح صغير فشربنا ، ثم قال : « إنْ شِئْتُمْ بِتُمْ وَإنْ شِئْتُمُ انْطَلَقْتُمْ إلى الْمَسجِدِ » قال : فبينما أنا مضطجع فى المسجد من السحر على بطنى إذا رجل يحركنى برجله ، فقال « إنَّ هَذِهِ ضِجْعَةٌ يُبغضها الله » قال : فنظرت فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم

١٨١٢ — باب فى النوم على سطح غير حِجَار [١٠٤]

٥٠٤١ — حدثنا [محمد] بن المثنى ، ثنا سالم — يعنى ابن نوح — عن عمر

---

(١) فى نسخة « باب فى الرجل ينبطح على وجهه »

(٥٠٤٠) وأخرجه النسائى وابن ماجة ، ووقع عند النسائى « عن قيس بن طخفة عن أبيه » ووقع عند ابن ماجة « عن قيس بن طهفة ، عن أبيه » وفى ش « فجاءت بعس من اللبن » وفيها « إن شئتم نمتم » والحشيشة : طعام يصنع من حنطة قد طحنت بعض الطحن وطبخت ويلقى فيه لحم أو تمر ، وفى نسخة « بجشيشة » بالجيم والمعنى واحد ، وقد يقال لها أيضا « دشيشة » والحيسة : طعام يتخذ من تمر وسويق وأقط وسمن ، والقطاة : واحدة القطا ، وهو شبه الحمام ، والعس — بضم العين المهملة وتشديد السين — القدح الضخم

(٥٠٤١) برئت منه الذمة : أى لا يؤخذ بدمه ، ووقع فى عدة نسخ « ليس عليه حجاب » و « حجى »

ابن جابر الحنفي ، عن وَعْلة بن عبد الرحمن بن وَثَّاب ، عن عبد الرحمن بن على - يعنى ابن شيبان - عن أبيه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ بَاتَ عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ ليس له حِجَارٌ فقد برئت منه الذمة »

١٨١٣ — باب فى النوم على الطهارة [١٠٥]

٥٠٤٢ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا عاصم بن بَهْدَلة ، عن شَهْر بن حَوْشب ، عن أبى ظبية ، عن معاذ بن جبل ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَبِيتُ على ذِكر طاهراً فَيَتعَارُّ مِنَ الليلِ فيسألُ الله خَيراً مِنَ الدُّنيَا والآخِرةِ إلا أعْطَاهُ إياه »

قال ثابت البنانى : قدم علينا أبو ظَبْية فحدثنا بهذا الحديث عن معاذ بن جبل عن النبى صلى الله عليه وسلم

قال ثابت : قال فلان : لقد جهدت أن أقولها حين أنبعث فما قدرت عليها

٥٠٤٣ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا وكيع ، عن سفيان ، عن سلمة ابن كهيل ، عن كريب ، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام من الليل فَقَضَى حَاجَتَهُ فَغسلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْه ثم نام .

قال أبو داود : يعنى بال

١٨١٤ — [باب كيف يتوجه] [١٠٦]

٥٠٤٤ — حدثنا مسدد ، ثنا حماد ، عن خالد الحذاء ، عن أبى قلابة ،

(٥٠٤٢) وأخرجه النسائى وابن ماجة ، وأبوظبية هذا - بفتح الظاء وسكون الباء - شامى كلاعى ثقة ، ويتعار : معناه يستيقظ من النوم ، وأصل التعار السهر والتقلب على الفراش ، ويقال : إن التعار لا يكون إلا مع كلام وصوت ، وهو مأخوذ من عرار الظليم

(٥٠٤٣) وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى [والنسائى] وابن ماجة ، مطولا ومختصرا و « يعني بال » ، تفسير لقوله « فقضى حاجته »

عن بعض آل أم سلمة ، قال : كان فراشُ النبى صلى الله عليه وسلم نحوا مما يوضع الإنسان فى قبره ، وكان المسجد عند رأسه

١٨١٥ — باب ما يقول عند النوم [١٠٧]

٥٠٤٥ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا أبان ، ثنا عاصم ، عن معبد بن خالد ، عن سواء ، عن حفصة زوج النبى صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا أراد أن يرقد وَضَعَ يده اليمنى تحت خده ثم يقول « اللَّهُمَّ قِنِي عَذَابَكَ يومَ تَبعثُ عِبَادَكَ » ثلاث مرار

٥٠٤٦ — حدثنا مسدد ، ثنا المعتمر ، قال : سمعت منصوراً يحدث ، عن سعد بن عبيدة ، قال : حدثنى البراء بن عازب ، قال : قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا أتيت مَضْجَعَكَ فتوضأ وُضُوءَكَ للصلاة ، ثم اضطجع على شقك الأيمن ، وقل : اللهم أسْلمتُ وجهى إليك ، وفوَّضتُ أمرى إليك ، وألجأت ظهرى إليك ، رَهْبَةً ورغبة إليك ، لا مَلْجَأَ ولا مَنْجَى [منك] إلا إليك ، آمنت بكتابك الذى أنزلْتَ ، و بنبيك الذى أرسلت » قال « فإن متَّ مُتَّ على الفطرة ، واجعلهن آخر ما تقول » قال البراء : فقلت : أستذكرهن ، فقلت : و برسولك الذى أرسلت ، قال « لا ، و بنبيك الذى أرسلت »

٥٠٤٧ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن فطر بن خليفة ، قال : سمعت سعد بن عبيدة ، قال : سمعت البراء بن عازب ، قال : قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذَا أَوَيْتَ إلى فراشِكَ وأنت طاهر فتَوَسَّدْ يمينك » ثم ذكر نحوه

(٥٠٤٥) وأخرجه النسائى ، وأخرجه النسائى أيضا من حديث المسيب بن رافع عن حفصة مختصرا فى وضع الكف خاصة ، وأخرجه النسائى أيضا من حديث أبى إسحاق السبيعى عن أبى عبيدة — وهو ابن عبد الله بن مسعود — ورجل آخر عن البراء بن عازب ولفظه «يوم تجمع عبادك» وقال : وقال الآخر «يوم تبعث عبادك»

(٥٠٤٦ — ٥٠٤٨) وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى والنسائى

٥٠٤٨ — حدثنا محمد بن عبد الملك الغزال ، ثنا محمد بن يوسف ، ثنا سفيان ، عن الأعمش ومنصور ، عن سعد بن عبيدة ، عن البراء بن عازب ، عن النبي الله صلى الله عليه وسلم ، بهذا ، قال سفيان : قال أحدهما « إذا أتيت فراشك طاهرا » وقال الآخر « توضأ وضوءك للصلاة » وساق معنى معتمر

٥٠٤٩ — حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا وكيع ، عن سفيان ، عن عبد الملك بن عمير ، عن ربعي ، عن حذيفة ، قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا نام قال « اللهُمَّ باسمك أحيا وأموت » وإذا استيقظ قال « الحمد لله الذي أحيانا بعد ما أماتنا ، وإليه النشور »

٥٠٥٠ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، ثنا عبيد الله بن عمر ، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذَا أوَى أَحَدُكُمْ إلَى فِرَاشِهِ فَلينفُضْ فِرَاشَهُ بدَاخِلَةِ إزَارِهِ فإنه لا يَدْرِي ما خَلَفَهُ عليه ، ثم ليضطجع على شقه الأيمن ، ثم ليقل : باسمك ربي وضعت جنبي ، وبك أرفعه ، إن أمسكت نفسي فارحمها ، وإن أرسلتها فاحفظها بما تحفظ به [عبادك] الصالحين »

٥٠٥١ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا وهيب ، ح وثنا وهب بن بقية ، عن خالد ، نحوه ، عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول إذا أوَى إلى فراشه « اللهُمَّ رَبَّ السموات وربَّ الأرض وربَّ كلِّ شَيْ فالقَ الحبِّ والنوى مُنزِّل التوراة والانجيل والقرآن ؛ أعوذُ

(٥٠٤٩) وأخرجه البخاري والترمذي والنسائي وابن ماجة

(٥٠٥٠) وأخرجه البخاري ومسلم والنسائي ، وداخلة الإزار : طرفه وحاشيته من داخل ، وخلفه — بفتح اللام مخففة — أراد ما وقع في فراشه بعد ما خرج منه من هوام ، وفي ش «وبما تحفظ به الصالحين من عبادك »

(٥٠٥١) وأخرجه مسلم والترمذي والنسائي وابن ماجة

بك من شرِّ كلِّ ذى شرٍّ أنت آخذ بناصيته ، أنت الأولُ فليس قبلك شىء ، وأنت الآخر فليس بعدك شىء ، وأنت الظاهر فليس فوقك شىء ، وأنت الباطن فليس دونك شىء » زاد وهب فى حديثه « اقضِ عنِّى الدينَ وأغننى من الفقر »

٥٠٥٢ — حدثنا العباس بن عبد العظيم [العنبرى] ، ثنا الأحوص - يعنى ابن جوّاب - ثنا عمار بن رزيق ، عن أبى إسحاق ، عن الحارث وأبى ميسرة ، عن على رحمه الله ، عن رسول صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول عند مضجعه « اللهم إنى أعوذُ بوجهكَ الكريم ، وكلماتك التامة ، من شرِّ ما أنت آخذٌ بناصيته ، اللهم أنت تكشفُ المغرمَ والمأثم ، اللهم لا يُهْزَمُ جندُكَ ، ولا يخلف وعدك ، ولا ينفع ذا الجد منك الجد ، سبحانك وبحمدك »

٥٠٥٣ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا يزيد بن هارون ، أخبرنا حماد ابن سلمة ، عن ثابت ، عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا أوى إلى فراشه قال « الحمدُ لِلهِ الذى أطعمنا وسقانا وكفانا وآوانا ، فكمْ ممنْ لا كافِىَ لهُ ولاَ مؤوِىَ »

٥٠٥٤ — حدثنا جعفر بن مسافر التنيسى ، ثنا يحيى بن حسان ، ثنا يحيى بن حمزة ، عن ثور ، عن خالد بن معدان ، عن أبى الأزهر الأنمارى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا أخذ مضجعهُ من الليل قال « بسمِ الله وضعت جنبى ، اللهم اغفر لى ذنبى ، وأخسئْ شيطانِى ، وفكَّ رهانِى ، واجعلنِى فى الندىِّ الأَعْلَى »

(٥٠٥٢) وأخرجه النسائى ، والحارث الأعور لا يحتج بحديثه ، ولكن أبا ميسرة عمرو بن شرحبيل الهمدانى الكوفى ثقة احتج به البخارى ومسلم فى الصحيحين

(٥٠٥٣) وأخرجه مسلم والترمذى والنسائى

(٥٠٥٤) أبو همام الأهوازى الذى أشار أبو داود إلى حديثه هو محمد بن الزبرقان ، ثقة ، احتج به البخارى ومسلم

قال أبو داود : رواه أبو همام الأهوازى عن ثور ، قال : أبو زهير الأنمارى

٥٠٥٥ — حدثنا النفيلى ، ثنا زهير ، ثنا أبو إسحاق ، عن فروة بن نوفل ، عن أبيه ، أن النبى صلى الله عليه وسلم قال لنوفل : « اقرأ (قل يا أيها الكافرون) ثم نم على خاتمتها ؛ فإنها براءة من الشرك »

٥٠٥٦ — حدثنا قتيبة بن سعيد ويزيد بن خالد بن موهب الهمدانى ، قالا : ثنا المفضل — يعنيان ابن فضالة — عن عقيل ، عن ابن شهاب ، عن عروة ، عن عائشه رضى الله عنها أن النبى صلى الله عليه وسلم كان إذا أوَى إلى فراشه كل ليلة جمعَ كفيه ثمَّ نفَثَ فيهما وقرأ فيهما (قل هو الله أحد) و (قل أعوذ برب الفلق) و (قل أعوذ برب الناس) ثم يمسح بهما ما استطاع من جسده : يبدأ بهما على رأسه ووجهه وما أقبل من جسده ، يفعل ذلك ثلاث مرات

٥٠٥٧ — حدثنا مؤمل بن الفضل الحرانى ، ثنا بقية ، عن بحير ، عن خالد بن معدان ، عن ابن أبى بلال ، عن عرباض بن سارية أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقرأ المسبحات قبل أن يرقد ، وقال « إنَّ فيهن آية أفضل من ألف آية »

٥٠٥٨ — حدثنا على بن مسلم ، ثنا عبد الصمد ، قال : حدثنى أبى ، ثنا حسين ، عن ابن بريدة ، عن ابن عمر أنه حدثه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول إذا أخذ مضجعه « الحمدُ لله الذى كفانى وآوانى ، وأطعمنى وسقانى ، والذى منَّ عَلَى فأفضلَ ، والذى أعطانى فأجزل ، الحمد لله على كل

(٥٠٥٥) وأخرجه الترمذي والنسائى مرسلا ، وذكر الترمذى والنسائى طرفا من الاختلاف فيه ، وقال الترمذى « وقد اضطرب أصحاب أبى إسحاق فى هذا الحديث »

(٥٠٥٦) وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى والنسائى

(٥٠٥٧) وأخرجه الترمذى والنسائى ، وقال الترمذى « حسن غريب »

(٥٠٥٨) وأخرجه النسائى

حال، اللهم ربَّ كلِّ شيء ومليكهُ وإلهَ كل شيء، أعوذبك من النار »

٥٠٥٩ — حدثنا حامد بن يحيى، ثنا أبو عاصم، عن ابن عجلان، عن المقبرى، عن أبى هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من اضطجعَ مضجعاً لم يذكر الله تعالى فيه إلا كان عليه ترة يوم القيامة، ومن قعدَ مقعداً لم يذكر الله [عَزَّ وجل] فيه إلا كان عليه ترة يوم القيامة »

١٨١٦ — باب ما يقول الرجل إذا تعارَّ من الليل [١٠٨] *

٥٠٦٠ — حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقى، ثنا الوليد، قال: قال الأوزاعى: حدثنى عمير بن هانى، قال: حدثنى جنادة بن أبى أمية، عن عبادة ابن الصامت، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « منْ تعارَّ من الليلِ فقال حين يستيقظ: لا إلهَ إلا الله وحده، لاشريك له، له الملك، وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، سبحان الله، والحمد لله [ولا إلهَ إلا الله] والله أكبر، ولا حول ولا قوة إلا بالله، ثم دعا: ربِّ اغفرلى » قال الوليد: أو قال « دعا استجيب له؛ فإن قام فتوضأ ثم صلّى قبلتْ صلاته »

٥٠٦١ — حدثنا حامد بن يحيى، ثنا أبو عبد الرحمن، ثنا سعيد — يعنى ابن أبى أيوب — قال: حدثنى عبد الله بن الوليد، عن سعيد بن المسيب، عن عائشة رضى الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا استيقظ من الليل قال « لا إلهَ إلا أنت، سبحانك، اللهم أستغفرك لذنبى وأسألك رحمتك،

(٥٠٥٩) وأخرجه النسائى مختصرا بقصة الاضطجاع فقط

* أول الجزء الثانى والثلاثين من تجزئة الخطيب البغدادى

(٥٠٦٠) وأخرجه البخارى والترمذى والنسائى وابن ماجة، بنحوه، وانظر الحديث رقم ٥٠٤٢ الذى مضى قريبا

(٥٠٦١) وأخرجه النسائى

اللهم زدنى علما ، ولا تزغ قلبى بعد إذ هديتنى ، وهب لى من لدنك رحمة ، إنك أنت الوهاب »

١٨١٧ — باب فى التسبيح عند النوم [١٠٩]

٥٠٦٢ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، ح وثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن شعبة ، المعنى ، عن الحكم ، عن ابن أبى ليلى ، قال مسدد : قال : ثنا على ، قال : شَكَتْ فاطمة إلى النبى صلى الله عليه وسلم ما تلقى فى يدها من الرَّحَى ، فأتى سَبْى ، فأتته تسأله فلم تره ، فأخبرت بذلك عائشة ، فلما جاء النبى صلى الله عليه وسلم أخبرته ، فأتانا وقد أخَذْنَا مضاجعنا ، فذهبنا لنقوم ، فقال « على مكانكما » فجاء فقعد بيننا حتى وجدت برد قدميه على صدرى ، فقال « ألا أدلكما على خَيْر مما سألتما ؟ إذا أخذتما مضاجعكما فسبحا ثلاثاً وثلاثين ، واحمدا ثلاثاً وثلاثين ، وكبرا أربعا وثلاثين ، فهو خير لكما من خادم »

٥٠٦٣ — حدثنا مؤمل بن هشام اليشكرى ، ثنا إسماعيل بن إبراهيم ، عن الجريرى ، عن أبى الورد بن ثمامة ، قل : قال على لابن أعبد : ألا أحدثك عنى وعن فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكانت أحَبَّ أهله إليه ، وكانت عندى ، فجرتْ بالرحى حتى أثرتْ بيدها ، واسْتَقَتْ بالقربة حتى أثرت فى نحرها ، وقَمَّتِ البيت حتى اغبرت ثيابها ، وأوقدت القدرَ حتى دَكِنَتْ ثيابها وأصابها من ذلك ضر ، فسمعنا أن رقيقا أتى بهم النبى صلى الله عليه وسلم ،

(٥٠٦٢) وأخرجه البخارى ومسلم والنسائى

(٥٠٦٣) قمت البيت : أى كنسته ، وفى آخر الحديث « كسحت البيت » بمعناه ، ودكنت ثيابها — من باب سمع — صارت تضرب إلى السواد مما أصابها من الدخان ، والحداث : القوم المتحدثون ، وكأنه جمع حادث ، والمستعمل محدث أو متحدث ، واللفاع — بزنة الكتاب — اللحاف

فقلت : لو أتيت أباك فسألتيه خادما يكفيك ، فأتته ، فوجدت عنده حُدَّاثاً ، فاسْتَحْيَتْ ، فرجعت ، فغدا علينا ونحن فى لِفَاعِنَا ، فجلس عند رأسها ، فأدخلت رأسها فى اللفاع حياء من أبيها ، فقال « ما كان حاجتك أمس إلى آل محمد » ؟ فسكتت ، مرتين ، فقلت : أنا والله أحدثك يا رسول الله ، إن هذه جَرَّتْ عندى بالرحى حتى أثرت فى يدها ، واستقت بالقربة حتى أثرت فى نحرها ، وكَسَحَتِ البيت حتى اغبرت ثيابها ، وأوقدت القدر حتى دَكِنَتْ ثيابها ، وبلغنا أنه [قد] أتاك رقيق أو خَدَم ، فقلت لها : سليه خادما ، فذكر معنى حديث الحكم وأتم

٥٠٦٤ — حدثنا عباس العنبرى ، ثنا عبد الملك بن عمرو ، ثنا عبد العزيز ابن محمد ، عن يزيد بن الهاد ، عن محمد بن كعب القرظى ، عن شَبَث بن رِبْعِيّ عن على عليه السلام ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، بهذا الخبر ، قال فيه : قال على : فما تركتهن منذ سَمِعْتُهُنَّ من رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا ليلة صفين فإنى ذكرتها من آخر الليل فقلتها

٥٠٦٥ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن عطاء بن السائب ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، قال « خَصْلَتَانِ ، أو خَلَّتَانِ لا يُحَافِظ عليهما عبد مسلم إلا دخل الجنة ، هما يسير ، ومَنْ يَعْمَلُ بهما قليل ، يسبح فى دبر كل صلاة عشراً ، ويحمد عشراً ، ويكبر عشراً ، فذلك خمسون ومائة باللسان ، وألف وخمسمائة فى الميزان ، ويكبر أربعاً وثلاثين

(٥٠٦٤) وأخرجه النسائى ، وقال البخارى « لا يعلم لمحمد بن كعب سماع من شبث » وصفين ـ بزنة سكين ـ موضع كانت به الوقعة العظمى بين أنصار على وأنصار معاوية رضى الله عنهما ، وهو على شاطىء الفرات

(٥٠٦٥) وأخرجه الترمذى والنسائى ، وقال الترمذى « حسن صحيح » وأخرجه النسائى مسندا وموقوفا على عبد الله بن عمرو

إذا أخذ مضجعه ، ويحمد ثلاثا وثلاثين ، ويسبح ثلاثا وثلاثين ، فذلك مائة باللسان ، وألف فى الميزان » فلقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يعقدها بيده ، قالوا : يا رسول الله ، كيف هما يسير ومن يعمل بهما قليل ؟ قال « يأتى أحدكم - يعنى الشيطان - فى منامه فينومه قبل أن يقوله ، ويأتيه فى صلاته فيذكره حاجة قبل أن يقولها »

٥٠٦٦ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الله بن وهب ، قال : حدثنى عياش بن عقبة الحضرمى ، عن الفضل بن حسن الضمرى ، أن ابن أم الحكم أو ضُباعةَ ابنتى الزبير حدثه ، عن إحداهما ، أنها قالت : أصاب رسولُ الله صلى الله عليه وسلم سَبْياً ، فذهبت أنا وأختى وفاطمة بنت النبى صلى الله عليه وسلم إلى النبى صلى الله عليه وسلم ، فشكونا إليه ما نحن فيه ، وسألناه أن يأمر لنا بشىء من السَّبْيِ ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « سبقكن يتَامى بَدْرٍ » ثم ذكر قصة التسبيح ، قال : على أثر كل صلاة ، لم يذكر النوم

١٨١٨ — باب ما يقول إذا أصبح [١١٠]

٥٠٦٧ — حدثنا مسدد ، ثنا هشيم ، عن يعلى بن عطاء ، عن عمرو بن عاصم ، عن أبى هريرة أن أبا بكر الصديق رضى الله عنه قال : يارسول الله مُرْنى بكلمات أقولهن إذا أصبحت وإذا أمسيت ، قال « قل : اللهم فاطر السموات والأرض عالم الغيب والشهادة رب كل شىء ومليكه ، أشهد أن لا إله إلا أنت ،

(٥٠٦٦) وقد تقدم هذا الحديث فى كتاب الخراج ، وقد روى هذا الحديث ابن الأثير في أسد الغابة فى ترجمة أم الحكم وفيه « فذهبت أنا وأختى إلى فاطمة بنت رسول الله صلي الله عليه وسلم » ، وقد وقع فى مختصر المنذرى في هذا الباب « انا وأختى فاطمة » بدون واوالعطف ، وهوعنده فى كتاب الخراج بحرف العطف

(٥٠٦٧) وأخرجه الترمذى والنسائى ، وقال الترمذي « حسن صحيح »

أعوذ بك من شر نفسى ، وشر الشيطان وشَرَكه » قال « قلها إذا أصبحت ، وإذا أمسيت ، وإذا أخذت مضجعك »

٥٠٦٨ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا وهيب ، ثنا سهيل ، عن أبيه ، عن أبى هريرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول إذا أصبح « اللهم بك أصبحنا ، وبك أمسينا ، وبك نحيا ، وبك نموت ، وإليك النشور » وإذا أمسى قال « اللهم بك أمسينا ، وبك نحيا ، وبك نموت ، وإليك النشور »

٥٠٦٩ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا [محمد] بن أبى فُدَيك ، قال : أخبرنى عبد الرحمن بن عبد المجيد ، عن هشام بن الغاز بن ربيعة ، عن مكحول الدمشقى ، عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ أو يمسى : اللهم إنى أَصْبَحْتُ أُشْهِدُكَ وَأُشْهِدُ حَمَلَةَ عَرْشِكَ وملائكتك وجميع خلقك أنك أنت الله لا إلٰهَ إلا أنت وأن محمداً عبدك ورسولك أعتق الله رُبُعَهُ من النار ، فمن قالها مرتين أعتق الله نصفه ، ومن قالها ثلاثاً أعتق الله ثلاثة أرباعه ، فإن قالها أربعاً أعتقه الله من النار »

٥٠٧٠ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، ثنا الوليد بن ثعلبة الطائى ، عن ابن بُرَيدة ، عن أبيه ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، قال « مَنْ قَالَ حِينَ يصبح أو حين يمسى : اللهم أنت ربى لا إلٰهَ إلا أنت خلقتنى وأنا عبدك

(٥٠٦٨) وأخرجه الترمذى والنسائى وابن ماجة ، وقال الترمذى « حسن »

(٥٠٦٩) عبد الرحمن بن عبد المجيد : أبو رجاء ، المهرى ، مولاهم ، المصرى المكفوف ، قال ابن يونس : كان يحدث حفظا ، وكان أعمى ، وأحاديثه مضطربة ، ووقع فى أصول هذا الكتاب عبد الرحمن بن عبد المجيد ، لكن الصواب عبدالرحمن ابن عبد الحميد ، قاله المنذرى .

(٥٠٧٠) وأخرجه النسائى وابن ماجة ، وأخرجه البخارى والنسائى من حديث عبدالله بن بريدة عن بشير بن كعب عن شداد بن أوس ، بنحوه ، وأخرجه الترمذى من حديث عثمان بن ربيعة عن شداد بن أوس ، وقال « حسن غريب من هذا الوجه »

وأنا على عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مااسْتَطَعْت ، أعوذبك من شرما صنعت ، أبوء بنعمتك ، وأبوء بذَنبِي، فاغفرلى إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت ، فمات من يومه أو من ليلته دخل الجنة »

٥٠٧١ — حدثنا وهب بن بقية ، عن خالد ، ح وثنا محمد بن قدامة بن أعين ، ثنا جرير ، عن الحسن بن عبيد الله ، عن إبراهيم بن سويد ، عن عبد الرحمن بن يزيد ، عن عبد الله أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يقول إذا أمسى « أمْسينا وَأمْسَى الْمُلْكُ لله ، والحمد لله ، لا إلَهَ إلا الله وحده ، لاشريك له » [زاد فى حديث جرير] وأما زبيد كان يقول : كان إبراهيم بن سويد يقول « لا إلَهَ إلا الله وحده ، لا شريك له ، له الملك ، وله الحمد ، وهو على كل شىء قدير ، رَبِّ اسْأَلُكَ خَيْرَ ما فى هذه الليلة وخَيْرَ ما بعدها ، وأعوذ بك من شر ما فى هذه الليلة وشر ما بعدها ، رب أعوذ بك من الكسل ، ومن سوء الكبر ، أو الكفر ، رب أعوذ بك من عذاب فى النار ، وعذاب فى القبر » و إذا أصبح قال ذلك أيضاً « أصبحنا وأصبح الملك لله »

قال أبو داود : رواه شعبة عن سلمة بن كهيل عن إبراهيم بن سويد ، قال « من سوء الكبر » ولم يذكر سوء الكفر

٥٠٧٢ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن أبى عقيل ، عن سابق بن ناجية ، عن أبى سلام ، أنه كان فى مسجد حمص فمر به رجل فقالوا : هذا خَدَمَ النبى صلى الله عليه وسلم ، فقام إليه فقال : حَدِّثْنى بحديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يَتَدَاوَلْهُ بينك و بينه الرجال ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « مَنْ قال إذا أصبح و إذا أمسى : رَضِينا بالله رَبًّا ، و بالإسلام دينا ، و بمحمد رسولا ، إلا كان حَقًّا على الله أن يرضيه »

(٥٠٧١) وأخرجه مسلم والترمذى والنسائى

(٥٠٧٢) وأخرجه النسائى

٥٠٧٣ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا يحيى بن حسان وإسماعيل ، قالا : ثنا سليمان بن بلال ، عن ربيعة بن أبى عبد الرحمن ، عن عبد الله بن عنبسة ، عن عبد الله بن غنام البياضى ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « من قال حين يصبح : اللهم ما أَصْبَحَ بى مِنْ نِعْمَةٍ فَمِنْكَ وَحْدَكَ لا شريك لك ، فلك الحمد ولك الشكر ، فقد أدَّى شكر يومه ، ومن قال مثل ذلك حين يمسى فقد أدى شكر ليلته »

٥٠٧٤ — حدثنا يحيى بن موسى البَلْخى ، ثنا وكيع ، ح ، وثنا عثمان بن أبى شيبة ، المعنى ، ثنا ابن نمير ، قالا : ثنا عُبَادة بن مسلم الفَزَارى ، عن جبير بن أبى سليمان بن جبير بن مطعم ، قال : سمعت ابن عمر يقول : لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يَدَعُ هؤلاء الدعواتِ حين يمسى وحين يصبح « اللهُمَّ إنى أسألك العافِيَةَ فى الدنيا والآخرة ، اللهم إنى أسألك العفو والعافية فى دينى ودُنْيَاى وأهلى ومالى ، اللهم اسْتُرْ عَوْرَتى » وقال عثمان « عَوْرَاتى ، وآمِنْ روعاتى ؛ اللهم احْفَظْنِي من بين يَدَىَّ ومن خلفى وعن يمينى وعن شمالى ومن فوقى ، وأعوذ بعظمتك أن أُغْتَال من تحتى » .

قال أبو داود : قال وكيع يعنى الخسف

٥٠٧٥ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الله بن وهب ، قال : أخبرنى عمرو ، أن سالما الفَرَّاء حدثه ، أن عبد الحميد مولى بنى هاشم حدثه ، أن أمه حدثته ، وكانت تخدمُ بعض بنات النبى صلى الله عليه وسلم ، أن ابنة النبى

(٥٠٧٣) وأخرجه النسائى ، وغنام : بزنة شداد ، والبياضى : منسوب إلى بياضة بطن من الأنصار

(٥٠٧٤) وأخرجه النسائى وابن ماجة

(٥٠٧٥) وأخرجه النسائى ، وأم عبد الحميد مولى بنى هاشم مجهولة

صلى الله عليه وسلم حدثتها أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يعلمها فيقول « قُولي حين تُصْبِحين : سبحان الله وبحمده ، لا قُوَّةَ إلا بالله ، ما شاء الله كان ، وما لم يشأ لم يكن ، أعلم أن الله على كل شيء قدير ، وأن الله قد أحاط بكل شيء علماً ؛ فإنه مَنْ قالهن حين يصبح حُفظ حتى يمسي ، ومن قالهن حين يمسي حُفظ حتى يُصبح »

٥٠٧٦ — حدثنا أحمد بن سعيد الهمداني ، قال : أخبرنا ، ح ، وثنا الربيع ابن سليمان ، قال : ثنا ابن وهب ، قال : أخبرني الليث ، عن سعيد بن بشير النجاري ، عن محمد بن عبدالرحمن البَيْلَمَاني ، قال الربيع : ابن البيلماني ، عن أبيه ، عن ابن عباس ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : « مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبح (فسبحان الله حين تمسون وحين تصبحون ، وله الحمد في السموات والأرض وعشيا وحين تُظْهِرون) إلى (وكذلك تخرجون) أدْرَكَ ما فاته في يومه ذلك ، ومن قالهن حين يمسي أدرك ما فاته في ليلته » قال الربيع : عن الليث

٥٠٧٧ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ووهيب ، نحوه ، عن سهيل ، عن أبيه ، عن ابن أبي عائش ، وقال حماد : عن أبي عياش ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ قَالَ إذا أَصْبَحَ : لا إلَهَ إلا الله وحده ، لا شريك له ، له الملك ، وله الحمد ، وهو على كل شيء قدير ؛ كان له عِدْلُ رَقَبَةٍ من ولَدِ إسماعيل ، وكُتِبَ له عَشْرُ حَسناتٍ ، وحُطَّ عنه عَشْرُ سَيئاتٍ ، ورُفع له عَشْرُ درجاتٍ ، وكان في حِرْزٍ من الشيطان حتى يمسي ؛ وإن قالها إذا أمسى كان له مثل ذلك حتى يصبح »

(٥٠٧٦) محمد بن عبدالرحمن بن البيلماني وأبوه كلاهما لا يحتج بحديثه

(٥٠٧٧) وأخرجه النسائي وابن ماجة ، وفي حديثهما « عن أبي عياش الزرقي » وأبو عياش الزرقي الأنصاري اسمه زيد بن الصامت ، وقيل غير ذلك

قال فى حديث حماد : فرأى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يرى النائم ،فقال : يا رسول الله ، إن أبا عياش يحدث عنك بكذا وكذا ، قال « صَدَق أبو عياش » .

قال أبو داود : رواه إسماعيل بن جعفر وموسى الزمعى وعبد الله بن جعفر عن سهيل عن أبيه عن ابن عائش

٥٠٧٨ — حدثنا عمرو بن عثمان ، ثنا بقية ، عن مسلم - يعنى ابن زياد - قال : سمعت أَنَسَ بن مالك يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من قال حين يصبح : اللهم إنى أصبحت أُشْهِدُكَ وأشهد حملة عرشك وملائكتك وجميع خلقك أنك أنت الله لا إلٰهَ إلا أنت وحدك لا شريك لك وأن محمدا عبدك ورسولك ؛ إلا غُفِرَ له ما أصاب فى يومه ذلك من ذنب ، و إن قالها حين يمسى غفر له ما أصاب تلك الليلة »

٥٠٧٩ — حدثنا إسحاق بن إبراهيم أبو النضر الدمشقى ، ثنا محمد بن شعيب ، قال : أخبرنى أبو سعيد الفلسطينى عبد الرحمن بن حسان ، عن الحارث ابن مسلم أنه أخبره ، عن أبيه مسلم بن الحارث التميمى ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه أسرَّ إليه فقال «إذا انصرفْتَ من صلاة المغرب فقل : اللهم أجِرْنِى من النار ، سَبْع مراتٍ ؛ فإنك إذا قلت ذلك ثم مت فى ليلتك كتب لك جوار منها ، و إذا صليت الصبح فقل كذلك ؛ فإنك إن مت فى يومك كتب لك

(٥٠٧٨) فى ش « إلا غفر الله له ما أصاب فى بومه » وهذا الحديث ساقط من رواية اللؤلؤى ، وقال الحافظ المزي : أخرجه أبو داود فى الأدب ، والترمذي فى الدعوات عن عبد الله بن عبد الرحمن الدارمى عن حيوة بن شريح الحمصى ،والنسائى فى عمل اليوم والليلة عن إسحاق بن إبراهيم وعمرو بن عثمان وكثير بن عبيد ثلاثتهم عن بقية بن الوليد عن مسلم بن زياد الشامى

(٥٠٧٩) فى ش « نحن نخص إخواننا بها »

جِوَارٌ منها » أخبرنى أبو سعيد عن الحارث أنه قال : أسرها إلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فنحن نخص بها إخواننا

٥٠٨٠ — حدثنا عمرو بن عثمان الحمصى ومؤمل بن الفضل الحرانى وعلى ابن سهل الرملى ومحمد بن المصفى الحمصى ، قالوا : ثنا الوليد ، ثنا عبد الرحمن بن حسان الكنانى ، قال : حدثنى مسلم بن الحارث بن مسلم التميمى ، عن أبيه ، أن النبى صلى الله عليه وسلم قال ، نحوه ، إلى قوله « جوار منها » إلا أنه قال فيهما « قبل أن يكلم أحداً » قال على بن سهل فيه : إن أباه حدثه ، وقال على وابن المصفى : بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سَرِية فلما بلغنا المُغَارَ استحثثت فرسى فسبقت أصحابى وتَلَقَّانى الحى بالرَّنِين ، فقلت لهم : قولوا لا إلٰهَ إلا الله تحرزوا ، فقالوها ، فلامنى أصحابى ، وقالوا : حَرَمْتنا الغنيمة ، فلما قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبروه بالذى صنعت ، فدعانى ، فَحَسَّن لى ما صنعت ، وقال « أما إنَّ الله قد كتب لك من كل إنسان منهم كذا وكذا » قال عبد الرحمن : فأنا نسيت الثواب ، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أما إنى سأكتب لك بالوصاة بعدى » قال ففعل وختم عليه ، فدفعه إلى ، وقال لى ، ثم ذكر معناهم ، وقال ابن المصفى : قال : سمعت الحارث بن مسلم بن الحارث التميمى يحدث عن أبيه

٥٠٨١ — حدثنا يزيد بن محمد الدمشقى ، ثنا عبد الرزاق بن مسلم الدمشقى ، وكان من ثقاتِ المسلمين من المتعبدين ، قال : ثنا مدرك بن سعد ، قال يزيد :

(٥٠٨١) هذا الحديث ساقط من رواية اللؤلؤى ، وقال الحافظ المزى فى الأطراف : هو من رواية أبى بكر بن داسة ، وهو من كلام أبى الدرداء غريب ، فكيف يجزى الله تعالى الكاذب جزاء الصادق ؟ ويونس بن ميسرة بن حلبس — بزنة جعفر — كان من عباد الشام ، قتلته المسودة (شيعة بنى العباس) سنة اثنتين وثلاثين ومائة ، وهو إذ ذاك ابن مائة وعشرين سنة

شيخ ثقة ، عن يونس بن ميسرة بن حَلْبَس ، عن أم الدرداء ، عن أبى الدرداء ، رضى الله عنه ! قال : من قال إذا أصبح وإذا أمسى : حسبى الله ، لا إلهَ إلا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم ، سَبْعَ مراتٍ ، كفاه الله ما أهَمَّه ، صادقا كان بها أو كاذباً

٥٠٨٢ — حدثنا محمد بن المصفى ، ثنا ابن أبى فُدَيك ، قال : أخبرنى ابن أبى ذئب ، عن أبى أسيد البراد ، عن معاذ بن عبد الله بن خُبَيب ، عن أبيه ، أنه قال : خرجنا فى ليلةِ مَطَرٍ وظلمة شديدة نطلب رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلى لنا ، فأدركناه ، فقال [أصليتم ؟ فلم أقل شيئا ، فقال] « قل » فلم أقل شيئاً ، ثم قال « قل » فلم أقل شيئاً ، ثم قال « قل » فقلت : يا رسول الله ما أقول ؟ قال [قل] (قل هو الله أحد) والمعوذتين حين تمسى وحين تصبح ثلاث مرات تكفيك من كل شىء »

٥٠٨٣ — حدثنا محمد بن عوف ، ثنا محمد بن إسماعيل ، قال : حدثنى أبى ، قال ابن عوف : ورأيته فى أصل إسماعيل ، قال : حدثنى ضمضم ، عن شريح ، عن أبى مالك ، قال : قالوا : يا رسول الله ، حدِّثنا بكلمة نقولها إذا أصبحنا وأمسينا واضطجعنا ، فأمرهم أن يقولوا « اللهم فاطِرَ السموات والأرض عالم الغيب والشهادة ، أنت ربُّ كل شىء ، والملائكة يشهدون أنك لا إلهَ إلا أنت ، فإنا نعوذ بك من شر أنفسنا ، ومن شر الشيطان الرجيم وشِرْكِهِ ، وأن نقترف سُوءا على أنفسنا أو نَجُرَّهُ إلى مسلم »

٥٠٨٤ — قال أبو داود : وبهذا الإسناد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

(٥٠٨٢) وأخرجه الترمذى والنسائى مرسلا ومسندا ، وقال الترمذى « حسن صحيح غريب من هذا الوجه » وما بين المعقوفين ساقط من ش ، وفى ش « فقلت : ماأقول يارسول الله »

(٥٠٨٣ و٥٠٨٤) محمد بن إسماعيل بن عياش ، وأبوه ، فى كليهما مقال

قال « إذا أصبح أحدكم فليقل : أصبحنا وأصبح الملك لله رب العالمين ، اللهم إنى أسألك خَيْرَ هذا اليوم فَتْحَهُ وَنَصْرَهُ ونُورَهُ وَبَرَكَتَهُ وهُدَاه ، وأعوذ بك من شَرِّ ما فيه وشرِّ ما بعده ، ثم إذا أمسى فليقل مثل ذلك »

٥٠٨٥ — حدثنا كثير بن عبيد ، ثنا بقية بن الوليد ، عن عمر بن جُعْثُمٍ ، قال : حدثنى الأزهر بن عبدالله الحَرَازى ، قال : حدثنى شريق الهوزنى ، قال : دخلت على عائشة رضى الله عنها ، فسألتها : بم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفتتح إذا هَبَّ من الليل؟ فقالت : لقد سألتنى عن شىء ما سألنى عنه أحد قبلك ، كان إذا هَبَّ من الليل كَبَّرَ عَشْراً وَحَمَّدَ عَشْراً ، وقال « سُبْحَانَ الله وبحمده » عشرا ، وقال « سُبْحَانَ الْمَلِكِ القُدُّوس » عشرا ، واستغفر عشرا ، وهلَّلَ عشرا ، ثم قال « اللهم إنى أعوذ بك من ضِيقِ الدنيا وضيق يوم القيامة » عشرا ، ثم يفتتح الصلاة

٥٠٨٦ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الله بن وهب ، قال : أخبرنى سلمان بن بلال ، عن سهيل بن أبى صالح ، عن أبيه ، عن أبى هريرة ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كان فى سفرٍ فأَسْحَرَ يقول : « سَمِعَ سامع بحمد الله ونعمته وحُسْنِ بلائه علينا ، اللهم صاحبنا فأفْضِلْ علينا ، عائذاً بالله من النار »

٥٠٨٧ — حدثنا ابن معاذ ، ثنا أبى ، ثنا المسعودى ، ثنا القاسم ، قال :

(٥٠٨٥) وأخرجه النسائى ، وهلل : أى قال لا إله إلا الله

(٥٠٨٦) وأخرجه مسلم والنسائى ، و« عائذا » منصوب على الحال من الضمير المستتر فى « يقول » أو هو حال من فاعل فعل محذوف : أى جئتك عائذا ، أو هو مفعول مطلق ، وكأنه قال : أعوذ عياذا ، ويروى « عائذ » بالرفع ، فهو خبر مبتدأ محذوف : أى أنا عائذ

(٥٠٨٧) هذا الحديث موقوف على أبى ذر ، وليس فى رواية اللؤلؤى

كان أبو ذر يقول : من قال حين يصبح : اللهم ما حَلَفْتُ من حَلِفٍ أو قلت من قول أو نذرت من نذر فمشيئتك بين يَدَىْ ذلك كله : ما شئتَ كان ، وما لم تشأ لم يكن ، اللهم اغفر لى وتجاوز لى عنه ، اللهم فمن صَلَّيْتَ عليه فعليه صلاتى ، ومن لعنت فعليه لعنتى ، كان فى استثناء يومَهُ ذلك ، أو قال : ذلك اليَوْمَ

٥٠٨٨ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، ثنا أبو مودود ، عمن سمع أبان بن عثمان يقول : سمعت عثمان ـ يعنى ابن عفان ـ يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « من قال بسم الله الذى لا يضر مع اسمه شىء فى الأرض ولا فى السماء وهو السميع العليم ، ثلاث مرات ، لم تصبه فجأة بلاء حتى يصبح ، ومن قالها حين يصبح ثلاث مرات لم تصبه فجأة بلاء حتى يمسى » قال : فأصاب أبان بن عثمان الفالج ، فجعل الرجل الذى سمع منه الحديث ينظر إليه ، فقال له : ما لك تنظر إلى ؟ فوالله ما كذبت على عثمان ولا كذب عثمان على النبى صلى الله عليه وسلم ، ولكن اليوم الذى أصابنى فيه ما أصابنى غضبتُ فنسيتُ أن أقولها

٥٠٨٩ — حدثنا نصر بن عاصم الأنطاكى ، ثنا أنس بن عياض ، قال : حدثنى أبو مودود ، عن محمد بن كعب ، عن أبان بن عثمان ، عن عثمان ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، نحوه ، لم يذكر قصة الفالج

٥٠٩٠ — حدثنا العباس بن عبد العظيم ومحمد بن المثنى ، قالا : ثنا عبد الملك ابن عمرو ، عن عبد الجليل بن عطية ، عن جعفر بن ميمون ، قال : حدثنى عبد الرحمن بن أبى بكرة أنه قال لأبيه : يا أَبَتِ إنى أسمعك تدعو كلَّ غداةٍ : اللهم عافنى فى بدنى ، اللهم عافنى فى سمعى ، اللهم عافنى فى بصرى ، لا إلهَ إلا إلا أنت ، تعيدها ثلاثا حين تصبح ، وثلاثا حين تمسى ، فقال : إنى سمعت

(٥٠٨٨ و٥٠٨٩) وأخرجه النسائى وابن ماجة ، وقال الترمذى « حسن صحيح غريب »

(٥٠٩٠) وأخرجه النسائى ، وقال « جعفر بن عون ليس بذاك » وقد قال الإمام أحمد عنه « ليس بقوى فى الحديث » وقال أبو حاتم الرازي « صالح »

رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو بهن ، فأنا أحب أن أستنّ بسنته ، قل عباس فيه : وتقول : اللهم إني أعوذ بك من الكفر والفقر ، اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر ، لا إلهَ إلا أنت ، تعيدها ثلاثا حين تصبح ، وثلاثا حين تمسي ، فتدعو بهن ، فأحب أن أستن بسنته ، قال : وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « دَعَوَاتُ المكروب : اللهم رَحْمَتَكَ أرجو، فلا تَكِلْنِي إلى نفسي طَرْفَةَ عين ، وأصْلِحْ لي شأني كُلَّهُ ، لا إلهَ إلا أنت » وبعضهم يزيد على صاحبه

٥٠٩١ — حدثنا محمد بن المنهال ، ثنا يزيد - يعني ابن زريع - ثنا روح ابن القاسم ، عن سهيل ، عن سُمَيّ ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من قال حينَ يُصْبِحُ سُبْحَانَ الله العظيم وبحمده ؛ مائة مرة ، وإذا أمسى كذلك ، لم يُوَافِ أحدٌ من الخلائق بمثل ما وافى »

١٨١٩ — باب ما يقول الرجل إذا رأى الهلال [١١١]

٥٠٩٢ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا أبان ، ثنا قتادة ، أنه بلغه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا رأى الهلال قال « هِلَالُ خَيْرٍ وَرُشْدٍ ، هلال خير ورشدٍ ، هلال خير ورشدٍ ، آمنت بالذي خلقك » ثلاث مرات ، ثم يقول « الحمد لله الذي ذَهَبَ بشهر كذا وجاء بشهر كذا »

٥٠٩٣ — حدثنا محمد بن العلاء ، أن زيد بن حباب أخبرهم ، عن

(٥٠٩١) وأخرجه مسلم والترمذي والنسائي ، بنحوه ، أتم منه

(٥٠٩٢) هذا الحديث مرسل ، و « هلال خير » يجوز نصبه بتقدير فعل محذوف ، أي : اللهم اجعله هلال خير ، ويجوز رفعه بتقدير : أنت هلال خير ، مثلا

(٥٠٩٣) هذا الحديث مرسل ، وأبو هلال لا يحتج بحديثه

أبي هلال ، عن قتادة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا رأى الهلال صَرَف وجهه عنه

[قال أبو داود : ليس عن النبي صلى الله عليه وسلم فى هـذا الباب حديث مُسْنَد صحيح]

١٨٢٠ — باب مايقول إذا خرج من بيته[١١٢]

٥٠٩٤ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا شعبة ، عن منصور ، عن الشعبي ، عن أم سلمة ، قالت : ما خرج النبي صلى الله عليه وسلم من بيتى قطُّ إلا رَفَعَ طرفهُ إلى السماء فقال « اللهم إنى أعوذ بك أن أَضلَّ أو أُضَلَّ أو أَزلَّ أو أُزل أو أَظلم أو أُظلم أو أجهلَ أو يجهلَ على »

٥٠٩٥ — حدثنا إبراهيم بن الحسن الخَثْعَمى ، ثنا حجاج بن محمد ، عن ابن جريج ، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ، عن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إذا خَرَجَ الرجل من بيته فقال : بسم الله ، توكلت على الله ، لا حول ولا قوة إلا بالله » قال « يُقَالُ حينئذٍ : هُديتَ وكُفِيتَ ووُقِيتَ ، فتتنحى له الشياطين ، فيقول [له] شيطان آخر : كيف لك برجل قَدْ هُدِيَ وكفى ووقى ؟ »

٥٠٩٦ — حدثنا ابن عوف ، ثنا محمد بن إسماعيل ، قال : حدثنى أبي ، قال ابن عوف : ورأيت فى أصل إسماعيل قال : حدثنى ضمضم ، عن شريح ، عن أبي مالك الأشعرى ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا ولج الرجل

(٥٠٩٤) وأخرجه الترمذى والنسائى وابن ماجة، وقال الترمذى «حسن صحيح»

(٥٠٩٥) وأخرجه الترمذى والنسائى ، وقال الترمذى « حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه »

[بَيْتَهُ] فليقل : اللهم إنى أسألك خير المَولج وخير المخرج ، بسم الله ولجنا ، وبسم الله خرجنا ، وعلى الله ربنا توكلنا ، ثم ليسلم على أهله »

١٨٢١ — باب ما يقول إذا هاجت الريح [١١٣]

٥٠٩٧ — حدثنا أحمد بن محمد المروزى وسلمة — يعنى ابن شبيب — قالا : ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهرى ، قال : حدثنى ثابت بن قيس ، أن أبا هريرة قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « الرِّيحُ من رَوْح الله » [قال سلمة : فرَوْحُ الله] تأتى بالرحمة ، وتأتى بالعذاب ، فإذا رأيتموها فلا تسبوها ، وسلُوا الله خيرها ، واستعيذوا بالله من شرها »

٥٠٩٨ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الله بن وهب ، أخبرنا عمرو ، أن أبا النضر حدثه ، عن سليمان بن يسار ، عن عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم أنها قالت : ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قطُّ مستجمعا ضاحكا حتى أرى منه لَهَوَاته ، إنما كان يتبسم ، وكان إذا رأى غَيْماً أو ريحاً عُرِف ذلك فى وجهه ، فقلت : يا رسول الله ، الناسُ إذا رأوا الغيم فرحوا رجاء أن يكون فيه المطر ، وأراك إذا رأيته عَرَفْتُ فى وجهك الكراهية ، فقال « يا عائشةُ ، مايؤمننى أن يكون فيه عذاب ؟ قد عذب قوم بالريح ، [و] قد رأى قوم العذاب فقالوا (هذا عارض ممطرنا) »

٥٠٩٩ — حدثنا ابن بشار ، ثنا عبد الرحمن ، ثنا سفيان ، عن المقدام بن شريح ، عن أبيه ، عن عائشة رضى الله عنها أن النبى صلى الله عليه وسلم كان إذا رأى

(٥٠٩٧) وأخرجه النسائى وابن ماجة ، وأخرجه النسائى أيضا من حديث سعيد بن المسيب عن أبى هريرة ، ومن حديث عمرو بن سليم الزرقى عن أبى هريرة ، والمحفوظ حديث ثابت بن قيس ، وروح الله — بالفتح — رحمته بعباده

(٥٠٩٨) وأخرجه البخارى ومسلم ، ومستجمعا : أى مبالغا فى الضحك

(٥٠٩٩) وأخرجه النسائى وابن ماجة ، والصيب — بزنة طيب — ماسال من المطر وجرى

ناشئاً فى أفُقِ السماء ترك العمل و إن كان فى صلاة ، ثم يقول « اللهم إنى أعوذ بك من شَرِّها » فإن مطر قال « اللَّهُمَّ صَيِّباً هنيئاً »

١٨٢٢ — باب [ما جاء] فى المطر [١١٤]

٥١٠٠ — حدثنا قتيبة بن سعيد ومسدد ، المعنى ، قالا : ثنا جعفر بن سليمان ، عن ثابت ، عن أنس ، قال : أصابنا ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مطر فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فحَسَرَ ثوبهُ عنهُ حتى أصابه ، فقلنا : يا رسول الله ، لم صنعتَ هذا ؟ قال « لأنهُ حديثُ عهدٍ بربه »

١٨٢٣ — باب [ما جاء] فى الديك والبهائم [١١٥]

٥١٠١ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا عبد العزيز بن محمد ، عن صالح بن كيسان ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، عن زيد بن خالد ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لاَ تسبُّوا الدِّيكَ فإنَّهُ يوقظُ للصلاة »

٥١٠٢ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، عن جعفر بن ربيعة ، عن الأعرج ، عن أبى هريرة أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « إذا سمعتم صياح الديكة فَسَلُوا الله تعالى من فضلهِ فإنها رأت مَلَكاً ، وإذا سمعتم نهيق الحمار فتعوذوا بالله من الشيطان فإنها رأت شيطانا »

٥١٠٣ — حدثنا هناد بن السرى ، عن عبدة ، عن محمد بن إسحاق ، عن محمد بن إبراهيم ، عن عطاء بن يسار ، عن جابر بن عبد الله ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذَا سمعتُمْ نُبَاحَ الكلابِ ونَهِيقَ الحُمُرِ بالليل فتعوذوا بالله فإنهن يرينَ مالا ترون »

(٥١٠٠) وأخرجه مسلم

(٥١٠١) وأخرجه النسائى مسندا ومرسلا

(٥١٠٢) وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى والنسائى

٥١٠٤ — حدثنا قتيبة [بن سعيد] ، ثنا الليث ، عن خالد بن يزيد ، عن سعيد بن أبي هلال ، عن سعيد بن زياد ، عن جابر بن عبد الله ، ح ، وثنا إبراهيم ابن مروان الدمشقي ، ثنا أبي ، ثنا الليث بن سعد ، ثنا يزيد بن عبد الله بن الهاد ، عن علي بن عمر بن حسين بن علي [وغيره] قالا : قال رسول الله « أَقِلوا الخروج بعد هدأةِ الرِّجلِ ؛ فإن لله تعالى دوابَّ يبثهُنَّ في الأرض » قال ابن مروان « في تلك الساعة » وقال « فإن لله خلقاً » ثم ذكر نُباح الكلب والحمير نحوه ، وزاد في حديثه : قال ابن الهاد : وحدثني شرحبيل الحاجب عن جابر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، مثله

١٨٢٤ — باب في الصبي يولد فيؤذن في أذنه [١١٦]

٥١٠٥ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن سفيان ، قال : حدثني عاصم بن عبيد الله ، عن عبيد الله بن أبي رافع ، عن أبيه ، قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أذن في أذنِ الحسن بن علي حين ولدته فاطمه بالصلاة

٥١٠٦ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا محمد بن فضيل ، ح وثنا يوسف ابن موسى ، ثنا أبو أسامة ، عن هشام بن عروة ، عن عروة ، عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُؤْتَى بالصبيان فيدعولهم بالبركة ، زاد يوسف : ويحنكهم ، ولم يذكر بالبركة

(٥١٠٥) وأخرجه الترمذي ، وقال « حسن صحيح » وعاصم بن عبد الله بن عاصم بن عمر بن الخطاب قد غمزه الإمام مالك ، وقال ابن معين : ضعيف لايحتج بحديثه . وتكلم فيه غيرهما

(٥١٠٦) « يحنكهم » تقول « حنكت الصبي » بتخفيف النون أو تشديدها — وذلك إذا أخذت تمرة أو نحوها فمضغتها ثم أخذتها فدلكت بها حنكه ، والصبي محنوك ومحنك

٥١٠٧ — حدثنا محمد بن المثنى ، ثنا إبراهيم بن أبي الوزير ، ثنا داود بن عبد الرحمن العطار ، عن ابن جريج ، عن أبيه ، عن أم حميد ، عن عائشة رضى الله عنها قالت : قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم « هلْ رؤىَ » ، أو كلمة غيرها . « فيكم المغربون » ؟ قلت : وما المغربون ؟ قال « الذين يشترك فيهم الجن »

١٨٢٥ — باب في الرجل يستعيذ من الرجل [١١٧]

٥١٠٨ — حدثنا نصر بن على وعبيد الله بن عمر [الجشمى] ، قالا : ثنا خالد بن الحارث ، ثنا سعيد ، قال نصر : ابن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن أبي نهيك ، عن ابن عباس ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « من استعاذَ بالله فأعيذوه ، ومن سألكم بوجه الله فأعطوه » قال عبيد الله « من سألكم بالله »

٥١٠٩ — حدثنا مسدد وسهل بن بكار ، قالا : ثنا أبو عوانة ، ح وثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ، المعنى ، عن الأعمش ، عن مجاهد ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من استعاذكم بالله فأعيذوه ، ومن سألكم بالله فأعطوه » وقال سهل وعثمان « ومن دعاكم فأجيبوه » ثم اتفقوا « ومن أتى إليكم معروفاً فكافئوه » قال مسدد وعثمان « فإن لم تجدوا فادعوا [الله] له حتى تعلموا أن قد كافأتموه »

(٥١٠٧) إنما سموا مغربين لانقطاعهم عن أصولهم وبعد نسبهم ، وقد تكلم فى نكاح الجن للانس أحمد وغيره ، والكلام عنه من جهتين : الأولى فى حكمه ، والثانية فى وقوعه ؛ فأما حكمه فذكر أبو يعلى أن أحمد منع منه

(٥١٠٩) وأخرجه النسائى ، وقد تقدم في كتاب الزكاة

١٨٢٦ — باب فى رد الوسوسة[١١٨]

٥١١٠ — حدثنا عباس بن عبد العظيم ، ثنا النضر بن محمد ، ثنا عكرمة ـ يعنى ابن عمار ـ قال : [و] ثنا أبو زميل ، قال : سألت ابن عباس فقلت ما شيء أجدهُ فى صدرى ؟ قال : ما هو ؟ قلت : والله ما أتكلم به ، قال : فقال لى : أشيء من شك ؟ قال : وضحك ، قال : ما نجا من ذلك أحد ، قال : حتى أنزل الله عز وجل (فإن كنت فى شك مما أنزلنا إليك فاسأل الذين يقرؤن الكتاب من قبلك) الآية ، قال : فقال لى : إذا وجدت فى نفسك شيئاً فقل (هو الأول والآخر والظاهر والباطن ، وهو بكل شيء عليم)

٥١١١ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، ثنا سهيل ، عن أبيه ، عن أبى هريرة ، قال : جاءه ناس من أصحابه فقالوا : يا رسول الله ، نجد فى أنفسنا الشيء نُعْظِم أن نتكلم به ، أو الكلام به ، ما نحب أن لنا وأنا تكلمنا به ، قال « أَوَقَدْ وَجَدْتُمُوهُ » ؟ قالوا : نعم ، قال « ذَاكَ صَرِيحُ الإيمان »

٥١١٢ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة وابن قدامة بن أعين ، قالا : ثنا جرير ، عن منصور ، عن ذر ، عن عبد الله بن شداد ، عن ابن عباس قال : جاء رجل إلى النبى صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، إن أحدنا يجدُ فى نفسه ، يُعَرِّضُ بالشى ، لأن يكون حُمَمَةً أحبُّ إليه من أن يتكلم به ، فقال :

(٥١١٠) أبو زميل اسمه سماك بن الوليد ، الحنفى ، وقد احتج به مسلم

(٥١١١) وأخرجه مسلم والنسائى ، ومعنى قوله « ذاك صريح الإيمان » أن عدم قبولكم مايلقيه الشيطان في أنفسكم ، وعدم التصديق به حتى يصير ذلك وسوسة إنما دفع إليه صريح الإيمان ، وليس معناه أن الوسوسة والتردد من الإيمان

(٥١١٢) وأخرجه النسائى ، وذر ـ بالذال ـ هو ابن عبد الله المرهبى

« الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر، الحمد لله الذى رَدَّ كيده إلى الوسوسة » قال ابن قدامة « رد أمره » مكان « رد كيده »

١٨٢٧ — باب فى الرجل ينتمى إلى غير مواليه [١١٩]

٥١١٣ — حدثنا النفيلى ، ثنا زهير ، ثنا عاصم الأحول ، قال : حدثنى أبو عثمان ، قال : حدثنى سعد بن مالك ، قال : سَمِعَتْه أذناى ووعاه قلبى من محمد عليه الصلاة والسلام ، أنه قال « من ادَّعى إلى غير أبيه وهو يعلم أنه غير أبيه فالجنة عليه حرام » قال : فلقيت أبا بكرة فذكرت ذلك له ، فقال : سمعته أذناى ووعاه قلبى من محمد صلى الله عليه وسلم

قال عاصم : فقلت : يا أبا عثمان ، لقد شهد عندك رجلا أيُّمَا رجلين ، فقال : أما أحدهما فأول من رَمى بسهم فى سبيل الله ، أوفى الإسلام ، يعنى سَعْدَ بن مالك ، والآخر قدم من الطائف فى بضعة وعشرين رجلا على أقدامهم ، فذكر فضلا

قال النفيلى حيث حدث بهذا الحديث : والله إنه عندى أحلى من العسل ، يعنى قوله حدثنا وحدثنى

قال أبو على : وسمعت أبا داود يقول : سمعت أحمد يقول : ليس لحديث أهل الكوفة نور ، قال : وما رأيت مثل أهل البصرة كانوا تعلموه من شعبة

٥١١٤ — حدثنا حجاج بن أبى يعقوب ، ثنا معاوية — يعنى ابن عمرو — ثنا زائدة ، عن الأعمش ، عن أبى صالح ، عن أبى هريرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « مَن تولَّى قَوْماً بغير إذن مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، لا يُقْبَلُ منه يوم القيامة عَدْلٌ ولا صَرْفٌ »

(٥١١٣) وأخرجه البخارى تاما بمعناه ، وأخرج مسلم وابن ماجة من حديث سعد وأبى بكرة فى الادعاء لاغير

(٥١١٤) وأخرجه مسلم ، وفى ش « لا يقبل منه يوم القيامة صرف ولا عدل » وفى نسخة « لا يقبل الله منه يوم القيامة عدلا ولا صرفا »

٥١١٥ — حدثنا سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي ، ثنا عمر بن عبد الواحد ، عن عبدالرحمن بن يزيد بن جابر ، قال : حدثني سعيد بن أبي سعيد ونحن ببيروت ، عن أنس بن مالك ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول «مَن ادَّعى إلى غير أبيه أو انتمى إلى غير مواليه فعليه لعنة الله المتتابعة إلى يوم القيامة »

١٨٢٨ — باب في التفاخر بالأحساب [١٢٠]

٥١١٦ — حدثنا موسى بن مروان الرقي ، ثنا المعافى ، ح وثنا أحمد بن سعيد الهمداني ، أخبرنا ابن وهب ، وهذا حديثه ، عن هشام بن سعد ، عن سعيد بن أبي سعيد ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «إن الله عزوجل قد أذهب عنكم عُبِّيَّةَ الجاهلية وفخرَها بالآباء ، مؤمن تقي ، وفاجر شقي ، أنتم بنو آدم ، وآدم من تراب ، لَيَدَعَن رجالٌ فَخْرَهم بأقوام ، إنما هم فَحْمٌ من فحم جهنم ، أو لَيَكُونُنَّ أهْوَنَ على الله من الجِعْلَان التي تدفع بأنفها النَّتْنَ »

١٨٢٩ — باب في العصبيَّة [١٢١]

٥١١٧ — حدثنا النفيلي ، ثنا زهير ، ثنا سماك بن حرب ، عن عبد الرحمن ابن عبد الله بن مسعود ، عن أبيه ، قال : مَن نَصَرَ قومَه على غير الحق فهو كالبعير الذي رُدِّي فهو يُنزعُ بذنبه

(٥١١٥) وأخرج مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي نحوه من حديث علي ابن أبي طالب عليه السلام ، وفيه « فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين »

(٥١١٦) وأخرجه الترمذي ، وقال « حسن صحيح » وعبية الجاهلية — بضم العين وتشديد الباء مكسورة ثم ياء مشددة مفتوحة — كبرها ونخوتها وفخرها. وقوله « مؤمن تقي وفاجر شقي » يقع خبرا لمبتدأ محذوف ، والتقدير : الناس مؤمن تقي وفاجر شقي ، يعني أن الحسب لا مدخل له ، والجعلان : جمع جعل — بزنة صرد — وهي دويبة سوداء تدير الخراء بأنفها

(٥١١٧) هذا الحديث موقوف

٥١١٨ — حدثنا ابن بشار، ثنا أبو عامر، ثنا سفيان، عن سماك بن حرب، عن عبد الرحمن بن عبد الله، عن أبيه، قال: انتهيت إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو في قُبَّةٍ من أَدَمٍ، فذكر نحوه

٥١١٩ — حدثنا محمود بن خالد الدمشقي، ثنا الفريابي، ثنا سلمة بن بشر الدمشقي، عن بنت واثلة بن الأسقع، أنها سمعت أباها يقول: قلت: يا رسول الله، ما العصبية؟ قال «أنْ تُعينَ قَوْمَكَ على الظلم»

٤١٢٠ — حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح، ثنا أيوب بن سويد، عن أسامة بن زيد، أنه سمع سعيد بن المسيب يحدث، عن سُرَاقة بن مالك بن جُعْشُم المُدْلجي، قال: خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال «خَيْرُكُمُ المدَافِعُ عن عشيرتِهِ ما لم يأثَمْ»

[قال أبو داود: أيوب بن سويد ضعيف]

٥١٢١ — حدثنا ابن السرح، ثنا ابن وهب، عن سعيد بن أبي أيوب، عن محمد بن عبد الرحمن المكي [— يعني ابن أبي لبيبة —] عن عبد الله بن أبي سليمان، عن جبير بن مطعم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «ليس مِنا من دَعا إلى عصبية، وليس مِنا من قاتل [على] عصبية، وليس منا من مات على عَصَبية»

٥١٢٢ — حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا أبو أسامة، عن عوف، عن

(٥١١٩) وأخرجه ابن ماجة، وقال فيه: عن عباد بن كثير السامي عن امرأة منهم يقال لها فسيله قالت: سمعت أبي، بمعناه

(٥١٢٠) أيوب بن سويد: هو أبو مسعود، الحميري، السيباني — بالسين المهملة — قدم مصر وحدث بها

(٥١٢١) وأخرجه مسلم في صحيحه، وأخرجه النسائي في سننه من حديث أبي هريرة نحوه بمعناه من حديث جندب بن عبد الله البجلي

(٥١٢٢) وأخرج البخاري ومسلم والترمذي والنسائي قوله صلى الله عليه وسلم «ابن أخت القوم منهم» مختصراً ومطولا

زياد بن مخراق ، عن أبي كنانة ، عن أبي موسى ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ابنُ أُختِ القومِ منهم »

٥١٢٣ — حدثنا محمد بن عبد الرحيم ، ثنا الحسين بن محمد ، ثنا جرير [بن حازم] عن محمد بن إسحاق ، عن داود بن حصين ، عن عبدالرحمن بن أبي عقبة ، عن أبي عقبة وكان مولى من أهل فارس ، قال : شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أُحُداً ، فضربت رجلا من المشركين ، فقلت : خُذْها مني وأنا الغلام الفارسي ، فالتفتَ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال « فهلا قلت خُذها مني وأنا الغلام الأنصاري »

١٨٣٠ — باب إخبار الرجل بمحبته إليه [١٢٢]*

٥١٢٤ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن ثور ، قال : حدثني حبيب بن عبيد ، عن المقدام بن معد يكرب ، وقد كان أدركه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إذا أحبَّ الرجل أخاهُ فَلْيُخْبِرْهُ أنه يحبه »

٥١٢٥ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا المبارك بن فضالة ، ثنا ثابت البناني ، عن أنس بن مالك ، أن رجلا كان عند النبي صلى الله عليه وسلم فمر به رجل ، فقال: يا رسول الله ، إني لأحِبُّ هذا ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم « أعلمته »؟ قال :لا ، قال «أعْلِمْهُ» قال : فلحقه ، فقال : إني أحبك في الله ، فقال : أحَبَّكَ الذي أحببتني له

(٥١٢٣) وأخرجه ابن ماجة

* في ش « باب الرجل يحب الرجل على خير يراه »

(٥١٢٤) وأخرجه الترمذي والنسائي ، وقال الترمذي « حسن صحيح غريب »

(٥١٢٥) المبارك بن فضالة، القرشي ، العدوي ، مولاهم ، البصري ، وثقه عفان ابن مسلم ، واستشهد به البخاري ، وصنفه الإمام أحمد ويحيى بن معين والنسائي ، وتكلم فيه غيرهم

٥١٢٦ — حدثناموسى بن إسماعيل ، ثنا سليمان ، عن حميد بن هلال ، عن عبد الله بن الصامت ، عن أبي ذر أنه قال : يا رسول الله الرَّجُل يُحِبُّ القوم ولا يستطيع أن يعمل كعملهم ، قال « أنت يا أبا ذر مع من أحببتَ » قال : فإني أحب الله ورسوله ، قال « فإنك مع من أحببت » قال : فأعادها أبو ذر ، فأعادها رسول الله صلى الله عليه وسلم

٥١٢٧ — حدثنا وهب بن بقية ، ثنا خالد ، عن يونس بن عبيد ، عن ثابت ، عن أنس بن مالك ، قال : رأيت أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فَرِحُوا بشيء لم أرهم فرحوا بشيء أشد منه ، قال رجل : يا رسول الله ، الرجُلُ يحبُّ الرجل على العمل من الخير يعمل به ولا يعمل بمثله ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « المرء مَعَ مَنْ أَحَبَّ »

١٨٣١ — باب في المشورة [١٢٣]

٥١٢٨ — حدثنا ابن المثنى ، ثنا يحيى بن أبي بكير ، ثنا شيبان ، عن عبد الملك بن عمير ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « المستشارُ مُؤتَمَنٌ »

(٥١٢٦) وقد أخرج البخاري ومسلم من حديث أبي وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه، قال : جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يارسول الله ، كيف ترى في رجل أحب قوما ولم يلحق بهم ؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « المرء مع من أحب »

(٥١٢٧) وأخرجه البخاري ومسلم بمعناه أتم منه

(٥١٢٨) وأخرجه الترمذي والنسائي وابن ماجة ، وقال الترمذي « حديث حسن غريب » وأخرجه الترمذي أيضا مرسلا من حديث أبي سلمة بن عبد الرحمن، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج يوما وأبو بكر وعمر ، وقال ، فذكر نحو هذا الحديث بمعناه

١٨٣٢ — باب فى الدَّال على الخير [١٢٤]

٥١٣٩ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن الأعمش ، عن أبى عمرو الشيبانى ، عن أبى مسعود الأنصارى ، قال : جاء رجل إلى النبى صلى الله عليه وسلم ، فقال : يا رسول الله ، إنى أُبْدِعَ بى فاحملنى ، قال « لاأجدُ ماأحملكَ عليهِ ، ولـكنِ ائتِ فلاناً فلعلهُ أنْ يحملكَ » فأتاه ، فحمله ، فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأخبره ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ دلَّ على خير فلهُ مثلُ أجرِ فاعلهِ »

١٨٣٣ — باب فى الهَوَى [١٢٥]

٥١٣٠ — حدثنا حَيْوَةُ بن شريح ، ثنا بقية ، عن أبى بكر بن أبى مريم ، عن خالد بن محمد الثقفى ، عن بلال بن أبى الدرداء ، عن أبى الدرداء ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، قال « حبك الشىء يُعْمِى ويُصِمُّ »

١٨٣٤ — باب فى الشفاعة [١٢٦]

٥١٣١ — حدثنا مسدد ، ثنا سفيان ، عن بريد بن أبى بردة ، عن أبيه ، عن أبى موسى ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « اشفعوا إلى لتؤجروا وليقض الله على لسان نبيه ما شاء »

٥١٣٢ — حدثنا أحمد بن صالح وأحمد بن عمرو بن السرح ، قالا : ثنا سفيان بن عيينة ، عن عمرو بن دينار ، عن وهب بن منبه ، عن أخيه ، عن معاوية : اشفعوا تؤجروا فإنى لأريد الأمر فأؤخره كيما تشفعوا فتؤجروا ؛ فإن

(٥١٣٩) وأخرجه مسلم والترمذى ، وأبدع بى : انقطع بى لضعف راحلتى

(٥١٣٠) فيه النهى عن الإغراق فى حب مالاينبغى الإغراق فى حبه

(٥١٣١) وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى والنسائى

(٥١٣٢) وأخرجه النسائي فى الزكاة عن هارون بن سعيد الأيلى عن سفيان عن عمرو بن دينار عن وهب بن منبه عن أخيه

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « اشفعوا تؤجروا »

٥١٣٣ — حدثنا أبو معمر ، ثنا سفيان ، عن بريد ، عن أبي بردة ، عن أبي موسى ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، مثله

١٨٣٥ — باب فيمن يبدأ بنفسه في الكتاب [١٢٧]

٥١٣٤ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثناهشيم ، عن منصور ، عن ابن سيرين ، قال أحمد : قال مرة ـ يعني هشيما ـ : عن بعض ولد العلاء ، أن العلاء [بن] الحضرمي كان عامل النبي صلى الله عليه وسلم على البحرين ، فكان إذا كتب إليه بدأ بنفسه

٥١٣٥ — حدثنا محمد بن عبد الرحيم ، ثنا المعلى بن منصور ، أخبرنا هشيم عن منصور ، عن ابن سيرين ، عن ابن العلاء ، عن العلاء ـ يعني ابن الحضرمي ـ أنه كتب إلى النبي صلى الله عليه وسلم فبدأ باسمه

١٨٣٦ — باب كيف يكتب إلى الذمي ؟ ؟ [١٢٨]

٥١٣٦ — حدثنا الحسن بن علي ومحمد بن يحيى ، قالا : ثنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم كتب إلى هِرَقْلَ « من محمد رسول إلى هرقل عظيم الروم ، سلام على من اتبع الهدى »

قال ابن يحيى : عن ابن عباس أن أباسفيان أخبره : قال : فدخلنا على هرقل

(٥١٣٤ و٥١٣٥) في كل واحد منهما مجهول ، ويبدأ بنفسه : أي يقول « من فلان بن فلان إلى فلان بن فلان » وكتب النبي صلى الله عليه وسلم في كثير من كتبه « من محمد بن عبد الله إلى فلان »

(٥١٣٦) وأخرجه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي ، مطولا ومختصرا

فأجلستنا بين يديه ، ثم دعا بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا فيه « بسم الله الرحمن الرحيم ، من محمد رسول الله إلى هرقل عظيم الروم ، سلام على من اتبع الهدى ، أما بعد »

١٨٣٧ — باب فى بر الوالدين [١٢٩]

٥١٣٧ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، قال : حدثنى سهيل بن أبى صالح ، عن أبيه ، عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا يَجْزِى ولد والده إلا أن يجده مملوكا فيشتريه فيعتقه »

٥١٣٨ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن ابن أبى ذئب ، قال : حدثنى خالى الحارث ، عن حمزة بن عبد الله بن عمر ، عن أبيه ، قال : كانت تحتى امرأة ، وكنت أحبها ، وكان عمر يكرهها ، فقال لى : طلقها ، فأبيت ، فأتى عمر النبى صلى الله عليه وسلم ، فذكر ذلك له ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم «طلقها»

٥١٣٩ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن بَهْز بن حكيم ، عن أبيه ، عن جده ، قال : قلت يا رسول الله ، من أبر ؟ قال « أمك ، ثم أمك ، ثم أمك ، ثم أباك ، ثم الأقرب فالأقرب » وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «لا يسأل رجل مولاه من فضل هو عنده فيمنعه إياه إلا دُعِىَ له يوم القيامة فضله الذى منعهُ شجاعاً أقرع »

[قال أبو داود : الأقرع الذى ذهب شعر رأسه من السم]

(٥١٣٧) وأخرجه مسلم والترمذي والنسائى وابن ماجة

(٥١٣٨) وأخرجه الترمذى والنسائى وابن ماجة ، وقال الترمذى « حسن صحيح ، إنما نعرفه من حديث ابن أبى ذئب »

(٥١٣٩) وأخرجه الترمذى ، وقال « حسن »

٥١٤٠ — حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا الحارث بن مرة ، ثنا كليب بن منفعة عن جده ، أنه أتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال : يارسول الله ، من أبر؟ قال «أمك ، وأباك ، وأختك ، وأخاك ، ومولاك الذى يَلِي ذاك ، حق واجب ورحم موصولة»

٥١٤١ — حدثنا محمد بن جعفر بن زياد ، قال: أخبرنا ، ح وثنا عباد بن موسى قال : ثنا إبرهيم بن سعد ، عن أبيه ، عن حميد بن عبد الرحمن ، عن عبد الله بن عمرو ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن من أكبر الكبائر أن يَلْعَنَ الرجل والديه » قيل : يا رسول الله ، كيف يلعن الرجل والديه ؟ قال «يلعن أبا الرجل فيلعن أباه ، ويلعن أمه فيلعن أمه »

٥١٤٢ — حدثنا إبراهيم بن مهدى وعثمان بن أبى شيبة ومحمد بن العلاء ، المعنى ، قالوا : ثنا عبد الله بن إدريس ، عن عبد الرحمن بن سليمان ، عن أسيد ابن على بن عبيد مولى بنى ساعدة ، عن أبيه ، عن أبى أسيد مالك بن ربيعة الساعدى ، قال : بينا نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ جاءه رجل من بنى سَلَمة فقال : يا رسول الله ، هل بقى من برأبوىّ شىء أبرهما به بعد موتهما ؟ قال « نعم ، الصلاة عليهما ، والاستغفار لهما ، وإنفاذ عهدهما من بعدهما ، وصِلَة الرحم التى لا توصل إلا بهما ، وإكرام صديقهما »

٥١٤٣ — حدثنا أحمد بن منيع ، ثنا أبو النضر ، ثنا الليث بن سعد ، عن يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر ،

(٥١٤٠) وذكره البخارى فى تاريخه الكبير تعليقا ، وأخرج البخارى من حديث أبى زرعة بن جرير عن أبي هريرة قال : جاء رجل إلى النبى صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، من أحق بحسن صحابتى ؟ قال « أمك » قال : ثم من؟ قال « ثم أمك » قال : ثم من ؟ قال « أمك » قال : ثم من ؟ قال « ثم أبوك » وأخرجه مسلم وابن ماجة بنحوه ، وفى حديثهما « ثم أمك » مرتين

(٥١٤١) وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى

(٥١٤٢) وأخرجه ابن ماجة (٥١٤٣) وأخرجه مسلم والترمذى

قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنَّ أبر البر صلة المرء أهل ود أبيه بعد أن يولى »

٥١٤٤ — حدثنا ابن المثنى ، ثنا أبو عاصم ، قال : حدثني جعفر بن يحيى ابن عمارةَ بن ثوبان ، أخبرنا عمارة بن ثوبان ، أن أبا الطفيل أخبره ، قال : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يقسم لحماً بالجِعِرَّانَةِ ، قال أبو الطفيل : وأنا يومئذ غلام أحمل عظم الجزور ، إذ أقبلت امرأة حتى دَنَتْ إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فبسط لها رداءه ، فجلست عليه ، فقلت : من هي ؟ فقالوا : [هذه] أمه التي أرضعته

٥١٤٥ — حدثنا أحمد بن سعيد الهمداني ، ثنا ابن وهب ، قال : حدثني عمرو بن الحارث ، أن عمر بن السائب حدثه ، أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان جالسا يوماً فأقبل أبوه من الرضاعة ، فوضع له بعض ثوبه ، فقعد عليه ، ثم أقبلت أمه فوضع لها شق ثوبه من جانبه الآخر ، فجلست عليه ، ثم أقبل أخوه من الرضاعة ، فقام [له] رسول الله صلى الله عليه وسلم فأجلسه بين يديه

١٨٣٨ — باب في فضل مَنْ عَالَ يتيما [١٣٠]

٥١٤٦ — حدثنا عثمان وأبو بكر ابنا أبي شيبة ، المعنى ، قالا : ثنا أبو معاوية ، عن أبي مالك الأشجعي ، عن ابن حُدَير ، عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « منْ كانتْ له أنثى فلمْ يئدها ولم يهنها

(٥١٤٤) المرأة هي حليمة بنت أبي ذؤيب السعدية التي أرضعت النبي صلى الله عليه وسلم ، ومن في الناس أحق من رسول الله صلى الله عليه وسلم بإكرام من برره ؟

(٥١٤٥) أبوه من الرضاعة هو الحارث بن عبد العزى بن رفاعة السعدي زوج حليمة ، وأخوه من الرضاعة : عبد الله بن الحارث ، وأخته من الرضاعة ، الشماء بنت الحارث

ولم يؤثر ولده عليها ـ قال : يعنى الذكور ـ أدخله الله الجنة » ولم يذكر عثمان يعنى الذكور

٥١٤٧ — حدثنا مسدد ، ثنا خالد ، ثنا سُهَيل ـ يعنى ابن أبى صالح ـ عن سعيد الأعشى ، قال أبو داود : وهو سعيد بن عبد الرحمن بن مكمل الزهرى ، عن أيوب بن بشير الأنصارى ، عن أبى سعيد الخدرى ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « منْ عالَ ثلاثَ بناتٍ فأدبهنَّ وزوجهنَّ وأحسنَ إليهن فلهُ الجنة »

٥١٤٨ — حدثنا يوسف بن موسى ، ثنا جرير ، عن سهيل ، بهذا الإسناد بمعناه ، قال « ثلاث أخوات ، أو ثلاث بنات ، أو بنتان ، أو أختان »

٥١٤٩ — حدثنا مسدد ، ثنا يزيد بن زريع ، ثنا النهاس بن قهم ، قال : حدثنى شداد أبو عمار ، عن عوف بن مالك الأشجعى ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أنا وامرأة سَفْعَاء الخدين كهاتين يوم القيامة » وأومأ يزيد بالوسطى والسبابة « امرأة آمَتْ من زوجها ذات منصب وجمال حَبَسَتْ نفسها على يتاماها حتى بانوا أو ماتوا »

١٨٣٩ — باب فى [من] ضم اليتيم [١٣١]

٥١٥٠ — حدثنا محمد بن الصباح بن سفيان ، أخبرنا عبد العزيز ـ يعنى ابن أبى حازم ـ قال : حدثنى أبى ، عن سهل ، أن النبى صلى الله عليه وسلم

(٥١٤٧و٥١٤٨) وأخرجه الترمذى

(٥١٤٩) سفعاء الخدين : هى التى تغير لونها إلى الكمودة والسواد من طول الأيمة وترك التزين ، وآمت من زوجها : صارت لازوج لها

(٥١٥٠) وأخرجه البخارى والترمذى

قال « أنا وكافل اليتيم كهاتين فى الجنة » وقرن بين أصبعيه الوسطى والتى تلى الإبهام

١٨٤٠ — باب فى حق الجوار [١٣٢]

٥١٥١ — حدثنا مسدد ، ثنا حماد ، عن يحيى بن سعيد ، عن أبى بكر ابن محمد ، عن عمرة ، عن عائشة رضى الله عنها أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « مازال جبريل يوصينى بالجار حتى قلت ليورثنه »

٥١٥٢ — حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا سفيان ، عن بشير أبى إسماعيل ، عن مجاهد ، عن عبد الله بن عمرو أنه ذبح شاة فقال : أهديتم لجارى اليهودى فإنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « ما زال جبريل يوصينى بالجار حتى ظننت أنه سيورثه »؟

٥١٥٣ — حدثنا الربيع بن نافع أبو توبة ، ثنا سليمان بن حيان ، عن محمد بن عجلان ، عن أبيه ، عن أبى هريرة ، قال : جاء رجل إلى النبى صلى الله عليه وسلم يشكو جاره ، فقال « اذهبْ فاصْبِرْ » فأتاه مرتين أو ثلاثا فقال « اذهبْ فاطرَحْ متاعكَ فى الطريق » فطرح متاعه فى الطريق ، فجعل الناس يسألونه فيخبرهم خبره ، فجعل الناس يلعنونه : فعلَ الله به ، وفعل ، وفعل ، فجاء إليه جاره فقال له : ارجع لا ترى منى شيئاً تكرهه

٥١٥٤ — حدثنا محمد بن المتوكل العسقلانى ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا

(٥١٥١) وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى وابن ماجة

(٥١٥٢) وأخرجه الترمذى ، وقال « حسن غريب من هذا الوجه » وقد روى هذا الحديث عن مجاهد عن عائشة وأبى هريرة أيضا ، عن النبى صلى الله عليه وسلم

(٥١٥٤) وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى بنحوه

معمر ، عن الزهرى ، عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة ، قول : قال رسول الله صلى الله وسلم « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره ، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت »

٥١٥٥ — حدثنا مسدد [بن مسرهد] وسعيد بن منصور ، أن الحارث ابن عبيد حدثهم ، عن أبى عمران الجَوْنى ، عن طلحة ، عن عائشة رضى الله عنها ، قالت : قلت : يا رسول الله ، إن لى جارين بأيهما أبدأ ؟ قال « بأدناهما بابا »

قال أبو داود : قال شعبة فى هذا الحديث : طلحة رجل من قريش

١٨٤١ — باب فى حق المملوك [١٣٣]

٥١٥٦ — حدثنا زهير بن حرب وعثمان بن أبى شيبة ، قالا : ثنا محمد بن الفضيل ، عن مغيرة ، عن أم موسى ، عن على عليه السلام ، قال: كان آخر كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم « الصلاةَ الصلاةَ ، اتقوا الله فيما ملكت أيمانكم »

٥١٥٧ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا جرير ، عن الأعمش ، عن المعرور بن سويد ، قال : رأيت أبا ذر بالرَّبَذَة وعليه برد غليظ وعلى غلامه مثله ،

(٥١٥٥) وأخرجه البخارى ، بنحوه ، وطلحة : هو طلحة بن عبدالله بن عثمان بن عبيد الله بن معمر ، القرشى ، التيمى ، احتج به البخارى فى صحيحه ، وأخرج هذا الحديث من حديثه

(٥١٥٦) وأخرجه ابن ماجة ، وليس فيه « اتقوا الله » واللفظ عنده « الصلاة وما ملكت أيمانكم » وأم موسى : يقال إن اسمها حبيبة

(٥١٥٧) وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى ، بمعناه ، وأخرجه ابن ماجة مختصرا وليس فى حديث جميعهم « فمن لم يلائمكم — إلخ » والرجل الذى عيره أبو ذر هو بلال بن أبى رباح

قال : فقال القوم : يا أبا ذر ، لو كنت أخَذْتَ الذى على غلامك فجعلته مع هذا فكانت حلة وكسوت غلامك ثوباً غيره، قال : فقال أبو ذر: إنى كنت سابت رجلا وكانت أمه أعجمية ، فعيرته بأمه ، فشكانى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال « يا أبا ذَر ، إنكَ امْرُؤٌ فِيكَ جاهِلِية » قال « إنهم إخْوَانكم فَضَّلَكُمُ الله عليهم ، فمنْ لم يُلائِمْكُمْ فبيعوه ، ولا تعذِّبوا خَلْقَ الله »

٥١٥٨ — حدثنا مسدد ثنا عيسى بن يونس ، ثنا الأعمش ، عن المعرور [بن سويد] قال : دخلنا على أبى ذرٍ بالرَّبَذَةِ فإذا عليه بُرْدٌ وعلى غلامه مثله ، فقلنا : يا أبا ذر لوأخذت بُرْدَ غلامك إلى بردك فكانت حلة وكسوته ثوبا غيره ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إخْوَانكمْ جعلهم الله تحت أيديكم ، فمن كان أخوه تحت يديه فَلْيُطْعِمْهُ مما يأكل ولْيَكْسُهُ مما يلبسُ ، ولا يكلفه ما يغلبه ، فإن كلفهُ مايَغْلِبُهُ فلْيُعِنْهُ »

قال أبو داود : ورواه ابن نمير عن الأعمش نحوه

٥١٥٩ — حدثنا محمد بن العلاء [قال : ثنا أبو معاوية ، ح] وثنا ابن المثنى ، قال : ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن إبراهيم التيمى ، عن أبيه ، عن أبى مسعود الأنصارى ، قال : كنت أضربُ غلاماً لى ، فسمعت من خلفى صوتا « اِعْلَمْ أبا مَسْعُودٍ » قال ابن المثنى : مرتين « لله أقْدَرُ عليكَ منكَ عليهِ » فالتفتُّ فإذا هو النبى صلى الله عليه وسلم ، فقلت : يارسول الله هوحر لوجه الله تعالى ، قال « أما [إنك] لو لم تفعل للفَعَتْكَ النار » أو « لمستك النار »

٥١٦٠ — حدثنا أبو كامل ، ثنا عبد الواحد ، عن الأعمش ، بإسناده

٥١٥٩) وأخرجه مسلم والترمذى ، ولفعتك النار : شملتك من جميع نواحيك ، وأصله قولهم « تلفع الرجل بثوبه » والمراد أحرقتك كلك

ومعناه ، نحوه ، قال : كنت أضرب غلاما لى [أسودَ] بالسوط ، ولم يذكر أمر العتق

٥١٦١ — حدثنا محمد بن عمرو الرازى ، ثنا جرير ، عن منصور ، عن مجاهد ، عن مُوَرِّقٍ ، عن أبى ذر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من لاءَمَكُمْ مِن مملوكيكم فأطْعِموه مما تأكلونَ ، وأكسُوه مما تلبَسُون ، ومَنْ لم يلائمكمْ منهم فبيعُوه ، ولا تُعذِّبوا خَلْقَ الله »

٥١٦٢ — حدثنا إبراهيم بن موسى ، أخبرنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن عثمان بن زُفَر ، عن بعض بنى رافع بن مكيث ، عن رافع بن مكيث — وكان ممن شهد الحديبية مع النبى صلى الله عليه وسلم — أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « حُسْنُ المَلَكة يُمْنٌ ، وَسُوءُ الخُلُقِ شُؤْمٌ »

٥١٦٣ — حدثنا ابن المصفى ، ثنا بقية ، ثنا عثمان بن زفر ، قال : حدثنى محمد بن خالد بن رافع بن مكيث ، عن عمه الحارث بن رافع بن مكيث — وكان رافع من جهينة قد شهد الحديبية مع رسول الله صلى الله عليه وسلم — عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال « حُسْنُ المَلَكةِ يمن وسوء الْخُلقِ شُؤْمٌ »

٥١٦٤ — حدثنا أحمد بن سعيد الهمدانى وأحمد بن عمرو بن السرح ، وهذا حديث الهمدانى وهو أتم ، قالا : ثنا ابن وهب ، قال : اخبرنى أبو هانىء الخولانى ، عن العباس بن جُلَيْدٍ الْحَجرِى ، قال : سمعت عبد الله بن عمر يقول : جاء رجل إلى النبى صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، كم نعفو عن الخادم؟

(٥١٦١) فى ش « وا كسوه مما تكسون » وفى نسخة « من لا يمكم » بالياء مكان الهمزة ، والأصل الهمزة ، ولكنها قد تسهل فتقلب ياء

(٥١٦٢ و ٥١٦٣) فى نسخة « حسن الملكة نماء » والمراد بحسن الملكة إحسان الصنيع مع المماليك

(٥١٦٤) وأخرجه الترمذى ، وقال « حسن غريب ، وقد روى بعضهم هذا الحديث عن عبد الله بن وهب بهذا الإسناد ، وقال : عن عبد الله بن عمرو »

فصمت ، ثم أعاد عليه الكلام ، فصمت ، فلما كان فى الثالثة قال « اعْفُوا عنه فى كلِّ يوْمٍ سبعينَ مَرَّة »

٥١٦٥ — حدثنا إبراهيم بن موسى الرازى ، قال : أخبرنا [ح] وثنا مؤمل بن الفضل الحرانى ، قال : أخبرنا عيسى ، ثنا فضيل [- يعنى ابن غزوان -] عن ابن أبى نُعْمٍ ، عن أبى هريرة ، قال : حدثنى أبو القاسم نبيُّ التوبةِ صلى الله عليه وسلم قال « من قَذَفَ مملوكَهُ وهو بَرِىءٌ مما قال جُلِدَ لهُ يومَ القيامةِ حَدًّا » قال مؤمل : ثنا عيسى عن الفضيل يعنى ابن غزوان

٥١٦٦ — حدثنا مسدد ، ثنا فضيل بن عياض ، عن حصين ، عن هلال ابن يَسَاف ، قال : كنا نُزُولاً فى دار سويد بن مُقَرِّنٍ وفينا شيخ فيه حِدَّةٌ ومعه جارية [له] ، فلطم وجهها ، فما رأيت سُوَيْداً أشدَّ غضباً منه ذاك اليوم ، قال : عَجَزَ عليك إلا حُرٌّ وجهها ؟ ! لقد رأيتنا سابعَ سبعةٍ من ولد مُقَرِّن ومالَنَا إلا خادم ، فلطم أصغرُنَا وجهَهَا ، فأمرنا النبى صلى الله عليه وسلم بعتقها

٥١٦٧ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن سفيان ، قال : حدثنى سلمة بن كهيل ، قال : حدثنى معاوية بن سويد بن مُقَرِّن ، قال : لَطَمْتُ مولى لنا ، فدعاه أبى ودعانى ، فقال : اقْتَصَّ منه ، فإنا معشَرَ بنى مُقَرِّن كنا سبعة على عهد النبى صلى الله عليه وسلم وليس لنا إلا خادم ، فلطمها رجل منا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَعْتِقُوها » قالوا : إنه ليس لنا خادم غيرها ،

(٥١٦٥) وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى والنسائى بمعناه

(٥١٦٦) وأخرجه مسلم والترمذى والنسائى

(٥١٦٧) العتق فى هذا الحديث وفى الحديث الذى يأتى بعده ليس على الوجوب عند أهل العلم ، وإنما هو على الترغيب ، ويدل على ذلك حديث سويد (٥١٦٧) فإنه لما أمر بالعتق قالوا له : ليس لنا خادم غيرها ، فقال صلى الله عليه وسلم « فلتخدمهم حتى يستغنوا »

قال : « فَلْتَخْدُمْهُمْ حتى يَسْتَغْنُوا ، فإذا اسْتَغْنَوْا فَلْيُعْتِقُوها »

٥١٦٨ — حدثنا مسدد وأبو كامل ، قالا : ثنا أبو عوانة ، عن فراس ، عن أبي صالح ذكوان ، عن زاذان ، قال : أتيتُ ابنَ عمر وقد أعتق مملوكا له فأخذ من الأرض عُوداً ، أو شيئاً ، فقال : مالي فيه من الأجر ما يَسْوى هذا ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « مَن لَطَم مملوكَهُ أو ضَرَبَهُ فكفّارتُهُ أن يُعْتِقَهُ »

١٨٤٢ — باب [ماجاء] فى المملوك إذا نصح [١٣٤]

٥١٦٩ — حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي ، عن مالك ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إن العبدَ إذا نَصَحَ لِسَيِّدِهِ وأحْسنَ عبادةَ اللهِ فله أجرُه مَرَّتين »

١٨٤٣ — باب فيمن خَبَّبَ مملوكا على مولاه [١٣٥]

٥١٧٠ — حدثنا الحسن بن على ، ثنا زيد بن الحباب ، عن عمار بن رُزَيق ، عن عبد الله بن عيسى ، عن عكرمة ، عن يحيى بن يعمر ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَن خَبَّبَ زَوْجَةَ امْرئٍ أوْ مملوكَهُ فليس مِنَّا »

(٥١٦٨) وأخرجه مسلم ، وزاذان : كنيته أبو عمر ، ويقال : أبو عبد الله ، ويسوى : أى يساوى ، وقد وقع « يساوى » فى نسخة ، وهذه هى اللغة المعروفة ، ومن العلماء من يعد « يساوى » لحنا

(٥١٦٩) وأخرجه البخارى ومسلم

(٥١٧٠) وأخرجه النسائى ، وخبب : أى أفسد وخدع ، وتخبيب المرأة : إفسادها على زوجها لتطلق منه فيتزوجها أو يزوجها غيره ، وتخبيب العبد : إفساده بتحسين الإباق والعصيان حتى يبيعه سيده

١٨٤٤ — باب فى الاستئذان [١٣٦]

٥١٧١ — حدثنا محمد بن عبيد ، ثنا حماد ، عن عبيد الله بن أبى بكر ، عن أنس بن مالك أن رجلا اطَّلَعَ من بَعْضِ حُجَرِ النبى صلى الله عليه وسلم ، فقام إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بِمِشْقَصٍ ، أو مَشَاقِصَ ، قال : فكأنى أنظر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يَخْتِلُهُ ليطعنه

٥١٧٢ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن سهيل ، عن أبيه ، قال : ثنا أبو هريرة أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « مَنِ اطَّلَعَ فى دَارِ قوم بغير إذنهم فَفَقَأُوا عينَه فقد هَدَرَتْ عينُه »

٥١٧٣ — حدثنا الربيع بن سليمان المؤذن ، ثنا ابن وهب ، عن سليمان - يعنى ابن بلال - عن كثير ، عن الوليد ، عن أبى هريرة أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « إذا دَخَلَ الْبَصَرُ فلا إذْن »

٥١٧٤ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا جرير ، ح وثنا أبو بكر بن أبى شيبة ، ثنا حفص ، عن الأعمش ، عن طلحة ، عن هزيل ، قال : جاء رجل ، قال عثمان : سعد ، فوقف على باب النبى صلى الله عليه وسلم يستأذن ، فقام على الباب [قال عثمان] : مُسْتَقْبِلَ الباب ، فقال له النبى صلى الله عليه وسلم « هكذا

(٥١٧١) وأخرجه البخاري ومسلم ، وأخرج الترمذى من حديث حميد الطويل عن أنس أن النبي صلي الله عليه وسلم كان فى بيته ، فاطلع عليه رجل ، فأهوى إليه بمشقص ، فتأخر الرجل ، وقال « حسن صحيح » والمشقص - بزنة منبر - نصل السهم إذا كان طويلا غير عريض ، ويختله : يراوغه ويتحين غفلته

(٥١٧٢) فى هذا الحديث بيان إبطال القود وإسقاط الدية عمن فقأ عين المطلع وقد روى عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه أنه أهدرها ، وعن أبى هريرة مثل ذلك ، وهذا مذهب الشافعى ، وقال أبو حنيفة : يضمن الجناية ؛ لأنه يمكنه أن يدفع عن نفسه النظر بالاحتجاب عنه وسد الخصاص

(٥١٧٣) كثير بن زيد ، أبو محمد ، الأسلمى ، مولاهم ، المدنى - لا يحتج به

ـ عنك ـ أو هكذا ، فإنما الاستئذان من النظر »

٥١٧٥ — حدثنا هارون بن عبد الله ، ثنا أبو داود الحفرى ، عن سفيان ، عن الأعمش ، عن طلحة بن مُصَرف ، عن رجل ، عن سعد ، نحوه ، عن النبى صلى الله عليه وسلم

١٨٤٥ — باب كيف الاستئذان [١٣٧]

٥١٧٦ — حدثنا ابن بشار ، ثنا أبو عاصم ، ثنا ابن جريج ، ح وثنا يحيى بن حبيب ، ثنا روح ، عن ابن جريج ، قال : أخبرنى عمرو بن أبى سفيان ، أن عمرو ابن عبد الله بن صَفْوَانَ أخبره ، عن كَلَدَةَ بن حنبل ، أن صفوان بن أمية بعثه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بِلَبَن وَجَدَايَةٍ وضَغابيسَ ، والنبىُّ صلى الله عليه وسلم بأعلى مكة ، فدخلتُ ولم أسلِّم ، فقال « ارجع فَقُلِ السلام عليكم » وذلك بعد ما أسلم صفوان بن أمية ، قال عمرو : وأخبرنى ابن صفوان بهذا أجمع عن كلدة بن حنبل ، ولم يقل سمعته منه

قال أبو داود : قال يحيى بن حبيب : أمية بن صفوان ، ولم يقل سمعته من كَلَدة [بن حنبل] وقال يحيى أيضاً : عمرو بن عبدالله بن صفوان أخبره أن كلدة بن الحنبل أخبره

(٥١٧٦) وأخرجه الترمذى والنسائى ، وقال الترمذى « حسن غريب ، لا نعرفه إلا من حديث ابن جريج » والجداية ـ بفتح الجيم أو كسرها ـ ولد الظبية إذا بلغ ستة أشهر أو سبعة ، والضغابيس : صغار القثاء ، واحده ضغبوس ، بزنة عصفور .

٥١٧٧ — حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ، ثنا أبو الأحوص ، عن منصور ، عن عن رِبْعِيّ ، قال : ثنا رجل من بنى عامر [أنه] استأذن على النبى صلى الله عليه وسلم وهو فى بيت ، فقال : أَلِج ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم لخادمه « اخْرُج إلى هذا فَعَلِّمْه الاستئذان ، فقل له : قل السلام عليكم ، أأدخل ؟ » فسمعه الرجل ، فقال : السلام عليكم ، أأدخل ؟ فأذن له النبى صلى الله عليه وسلم ، فدخل

٥١٧٨ — حدثنا هناد بن السرى ، عن أبى الأحوص ، عن منصور ، عن ربعى بن حِراش ، قال : حُدِّثتُ أن رجلا من بنى عامر استأذن على النبى صلى الله عليه وسلم ، بمعناه

قال أبو داود : وكذلك حدثنا مسدد حدثنا أبو عوانة عن منصور [عن ربعى] [ولم يقل] عن رجل من بنى عامر

٥١٧٩ — حدثنا عبيد الله بن معاذ ، ثنا أبى ، ثنا شعبة ، عن منصور ، عن ربعى ، عن رجل من بنى عامر أنه استأذن على النبى صلى الله عليه وسلم ، بمعناه ، قال : فسمعته فقلت : السلام عليكم ، أأدخل ؟

١٨٤٦ — باب كم مرة يسلم الرجل فى الاستئذان [١٣٨]

٥١٨٠ — حدثنا أحمد بن عبدة ، أخبرنا سفيان ، عن يزيد بن خصيفة ، عن بُسْر بن سعيد ، عن أبى سعيد الخدرى ، قال : كنت جالساً فى مجلس من مجالس الأنصار ، فجاء أبو موسى فزعا ، فقلنا له : ما أفزعك ؟ قال : أمرنى عمر أن آتيه ، فأتيته ، فاستأذنت ثلاثاً فلم يؤذن لى ، فرجعت ، فقال : مامنعك أن تأتينى ؟

(٥١٧٧-٥١٧٩) وأخرجه النسائى بنحوه

(٥١٨٠) وأخرجه البخارى ومسلم ، وفى ش « لتأتينى على هذا بالبينة » وفى هذا الحديث الدليل على لزوم التثبت فى خبر الواحد لما يجوز عليه من السهو ونحوه ، وفيه أن العالم المستبحر فى العلم قد يخفى عليه من العلم شىء يعرفه من هو دونه ، والإحاطة لله تعالى وحده

قلت : قد جئت فاستأذنت ثلاثاً فلم يؤذن لى ، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا استأذَنَ أحدُكم ثلاثاً فلم يُؤذن له فليَرْجع » قال: لتأتينَّ على هذا بالبينة ، فقال أبو سعيد : لا يقوم معك إلا أصغر القوم ، قال : فقام أبو سعيد معه فشهد له

٥١٨١ — حدثنا مسدد ، ثنا عبد الله بن داود ، عن طلحة بن يحيى ، عن أبى بردة ، عن أبى موسى ، أنه أتى عمر فاستأذن ثلاثا ، فقال : يستأذن أبو موسى ، يستأذن الأشعرى ، يستأذن عبد الله بن قيس ، فلم يُؤْذَنْ له ، فرجع ، فبعث إليه عمر : ما رَدَّكَ ؟ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يَسْتأذِنُ أحدُكم ثلاثاً ، فإن أُذن له ، و إلا فليَرجع » قال : ائتنى ببينة على هذا ، فذهب ثم رجع ، فقال : هذا أبىّ ، فقال أبىٌّ : يا عُمر ، لا تكن عَذاباً على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال عمر : لا أكون عذاباً على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم

٥١٨٢ — حدثنا يحيى بن حبيب ، ثنا روح ، ثنا ابن جريج ، قال : أخبرنى عطاء ، عن عبيد بن عمير ، أن أبا موسى استأذن على عمر ، بهذه القصة ، قال فيه : فانطلق بأبى سعيد ، فشهد له ، فقال : أخَفِىَ علىَّ هذا من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ ألهانى السَّفْقُ بالأسواق ، ولكن سَلْ ما شئت ولا تستأذن

٥١٨٣ — حدثنا زيد بن أخزم ، ثنا عبد القاهر بن شعيب ، ثنا هشام ، عن حميد بن هلال ، عن أبى بردة بن أبى موسى ، عن أبيه ، بهذه القصة ،

(٥١٨١) وأخرجه مسلم

(٥١٨٢) وأخرجه البخارى ومسلم ، وليس فى حديثهما « ولكن سل ما شئت ، ولا تستأذن » وفي ش « الصفق فى الأسواق » وهو التصرف فى البيوعات ، وفى ش أيضاً « ولكن تسلم ما شئت ولا تستأذن »

قال : فقال [عمر] لأبى موسى : إنى لم أتهمك ، ولـكن الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وسلم شديد

٥١٨٤ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن ربيعة بن أبى عبد الرحمن ، وعن غير واحد من علمائهم فى هـذا ، فقال عمر لأبى موسى : أما إنى لم أتهمك ، ولـكن خشيت أن يتقول الناس على رسول الله صلى الله عليه وسلم

٥١٨٥ — حدثنا هشام أبو مروان ومحمد بن المثنى ، المعنى ، قال محمد بن المثنى : ثنا الوليد بن مسلم ، ثنا الأوزاعى ، قال : سمعت يحيى بن أبى كثير يقول : حدثنى محمد بن عبد الرحمن بن أسعد بن زرارة ، عن قيس بن سعد ، قال : زارنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى منزلنا فقال « السلام عليكم ورحمة الله » فَرَدَّ سعد ردا خفيا ، قال قيس : فقلت : ألا تأذنُ لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : ذرهُ يكثر علينا من السلام ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « السلام عليكم ورحمة الله » فرد سعد ردا خفيا ، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « السلام عليكم ورحمة الله » ثم رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، واتبعه سعد ، فقال : يا رسول الله ، إنى كنت أسمع تسليمك وأرد عليك ردا خفيا لتكثر علينا من السلام ، قال : فانصرف معه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأمر له سعد بغسل ، فاغتسل ، ثم ناوله ملحفة مصبوغة بزعفران ، أوْ وَرْس ، فاشتمل بها ، ثم رفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه وهو يقول « اللهُمَّ اجْعَلْ صَلَوَاتِكَ ورَحْمَتَكَ على آل سعد بن عُبَادة » قال: ثم أصاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من الطعام ، فلما أراد الانصراف قرَّبَ له سعد حمارا قد وَطَّأَ عليه بقطيفة ، فركب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال سعد : يا قيسُ ، اصْحَبْ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال قيس : فقال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم « اركبْ » فأبيت

(٥١٨٥) وأخرجه النسائى مسندا ومرسلا

ثم قال « إمَّا أنْ تَرْكَبَ وإما أنْ تنصرفَ » قال : فانصرفت

قال هشام : أبومروان عن محمد بن عبد الرحمن بن أسعد بن زرارة

قال أبو داود : رواه عمر بن عبد الواحد وابن سماعة عن الأوزاعى مرسلا [و] لم يذكرا قيس بن سعد

٥١٨٦ — حدثنا مؤمل بن الفضل الحرانى فى آخرين ، قالوا : ثنا بقية [بن الوليد] ، ثنا محمد بن عبد الرحمن ، عن عبد الله بن بسر ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أتى باب قوم لم يستقبل الباب من تلقاء وجهه ، ولكن من ركنه الأيمن أو الأيسر ، ويقول « السلام عليكم ، السلام عليكم » وذلك أن الدور لم يكن عليها يومئذ سُتُور

١٨٤٧ — [باب الرجل يستأذن بالدق] [١٣٩]

٥١٨٧ — حدثنا مسدد ، ثنا بشر ، عن شعبة ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر أنه ذهب إلى النبى صلى الله عليه وسلم فى دين أبيه ، فدققتُ الباب ، فقال « مَنْ هٰذَا » ؟ قلت : أنا ، قال « أنا أنا » كأنه كرهه

٥١٨٨ — حدثنا يحيى بن أيوب - يعنى المقابرى - ثنا إسماعيل - يعنى ابن جعفر - ثنا محمد بن عمرو ، عن أبى سلمة ، عن نافع بن عبد الحارث ، قال : خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى دخلت حائطا ، فقال لى « أمسكِ البابَ » فضربَ الباب فقلت « مَنْ هٰذَا » ؟ وساق الحديث

(٥١٨٦) بسر : بضم الباء ، وسكون السين المهملة ، وآخره راء مهملة ، وله صحبة

(٥١٨٧) وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى والنسائى وابن ماجة ، وإنما كره الجواب بأنا وحدها لأنها ليست جوابا لقوله « من هذا » لأن هذا السؤال استفسار عن الشخص ، فكان عليه أن يقول « أنا جابر » مثلا

قال أبو داود : يعنى حديث أبى موسى الأشعرى [قال فيه] : فدق الباب

١٨٤٨ — باب فى الرجل يُدْعَى أيكون ذلك إذنه [١٤٠]

٥١٨٩ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن حبيب وهشام ، عن محمد ، عن أبى هريرة أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « رَسُولُ الرَّجُلِ إلَى الرجلِ إذنهُ »

٥١٩٠ — حدثنا حسين بن معاذ ، ثنا عبد الأعلى ، ثنا سعيد ، عن قتادة ، عن أبى رافع ، عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إذَا دُعِىَ أحدكمْ إلى طعامٍ فجاء معَ الرسولِ فإنَّ ذلكَ لهُ إذنٌ »

قال أبو على اللؤلؤى : سمعت أبا داود يقول : قتادة لم يسمع من أبى رافع [شيئا]

١٨٤٩ — باب الاستئذان فى العَوْرَات الثلاث [١٤١]

٥١٩١ — حدثنا ابن السرح ، قال : ثنا [ح] وثنا ابن الصباح بن سفيان وابن عبدة وهذا حديثه ، قالا : أخبرنا سفيان ، عن عبيد الله بن أبى يزيد ، سمع ابن عباس يقول : لم يؤمر بها أكثر الناس آية الإذن ، وإنى لآمر جاريتى هذه تستأذن على

قال أبو داود : وكذلك رواه عطاء عن ابن عباس يأمر به

(٥١٩٠) قال البخارى « وقال سعيد عن قتادة عن أبى رافع عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم : هو إذنه » فذكره تعليقا لأجل الانقطاع فى إسناده ، وذكر البخاري فى هذا الباب حديث مجاهد عن أبى هريرة رضى الله عنه قال « دخلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فوجدت لبنا فى قدح ، فقال : أباهر ، الحق أهل الصفة ، فادعهم إلى ، قال : فأتيتهم فدعوتهم ، فأقبلوا ، فاستأذنوا ، فأذن لهم ، فدخلوا »

(٥١٩١) فى ش « لم يؤمن بها أكثر الناس » ولفظ البيهقى فى سننه « عن ابن عباس قال : آية لم يؤمن بها أكثر الناس آية الإذن » إلخ

٥١٩٢ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، ثنا عبد العزيز - يعنى ابن محمد - عن عمرو بن أبى عمرو ، عن عكرمة أن نَفَراً من أهل العراق قالوا : يا ابن عباس ، كيف ترى فى هذه الآية ال أمرنا فيها بما أمرنا ولا يعمل بها أحد قول الله عزوجل (يا أيها الذين آمنوا ليستأذنكم الذين ملكت أيمانكم والذين لم يبلغوا الحلم منكم ثلاث مرات : من قبل صلاة الفجر ، وحين تضعون ثيابكم من الظهيرة ، ومن بعد صلاة العشاء ، ثلاث عورات لكم ، ليس عليكم ولا عليهم جناح بعدهن ، طوافون عليكم) قرأ القعنبي إلى (عليم حكيم) قال ابن عباس : إن الله حليم رحيم بالمؤمنين يحب الستر ، وكان الناس ليس لبيوتهم سُتُور ولا حِجَال ، فربما دخل الخادم أو الولد أو يتيمة الرجل والرجل على أهله ، فأمرهم الله بالاستئذان فى تلك العورات ، فجاءهم الله بالستور والخير ، فلم أر أحداً يعمل بذلك بعد

[قال أبو داود : حديث عبيد الله وعطاء يفسد هذا الحديث]

١٨٥٠ — باب فى إفشاء السلام [١٤٢]

٥١٩٣ — حدثنا أحمد بن أبى شعيب ، ثنا زهير ، ثنا الأعمش ، عن أبى صالح ، عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « وَالَّذِى نَفْسِى بيده لاَ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتى تُؤْمِنُوا ، وَلاَ تُؤْمِنُوا حَتى تَحَابُّوا ، أَفَلاَ أَدُلكُمْ على أَمْرٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ ؟ أَفشوا السَّلاَمَ بَينكم »

٥١٩٤ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، عن يزيد بن أبى حبيب ، عن أبى الخير ، عن عبد الله بن عمرو أن رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم :

(٥١٩٢) من الناس من يقول : هذه الآية منسوخة ، ومنهم من يقول : الأمر فيها للندب

(٥١٩٣) وأخرجه مسلم والترمذى ، وابن ماجة ، وفى الترمذي عن عبدالله بن سلام ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « يا أيها الناس ، أفشوا السلام ، وأطعموا الطعام ، وصلوا بالليل والناس نيام ، تدخلوا الجنة بسلام » وقال الترمذى « حديث صحيح »

(٥١٩٤) وأخرجه البخارى ومسلم والنسائى وابن ماجة

أيُّ الإسلام خير ؟ قال « تطعمُ الطعامَ ، وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف »

١٨٥١ — باب كيف السلام ؟؟ [١٤٣]

٥١٩٥ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا جعفر بن سليمان ، عن عوف ، عن أبي رجاء ، عن عمران بن حُصَين ، قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : السلام عليكم ، فرد عليه السلام ، ثم جلس ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « عشرٌ » ثم جاء آخر فقال : السلام عليكم ورحمة الله ، فرد عليه ، فجلس ، فقال « عشرونَ » ثم جاء آخر فقال : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، فرد عليه ، فجلس ، فقال « ثلاثونَ »

٥١٩٦ — حدثنا إسحاق بن سُوَيْدٍ الرملي ، ثنا ابن أبي مريم ، قال : أظن أني سمعتُ نافع بن يزيد ، قال : أخبرني أبو مرحوم ، عن سهل بن معاذ بن أنس ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بمعناه ، زاد : ثم أتى آخر فقال : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ومغفرته ، فقال « أربعون » قال « هكذا تكون الفضائل »

١٨٥٢ — باب في فضل مَنْ بدأ السلام [١٤٤]

٥١٩٧ — حدثنا محمد بن يحيى [بن فارس] الذُّهْلي ، ثنا أبو عاصم ، عن

(٥١٩٥) وأخرجه الترمذي والنسائي ، وقال الترمذي « حسن غريب من هذا الوجه »

(٥١٩٦) أبو مرحوم عبد الرحمن بن ميمون (وفي المنذري عبد الرحيم) وسهل بن معاذ : لا يحتج بهما ، ثم إن سعيد بن أبي مريم لم يجزم بالسماع

أبي خالد وهب ، عن أبي سفيان الحمصي ، عن أبي أمامة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِاللهِ مَنْ بَدَأَ هُمْ بِالسَّلَامِ »

١٨٥٣ — باب مَنْ أولى بالسلام ؟؟ [١٤٥]

٥١٩٨ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن همام ابن منبه ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يُسَلِّمُ الصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ ، وَالْمَارُّ عَلَى الْقَاعِدِ ، وَ الْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ »

٥١٩٩ — حدثنا يحيى بن حبيب [بن عربيّ] أخبرنا روح ، ثنا ابن جريج ، قال : أخبرني زياد ، أن ثابتا مولى عبد الرحمن بن زيد أخبره ، أنه سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يُسَلِّمُ الراكبُ على الماشِي » ثم ذكر الحديث

١٨٥٤ — باب في الرجل يفارق الرجل ثم يلقاه، أيسلم عليه ؟ [١٤٦]

٥٢٠٠ — حدثنا أحمد بن سعيد الهمداني ، ثنا ابن وهب ، قال : أخبرني معاوية بن صالح ، عن أبي موسى ، عن أبي مريم ، عن أبي هريرة ، قال : إذا لقي أحدكم أخاه فليسلم عليه ، فإن حالت بينهما شجرة أو جدار أو حجر ثم لقيه فليسلم عليه [أيضا]

(٥١٩٨) وأخرجه مسلم والترمذي

(٥١٩٩) وأخرجه البخاري ومسلم

(٥٢٠٠) فيه حث على إفشاء السلام ، وأن يكرر عند كل تغير حال ، ولكل جاء وغاد

قال معاوية : وحدثني عبد الوهاب بنُ بَخْتٍ عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله سواء .

٥٢٠١ — حدثنا عباس العنبري ، ثنا أسود بن عامر ، ثنا حسن بن صالح ، عن أبيه ، عن سلمة بن كهيل ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، عن عمر أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو في مَشْرُبةٍ له ، فقال : السلام عليك يارسول الله ، السلام عليكم ، أيدخل عمر ؟

١٨٥٥ — باب في السلام على الصبيان [١٤٧]

٥٢٠٢ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، ثنا سليمان — يعني ابن المغيرة — عن ثابت ، قال : قال أنس : أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم على غلمان يلعبون فسلم عليهم

٥٢٠٣ — حدثنا ابن المثنى ، ثنا خالد — يعني ابن الحارث — ثنا حميد ، قال : قال أنس : انتهى إلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا غلام في الغلمان ، فسلم علينا ، ثم أخذ بيدي فأرسلني برسالة ، وقعد في ظل جدار ، أو قال : إلى جدار ، حتى رجعت إليه

١٨٥٦ — باب في السلام على النساء [١٤٨]

٥٢٠٤ — حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا سفيان بن عيينة ، عن ابن

(٥٢٠١) وأخرجه النسائي ، وأخرجه النسائي أيضا من مسند عبد الله بن عباس والصواب الأول ، والمشربة — بفتح الميم وسكون الشين ، والراء مضمومة أو مفتوحة — أي الغرفة المرتفعة عن وجه الأرض

(٥٢٠٢) وأخرجه النسائي ، وأخرجه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي من حديث سيار أبي الحكم عن ثابت بنحوه

(٥٢٠٣) وأخرجه ابن ماجة

(٥٢٠٤) وأخرجه الترمذي وابن ماجة ، وقال الترمذي « حسن »

أبى حسين ، سمعه من شَهْر بن حَوْشب يقول : أخبرته أسماء ابنة يزيد : مَرَّ عَلَيْنَا النبى صلى الله عليه وسلم فى نسوة ، فسلم علينا

١٨٥٧ — باب فى السلام على أهل الذمة [١٤٩]

٥٢٠٥ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن سهيل بن أبى صالح ، قال : خرجت مع أبى إلى الشام ، فجعلوا يَمُرُّون بصوَامِعَ فيها نصارى فيسلمون عليهم ، فقال أبى : لا تَبْدَؤهم بالسلام ؛ فإن أبا هريرة حدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «لا تَبْدَؤُهُمْ بالسَّلاَمِ ، وَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فى الطَّرِيقِ فاضْطَرُّوهُمْ إلى أَضْيَقِ الطَّرِيقِ»

٥٢٠٦ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، ثنا عبد العزيز — يعنى ابن مسلم — عن عبد الله بن دينار ، عن عبد الله بن عمر أنه قال : قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم « إِنَّ الْيَهُودَ إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَحَدُهُمْ فإنَّمَا يَقُولُ : السَّامُ عَلَيْكُمْ ، فَقُولُوا : وعَلَيْكُمْ » .

قال أبو داود : وكذلك رواه مالك عن عبد الله بن دينار ، ورواه الثورى عن عبد الله بن دينار ، قال فيه « وعليكم »

٥٢٠٧ — حدثنا عمرو بن مرزوق ، أخبرنا شعبة ، عن قتادة ، عن أنس أن أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم قالوا للنبى صلى الله عليه وسلم : إن أهل الكتاب

(٥٢٠٥) وأخرجه مسلم والترمذى دون القصة

(٥٢٠٦) وأخرجه الترمذى والنسائى ، ولفظ الترمذى وهو لفظ لمسلم والنسائى « فقل عليك » بغير واو ، وحديث مالك الذى أشار إليه أبو دواد أخرجه البخارى فى صحيحه ، وحديث سفيان الثورى أخرجه البخارى ومسلم وأخرجه النسائى من حديث عيينة بإسقاط الواو

(٥٢٠٧) وأخرجه مسلم والنسائى وابن ماجة ، وأخرجه البخارى ومسلم من حديث عبيد الله بن أبى بكر بن أنس عن جده بمعناه ، وحديث عائشة الذى أشار إليه أبو داود أخرجه البخارى ومسلم والترمذى والنسائى وابن ماجة ، وحديث عبد الرحمن الجهنى أخرجه ابن ماجة ، وحديث أبى بصرة الغفارى أخرجه النسائى

يسلمون علينا فكيف نَرُدُّ عليهم ؟ قال « قولوا : وعليكم » .

قال أبو داود : وكذلك رواية عائشة وأبي عبد الرحمن الجهني وأبي بصرة يعني الغفاري

١٨٥٨ — باب في السلام إذا قام من المجلس [١٥٠]

٥٢٠٨ — حدثنا أحمد بن حنبل ومسدد ، قالا : ثنا بشر ـ يعنيان ابن المفضل ـ عن ابن عَجْلَان ، عن المقبري ، قال مسدد : سعيد بن أبي سعيد المقبري ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا انتهى أحدكم إلى المجلس فليسلم ، فإذا أراد أن يقوم فليسلم ، فليست الأولى بأحق من الآخرة »

١٨٥٩ — باب كراهية أن يقول : عليك السلام [١٥١]

٥٢٠٩ — حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا أبو خالد الأحمر ، عن أبي غفار ، عن أبي تميمة الهُجَيْمي ، عن أبي جُرَي الهجيمي ، قال : أتيت النبي صلى الله عليه وسلم ، فقلت : عليك السلام يا رسولَ الله ، قال « لا تقل عليك السلام فإن عليك السلام تحية الموتى »

١٨٦٠ — باب ماجاء في رد الواحد عن الجماعة [١٥٢]

٥٢١٠ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا عبد الملك بن إبراهيم الجُدِّيُّ ، ثنا سعيد بن خالد الخزاعي ، قال : حدثني عبد الله بن المفضل ، ثنا عبيد الله بن

(٥٢٠٨) وأخرجه الترمذي والنسائي ، وقال الترمذي « حسن » وأخرجه النسائي أيضا من حديث سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة ، وأشار إليه الترمذي

(٥٢٠٩) وأخرجه الترمذي والنسائي مختصراً ومطولا ، وقال الترمذي « حسن صحيح » وقد تقدم هذا الحديث في كتاب اللباس

(٥٢١٠) في ش « عبد الله بن الفضل »

أبي رافع ، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه . قال أبوداود : رفعه الحسن بن علي ، قال « يجزىء عن الجماعةِ ، إذا مروا ، أن يسلم أحدُهم ، ويجزىء عنِ الجلوس أن يَرُدَّ أحَدُهم »

١٨٦١ — باب في المصافحة [١٥٣]

٥٢١١ — حدثنا عمرو بن عون ، أخبرنا هشيم ، عن أبي بَلْج ، عن زيد أبي الحكم العنزي ، عن البراء بن عازب ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا التقى المُسْلِمان فتصافحا وَحَمِدا الله عزَّ وجل واستَغْفَرَاه غُفر لهما »

٥٢١٢ — حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا أبو خالد وابن نمير ، عن الأجلح ، عن أبي إسحاق ، عن البراء ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ما مِن مسلمَينِ يلتقيانِ فيتصافحان إلا غُفِرَ لَهُمَا قبلَ أن يفترقا »

٥٢١٣ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، ثنا حميد ، عن أنس بن مالك ، قال : لما جاء أهل اليمن قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « قد جاءكم أهل اليمَنِ وهم أولُ مَن جاء بالمصافحة »

١٨٦٢ — باب في المُعانقة [١٥٤]

٥٢١٤ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا أبو الحسين ـ يعني خالد بن ذكوان ـ عن أيوب بن بشير بن كعب العدَوِي ، عن رجل من عنزة

(٥٢١٢) وأخرجه الترمذي وابن ماجة ، وقال الترمذي « حسن غريب من حديث أبي إسحاق عن البراء »

(٥٢١٣) وقد أخرج البخاري في الصحيح عن قتادة قال : قلت لأنس بن مالك أ كانت المصافحة في أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ؟ قال : نعم ، وأخرج البخاري ومسلم حديث كعب بن مالك ، وفيه « دخلت المسجد فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقام إلي طلحة بن عبيد الله يهرول حتى صافحني وهنأني » وقال البخاري : وصافح حماد بن زيد ابن المبارك بيديه

(٥٢١٤) ذكر البخاري في تاريخه الكبير هذا الحديث ، وقال : مرسل

أنه قال لأبي ذر حيث سُيِّرَ من الشام : إني أريد أن أسألك عن حديث من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : إذاً أخبرك به إلا أن يكون سراً ، قلت : إنه ليس بسر ، هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصافحكم إذا لقيتموه ؟ قال : ما لقيته قطّ إلا صافحني ، و بعث إلى ذاتَ يوم ولم أكن في أهلي ، فلما جئت أخبرت أنه أرسل لي، فأتيته وهو على سريره ، فالتزمني ، فكانت تلك أجْوَدَ وأجودَ

١٨٦٣ — باب [ماجاء] في القيام [١٥٥]

٥٢١٥ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن سعد بن إبراهيم ، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف ، عن أبي سعيد الخدري أنّ أهل قُرَيْظَةَ لما نزلوا على حكم سعد أرسل إليه النبي صلى الله عليه وسلم ، فجاء على حمار أقمر ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « قوموا إلى سيِّدكم » أو « إلى خيركم » فجاء حتى قَعَدَ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم

٥٢١٦ — حدثنا محمد بن بشار ، ثنا محمد بن جعفر ، عن شعبة ، بهذا الحديث ، قال : فلما كان قريباً من المسجد قال للأنصار « قوموا إلى سيدكم »

٥٢١٧ — حدثنا الحسن بن علي وابن بشار ، قالا : ثنا عثمان بن عمر ، أخبرنا إسرائيل ، عن ميسرة بن حبيب ، عن المنهال بن عمرو ، عن عائشة بنت طلحة ، عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها أنها قالت : ما رأيت أحداً كان أشبه سَمْتاً وَهَدْياً ودَلاًّ ، وقال الحسن : حَدِيثاً وَكَلاَماً ، ولم يذكر الحسن السمت

(٥٢١٥ و ٥٢١٦) وأخرجه البخاري ومسلم ، والأقمر : الشديد البياض ، وأنثاه : قمراء

(٥٢١٧) وأخرجه الترمذي والنسائي ، وقال الترمذي « حسن غريب من هذا الوجه » وفي هذه الاحاديث الدلالة على أن قيام المؤمنين للرئيس الفاضل والوالي العادل وقيام المتعلم للعالم مستحب غير مكروه ، والأحاديث التي تدل على الكراهة تحمل على القيام لمن كان بخلاف هذه الصفات ، أو على من أحب أن يقوم له الناس ، وانظر الحديث رقم ٥٢٢٩ وما بعده .

والهَدْىَ والدَّلَّ، برسول الله صلى الله عليه وسلم من فاطمة كرم الله وجهها: كانت إذا دخلت عليه قام إليها فأخذ بيدها وَقَبَّلَهَا وأجلسها فى مجلسه، وكان إذا دخل عليها قامت إليه فأخذت بيده فقبلته وأجلسته فى مجلسها

١٨٦٤ — باب فى قُبْلَةِ الرجل وَلَدَهُ [١٥٦]

٥٢١٨ — حدثنا مسدد، ثنا سفيان، عن الزهرى، عن أبى سلمة، عن أبى هريرة أن الأقرع بن حابس أبصر النبى صلى الله عليه وسلم وهو يقبل حسينا فقال: إن لى عَشَرَةً من الولد ما فَعَلْتُ هذا بواحد منهم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «مَنْ لا يَرْحَمُ لا يُرْحَمُ»

٥٢١٩ — حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، أخبرنا هشام بن عروة عن عروة، أن عائشة رضى الله عنها قالت: ثم قال — تعنى النبى صلى الله عليه وسلم —: «أبشِرِى يا عائِشَةَ فإنَّ اللهَ قد أَنْزَلَ عُذْرَكِ» وقرأ عليها القرآن، فقال أبواى: قُومِى فقبلى رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقلت: أحمد الله — عز وجل! — لا إيَّاكما

١٨٦٥ — باب فى قبلة ما بين العينين [١٥٧]

٥٢٢٠ — حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة، ثنا على بن مُسْهِر، عن أجلح، عن الشعبى، أن النبى صلى الله عليه وسلم تلقّى جعفرَ بن أبى طالبٍ فالتزَمَهُ وَقَبَّلَ ما بين عَيْنَيْهِ

(٥٢١٨) وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى

(٥٢١٩) وهو طرف من حديث الإفك، وقد أخرجه البخارى ومسلم من هذه الطريق مختصرا ومطولا

(٥٢٢٠) هذا الحديث مرسل

١٨٦٦ — باب فى قُبْلة الخد [١٥٨]

٥٢٢١ — حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ، ثنا المعتمر ، عن إياس بن دَغْفل قال : رأيت أبا نضرة قَبّلَ خَدَّ الحسن بن على عليهما السلام

٥٢٢٢ — حدثنا عبد الله بن سالم ، ثنا إبراهيم بن يوسف ، عن أبيه ، عن أبى إسحاق ، عن البراء ، قال : دخلت مع أبى بكر أولَ ما قدم المدينة فإذا عائشة ابنته مضطجعةٌ قد أصابتها حُمَّى ، فأتاها أبو بكر فقال [لها] : كيف أنت يا بنية ؟ وقبّل خدَّها

١٨٦٧ — باب فى قُبلة اليد [١٥٩]

٥٢٢٣ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، ثنا يزيد بن أبى زياد ، أن عبد الرحمن بن أبى ليلى حدثه ، أن عبد الله بن عمر حدثه ، وذكر قصة ، قال : فَدَنَوْنَا — يعنى من النبى صلى الله عليه وسلم — فَقَبَّلْنَا يده

١٨٦٨ — باب فى قُبْلة الجسد [١٦٠]

٥٢٢٤ — حدثنا عمرو بن عون ، أخبرنا خالد ، عن حصين ، عن عبد الرحمن ابن أبى ليلى ، عن أسيد بن حضير رجل من الأنصار ، قال : بينما هو يحدث القوم — وكان فيه مزاحٌ — بَيْنَا يُضْحِكهُمْ فطَعَنه النبى صلى الله عليه وسلم فى خاصرته بعُودٍ ، فقال : أصْبِرْنِى ، فقال « اصطبر » قال : إن عليك قميصاً وليس على قميص ،

(٥٢٢١) إياس بن دغفل : حارثى ، بصرى ، تابعى . وأبو نضرة : المنذر ابن مالك ، العوقى ، بصرى ، تابعى . والحسن : هو الحسن بن أبى الحسن البصرى

(٥٢٢٣) وأخرجه الترمذى وابن ماجة ، وقال الترمذى « حسن ، لا نعرفه إلا من حديث يزيد » وقد تقدم فى كتاب الجهاد أتم من هذا

(٥٢٢٤) أصبرني : أى أقدنى من نفسك ، واصطبر : استقد ، والكشح : ما بين الخاصرة إلى الضلع الخلفى

فرفع النبي صلى الله عليه وسلم عن قميصه ، فاحتضَنه وأخذ يقبل كَشْحه ، قال : إنما أردت هذا يا رسول الله

١٨٦٩ — [باب فى قبلة الرِّجْل] [١٦١]

٥٢٢٥ — حدثنا محمد بن عيسى [بن الطباع] ثنا مطر بن عبد الرحمن الأعنق ، حدثتنى أم أبان بنت الوازع بن زارع ، عن جدِّها زارع وكان فى وفد عبد القيس ، قال : [لما قدمنا المدينة] فجعلنا نَتَبادر من رواحلنا ، فَنُقَبِّلُ يد النبى صلى الله عليه وسلم ورجله ، قال : وانتظر المنذر الأشج حتى أتى عَيْبَتَهُ فلبس ثوبيه ، ثم أتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال له : « إن فِيكَ خَلَّتَين يُحِبُّهُمَا الله الْحِلْمُ والأناةُ » قال : يا رسول الله أنا أتخلق بهما أم الله جَبَلَنى عليهما ؟ قال « بل الله جَبَلَكَ عليهما » قال: الحمد لله الذى جبلنى على خلقين يحبهما الله ورسوله

١٨٧٠ — باب فى الرجل يقول : جعلنى الله فداك [١٦٢]

٥٢٢٦ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد [ح] وثنا مسلم ، ثنا هشام عن حماد — يعنيان ابنَ أبى سليمان — عن زيد بن وهب ، عن أبى ذر ، قال : قال النبى صلى الله عليه وسلم « [يا] أبا ذَرٍّ » فقلت : لَبَّيْكَ وسعديك يا رسول الله وأنا فِدَاكَ

١٨٧١ — باب فى الرجل يقول : أنعم الله بك عينا [١٦٣]

٥٢٢٧ — حدثنا سلمة بن شبيب ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن قتادة أو غيرِه ، أن عمران بن حصين قال : كنا نقول فى الجاهلية : أَنْعَمَ اللهُ بك

(٥٢٢٥) وأخرج أبو القاسم البغوى هذا الحديث فى معجم الصحابة وقال : « لا أعلم لزارع غيره » وذكر أبو عمر النمرى أن كنيته أبو الوازع وأن له ابنا يسمى الزارع ، وبه يكنى أيضا ، وأن حديثه عند البصريين ، وأن حديثه هذا حسن ، والعيبة — بالفتح — مستودع الثياب (الشنطة) وفى نسخة « جبلنى على خصلتين » وفى أخرى « خلقين »

(٥٢٢٧) هذا الحديث منقطع ، قتادة لم يسمع من عمران بن حصين

عيناً ، وأنعم صباحاً ، فلما كان الإسلام نُهِينا عن ذلك ، قال عبد الرزاق : قال معمر : يكره أن يقول الرجل : أنعم الله بك عينا ، ولا بأس أن يقول : أنعم الله عينك .

١٨٧٢ — باب فى الرجل يقول للرجل : حفظك الله [١٦٤]

٥٢٢٨ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن ثابت البنانى ، عن عبد الله بن رباح الأنصارى ، قال : ثنا أبو قتادة ، أن النبى صلى الله عليه وسلم كان فى سفر له فعطشوا ، فانطلق سَرْعَانُ الناس ، فلزمت رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الليلة ، فقال « حفظك الله بما حفظتَ به نبيه » .

١٨٧٣ — باب فى قيام الرجل للرجل [١٦٥]

٥٢٢٩ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن حبيب بن الشهيد ، عن أبى مجلز ، قال : خرج معاوية على ابن الزبير وابن عامر ، فقام ابنُ عامر ، وجلس ابنُ الزبير ، فقال معاوية لابن عامر : اجلس ؛ فإنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « من أحَبَّ أن يَمْثُلَ له الرجال قياماً فَليتبوَّأ مقعده من النار » .

٥٢٣٠ — حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ، ثنا عبد الله بن نمير ، عن مسعر ، عن أبى العنبس ، عن أبى العَدَبَّسِ ، عن أبى مرزوق ، عن أبى غالب ، عن أبى أمامة ، قال : خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم متوكئاً على عَصاً ،

(٥٢٢٨) وأخرجه مسلم بطوله ، وأخرجه الترمذى والنسائى مختصرا ، وقد تقدم فى كتاب الصلاة مختصرا ، وتأخر هذا الباب فى مختصر المنذرى عن الباب بعده

(٥٢٢٩) وأخرجه الترمذى ، وقال «حسن» وانظر الحديث رقم ٥٢١٧

(٥٢٣٠) وأخرجه ابن ماجة

فقمنا إليه ، فقال : « لاَ تَقُومُوا كما تقومُ الأعاجمُ ، يعظمُ بعضها بعضاً » .

١٨٧٤ — باب فى الرجل يقول : فلان يقرئك السلام [١٦٦]

٥٢٣١ — حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ، ثنا إسماعيل ، عن غالب ، قال : إنا لَجُلُوسٌ بباب الحسن إذ جاء رجل ، فقال : حدثنى أبى ، عن جدى ، قال : بعثنى أبى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : ائتِهِ فاقْرِئْهُ السلام ، قال : فأتيتُهُ ، فقلتُ : إن أبى يقرئكَ السَّلام ، فقال : « عليْكَ وعَلَى أبيكَ السلامُ » .

٥٢٣٢ — حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ، ثنا عبد الرحيم بن سليمان ، عن زكريا ، عن الشعبى ، عن أبى سلمة ، أن عائشة رضى الله عنها حدثته ، أن النبى صلى الله عليه وسلم قال لها « إن جبريل يقرأ عليك السلام » ، فقالت : وعليه السلام ورحمة الله .

١٨٧٥ — باب فى الرجل ينادى الرَّجُلَ ، فيقول : لَبَّيْكَ [١٦٧]

٥٢٣٣ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا يعلى بن عطاء ، عن أبى هام عبد الله بن يَسَار ، أن أبا عبد الرحمن الفِهْرِى قال : شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حُنَيناً ، فسرنا فى يوم قائظ شديد الحر ، فنزلنا تحت ظل الشجرة ، فلما زالت الشمس لبِستُ لأمتى وَركبتُ فرسى ، فأتيتُ

(٥٢٣١) وأخرجه النسائى ، وقال فيه « عن رجل من بنى نمير ، عن جده »

(٥٢٣٢) وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى وابن ماجة ، بنحوه . واللأمة — بفتح اللام وسكون الهمزة — السلاح كله ، والفسطاط — بضم فسكون — الخيمة

رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو فى فُسْطَاطه ، فقلت : السلام عليك يارسول الله ورحمة الله وبركاته ، قد حان الرواح ، قال « أجَلْ » ، ثم قال «يابلال [قم] » فثار من تحت سَمُرة كأن ظله ظل طائر ، فقال: لبيك وسعديك وأنافداؤك ، فقال « أسْرِج لى الْفَرَس» فأخرج سَرْجا دفتاه من ليف ، ليس فيه أشر ولا بطر ، فركب وركبنا ، وساق الحديث .

[قال أبو داود : أبو عبد الرحمن الفهرى ليس له إلاهذا الحديث ، وهوحديث نبيل جاء به حماد بن سلمة] .

١٨٧٦ — باب فى الرجل يقول للرجل : أضْحَكَ اللهُ سِنَّكَ [١٦٨]

٥٢٣٤ — حدثنا عيسى بن إبراهيم البرَكى ، وسمعته من أبى الوليد [الطيالسى] ، وأنا لحديث عيسى أضبط ، قال : ثنا عبد القاهر بن السرى - يعنى السلمى - ثنا ابن كنانة بن عباس بن مرداس ، عن أبيه ، عن جده ، قال : ضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال له أبو بكر ، أو عمر : أضحك الله سنك ! [وساق الحديث] .

١٨٧٧ — باب [ماجاء] في البناء [١٦٩]

٥٢٣٥ — حدثنا مسدد [بن مسرهد] ثنا حفص ، عن الأعمش ، عن أبى السفر ، عن عبد الله بن عمرو ، قال : مرَّ بى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا

(٥٢٣٤) وأخرجه ابن ماجة مطولا فى دعاء عشية عرفة ،وقال البخارى : كنانة عن ابيه لم يصح

(٥٢٣٥و٥٢٣٦) وأخرجه الترمذى وابن ماجة ، وقال الترمذى «حسن صحيح»

والخص - بالضم - بيت يعمل من الخشب والقصب ، ويجمع على خصاص وخصوص وأخصاص ، ووهى - مثل وعى - خرب أو كاد

أطين حائطا لى أنا وأمى ، فقال « ماهذا ياعبد الله » ؟ فقلت : يارسول الله شىء أصلِحُه ، فقال « الأمر أسرع من ذاك » .

٥٢٣٦ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة وهناد ، المعنى ، قالا : ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، بإسناده بهذا ، قال : مرَّ عَلَىَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نعالج خُصًّا لنا وَهَى ، فقال « ماهذا » ؟ فقلنا : خص لنا وَهَى فنحن نصلحه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ما أرى الأمر إلا أعْجَلَ من ذلك » .

٥٢٣٧ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، ثنا عثمان بن حكيم ، قال : أخبرنى إبراهيم بن محمد بن حاطب القرشى ، عن أبى طلحة الأسدى ، عن أنس ابن مالك أن رَسول الله صلى الله عليه وسلم خرج ، فرأى قُبَّةً مُشْرِفة ، فقال : «ماهذه» ؟ قال له أصحابه : هذه لفلان رجلٍ من الأنصار ، قال : فسكت وحملها فى نفسه ، حتى إذاجاء صاحبها رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلم عليه فى الناس أعرض عنه ، صنع ذلك مراراً ، حتى عرف الرجل الغضب فيه والإعراض عنه ، فشكا ذلك إلى أصحابه ، فقال : والله إنى لأنكر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قالوا : خرج فرأى قُبَّتَكَ ، قال : فرجع الرجل إلى قبته فهدمها ، حتى سَوَّاهَا بالأرض ، فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فلم يَرَهَا ، قال « مافعلت القبة » ؟ قالوا : شكا إلينا صاحبها إعراضَكَ عنه ، فأخبرناه ، فهدمها ، فقال : « أما إن كل بناء وَبَالٌ عَلَى صاحبه إلا مالا ، إلا مالا » يعنى مالابد منه .

(٥٢٣٧) قبة مشرفة : عالية ، تقول « أشرف البنيان » أى ارتفع وعلا ، ومنه قالوا « أشرف الرجل على القوم » وذلك إذا صعد على مكان عال ينظر إليهم منه ، وأنكر رسول الله : أى أرى من فعله معى مالا عهد لى به منه

١٨٧٨ — باب [في] اتخاذ الغُرَف [١٧٠]

٥٢٣٨ — حدثنا عبد الرحيم بن مطرف الرؤاسي ، ثنا عيسى ، عن إسماعيل ، عن قيس ، عن دكين بن سعيد المزني ، قال : أتينا النبي صلى الله عليه وسلم فسألناه الطعام ، فقال : « يَا عُمَرُ اذْهَبْ فأَطْعِمْهُمْ » فارتقى بنا إلى عِلِّيَّةٍ فأخذ المفتاح من حُجْرَتِهِ ففتح

١٨٧٩ — باب في قطع السِّدْرِ [١٧١]

٥٢٣٩ — حدثنا نصر بن علي ، أخبرنا أبو أسامة ، عن ابن جريج ، عن عثمان بن أبي سليمان ، عن سعيد بن محمد بن جبير بن مطعم ، عن عبد الله بن حُبْشي ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ قَطَعَ سِدْرَةً صَوَّبَ الله رأْسَهُ في النَّارِ »

[سئل أبو داود عن معنى هذا الحديث ، فقال : هذا الحديث مختصر ، يعني من قطع سدرة في فلاة يستظل بها ابن السبيل والبهائم عَبَثاً وظلما بغير حق يكون له فيها صوب الله رأسه في النار]

٥٢٤٠ — حدثنا مخلد بن خالد وسلمة ـ يعني ابن شبيب ـ قالا : ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن عثمان بن أبي سليمان ، عن رجل من ثقيف ، عن عروة بن الزبير ، يرفع الحديث إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، نحوه

٥٢٤١ — حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة وحميد بن مسعدة ، قالا :

(٥٢٣٨) وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير ، وقال البغوي : لا أعلم لدكين سوي هذا الحديث ، والعلية ـ بضم العين أو كسرها ، وتشديد كل من اللام والياء ـ الغرفة ، والجمع العلالي

(٥٢٣٩) وأخرجه النسائي وقال فيه « عبد الله الخثعمي » وحبشي : بزنة كرسي

(٥٢٤٠) هذا الحديث مرسل

(٥٢٤١) السدر ـ بالكسر ـ شجر النبق ، واحدته سدرة ، وقد قيل : أراد سدر مكة لأنها حرم ، وقيل : أراد سدر المدينة ، نهي عن قطعه ليكون أنسا وظلا لمن يهاجر إليها لئلا يستوحش ، وقيل : أراد السدر يكون مستظلا للناس

ثنا حسان بن إبراهيم ، قال : سألت هشام بن عروة عن قطع السِّدْرِ وهو مستندٌ إلى قصر عروة ، فقال : أترى هـذه الأبواب والمصاريع ؟ إنما هى من سِـدْرِ عروة ، كان عروة يقطعه من أرضـه ، وقال : لا بأس به ، زاد حميد فقال : هى يا عِرَاقىُّ جئتنى ببدعة ، قال : قلت : إنما البدعة من قِبَلِـكم ، سمعت من يقول بمكة : لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم مَنْ قَطَعَ السدر ، ثم ساق معناه .

١٨٨٠ — باب فى إماطة الأذى [عن الطريق] [١٧٢]

٥٢٤٢ — حدثنا أحمد بن محمد المروزى ، قل : حدثنى على بن حسين ، قال : حدثنى أبى ، قال : حدثنى عبد الله بن بريدة ، قال : سمعت أبى بريدة يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « فى الْإِنْسَانِ ثَلَثمائَةٍ وَسِتُّونَ مَفْصِلاً ، فَعَلَيْهِ أَنْ يَتَصَدَّقَ عَنْ كلِّ مَفصِلٍ مِنهُ بِصَدَقَةٍ » قالوا : ومن يطيق ذلك يانبى الله ؟ قال « النُّخَاعَة فى الْمَسْجِدِ تَدْفِنُهَا ، والشىء تُنَحِّيهِ عَنِ الطَّرِيقِ ، فإنْ لم تَجِدْ فَرَكْعَتَا الضحَى تُجْزِئُكَ »

٥٢٤٣ — حدثنا مسدد ، ثنا حماد بن زيد ، ح ، وثنا أحمد بن منيع ، عن عباد بن عباد ، وهذا لفظه وهو أتم ، عن واصل ، عن يحيى بن عُقَيْل ، عن يحيى بن يعمر ، عن أبى ذر ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « يُصْبِحُ عَلَى كلِّ سُلامَى مِنَ ابْنِ آدَمَ صَدَقَةٌ ، تَسْلِمُيهُ عَلَى مَنْ لَقِىَ صَدَقَةٌ ، وَأَمْرُهُ بالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ ، ونَهيهُ عنِ الْمُنْـكَرِ صَدَقَةٌ ، وإماطَتُهُ الْأَذَى عنِ الطَّرِيقِ صَدقةٌ ، وَبُضْعَتُهُ أَهْلَهُ صَدَقَةٌ » قالوا : يا رسول الله يأتى شهوةً وتكون لهُ صدقةٌ ؟ قال

(٥٢٤٢) على بن الحسين بن واقد فيه مقال ، وقد تقدم ذكر ذلك مرارا

(٥٢٤٣) وأخرجه النسائى ، والسلامي — بزنة الخزامى — أراد به هنا كل عظم ومفصل يعتمد عليه فى الحركة ويقع به القبض والبسط ، وفى الحديث بيان عظم فضل صلاة الضحي وجسيم أمرها

« أَرَأَيْتَ لَوْ وَضَعَهَا فى غَيرِ حَقِّهَا أَكَانَ يَأْثَمُ » ؟ قال « ويُجْزِىءُ مِنْ ذلك كلِّهِ ركعَتَانِ مِنَ الضُّحَى » .

[قال أبو داود : لم يذكر حماد الأمر والنهى]

٥٢٤٤ — حدثنا وهب بن بقية ، أخبرنا خالد ، عن واصل ، عن يحيى ابن عقيل ، عن يحيى بن يعمر ، عن أبى الأسود الديلى ، عن أبى ذر ، بهذا الحديث ، وذكر النبىَّ صلى الله عليه وسلم فى وسَطِهِ

٥٢٤٥ — حدثنا عيسى بن حماد ، أخبرنا الليث ، عن محمد بن عجلان ، عن زيد بن أسلم ، عن أبى صالح ، عن أبى هريرة ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال « نَزَعَ رَجُلٌ لم يعْمَلْ خيراً قَط غُصْنَ شَوْكٍ عنِ الطَّرِيقِ ، إما كانَ فى شَجَرَةٍ فقَطَعَهُ وَأَلْقَاهُ ، وإِمَّا كَانَ مَوْضُوعاً فأماطَهُ ، فَشَكَرَ اللهُ لهُ بِهَا فأَدْخَلَهُ الجنة »

١٨٨١ — باب فى إطفاء النار بالليل [١٧٣]

٥٢٤٦ — حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل ، ثنا سفيان ، عن الزهرى ، عن سالم ، عن أبيه روايةً ، وقال مرة : يبلغ به النبى صلى الله عليه وسلم « لا تتركوا النَّارَ فى بُيُوتكمْ حِينَ تَنَامُونَ »

٥٢٤٧ — حدثنا سليمان بن عبد الرحمن التمار ، ثنا عمرو بن طلحة ، ثنا أسباط ، عن سماك ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : جاءت فأرةٌ فأخذت

(٥٢٤٤) وأخرجه مسلم

(٥٢٤٦) وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى وابن ماجة

(٥٢٤٧) قد أخرج البخارى ومسلم فى صحيحيهما من حديث أبى موسى الأشعرى قال : احترق بيت على أهله بالمدينة ، فلما حدث النبى صلى الله عليه وسلم بشأنهم قال « إن هذه النار إنما هى عدو لكم فإذا نمتم فأطفئوها عنكم » وأخرج البخارى من حديث جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « خمروا الآنية » أى غطوها وفيه « فإن الفويسقة ربما جرت الفتيلة فأحرقت البيت » وأخرجه مسلم بمعناه ، وفيه « فإن الفويسقة تضرم على أهل البيت بيتهم »

تجرُّ الفتيلةَ فجاءت بها فألقتها بين يدى رسول الله صلى الله عليه وسلم على الخُمْرَةِ التى كان قاعدا عليها ، فأحرقت منها مثل موضع الدرهم ، فقال « إذَا نِمتُم فأطْفئُوا سُرُجَكُمْ فإنّ الشّيطَانَ يَدُلُّ مِثْلَ هٰذِهِ عَلَى هٰذَا فَتَحْرِقَكم »

١٨٨٢ — باب فى قتل الحيات[١٧٤]

٥٢٤٨ — حدثنا إسحاق بن إسماعيل ، ثنا سفيان ، عن ابن عجلان ، عن أبيه ، عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَا سَالَمناهُنَّ مُنذُ حَارَبْنَاهُنَّ ، وَمَنْ تَرَكَ شيئاً مِنْهُنَّ خِيفةً فَلَيْسَ مِنّا »

٥٢٤٩ — حدثنا عبد الحميد بن بَيَان السكرى ، عن إسحاق بن يوسف ، عن شريك ، عن أبى إسحاق ، عن القاسم بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن ابن مسعود ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « اقتُلُوا الحيّاتِ كلّهنّ ، فمَنْ خَافَ ثَأرَهُنَّ فَلَيْسَ مِنى »

٥٢٥٠ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا عبد الله بن نمير ، ثنا موسى بن مسلم ، قال : سمعت عكرمة يرفع الحديث فيما أرى إلى ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ تَرَكَ الحَيّات مَخَافَةَ طَلَبِهِنَّ فَلَيْسَ مِنّا ، ما سَالَمناهُنَّ مُنذُ حَارَبنَاهُنَّ »

٥٢٥١ — حدثنا أحمد بن منيع ، ثنا مروان بن معاوية ، عن موسى الطحان ، قال : ثنا عبد الرحمن بن سابط ، عن العباس بن عبد المطلب أنه قال

(٥٢٤٩) وأخرجه النسائى ، وفى مختصر المنذرى « عن أبى مسعود الأنصارى » مكان « عن ابن مسعود » والثأر : أن تأخذ بدم القتيل فتقتل قاتله ، وليس منى : أى ليس عاملا بسنتى

(٥٢٥٠) سئل أحمد بن صالح عن معنى قوله « ماسالمناهن منذ حاربناهن » متى كانت العداوة ؟ فقال : حين أخرج آدم من الجنة ، فإن الله تعالى يقول : (اهبطا منها جميعا بعضكم لبعض عدو) قال : فإنهم قالوا : هم آدم وحواء وإبليس والحية

(٥٢٥١) فى سماع عبد الرحمن بن سابط من العباس بن عبد المطلب نظر ، والأظهر أنه مرسل

لرسول الله صلى الله عليه وسلم : إنا نريد أن نكنس زمزم ، وإن فيها من هذه الجِنَّانِ — يعنى الحيات الصغار — فأمر النبى صلى الله عليه وسلم بقتلهن .

٥٢٥٢ — حدثنا مسدد ، ثنا سفيان ، عن الزهرى ، عن سالم ، عن أبيه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « اقتلوا الحيات ، وذا الطفْيتين ، والأبتر ، فإنهما يلتمسان البصر ، ويسقطان الحبل » .

قال : وكان عبد الله يقتل كل حية وجدها ، فأبصره أبو لُبَابة ، أو زيد بن الخطاب ، وهو يطارد حية ، فقال : إنه قد نهى عن ذوات البيوت .

٥٢٥٣ — حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن نافع ، عن أبى لُبَابة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل الجِنَّانِ التى تكون فى البيوت ، إلا أن يكون ذا الطفْيَتين ، والأبتر ، فإنهما يخطفان البصر ويطرحان ما فى بطون النساء .

٥٢٥٤ — حدثنا محمد بن عبيد ، ثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن نافع ، أن ابن عمر وجد بعد ذلك — يعنى بعد ما حدثه أبو لبابة — حية فى داره ، فأمر بها فأخرجت ، يعنى إلى البقيع .

٥٢٥٥ — حدثنا ابن السرح ، وأحمد بن سعيد الهَمْدَانى ، قالا : أخبرنا ابن وهب ، قال : أخبرنى أسامة ، عن نافع ، فى هذا الحديث ، قال نافع : ثم رأيتها بعد فى بيته .

٥٢٥٦ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن محمد بن أبى يحيى ، قال : حدثنى

(٥٢٥٢) وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى وابن ماجة ، وأصل الطفية خوصة المقل ، وقد شبه الخطين اللذين على ظهر الثعبان بخوصتين من خوص المقل ، والأبتر : قصير الذنب من الحيات

(٥٢٥٣) وأخرجه البخارى ومسلم ، بنحوه ، والجنان — بكسر الجيم وتشديد النون — الحية ، وروى عن ابن عباس أنه مسخ الجن كما مسخت أمة من بنى إسرائيل قردة ، وفسر قوله تعالى : (كأنها جان) بالثعبان العظيم ، بدليل قوله سبحانه فى آية أخرى : (فإذا هى ثعبان)

(٥٢٥٦) الهوام : جمع هامة ، قيل : هى الحية ، وقيل : كل ذى سم يقتل ، وهذا هو الأشبه

أبى ، أنه انطلق هو وصاحب له إلى أبى سعيد يعودانه ، فخرجنا من عنده ، فلقينا صاحبا لنا وهو يريد أن يدخل عليه ، فأقبلنا نحن فجلسنا فى المسجد ، فجاء فأخبرنا أنه سمع أبا سعيد الخدرى يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن الهَوامَّ من الجن ، فمن رأى فى بيته شيئاً فليحَرِّج عليه ثلاث مرات ، فإن عاد فليقتله ، فإنه شيطان »

٥٢٥٧ — حدثنا يزيد بن موهب الرملى ، ثنا الليث ، عن ابن عجلان ، عن صيفى أبى سعيد مولى الأنصار ، عن أبى السائب ، قال : أتيت أبا سعيد الخُدرِى ، فبينا أنا جالس عنده سمعت تحت سريره تحريك شىء ، فنظرت فإذا حية ، فقمت ، قال أبو سعيد : مالك ؟ قلت : حية ههنا ، قال : فتريد ماذا ؟ قلت : أقتلها ، فأشار إلى بيت فى داره تلقاء بيته ، فقال: إن ابن عم لى كان فى هـذا البيت ، فلما كان يوم الأحزاب استأذن إلى أهله ، وكان حديث عهد بعُرسٍ ، فأذن له رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمره أن يذهب بسلاحه ، فأتى داره فوجد امرأته قائمة على باب البيت ، فأشار إليها بالرمح ، فقالت : لاتَعْجَلْ حتى تنظر ما أخرجَنِي ، فدخل البيت فإذا حية منكرة ، فطعنها بالرمح ثم خرج بها فى الرمح ترتكض ، قال : فلا أدرى أيهما كان أسرع موتاً الرجل أو الحية ، فأتى قومُه رسولَ الله صلى الله عليه وسلم ، فقالوا : ادع الله أن يرد صاحبنا ، فقال : « استغفروا لصاحبكم » ثم قال « إن نفراً من الجن أسلموا بالمدينة ، فإذا رأيتم

(٥٢٥٧و٥٢٥٩) وأخرجه مسلم والترمذى والنسائى، وقوله عليه الصلاة والسلام « استغفروا لصاحبكم » يحتمل أن يكون الاستغفار ههنا شبه الدعاء للميت، ويحتمل أن الاستغفار باق على معناه لأنه اقتحم مكروها ، وهذا أظهر ؛ لقوله صلى الله عليه وسلم « إن بالمدينة جنا قد أسلموا ـ إلخ » وللعلماء اختلاف فى قتل الحيات بجميع أنواعها وفى أى مكان كانت ، وفى لفظ لمسلم « فإن بداله بعد فليقتله ؛ فإنه كافر »

أحداً منهم فَحَذِّرُوهُ ثلاث مرات ، ثم إن بدا لكم بعد أن تقتلوه فاقتلوه بعد الثلاث »

٥٢٥٨ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن ابن عجلان ، بهذا الحديث مختصراً قال : « فليؤذنْهُ ثلاثاً ، فإن بدا له بعد فليقتله فإنه شيطان »

٥٢٥٩ — حدثنا أحمد بن سعيد الهمدانى ، أخبرنا ابن وهب ، قال : أخبرنى مالك ، عن صيفى مولى ابن أفلح ، قال : أخبرنى أبو السائب مولى هشام بن زهرة ، أنه دخل على أبى سعيد الخدرى ، فذكر نحوه وأتم منه ، قال « فآذِنُوهُ ثلاثَةَ أيام ، فإن لم يدا لكم بعد ذلك فاقتلوه ؛ فإنما هو شيطان »

٥٢٦٠ — حدثنا سعيد بن سليمان ، عن على بن هاشم ، قال : ثنا ابن أبى لَيْلَى ، عن ثابت البنانى ، عن عبدالرحمن بن أبى ليلى ، عن أبيه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سُئل عن حيات البيوت ، فقال « إذا رأيتم منهن شيئاً فى مساكنكم فقولوا : أنشدكن العهد الذى أخذ عليكن نوح ، أنشدكن العهد الذى أخذ عليكن سليمان أن [لا] تؤذونا ، فإن عُدْنَ فاقتلوهن »

٥٢٦١ — حدثنا عمرو بن عون ، أخبرنا أبو عوانة ، عن مغيرة ، عن إبراهيم ، عن ابن مسعود أنه قال : اقتلوا الحيات كلها إلا الجان الأبيض الذى كأنه قضيب فضة

[قال أبو داود : فقال لى إنسان : الجان لا ينعرج فى مشيته ، فإذا كان هذا صحيحاً كانت علامة فيه إن شاء الله]

(٥٢٦٠) وأخرجه الترمذى والنسائي، وقال الترمذى « حسن غريب، لا نعرفه من حديث ثابت البنانى إلا من هذا الوجه من حديث ابن أبى ليلى »

(٥٢٦١) هذا الحديث منقطع ؛ إبراهيم لم يسمع من ابن مسعود

١٨٨٣ — باب فى قتل الأوزاغ [١٧٥]

٥٢٦٢ — حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل ، ثنا عبد الرزاق ، ثنا معمر ، عن الزهرى ، عن عامر بن سعد ، عن أبيه ، قال : أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل الوَزَغ ، وسماه فويسقاً .

٥٢٦٣ — حدثنا محمد بن الصباح البزاز ، ثنا إسماعيل بن زكريا ، عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من قتلَ وزغة فى أول ضربة فله كذَا وكذَا حسنة ، ومن قتلها فى الضربةِ الثانية فله كذا وكذا حسنة ، أدنى من الأولى ، ومن قتلها فى الضربة الثالثة فله كذا وكذا حسنة أدنى من الثانية » .

٥٢٦٤ — حدثنا محمد بن الصباح البزاز ، ثنا إسماعيل بن زكريا ، عن سهيل ، قال : حدثنى أخى أو أختى ، عن أبى هريرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال « فى أول ضربة سبعين حسنة » .

١٨٨٤ — باب فى قتل الذَّر [١٧٦]

٥٢٦٥ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، عن المغيرة — يعنى ابن عبد الرحمن — عن أبى الزناد ، عن الأعرج ، عن أبى هريرة ، أن النبى صلى الله عليه وسلم قال

(٥٢٦٢) وأخرجه مسلم ، والوزغ ـ بالتحريك ـ جمع وزغة ، وهى دويبة معروفة تسمى سام أبرص ، وفي صحيح البخارى عن أم شريك رضى الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بقتل الوزغ ، وقال « كان ينفخ على إبراهيم » وفى الصحيحين عنها رضى الله عنها ، قالت : استأمرت النبي صلى الله عليه وسلم فى قتل الأوزاغ ، فأمر بقتلها

(٥٢٦٣) وأخرجه مسلم والترمذى وابن ماجة ، بنحوه

(٥٢٦٤) هذا الحديث منقطع ؛ ليس فى أولاد أبى صالح من أدرك أباهريرة وقد أخرج مسلم فى الصحيح من حديث سهيل بن أبى صالح عن أبيه عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال « فى أول ضربة سبعين حسنة »

(٥٢٦٥) وأخرجه مسلم والنسائى

« نَزَلَ نبي من الأنبياء تحت شجرة فلدغته نملة، فأمر بجهازه فأخرج من تحتها ، ثم أمر بها فأحرقت ، فأوحى الله إليه فهلا نملةً واحدة » .

٥٢٦٦ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الله بن وهب ، قال : أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، وسعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم « أن نملة قرصت نبيا من الأنبياء فأمر بقرية النمل ، فأحرقت ، فأوحى الله إليه [أ] في أن قرصتك نملة أهلكت أمة من الأمم تسبح » .

٥٢٦٧ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الرزاق ، ثنا معمر ، عن الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، عن ابن عباس ، قال : [إنّ] النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل أربع من الدواب : النملة ، والنحلة ، والهدهد ، والصُّرَدِ .

٥٢٦٨ — حدثنا أبو صالح محبوب بن موسى ، أخبرنا أبو إسحاق الفزاري ، عن أبي إسحاق الشيباني ، عن ابن سعد ، قال أبو داود : وهو الحسن بن سعد ، عن عبد الرحمن بن عبد الله ، عن أبيه ، قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سَفَرٍ ، فانطلق لحاجته ، فرأينا حُمَّرَةً معها فرخان فأخذنا فرخيها ، فجاءت الحمرة ، فجعلت تعرش ، فجاء النبي صلى الله عليه وسلم فقال « مَنْ فَجع هذهِ بولدها ؟ رُدوا ولدَها إليها » ورأى قرية نمل قد حرقناها ، فقال : « من حرّق هذه » ؟ قلنا : نحن ، قال : « إنهُ لا ينبغي أن يُعذبَ بالنارِ إلا ربُّ النار »

(٥٢٦٦) وأخرجه البخاري ومسلم والنسائي وابن ماجة ، وقد جاء من غير وجه أن هذ النبي هو عزير ، وقال بعضهم : ظاهره أن التحريق كان غير ممنوع في شريعتهم كما كان أولا في شريعتنا ثم نسخ

(٥٢٦٧) وأخرجه ابن ماجة ، والصرد — بضم ففتح — طائر ضخم الرأس والمنقار له ريش عظيم نصفه أبيض ونصفه أسود

(٥٢٦٨) الحمرة — بزنة سكرة ، وقد تخفف الميم — طائر صغير كالعصفور ، وقد تقدم هذ الحديث في كتاب الجهاد ، وفي نسخة « فجعلت تفرش »

١٨٨٥ — باب فى قتل الضِّفْدَع [١٧٧]

٥٢٦٩ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن ابن أبى ذئب ، عن سعيد بن خالد ، عن سعيد بن المسيب ، عن عبد الرحمن بن عثمان أن طبيباً سأل النبى صلى الله عليه وسلم عن ضِفدع يجعلها فى دواء ، فنهاه النبى صلى الله عليه وسلم عن قتلها

١٨٨٦ — باب فى الخذف [١٧٨]

٥٢٧٠ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن قتادة ، عن عقبة بن صهبان ، عن عبد الله بن مُغَفَّل ، قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخذف ، قال : « إنَّهُ لا يصيدُ صيداً ولا يَنْكأُ عدواً ، وإنما يفقأ العين ويكسر السن »

١٨٨٧ — باب [ما جاء] فى الختان [١٧٩]

٥٢٧١ — حدثنا سليمان بن عبد الرحمن [الدمشقى] وعبد الوهاب بن عبد الرحيم الأشجعى ، قالا : ثنا مروان ، ثنا محمد بن حسان ، قال عبد الوهاب : الكوفى ، عن عبد الملك بن عمير ، عن أم عطية الأنصارية ، أن امرأة كانت

(٥٢٦٩) وأخرجه النسائى ، والضفدع ـ بكسر الضاد وسكون الفاء ، والأكثرون يكسرون داله ، ومنهم من يفتحها ـ وهى حيوان معروف يكون في الماء

(٥٢٧٠) وأخرجه البخارى ومسلم وابن ماجة ، والخذف : أن ترمى الحصاة إلى الأرض ثم تأخذها بين سبابتيك (الإبهام والسبابة) ثم ترمى بها ، أو تجعل مخذفة من خشب ترمى بها صغار الأحجار (يشبه النبلة التي يلعب بها الصبيان)

(٥٢٧١) لاتنهكى : أي لا تبالغى فى القطع ، والبعل : الزوج

تختتنُ بالمدينة ، فقال لها النبى صلى الله عليه وسلم « لا تُنهكى ؛ فإن ذلكَ أحظى للمرأة ، وأحبُّ إلى البعل »

قال أبو داود : روى عن عبيد الله بن عمرو عن عبد الملك بمعناه وإسناده ..

قال أبو داود : ليس هو بالقوى [وقد روى مرسلا .

قال أبو داود : ومحمد بن حسان مجهول، وهذا الحديث ضعيف]

١٨٨٨ — باب فى مشى النساء [مع الرجال] فى الطريق [١٨٠]

٥٢٧٢ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، ثنا عبد العزيز - يعنى ابن محمد - عن أبى اليمان ، عن شداد بن أبى عمرو بن حَمَّاس ، عن أبيه ، عن حمزة بن أبى أسيد الأنصارى ، عن أبيه ، أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وهو خارج من المسجد فاختلط الرجال مع النساء فى الطريق ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للنساء « استأخرن ؛ فإنه ليسَ لَكُنَّ أن تَحْقُقْنَ الطريق ، عليكن بحافَّات الطريق » فكانت المرأة تلتصق بالجدار، حتى إن ثوبها ليتعلق بالجدار من لصوقها به

٥٢٧٣ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا أبو قتيبة سَلْم بن قتيبة ، عن داود بن أبى صالح [المزنى] ، عن نافع ، عن ابن عمر أن النبى صلى الله عليه وسلم نَهَى أن يمشى - يعنى الرجل - بين المرأتين

(٥٢٧٢) أبو أسيد - بضم الهمزة وفتح السين ، ومنهم من يفتح الهمزة ويكسر السين ، والأول أشهر - اسمه مالك بن ربيعة ، وسماه بعضهم هلال بن ربيعة ، وتحققن الطريق — من باب نصر — أراد تسرن فى وسطها

(٥٢٧٣) ذكر البخارى هذا الحديث فى تاريخه الكبير من رواية داود هذا ، وقال : لا يتابع عليه ، وقال ابن حبان عن داود : يروى الموضوعات عن الثقات حتى كأنه يتعمد لها ، وذكر له هذا الحديث

١٨٨٩ — باب في الرجل يسب الدهر [١٨١]

٥٢٧٤ — حدثنا محمد بن الصباح بن سفيان وابن السرح ، قالا : ثنا سفيان ، عن الزهرى ، عن سعيد ، عن أبى هريرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم « [يقول الله عز وجل] يؤذينى ابنُ آدمَ : يسُبُّ الدهرَ ، وأنَا الدهرُ ، بيدى الأمرُ ، أُقلبُ الليل والنهار »(١)

قال ابن السرح : عن ابن المسيب ، مكان سعيد ، والله أعلم

(٥٢٧٤) وأخرجه البخارى ومسلم والنسائى

(١) تأويل هذا الكلام أن العرب كانوا يسبون الدهر على أنه الذى ينزل بهم المكاره والملمات ، ويضيفون الفعل فيما ينالهم من ذلك إليه ، ثم يسبون فاعلها ، فيكون مرجع السب فى ذلك عند التحقيق هو الله سبحانه وتعالى ؛ لأنه هو فاعل كل شىء ، فمن ذلك قيل « لا تسبوا الدهر ، فإن الدهر هو الله » أى أن الله تعالى هو الفاعل لهذه الأشياء التى تضيفونها إلى الدهر ، وكان أبو بكر بن داود ينكر على أهل الحديث روايتهم « الدهر » فى قوله « وأنا الدهر » بالرفع ، وقال : لو كان كذلك لكان الدهر اسما معدودا من أسماء الله تعالى ، وكان يرويه « وأنا الدهر أقلب الليل والنهار » بنصب الدهر على الظرفية ، وجملة « أقلب الليل والنهار » فى محل رفع خبر عن الضمير المنفصل . قال الخطابى : والمعنى الأول هو وجه الحديث ، والله سبحانه وتعالى أعلى وأعلم

وقد تم — بحمد الله تعالى ، وتوفيقه ، ومعونته — ما أردنا من التعليق على كتاب « سنن أبى داود » فى يوم الأربعاء التاسع من شهر ربيع الثانى عام ١٣٧٠ سبعين وثلثمائة وألف من هجرة النبى صلى الله عليه وسلم

والله — سبحانه ! — المسئول أن يجعل خير أعمالنا خواتيمها ، وأن يكتب لنا التوفيق إلى عمل الخير ، ويرزقنا رضاه ومثوبته ؛ إنه أكرم مسئول

وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد بن عبدالله خير خلق الله ، وأكرم رسل الله ، وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا إلى يوم الدين ، اللهم آمين .

فهرست المواضيع الواردة فى الجزء الرابع

من كتاب

سنن أبى داود

ص

كتاب الطب

٦ باب فى الرجل يتداوى
٦ « فى الحمية
٧ « فى الحجامة
٧ « فى موضع الحجامة
٨ « متى تستحب الحجامة ؟
٨ « فى قطع العرق وموضع الحجم
٩ « فى الكى
٩ « « السعوط
٩ « « النشرة
١٠ « « الترياق
١٠ « « الأدوية المكروهة
١١ « « تمرة العجوة
١٢ « « العلاق
١٢ « « الأمر بالكحل
١٣ « ما جاء فى العين
١٣ « فى الغيل
١٤ « « تعليق التمائم
١٤ « ما جاء فى الرقى
١٦ « كيف الرقى
٢٠ « فى السمنة
٢١ « « الكاهن
٢١ « « النجوم
٢٢ « « الخط وزجر الطير
٢٢ « « الطيرة

ص

كتاب العتق

٢٨ باب فى المكاتب يؤدى بعض كتابته فيعجز أو يموت
٢٩ « فى بيع المكاتب إذا فسخت الكتابة
٣١ « فى العتق على الشرط
٣١ « فيمن أعتق نصيباً له من مملوك
٣٢ « فيمن ذكر السعاية
٣٣ « فيمن روى أنه لا يستسعى
٣٥ « فيمن ملك ذا رحم محرم
٣٦ « فى عتق أمهات الأولاد
٣٧ « فى بيع المدبر
٣٨ « فيمن أعتق عبيداً له لم يبلغهم الثلث
٣٨ « فيمن أعتق عبدا وله مال
٣٩ فى عتق ولد الزنا
٣٩ « فى ثواب العتق
٤٠ « أى الرقاب أفضل ؟
٤١ « فى فضل العتق فى الصحة

كتاب الحروف والقراءآت

٤٤ باب

كتاب الحمام

٥٦ باب
٥٧ باب النهى عن التعرى
٥٨ « ما جاء فى التعرى

كتاب اللباس

٦٢ باب
٦٣ باب فيما يدعى به لمن لبس جديدا
٦٣ « ما جاء فى القميص

ص

٦٤ « ما جاء فى الأقبية
٦٤ « « لبس الشهرة
٦٥ باب فى لبس الصوف والشعر
٦٦ باب لبس الرفيع من الثياب
٦٦ « لباس الغليظ
٦٧ « ما جاء فى الخز
٦٨ « ماجاء فى لبس الحرير
٦٩ « من كرهه
٧٢ « الرخصة فى العلم وخيط الحرير
٧٢ « فى لبس الحرير لعذر
٧٣ « « فى الحرير للنساء
٧٣ « « لبس الحبرة
٧٤ « « البياض
٧٤ « « غسل الثوب وفى الخلقان
٧٤ « « المصبوغ بالصفرة
٧٥ « « الخضرة
٧٥ « « الحمرة
٧٧ « « الرخصة فى ذلك
٧٧ « « فى السواد
٧٨ « « الهدب
٧٨ « « العمائم
٧٩ « « لبسة الصماء
٧٩ « « حل الأزرار
٨٠ « « التقنع
٨٠ « ما جاء فى إسبال الإزار
٨٤ « ما جاء فى الكبر
٨٥ « فى قدر موضع الإزار

ص

٨٦ باب لباس النساء
٨٦ « فى قوله تعالى (يدنين عليهن من جلابيبهن)
٨٧ باب فى قوله (وليضربن بخمرهن على جيوبهن)
٨٧ « فيما تبدى المرأة من زينتها
٨٨ « فى العبد ينظر إلى شعر مولاته
٨٨ « « قوله (غير أولى الإربة)
٨٩ « « قوله (وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن)
٩١ باب فى الاختمار
٩١ « « لبس القباطى للنساء
٩٢ « « قدر الذيل
٩٢ « « أهب الميتة
٩٤ « من روى ألا ينتفع بإهاب الميتة
٩٥ « فى جلود النمور والسباع
٩٧ « « فى الانتعال
٩٩ « « الفرش
١٠٠ « اتخاذ الستور
١٠١ « « الصليب فى الثوب
١٠١ « « الصور

كتاب الترجل

١٠٦ باب
١٠٧ « ما جاء فى استحباب الطيب
١٠٧ « فى إصلاح الشعر
١٠٧ « « الخضاب للنساء
١٠٨ « « صلة الشعر
١١٠ « « رد الطيب

ص
١١٠ « « ماجاء فى المرأة تتطب للخروج
١١١ « فى الخلوق للرجال
١١٣ « ما جاء في الشعر
١١٤ باب ما جاء فى الفرق
١١٥ « فى تطويل الجمة
١١٥ « « الرجل يقص شعره
١١٥ « « حلق الرأس
١١٦ « « الذؤابة
١١٦ « ما جاء فى الرخصة
١١٧ « « أخذ الشارب
١١٨ « « نتف الشيب
١١٨ « « الخضاب
١٢٠ « ما جاء فى خضاب الصفرة
١٣٠ « « « « خضاب السواد
١٤٠ « « « « الانتفاع بالعاج

كتاب الخاتم

١٢٤ « ما جاء فى اتخاذ الخاتم
١٢٥ « « « « ترك الخاتم
١٢٦ « « « « خاتم الذهب
١٢٦ « « « « الحديد
١٢٨ « « « « التختم فى اليمين أو اليسار
١٢٩ « « « « الجلاجل
١٢٩ « « « « ربط الأسنان بالذهب
١٣٠ « « « « الذهب للنساء

كتاب الفتن (والملاحم)

١٣٤ باب ذكر الفتن ودلائلها
١٤٠ فى النهى عن السعي في الفتنة
١٤٣ « « كف اللسان

ص
١٤٤ باب ما يرخص فيه من البداوة فى الفتنة
١٤٤ « « النهي عن القتال فى الفتنة
١٤٥ « « تعظيم قتل المؤمن
١٤٧ « « ما يرجي فى القتل

كتاب المهدى

١٥٠ باب

كتاب الملاحم

١٥٦ باب ما يذكر فى قرن المائة
١٥٦ « ما يذكر من ملاحم الروم
١٥٧ « فى أمارات الملاحم
١٥٧ « « تواتر الملاحم
١٥٨ « « تداعى الأمم على الإسلام
١٥٨ « « المقل من الملاحم
١٥٩ « ارتفاع الفتنة في الملاحم
١٥٩ « فى النهى عن تهييج الترك والحبشة
١٦٠ « « قتال الترك
١٦١ « « ذكر البصرة
١٦٢ « « النهى عن تهييج الحبشة
١٦٢ « أمارات الساعة
١٦٤ « حسر الفرات عن كنز
١٦٤ « خروج الدجال
١٦٧ « فى خبر الجساسة
١٧٠ « « خبر ابن صائد
١٧٢ « « الأمر والنهى
١٧٦ « « قيام الساعة

كتاب الحدود

١٨٠ « الحكم فيمن ارتد

ص

١٨٣ باب الحكم فيمن سب النبي صلى الله عليه وسلم
١٨٥ « ما جاء فى المحاربة
١٨٨ « في الحد يشفع فيه
١٨٩ « العفو عن الحدود ما لم تبلغ السلطان
١٨٩ « فى الستر على أهل الحدود
١٩٠ « « صاحب الحد يجىء فيقر
١٩٠ « « التلقين فى الحد
١٩١ « « الرجل يعترف بحد ولا يسميه
١٩١ « « الامتحان بالضرب
١٩٢ « ما يقطع فيه السارق
١٩٣ « ما لا قطع فيه
١٩٤ « القطع فى الخلسة والخيانة
١٩٥ « من سرق من حرز
١٩٦ « فى القطع فى العارية إذا جحدت
١٩٧ « « المجنون يسرق أو يصيب حدا
١٩٩ « « الغلام يصيب الحد
٢٠٠ « « الرجل يسرق فى الغزو أيقطع ؟
٢٠٠ « فى قطع النباش
٢٠٠ « « السارق يسرق مرارا
٢٠١ « « تعليق يد السارق فى عنقه
٢٠١ « بيع المملوك إذا سرق
٢٠٢ « فى الرجم
٢٠٤ « رجم ماعز بن مالك
٢١١ « المرأة التى أمر النبي صلى الله عليه وسلم برجمها من جهينة

ص

٢١٤ باب فى رجم اليهوديين
٢١٩ « « الرجل يزنى بحريمه
٢١٩ « « الرجل يزنى بجارية امرأته
٢٢٠ « « فيمن عمل عمل قوم لوط
٢٢١ « « فيمن أتى بهيمة
٢٢٢ « إذا أقر الرجل بالزنا ولم تقر المرأة
٢٢٣ « فى الرجل يصيب من المرأة دون الجماع فيتوب قبل أن يأخذه الإمام
٢٢٣ « فى الأمة تزنى ولم تحصن
٢٢٤ « « إقامة الحد على المريض
٢٢٥ « « حد القذف
٢٢٦ « الحد فى الخمر
٢٢٨ « إذا تتابع فى شرب الخمر
٢٣٢ « فى إقامة الحد فى المسجد
٢٣٢ « « التعزيز
٢٣٣ « « ضرب الوجه فى الحد

كتاب الديات

٢٣٦ « النفس بالنفس
٢٣٦ « لا يؤخذ أحد بجريرة أخيه أو أبيه
٢٣٧ « الإمام يأمر بالعفو فى الدم
٢٤١ « ولى العمد يرضى بالدية
٢٤٢ « من يقتل بعد أخذ الدية
٢٤٢ « فيمن سقى رجلا سما أو أطعمه ، أيقاد منه؟

ص

٢٤٥ باب من قتل عبده أو مثل به أيقاد منه ؟
٢٤٧ « القتل بالقسامة
٢٤٩ « فى ترك القود بالقسامة
٢٥١ « يقاد من القاتل
٢٥٢ « أيقاد المسلم بالكافر ؟
٢٥٢ « فيمن وجد مع أهله رجلا أيقتله ؟
٢٥٣ « العامل يصاب على يديه خطأ
٢٥٤ « القود بغير حديد
٢٥٤ « القود من الضربة وقص الأمير من نفسه
٢٥٥ « عفو النساء عن الدم
٢٥٥ « من قتل فى عمياء بين قوم
٢٥٦ « الدية كم هى ؟
٢٥٨ « فى الخطأ شبه العمد
٢٦١ « ديات الأعضاء
٢٦٥ « دية الجنين
٢٦٩ « فى دية المكاتب
٢٧٠ فى دية الذمى
٢٧٠ « « الرجل يقاتل الرجل فيدفعه عن نفسه
٢٧١ « فيمن تطبب بغير علم فأعنت
٢٧١ « فى دية الخطأ شبه العمد
٢٧٢ « فى جناية العبد يكون للفقراء
٢٧٢ « فيمن قتل فى عمياء بين قوم
٢٧٢ « فى الدابة تنفح برجلها
٢٧٣ « العجماء والمعدن والبئر جبار
٢٧٣ « فى النار تعدى
٢٧٤ « القصاص من السن

ص

كتاب السنة

٢٧٦ باب شرح السنة
٢٧٧ « النهى عن الجدال واتباع المتشابه من القرآن
٢٧٧ « مجانبة أهل الأهواء وبغضهم
٢٧٨ « ترك السلام على أهل الأهواء
٢٧٨ النهى عن الجدال فى القرآن
٢٧٩ « فى لزوم السنة
٢٨١ « من دعا إلى السنة
٢٨٧ « التفضيل
٢٨٨ « فى الخلفاء
٢٩٧ « فضل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
٢٩٧ « فى النهى عن سب أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
٢٩٨ « فى استخلاف أبى بكر رضى الله عنه
٢٩٩ « ما يدل على ترك الكلام فى الفتنة
٣٠١ « فى التخيير بين الأنبياء عليهم الصلاة والسلام
٣٠٣ « فى رد الإرجاء
٣٠٣ « الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه
٣٠٦ « فى القدر
٣١٥ « فى ذرارى المشركين
٣١٩ « فى الجهمية
٣٢٢ « فى الرؤية
٣٢٣ « « الرد على الجهمية
٣٢٤ « « القرآن

ص

٣٢٥ باب فى الشفاعة
٣٢٦ « « ذكر البعث والصور
٣٢٦ « « خلق الجنة والنار
٣٢٧ « « الحوض
٣٢٩ « « المسأله فى القبر وعذب القبر
٣٣١ « « ذكر الميزان
٣٣٢ « الدجال
٣٣٣ « « الخوارج
٣٣٤ « « قتال الخوارج
٣٣٨ « « قتال اللصوص

كتاب الأدب

٣٤٢ باب فى الحلم وأخلاق النبى صلى الله عليه وسلم
٣٤٣ « فى الوقار
٣٤٣ « « من كظم غيظا
٣٤٤ « « ما يقال عند الغضب
٣٤٦ « « فى التجاوز في الأمر
٣٤٦ « « حسن العشرة
٣٤٩ « « الحياء
٣٤٩ « « حسن الخلق
٣٥١ « « كراهيه الرفعة فى الأمور
٣٥١ « « كراهية التمادح
٣٥٢ « « الرفق
٣٥٣ « « شكر المعروف
٣٥٤ « « الجلوس فى الطرقات
٣٥٥ « « سعة المجلس
٣٥٦ « « الجلوس بين الظل والشمس

ص

٣٥٦ باب فى التحلق
٣٥٧ « « الجلوس وسط الحلقة
٣٥٧ « « الرجل يقوم للرجل من مجلسه
٣٥٧ « من يؤمر أن يجالس
٣٥٩ « فى كراهية المراء
٣٦٠ « الهدى فى الكلام
٣٦١ « فى الخطبة
٣٦١ « « تنزيل الناس منازلهم
٣٦٢ « « الرجل يجلس بين الرجلين بغير إذنهما
٣٦٢ « فى جلوس الرجل
٣٦٣ « « الجلسة المكروهة
٣٦٣ « « النهى عن السمر بعد العشاء
٣٦٣ « « الرجل يجلس متربعا
٣٦٤ « « التناجى
٢٦٤ « إذا قام من مجلس ثم رجع
٣٦٥ « كراهية أن يقوم الرجل من مجلسه ولا يذكر الله
٣٦٥ « فى كفارة المجلس
٣٦٦ « « رفع الحديث من المجلس
٣٦٧ « « الحذر من الناس
٣٦٨ « « هدى الرجل
٣٦٨ « « الرجل يضع إحدى رجليه على الأخرى
٣٦٩ « « نقل الحديث
٣٧٠ « « القتات
٣٧٠ « « ذى الوجهين
٣٧٠ « « الغيبة

ص
٣٧٣ باب من رد عن مسلم غيبة
٣٧٤ باب من ليست له غيبة
٣٧٤ « ما جاء فى الرجل يحل الرجل قد اغتابه .
٣٧٥ « فى النهى عن التجسس
٣٧٦ « « الستر عن المسلم
٣٧٦ « المواخاة
٣٧٧ « المستبان
٣٧٧ « « التواضع
٣٧٧ « « الانتصار
٣٧٩ « « النهى عن سب الموتى
٣٧٩ « « النهى عن البغي
٣٨٠ « « الحسد
٣٨١ « « اللعن
٣٨٢ « فيمن دعا علي من ظلم
٣٨٣ « فيمن يهجر أخاه المسلم
٣٨٥ « « الظن
٣٨٥ « « النصيحة والحياطة
٣٨٥ « « إصلاح ذات البين
٣٨٦ « « الغناء
٣٨٧ « « كراهية الغناء والزمر
٣٨٨ « « الحكم فى المخنثين
٣٨٩ « « اللعب بالبنات
٣٩٠ « « الأرجوحة
٣٩١ « النهى عن اللعب بالنرد
٣٩١ « « اللعب بالحمام
٣٩٢ « « الرحمة
٣٩٢ « « النصيحة

ص
٣٩٣ باب فى المعونة للمسلم
٣٩٤ « « تغيير الأسماء
٣٩٥ « « تغير الاسم القبيح
٣٩٨ « « الألقاب
٣٩٩ « فيمن يتكنى بأبى عيسى
٣٩٩ « فى الرجل يقول لابن غيره يابنى
٣٩٩ « « الرجل يتكنى بأبى القاسم
٤٠٠ « من رأى ألا يجمع بينهما
٤٠٠ « فى الرخصة فى الجمع بينهما
٤٠١ « ماجاء فى الرجل يتكنى وليس له ولد
٤٠١ « فى المرأة تكنى
٤٠٢ « المعاريض
٤٠٢ « قول الرجل « زعموا »
٤٠٣ « فى « أما بعد » فى الخطب
٤٠٣ « فى الكرم وحفظ المنطق
٤٠٣ « لا يقول المملوك ربى وربتى
٤٠٤ « لايقال خبثت نفسى
٤٠٥ « منه
٤٠٦ « فى صلاة العتمة
٤٠٧ « ماروى فى الترخيص فى ذلك
٤٠٧ « فى التشديد فى الكذب
٤٠٨ « « حسن الظن
٤٠٩ « « الوعد
٤١٠ « « المتشبع بما لم يعط
٤١٠ « ما جاء فى المزاح
٤١٢ « من يأخذ الشىء على المزاح

ص	
٤١٢	باب ماجاء فى المتشدق فى الكلام
٤١٤	« ماجاء فى الشعر
٤١٦	« ماجاء فى الرؤيا
٤١٨	« ماجاء فى التثاؤب
٤١٩	« فى العطاس
٤٢٠	« ما جاء فى تشميت العاطس
٤٢١	« كم مرة يشمت العاطس ؟
٤٢٢	« كيف يشمت الذمى ؟
٤٢٢	« فيمن يعطس ولا يحمد الله
	أبواب النوم
٤٢٣	« فى الرجل ينبطح على بطنه
٤٢٣	« النوم على سطح غير محجر
٤٢٤	« النوم على طهارة
٤٢٤	« كيف يتوجه ؟
٤٢٥	« ما يقال عند النوم
٤٢٩	« مايقول الرجل إذا تعار من الليل
٤٣٠	« فى التسبيح عند النوم
٤٣٢	« ما يقول إذا أصبح
٤٤٢	« مايقول الرجل إذا رأي الهلال
٤٤٣	« ما جاء فيمن دخل بيته مايقول
٤٤٤	« ما يقول إذا هاجت الريح
٤٤٥	« ما جاء فى المطر
٤٤٥	« ماجاء فى الديك والبهائم
٤٤٦	« فى الصبى يولد فيؤذن فى أذنه
٤٤٧	« الرجل يستعيذ من الرجل
٤٤٨	« رد الوسوسة
٤٤٩	« الرجل ينتمى إلى غير مواليه

ص	
٤٥٠	باب فى التفاخر بالأحساب
٤٥٠	« العصبية
٤٥٢	« إخبار الرجل بمحبته إياه
٤٥٣	« فى المشورة
٤٥٤	« الدال على الخير
٤٥٤	« الهوى
٤٥٤	« الشفاعة
٤٥٥	« فيمن يبدأ بنفسه فى الكتاب
٤٥٥	« كيف يكتب إلى الذمى ؟
٤٥٦	« فى بر الوالدين
٤٥٨	« فضل من عال يتيما
٤٥٩	« فيمن ضم اليتيم
٤٦٠	« فى حق الجوار
٤٦١	« حق المملوك
٤٦٥	« ماجاء فى المملوك إذا نصح
٤٦٥	« فيمن خبب مملوكا على مولاه
٤٦٦	« فى الاستئذان
٤٦٧	« كيف الاستئذان
٤٦٨	« كم مرة يسلم الرجل في الاستئذان
٤٧١	« الرجل يستأذن بالدق
٤٧٢	« فى الرجل يدعى ، أيكون ذلك إذنه ؟
٤٧٢	« الاستئذان فى العورات الثلاث
٤٧٣	« فى إفشاء السلام
٤٧٤	« كيف السلام ؟؟
٤٧٤	« فى فضل من بدأ بالسلام
٤٧٥	« من أولى بالسلام ؟

ص

٤٧٥ باب فى الرجل يفارق الرجل ثم يلقاه أيسلم عليه ؟
٤٧٦ « فى السلام على الصبيان
٤٧٦ « « السلام على النساء
٤٧٧ « « السلام على أهل الذمة
٤٧٨ « « السلام إذا قام من المجلس
٤٧٨ « كراهية أن يقول (عليك السلام)
٤٧٨ « ماجاء فى رد الواحد عن الجماعة
٤٧٩ « فى المصافحة
٤٧٩ « « المعانقة
٤٨٠ « ماجاء فى القيام
٤٨١ « فى قبلة الرجل ولده
٤٨١ « فى قبلة مابين العينين
٤٨٢ « فى قبلة الخد
٤٨٢ « فى قبلة اليد
٤٨٢ « فى قبلة الجسد
٤٨٣ « فى قبلة الرجل
٤٨٣ « فى الرجل يقول «جعلنى الله فداك»
٤٨٣ « فى الرجل يقول « أنعم الله بك عينا »
٤٨٤ « فى الرجل يقول للرجل «حفظك الله »

ص

٤٨٤ باب فى قيام الرجل للرجل
٤٨٥ « فى الرجل يقول « فلان يقرئك السلام »
٤٨٥ « فى الرجل ينادى الرجل فيقول « لبيك »
٤٨٦ « فى الرجل يقول للرجل «أضحك الله سنك !»
٤٨٦ « ماجاء فى البناء
٤٨٨ « فى اتخاذ الغرف
٤٨٨ « « قطع السدر
٤٨٩ « « إماطة الأذى عن الطريق
٤٩٠ « « إطفاء النار بالليل
٤٩١ « « قتل الحيات
٤٩٥ « « قتل الأوزاغ
٤٩٥ « « قتل الذر
٤٩٧ « « قتل الضفدع
٤٩٧ « « الخذف
٤٩٧ « ماجاء فى الختان
٤٩٨ « فى مشي النساء مع الرجال فى الطريق
٤٩٩ « فى الرجل يسب الدهر

تمت الفهرست ولله الحمد أولا وآخراً

وصلاته وسلامه الأتمان الأكملان على خير خلقه ومجتباه من بريته وختام رسله سيدنا ومونا محمد بن عبد الله ، وعلى آله وصحبه أجمعين .

مصر الجديدة فى ١٢ من شهر ربيع الثانى ١٣٧٠ (الموافق ٢٠ من يناير ١٩٥١)

تم طبع كتاب سنن أبى داود فى يوم ١٢ من ربيع الثانى ١٣٧٠ (الموافق ٢٠ من يناير ١٩٥١) والحمد لله رب العالمين

مدير مطبعة السعادة
على محمد اسماعيل